

جَامِعُ الْعُلَمَاءِ وَالْحَكَمَاءِ

فِي

شَرْحِ خَمْسِينَ حَدِيثًا مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ

المجلد الثالث

تَأليف

زَيْنُ الدِّينِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَهَابٍ الدِّينِ
ابن أحمد بن رجب الحنبلي البغدادي
مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الثَّامِنِ الْهَجْرِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٩٥ هـ

تحقيق

الدكتور محمد الأحمدي أبو النور
وزير الأوقاف وشؤون الأوقاف
سابقاً

دارُ السَّلامِ

للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

كافة حقوق الطبع والنشر والترجمة محفوظة

للمنشر

دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع

لصاحبها

عبدelfادرمحمود البكار

الطبعة الثانية

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

القاهرة - جمهورية مصر العربية

الإدارة : ١٩ شارع عمر لطفي مواز لشارع عباس العقاد خلف مكتب مصر للطيران
عند الحديقة الدولية وأمام مسجد الشهيد عمرو الشرييني - مدينة نصر

هاتف : ٢٧٠٤٢٨٠ - ٢٧٤١٥٧٨ (٢٠٢ +) فاكس : ٢٧٤١٧٥٠ (٢٠٢ +)

المكتب : فرع الأزهر : ١٢٠ شارع الأزهر الرئيسي - هاتف : ٥٩٣٢٨٢٠ (٢٠٢ +)

المكتب : فرع مدينة نصر : ١ شارع الحسن بن علي متفرع من شارع علي أمين امتداد شارع
مصطفى النحاس - مدينة نصر - هاتف : ٤٠٥٤٦٤٢ (٢٠٢ +)

بريدياً : ص.ب ١٦١ الغورية الرمز البريدي ١١٦٣٩

البريد الإلكتروني : info@dar-alsalam.com

موقعنا على الإنترنت : www.dar-alsalam.com

دار السلام

للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

ش.م.م

تأسست الدار عام ١٩٧٣م وحصلت
على جائزة أفضل ناشر للتراث لثلاثة
أعوام متتالية ١٩٩٩م ، ٢٠٠٠م ،
٢٠٠١م هي عمر الجائزة تنويهاً لعقد
ثالث مضى في صناعة النشر

الحديث الثاني والثلثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ سِنَانٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ » . حَدِيثٌ حَسَنٌ .

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا .

وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطِئِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا ، فَأَسْقَطَ أَبُو
سَعِيدٍ وَلَهُ طَرُقٌ يَقْوَى بَعْضُهَا بَعْضٌ (1) .

* * *

[تخريج الحديث]

حديث أبي سعيد لم يخرج له ابن ماجه ؛ وإنما خرَّجه الدارقطني (2) والحاكم (3) والبيهقي (4) من رواية عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة حدثنا الدراوردي ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا ضرر ولا ضرار : من ضارَّ ضرَّه الله ، ومن شاقَّ شقَّ الله عليه » . وقال الحاكم : صحيح الإسناد على شرط مسلم .

● وقال البيهقي : تفرد به عثمان عن الدراوردي .

وخرجه مالك في الموطأ عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه مرسلًا (5) .

● قال ابن عبد البر : لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث .

قال : ولا يسند من وجه صحيح .

(1) م : يقوى بعضها بعضًا .

(2) في السنن كتاب البيوع 77/3 ينصُّه كاملاً كما أورده ابن رجب .
(3) وفي كتاب الأفضية والأحكام : باب في المرأة تقتل إذا ارتدت 228/4 شطره الأول « لا ضرر ولا ضرار » من رواية عثمان المذكور .

(4) في المستدرک : كتاب البيوع : باب النهي عن المحاقلة والمخاضرة والمنازعة 57/2-58 بإسناد الدارقطني ولفظه .
كالوضع الأول وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي .

(5) في السنن : كتاب الصلح : باب لا ضرر ولا ضرار 69/6 من رواية عثمان وبنص رواية المستدرک .

(6) أخرجه مالك في الموطأ : 36 - كتاب الأفضية : 26 - باب القضاء في المرفق 745/2 مرسلًا .

وفي : 39 - كتاب المكاتب : 11 - باب ما لا يجوز من عتق المكاتب 805/2 معلقاً بصيغة الجزم .

ثم أخرجه من رواية عبد الملك بن معاذ النصيبى ، عن الدراوردي موصولا .
والدراوردي كان الإمام أحمد يضعف ما حدث به من حفظه ولا يعأ به ، ولا شك
في تقديم قول مالك على قوله .

● وقال خالد بن سعد الأندلسي الحافظ : لم يصح حديث « لا ضرر ولا ضرار » مسنداً .
وأما ابن ماجه ؛ فخرجه من رواية فضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، حدثنا
إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت ، أن رسول الله ﷺ قضى : أن لا
ضَرَر ولا ضِرار ⁽¹⁾ .

وهذا من جملة صحيفة تُروى بهذا الإسناد .
وهي منقطعة مأخوذة من كتاب . قاله ابن المديني وأبو زرعة وغيرهما .
● وإسحاق بن يحيى قيل هو ابن طلحة ⁽²⁾ ، وهو ضعيف لم يسمع من عبادة ، قاله
أبو زرعة ، وابن أبي حاتم ، والدارقطني في موضع .
وقيل : إنه إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ⁽³⁾ ولم يسمع أيضاً من عبادة .
قاله الدارقطني أيضاً .

وذكره ابن عدي ⁽⁴⁾ في كتابه « الضعفاء » وقال : عامة أحاديثه غير محفوظة .
وقيل : إن موسى بن عقبة لم يسمع منه ، وإنما روى هذه الأحاديث عن أبي عياش
الأسدي - عنه .

وأبو عياش لا يعرف .
● وأخرجه ابن ماجه أيضاً من وجه آخر من رواية جابر الجعفي ، عن عكرمة ، عن

(1) أخرجه ابن ماجه في سننه 13 - كتاب الأحكام : 17 - باب من بنى في حقه ما يضر بجاره 784 / 2 ح 2340
من طريق عبد ربه بن خالد النميري ، عن فضيل بن سليمان ، عن موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن
الوليد ، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قضى أن لا ضرر ولا ضرار .
وقد علق البوصيري في مصباح الزجاجة (14 / 2 ، 33) بقوله : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ؛ وذكر
في الموضع الأول في إسناد مماثل : هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف إسحاق بن يحيى ، وأيضاً لم يدرك عبادة بن
الصامت ، قاله البخاري والترمذي وابن حبان وابن عدي .

(2) وترجمته في التهذيب 1 / 254 - 255 والجرح والتعديل 1 / 1 / 236 ت 835 والتاريخ الكبير 1 / 1 / 406 .

(3) وترجمته في التاريخ الكبير 1 / 1 / 405 والجرح والتعديل 1 / 1 / 237 والتهذيب 1 / 256 .

(4) في الكامل 1 / 339 - 340 .

ابن عباس ⁽¹⁾ قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا ضرر ولا ضرار » .

وجابر الجعفي ضعفه الأكثرون .

وخرجه الدارقطني من رواية إبراهيم بن إسماعيل ، عن داود بن الحصين ⁽²⁾ ، عن عكرمة ⁽³⁾ .

وإبراهيم ضعفه ⁽⁴⁾ جماعة .

وروايات داود عن عكرمة منكير .

● وخرج الدارقطني من حديث الواقدي ، حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت ، عن أبي الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا ضرر ولا ضرار » ⁽⁵⁾ .

(1) في السنن : 13 - كتاب الأحكام : 17 - باب من بنى في حقه ما يضر بجاره 784 / 2 ح 2341 من طريق محمد بن يحيى ، عن عبد الرزاق عن معمر ، عن جابر .

وقال البوصيري في المصباح 33 / 2 ح 828 « هذا إسناد فيه جابر وقد اتهم ، رواه أحمد في مسنده والدارقطني في سننه من حديث ابن عباس أيضًا ، وله شاهد من حديث أبي صرمة رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه » .
(2) « 1 » : « حصين » وما أثبتناه عن الأصول الأخرى هو الموافق لما في السنن .

(3) أخرجه الدارقطني في السنن : كتاب الأقضية والأحكام : باب في المرأة تقتل إذا ارتدت 228 / 4 من طريق أحمد بن محمد بن أبي شبة ، عن محمد بن عثمان بن كرامة عن عبيد الله بن موسى ، عن إبراهيم بن إسماعيل به : أن النبي ﷺ قال : « للجار أن يضع خشبته على جدار جاره وإن كره ، والطريق الميتة سبع أذرع ، ولا ضرر ولا ضرار » .
(4) قال في التعليق المغني : وإبراهيم بن إسماعيل قال عبد الحق في أحكامه : هذا هو ابن أبي حبيبة وفيه مقال ، فوثقه أحمد ، وضعفه أبو حاتم وقال : هو منكر الحديث ، لا يحتج به .

وكذا قال البخاري في التاريخ الكبير 271 / 1 - 272 وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 83 / 1 - 84 شيخ ... ليس بقوي ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، منكر الحديث دون إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ، وأحب إلي من إبراهيم بن الفضل .

وقال يحيى بن معين : صالح .

ونقل ابن حجر في التهذيب توثيق أحمد والعجلي له وتضعيف النسائي والدارقطني له وقول ابن عدي : « هو صالح في باب الرواية كما حكى عن يحيى بن معين ويكتب حديثه مع ضعفه » أي يعتبر به .

وقال ابن حبان : كان يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل .

وقال العقيلي : له غير حديث لا يتابع على شيء منها ، وكانت وفاته سنة 165 راجع ترجمته أيضًا في التهذيب 104 / 1 - 105 والضعفاء الكبير 43 / 1 - 44 والضعفاء والمتروكين للدارقطني ص 112 ت 32 والضعفاء الصغير

للبخاري ص 16 ت 2 والضعفاء والمتروكين للنسائي ص 145 ت 2 والكمال لابن عدي 233 / 1 - 236 ت 66 / 66 .
(5) أخرجه الدارقطني في السنن في الموضع السابق 227 / 4 وقال صاحب التعليق المغني : فيه الواقدي ورواه

الطبراني في معجمه الأوسط بإسناده عن سعيد بن أيوب عن أبي سهيل ، عن عائشة ، مثله ، وسكت عنه =

والواقدي متروك (1) وشيخه مختلف في تضعيفه (2) .

● وخرجه الطبراني من وجهين ضعيفين أيضاً عن القاسم عن (3) عائشة .

● وخرج الطبراني أيضاً من رواية محمد بن سلمة ، عن ابن اسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا ضرر ولا إضرار في الإسلام » (4) .

وهذا إسناد متقارب وهو غريب لكن خرجه أبو داود في المراسيل من رواية عبد الرحمن بن معز ، عن ابن (5) إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع مرسلًا وهو (6) أصح (7) .

= ورواه أيضاً بإسناد آخر عن أبي بكر بن أبي سبرة عن نافع بن مالك ، أبي سهيل ، عن القاسم ، عن عائشة ، وقال : لم يروه عن القاسم إلا نافع بن مالك .
(1) هو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني أبو عبد الله قاضي بغداد كان في التاريخ ذا باع واسع بيد أنه لم يك شيئاً في صناعة الحديث .

قال البخاري : الواقدي مدني سكن بغداد متروك الحديث تركه أحمد وابن المبارك وقال في موضع آخر : كذبه أحمد وقال ابن المديني : الهيثم بن عدي أوثق عندي من الواقدي ، ولا أرضاه في الحديث .
وقال ابن سعد : كان عالماً بالمغازي والسيرة والفتوح واختلاف الناس في الحديث والأحكام واجتماعهم .
وقال الخطيب : ولي قضاء الجانب الشرقي (أي ببغداد) وهو ممن طبق الأرض ذكره وكان جواداً كريماً مشهوراً بالسخاء .

وقال إبراهيم الحري : كان الواقدي أعلم الناس بالإسلام ، وأما الجاهلية فلم يعلم منها شيئاً وكان الواقدي أمين الناس على الإسلام .

كانت وفاته سنة سبع ومائتين راجع ترجمته في التهذيب 363/9 - 368 ، والتاريخ الكبير 178/1/1 والضعفاء الصغير ص 109 ت 334 ، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص 233 ت 531 والضعفاء ، والمتروكين للدارقطني ص 347 ت 477 والتاريخ ليحيى بن معين 160/3 والكامل لابن عدي 241/6 - 243 والضعفاء الكبير 107/4 - 109 والجرح والتعديل 20/1/4 - 21 .

(2) قال في التقريب 210/1 : صدوق له أوهام ، من السابعة مات سنة خمس وستين .

(3) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 110/4 عن الطبراني في الأوسط وقال : و [فيه] سمر بن أحمد بن رشدين وهو ابن محمد بن الحجاج بن رشدين وقال ابن عدي : كذبه .

(4) أورده الهيثمي في الموضع السابق وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس . وفيه : « ولا ضرر » .

(5) م : « أبي إسحاق » وهو خطأ . (6) م : « وهذا » .

(7) هو في مراسيل أبي داود ص 328 ح 369 عن واسع بن حبان قال : كانت لأبي لبابة غُذُق (نخلة) في حائط رجل ، فكلمه فقال : إنك تطأ حائطي إلى غُذُقك فحزها إلى مَالِكِ واكفف صاحبك ما يكره فقال : ما أنا بفاعل ، فقال : اذهب فأخرج له مثل عذقه إلى حائطه ، ثم اضرب فوق ذلك بجدار ، فإنه لا ضرر في الإسلام ولا ضرر .
بيد أن الإسناد الذي ذكره ابن رجب في النسخة الأخرى من المراسيل مع المسانيد ص 207 .

● وخرج الدارقطني ⁽¹⁾ من رواية أبي بكر بن عياش ، قال : أراه عن ابن عطاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا ضرر ولا ضرورة ، ولا يمنع أحدكم جازة أن يضع خشبه على حائطه » .
وهذا الإسناد فيه شك ⁽²⁾ .

وابن عطاء ، هو : يعقوب وهو ضعيف ⁽³⁾ .

● وروى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا ضرر ولا ضرار » ⁽⁴⁾ قال ابن عبد البر : إسناده غير صحيح .

● قلت : كثير هذا يصحح حديثه الترمذي ، ويقول البخاري ، في بعض حديثه : هو أصح حديث في الباب .

وحسن حديثه إبراهيم بن المنذر الحزامي ⁽⁵⁾ وقال : هو خير مراسيل ابن المسيب . وكذلك حسنه ابن أبي عاصم ، وترك حديثه آخرون ، منهم الإمام أحمد وغيره ⁽⁶⁾ .
فهذا ما حصرنا من ذكر طرق أحاديث هذا الباب .

وقد ذكر الشيخ رحمه الله أن بعض طرقه تُقَوَّى ببعض ، وهو كما قال .

(1) في السنن في الموضع السابق 228 / 4 .

(2) حيث كان من رواية أحمد بن يونس الذي قال : أخبرنا أبو بكر بن عياش : أراه قال : عن ابن عطاء ... إلخ فكلمة أراه بمعنى أظنه وهذا ليس بيقين ولهذا قال ابن رجب ما قال .

(3) ضعفه أبو زرعة والنسائي وقال أحمد : منكر الحديث وقال أبو حاتم : ليس بالمتين وهو ممن يكتب حديثه وقال أبو أحمد بن عدي : له أحاديث صالحة وهو ممن يكتب حديثه وعنده غرائب وخاصة إذا روى عنه أبو إسماعيل المؤدب وزمعة وأبو قره وذكره ابن حبان في الثقات .

راجع ترجمته في الضعفاء الكبير 446-445 / 4 ، والكمال 143 / 7-144 ، وتهذيب التهذيب 392-393 / 11 والتقريب 376 / 2 والتاريخ الكبير 398 / 2 / 4 .

(5) م : « الخزاعي » وهو تحريف .

(4) م : « ولا إضرار » .

(6) قال ابن حبان : روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب .

وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه .

وقال الترمذي : قلت لمحمد : في حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة كيف هو ؟ قال : هو حديث حسن إلا أن أحمد كان يحمل على كثير ؛ يضعفه . توفي بين الخمسين ومائة إلى الستين .

راجع ترجمته في الكامل 63-57 / 6 وتهذيب التهذيب 423-421 / 8 والتاريخ ليحيى بن معين 494 / 2 ت 607 .

وقد قال البيهقي في بعض أحاديث كثير بن عبد الله المزني : إذا انضمت إلى غيرها من الأسانيد التي فيها ضعف ؛ قَوِيَّتَا (1) .

● وقال الشافعي في المرسل : إنه إذا أسند من وجه آخر أو أرسله من يأخذ العلم عن غير من يأخذ عنه المرسل الأول ؛ فإنه يُقْبَل (2) وقال الجوزجاني : إذا كان الحديث المسند من رجل غير مُقْنِع : يعني لا يُقْنَع برواياته ، وشدَّ أركانه المراسيل بالطرق المقبولة عند ذوي الاختيار : اسْتُعْمِل ، واكْتَفَى به .

وهذا إذا لم يعارض بالمسند الذي هو أقوى منه .

● وقد استدل الإمام أحمد بهذا الحديث وقال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « لا ضرر ولا ضرار » .

● وقال أبو عمر بن الصلاح : هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه ، ومجموعها يقوي الحديث ، ويحسنه ، وقد تقبله جماهير أهل العلم واحتجوا به .

● وقول أبي داود : إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها يُشعر بكونه غير ضعيف . والله أعلم .

وفي المعنى أيضًا حديث أبي صِرْمَةَ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من ضارَّ ضارًّا لله به ، ومن شاقَّ شاقًّا لله عليه » (3) .

خرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه (4) وقال الترمذي : حسنٌ غريب .

● وخرج الترمذي بإسناد فيه ضعف ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي

(1) م : « قوتها » د : « قويت » .

(2) راجع الرسالة للشافعي ص 461 وما بعدها .

(3) على ما مضى في شرح الحديث الأول .

(4) أخرجه أبو داود في السنن : 18 - كتاب الأقضية : 31 - أبواب من القضاء 4 / 49 - 50 من رواية قتيبة بن سعيد ، عن الليث ، عن يحيى ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن لؤلؤة (مولاة لأنصار) عن أبي صيرمة قال أبو داود : قال غير قتيبة في هذا الحديث : عن أبي صيرمة صاحب النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : « من ضارَّ أضرَّ الله به ، ومن شاقَّ شاقًّا لله عليه » .

والترمذي في : 28 - كتاب البر والصلة : 27 - باب ما جاء في الخيانة والغش من طريق قتيبة - به - بنحوه وعنده : « ضارَّ الله به » وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن غريب .

وأخرجه ابن ماجه في : 13 - كتاب الأحكام : 17 - باب من بنى في حقه ما يضر بجاره 2 / 784 - 785 من رواية محمد بن رمع ، عن الليث - به - وعنده : « شقَّ الله عليه » .

صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ملعونٌ من ضارَّ مؤمناً أو مَكَرَ به » ⁽¹⁾ .

* * *

● وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا ضَرَرٌ ولا ضِرار » هذه الرواية الصحيحة ضرار بغير همزة .

[بين الضرار والإضرار] :

● وروي إضرار بالهمزة ووقع ذلك في بعض روايات ابن ماجه ، والدارقطني ، بل وفي بعض نسخ الموطأ .

● وقد أثبت بعضهم هذه الرواية ، وقال : يقال ضر وأضر بمعنى ⁽²⁾ وأنكرها آخرون وقالوا : لا صحة لها .

واختلفوا هل بين اللفظين - أعني الضرر ⁽³⁾ والضرار - فرق أم لا ؟ فمنهم من قال : هما بمعنى واحد على وجه التأكيد .

والمشهور أن بينهما فرقاً .

[بين الضرر والضرار] :

● ثم قيل : إن الضرر هو الاسم ، والضرار : الفعل .

فالمعنى : أن الضرر نفسه منتفٍ في الشرع ، وإدخال الضرر بغير حق كذلك .

وقيل : الضرر أن يُدْخَلَ على غيره ضرراً بما ينتفع هو به .

والضرار : أن يدخل على غيره ضرراً بلا منفعة له به ، كمن منع مالا يضره ، ويتضرر به الممنوع .

ورجح هذا القول طائفة منهم : ابنُ عبد البر ، وابنُ الصلاح .

[المراد بالجملة] :

● وقيل : الضرر أن يضرَّ ⁽⁴⁾ بمن لا يضره ، والضرار : أن يضر بمن قد أضر به على

(1) عقب الحديث السابق من رواية عبد بن حميد ، عن زيد بن الحباب ، عن أبي سلمة الكندي ، عن فرقد السنجي ، عن مرة بن شراحيل ، عن أبي بكر الصديق مرفوعاً . وعقب عليه بقوله : هذا حديث غريب .

(2) م : « بمعنى واحد » ، وهي عند ابن ماجه ، من حديث أبي صرمة : من ضارَّ أضرَّ الله به 785/2 ح 2342 .

(4) م : « يضر به من » .

(3) م : « الضر » .

وجه غير جائز .

وبكل حال ؛ فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ إنما نفى الضرر والضرار بغير حق .
فأما إدخال الضرر على أحد بحق ⁽¹⁾ إما لكونه تعدى حدود الله ؛ فيعاقب بقدر
جريمته ، أو كونه ظلم غيره ⁽²⁾ فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل ؛ فهذا غير مراد قطعاً وإنما
المراد : إلحاق الضرر بغير حق .

وهذا على نوعين :

● أحدهما : أن لا يكون في ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير ؛ فهذا لا ريب في
قبحه وتحريمه .

● وقد ورد في القرآن النهي عن المضارة في مواضع .

[مواضع النهي عن المضارة] :

● منها في الوصية قال تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ ﴾ ⁽³⁾ .
وفي حديث أبي ⁽⁴⁾ هريرة المرفوع : « أن العبد ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضره الموت ؛
فيضار في الوصية ؛ فيدخل النار » ثم تلا : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَمَنْ
يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا كَالَّذِي هُمْ فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ ⁽⁵⁾ .
وقد أخرجه الترمذي ⁽⁶⁾ وغيره بمعناه .

(2) م : « نفسه غيره » .

(4) م : « وفي الحديث عن » .

(1) م : « يستحقه » .

(3) سورة النساء : 12 .

(5) سورة النساء : 13 ، 14 .

(6) أخرجه الترمذي في السنن : 31 - كتاب الوصايا : 2 - باب ما جاء في الضرر في الوصية 431 / 4 - 432 ح
2117 من طريق نصر بن علي الجهضمي ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن نصر بن علي : جد هذا
النصر ، عن الأشعث بن جابر ، عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة أنه حدثه عن رسول الله ﷺ قال :
إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار .
ثم قرأ أبو هريرة : ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله .. إلى قوله : ذلك الفوز
العظيم ﴾ وقد عقب عليه بقوله :

هذا حديث حسن غريب ونصر بن علي الذي روى عن الأشعث بن جابر هو جد نصر بن علي الجهضمي .
وهو عند البيهقي في السنن : كتاب الوصايا : باب ما جاء في قول الله عز وجل : ﴿ وليخش الذين لو تركوا
من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً ﴾ وما ينهى عنه من الإضرار في الوصية
271 / 6 من رواية نصر بن علي عن الأشعث - به - بنحوه والبعوي في شرح السنة كتاب الجنائز : باب
الوصية بالثلث 286 / 5 معزواً إلى أبي هريرة رفعه ، ولم يذكر البعوي إسناده .

وقال ابن عباس ⁽¹⁾ رضي الله عنه : « الإضرار في الوصية من الكبائر » ثم تلا هذه الآية .

ورواه أبو داود في السنن : 12 - كتاب الوصايا : 3 - باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية 288 / 3 - 289 ح
2867 من طريق عبدة بن عبد الله عن عبد الصمد - به - بنحوه .
وعنه أخرجه القرطبي في التفسير 2 / 271 و 5 / 81 .
وعنه وعن الترمذي وابن ماجه أخرجه ابن كثير في التفسير 1 / 461 - 462 إلا أنه ذكر عن الترمذي تحسينه فقط للحديث .

وفي نسخة الترمذي بشرح المباكفوري لم يجرى تعقيب الترمذي على الحديث إلا بالتحسين .
وكذلك في الترغيب والترهيب 4 / 327 - 328 فقد أورده عن أبي داود والترمذي وابن ماجه ولم يحك عن الترمذي إلا القول بتحسين الحديث .

وبهذا بين أن النسخة المصرية (طبع مصطفى الحلبي) فيها زيادة ليست بالأصول الصحيحة وهي الحكم على الحديث بالصحة مع الحسن فقد جاء فيها أن الترمذي عقب على الحديث بقوله : هذا حديث حسن صحيح غريب .
كيف يحكم على الحديث بالصحة وفيه شهر بن حوشب وقد ضعف ؟ .
ولقد كان المباركفوري دقيقاً حين فسر لنا كيف يحكم الترمذي على الحديث بالحسن مع أن في شهر ما فيه .
قال رحمه الله : « قال الترمذي - بعد نقل تحسين الترمذي - وشهر بن حوشب قد تكلم فيه غير واحد من الأئمة ، ووثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين » .

كأنما يريد ليقول : إن الترمذي طبق القاعدة في المختلف فيه فحديثه لا يرقى للصحة مراعاة لمن ضعفه ، ولا يحكم بضعفه مراعاة لمن وثقه وإنما يكون المنطق قاضياً بالتوسط بين الأمرين ومن هنا يحكم بتحسينه وإسناد هذا الحديث يقضي بذلك ؛ مما يؤكد لنا أن لفظة « صحيح » ليس لها أساس لا من الصحة ولا من الصواب .
ولعل هذا يقضى ألا يعتمد الباحث على نسخة واحدة حتى يطمئن إلى باقي النسخ ؛ فلهذا يصحح خطأ ، أو يؤكد صواباً .

(1) أورده ابن كثير في التفسير 1 / 461 ، 485 من حديث ابن عباس مرفوعاً ، ومن حديثه موقوفاً من قوله .
فأورد المرفوع عن ابن أبي حاتم روايته عن أبيه عن أبي النضر الدمشقي عن عمر بن المغيرة عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ فذكره ثم قال : وكذا رواه ابن جرير من طريق عمر بن المغيرة هذا وهو أبو حفص بصري سكن المصيصة ، وقال ابن عساكر ويعرف بمغنى المساكين وروى عنه غير واحد من الأئمة وقال فيه أبو حاتم الرازي : هو شيخ وقال علي بن المديني : هو مجهول لا أعرفه ، لكن رواه النسائي في سننه عن علي بن حجر ، عن علي بن مسهر ، عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس موقوفاً ، فذكره ثم قال : وكذا رواه ابن أبي حاتم ، عن أبي سعيد الأشج ، عن عائذ بن حبيب ، عن داود بن أبي هند .
ورواه ابن جرير من حديث جماعة من الحفاظ ، عن داود ، عن عكرمة عن ابن عباس موقوفاً ، وفي بعضها ويقرأ ابن عباس : ﴿ غير مضار ﴾ .

وأنتهى ابن كثير هذه الجولة بترجيح وقف الحديث فقال : « قال ابن جرير والصحيح : الموقوف » .
وفي الموضع الثاني أشار إلى ما تقدم من رواية الحديث مرفوعاً ثم قال : قال ابن أبي حاتم : « هو صحيح عن ابن عباس من قوله » وهذا تأكيد لما ذكر ابن جرير .

وبقي أن نقف على رواية النسائي للحديث كما أشار ابن كثير .
وقد بحثنا في المجتبى فلم نجدها ، ثم وقفنا المزي في تحفة الأشراف 5 / 133 على أن ذلك في الكبرى وأنه روى فيها الروایتين : الموقوفة والمرفوعة . والموقوفة في الكبرى 6 / 320 .

والإضرار في الوصية تارة يكون بأن يَخْصَّ بعضُ الورثة بزيادة على قَرْضِهِ الذي قَرَضَهُ اللهَ لَهُ ؛ فَيَتَضَرَّرُ بَقِيَّةُ الورثة بتخصيصه .

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

• « إن الله قد أعطى كلَّ ذي حقٍّ حَقَّهُ فلا وصيةَ لوارثٍ ⁽¹⁾ » .

= وهكذا رواه البيهقي في السنن في الموضع السابق 271 / 6 مرفوعاً من رواية عبد الله بن يوسف ، عن عمر بن المغيرة ، عن داود ثم رواه موقوفاً من رواية سعيد بن منصور ، عن هشيم ، عن داود وقال : هذا هو الصحيح موقوف ، وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفاً وروي من وجه آخر مرفوعاً ورفعته ضعيف . والواضح أن رواية عمر بن المغيرة هي المعللة .

وقد أورد العقيلي في الضعفاء 189 / 3 الحديث في ترجمة عمر بن المغيرة عن داود بن أبي هند مرفوعاً وقال : ولا يتابع على رفعه ، هذا رواه الناس عن داود موقوفاً ، لا نعلم رفعه غير عمر بن المغيرة . وأورده الدارقطني في السنن 151 / 4 مرفوعاً بهذه الرواية التي أعلها العقيلي بعمر بن المغيرة . وانظر ما أجمله صاحب التعليق عن روايات الحديث وترجيح القول بوقفه .

وأورده ابن حجر في لسان الميزان 332 / 4 في ترجمة عمر بن المغيرة مرفوعاً من روايته وذكر أن المحفوظ هو الموقوف ، وأورد قول البخاري : عمر بن المغيرة منكر الحديث مجهول . ثم ذكر فيه قول العقيلي الذي أوردناه عنه .

وأورده ابن أبي شيبة في المصنف 204 / 11 ، 205 من وجهين عن ابن عباس من قوله :

الأول من رواية ابن إدريس ، عن داود ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : الضرار في الوصية من الكبائر ، ثم تلا : ﴿ غير مضار وصية من الله ﴾ .

والثاني من طريق أبي خالد عن داود به عن ابن عباس قال : الضرار في الوصية من الكبائر ثم قرأ ﴿ ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها ﴾ .

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن 109 / 1 من طريق هشيم عن داود عن عكرمة قال : الجَنَفُ في الوصية والإضرار فيها من الكبائر .

ومن طريق خالد بن عبد الله ، عن داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : الجنف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر ومن رواية سفيان عن داود - به - بمثله وزاد في أوله : « الحيف » .

(1) رواه النسائي في السنن : 30 - كتاب الوصايا : 5 - باب إبطال الوصية للوارث 247 / 6 من وجوه عن عمرو بن خارجة ونص الرواية الأولى : « إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه ولا وصية لوارث » .

ونص الثانية : « إن الله قد قسم لكل إنسان قسمه من الميراث ؛ فلا تجوز لوارث وصية » . وفيها توضيح الرواية الأولى .

ونص الثالثة : « إن الله عز اسمه قد أعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث » .

وأخرجه أبو داود في السنن : 12 - كتاب الوصايا : 6 - باب ما جاء في الوصية للوارث 290 / 3 - 291 من حديث أبي أمامة مرفوعاً بنص ما أورده ابن رجب وفي : 17 - كتاب البيوع والإجازات : 90 - باب تضمين العارية 824 / 4 - 825 من حديث أبي أمامة أيضاً مطولاً وزاد فيه : « ولا تنفق المرأة شيئاً من بيتها إلا بإذن زوجها ... » الحديث .

وابن ماجه في السنن : 22 - كتاب الوصايا : 6 - باب لا وصية لوارث 905 / 2 - 906 ح ، 2712 ، 2713 ، 2714 من أحاديث عمرو بن خارجة ، وأبي أمامة ، وأنس مختصراً ومطولاً .

= وعلق البوصيري في مصباح الزجاجة : على حديث أنس بقوله : إسناده صحيح ومحمد بن شعيب وثقه دحيم وأبو داود وباقي رجال الإسناد على شرط البخاري .

وأخرجه الترمذي في السنن : 31 - كتاب الوصايا : 5 - باب ما جاء لا وصية لوارث 433 / 4 - 434 .
عن علي بن حجر وهناد ، عن إسماعيل بن عياش ، عن شرحبيل بن مسلم ، عن أبي أمامة الباهلي قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع :
« إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه ؛ فلا وصية لوارث : الولد للفراش ، وللعاشر الحجر ، وحسابهم على الله ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو اتهمى إلى غير ماله فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيامة ، لا تنفق امرأة من بيت زوجها إلا بإذن زوجها ، قيل : يا رسول الله ! ولا الطعام ؟ قال : ذلك أفضل أموالنا ، ثم قال : العارية مؤداة ، والمنحة مردودة والدين مقضي ، والزعيم غارم » .

ثم عقب عليه بقوله : وفي الباب عن عمرو بن خارجة وأنس وهو حديث حسن صحيح .
وقد يتساءل المرء كيف يحكم الترمذي بصحة الحديث مع حسنه وهو من رواية إسماعيل بن عياش وهو ممن ضعف ؟ والجواب يتبين من قول الترمذي عقيب حكمه :

وقد روي عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه . ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليس بذاك فيما تفرد به ؛ لأنه روى عنهم مناكير ، وروايته عن أهل الشام أصح [أي وهذا الحديث من روايته عنهم] ثم أضاف الترمذي :

هكذا قال محمد بن إسماعيل ، قال : سمعت أحمد بن الحسن يقول : قال أحمد بن حنبل : إسماعيل بن عياش أصلح حديثاً من بقية ، ولبقية أحاديث مناكير عن الثقات ، وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول : سمعت زكريا بن عدي يقول : قال أبو إسحاق الفزاري : أخذوا عن بقية ما حدث عن الثقات ، ولا تأخذوا عن إسماعيل بن عياش ما حدث عن الثقات ولا عن غير الثقات .

ثم روى الترمذي عقب هذا : هذا حديث عمرو بن خارجة ، عن قتيبة بن سعيد ، عن أبي عوانة ، عن قتادة ، عن شهر ابن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم ، عن عمرو بن خارجة : أن النبي ﷺ خطب على ناقته ... الحديث بسياقه .
وقد حكم على الحديث بأنه حسن صحيح ؛ لكنه قبل أن يحكم بهذا استشعر سؤال سائل : كيف يتم هذا وهو من رواية شهر بن حوشب وهو من هو ؟ .

فأورد ما طعن به عليه ثم أورد ما يرد به على هذا الطعن ؛ حيث قال : وسمعت أحمد بن الحسن يقول : قال أحمد بن حنبل : لا أبالي بحديث شهر بن حوشب قال : وسألت محمد بن إسماعيل عن شهر بن حوشب فوثقه ، وقال : إنما يتكلم فيه ابن عون ، ثم روى ابن عون عن هلال بن أبي زينب عن شهر بن حوشب .
والحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الوصايا : باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين 263 / 6 - 264 :
من طريق عطاء عن ابن عباس مرفوعاً وأعله بالانقطاع ، ثم أورده من طريق عطاء عن عكرمة عن ابن عباس وأعله بضعف عطاء ومن طريق مجاهد مرفوعاً ومن رواية أبي أمامة من طريق إسماعيل بن عياش وأكد بما نقل عن أحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما أن ما روى إسماعيل عن الشاميين صحيح وما روى عن الحجازيين غير صحيح . وهذا الحديث إنما رواه إسماعيل عن شامي وأنه قد روي من غير وجه من حديث الشاميين ثم ساقه

من وجهين عن عمرو بن عمرو بن خارجة من حديث شهر ومن حديث غيره ومن وجوه عن أنس ثم قال :
وقد روى هذا الحديث من أوجه أخر كلها غير قوية والاعتماد على الحديث الأول وهو رواية أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس وعلى ما ذكره الشافعي من نقل أهل المغازي عامة : أن النبي ﷺ قال عام الفتح : « لا وصية لوارث » وإجماع العامة على القول به .

- وتارة بأن يوصى لأجنبي بزيادة على الثلث فينقص حقوق الورثة ؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « الثلث والثلث كثير » ⁽¹⁾ .
- ومتى وصى لوارث أو لأجنبي بزيادة على الثلث ، لم ينفذ ما وصى به إلا بإجازة الورثة .
- وسواء قصد المضارة أو لم يقصد .
- وأما إن قصد المضارة بالوصية لأجنبي بالثلث ؛ فإنه يأثم بقصده المضارة .

(1) راجع في هذا ما أخرجه مالك في الموطأ : 37- كتاب الوصية : 3- باب الوصية في الثلث لا تتعدى 763/2 ح 4 عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه قال : جاءني رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع ، من وجع اشتد بي ، فقلت : يا رسول الله ! قد بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ، ولا يرثني إلا ابنة لي ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال رسول الله ﷺ : « لا » فقلت : فإلشطر ؟ قال : « لا » ثم قال رسول الله ﷺ : « الثلث والثلث كثير ، إنك أن تذر ورثك أغنياء خير لك من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في في امرأتك » قال : فقلت : يا رسول الله ! ألاخلف بعد أصحابي ؟ فقال رسول الله ﷺ : إنك لن تخلف فتعمل عملاً صالحاً إلا ازدادت به درجة ورفعة ، ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون ، اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ، ولا تردهم على أعقابهم ؛ لكن البائس سعد بن خولة « يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة .

وأخرجه البخاري في كتاب الإيمان : باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى ، وفي الجنائز : باب رثى النبي ﷺ سعد بن خولة ، وفي الوصايا : باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يدعم يتكففون الناس ، وباب الوصية بالثلث ، وفي فضائل أصحاب النبي ﷺ : باب قول النبي ﷺ : اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ، وفي المغازي باب حجة الوداع ، وفي النفقات في فاتحته ، وفي المرضى : باب وضع اليد على المريض ، وفي الدعوات باب الدعاء يرفع الوباء والوجع ، وفي الفرائض باب ميراث البنات أحاديث 56 ، 1295 ، 2742 ، 2744 ، 3936 ، 4409 ، 5354 ، 5659 ، 5668 ، 6373 ، 6733 ومسلم في 25- كتاب الوصية : 1- باب الوصية بالثلث ح 5 .

وأحمد في المسند 1/ 168 ، 171 ، 172 ، 173 ، 174 ، 176 (الحلي) والترمذي في السنن : 31- كتاب الوصايا : 1- باب ما جاء في الوصية بالثلث 430/4-431 ح 2116 بسياقه كاملاً وعقب عليه بقوله : وفي الباب عن ابن عباس وهذا حديث حسن صحيح ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن سعد بن أبي وقاص ، والعمل على هذا عند أهل العلم أنه ليس للرجل أن يوصي بأكثر من الثلث ؛ لقول رسول الله ﷺ : والثلث كثير .

وأبو داود في السنن ك الوصايا : ب 3 ح 2864 .

والنسائي في الوصايا : ب 3 .

وابن ماجه في الوصايا : ب 5 ح 2708 .

ورواه في الباب نفسه من حديث ابن عباس قال : وددت أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع ؛ لأن رسول الله ﷺ قال : « الثلث كبير » أو « كثير » .

والبيهقي في السنن 6/ 268 ، 269 ، 28/9 والدارمي في السنن 2/ 499 من وجهين عن سعد وابن خزيمة في صحيحه 4/ 61-62 .

وهل تردّ وصيته إذا ثبت ذلك بإقراره أم لا ؟

حكى ابن عطية رواية عن مالك أنها تردّ .

وقيل : إنه قياس مذهب أحمد .

ومنها الرجعة في النكاح قال تعالى : ﴿ فَأَنسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تَمْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لِّنَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ ⁽¹⁾ - وقال : ﴿ وَبَعُولَهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾ ⁽²⁾ فدل ذلك على أن من كان قصده بالرجعة المضارة ؛ فإنه آثم بذلك .

وهذا كما كانوا في أول الإسلام قبل حصر الطلاق في ثلاث ، يطلق الرجل امرأته ، ثم يتركها حتى يقارب انقضاء عدتها ؛ ثم يراجعها ، ثم يطلقها ، ويفعل ذلك أبدًا بغير نهاية فيدع المرأة : لا مطلقة ؛ ولا ممسكة ؛ فأبطل الله ذلك ، وحصر الطلاق في ثلاث مرات .

وذهب مالك إلى أن من راجع امرأته قبل انقضاء عدتها ، ثم طلقها من غير مسيس : أنه إن قصد بذلك مضارّتها بتطويل العدة لم تستأنف العدة ، وبنت على ما مضى منها . وإن لم يقصد ذلك : استأنفت عِدَّةً جَدِيدَةً .

● وقيل : تَبَيَّنَ مطلقًا ، وهو قول عطاء ، وقتادة ، والشافعي ، في القديم ، وأحمد في رواية .
● وقيل : تستأنف مطلقًا ، وهو قول الأكثرين منهم : أبو قلابة ، والزهري ، والثوري ، وأبو حنيفة ، والشافعي في الجديد ، وأحمد في رواية ، وإسحاق ، وأبو عبيد ، وغيرهم .
● ومنها في الإيلاء ، فإن الله جعل مدة المولي أربعة أشهر إذا حلف الرجل على امتناعه من وطء زوجته ؛ فإنه يضرب له مدة أربعة أشهر ، فإن فاء ورجع إلى الوطاء ؛ كان ذلك تَوْبَتَهُ وإن أصر على الامتناع لم يمكن من ذلك .
ثم فيه قولان للسلف والخلف .

● أحدهما : أنها تُطَلَّقُ عليه بمضي هذه المدة .

● والثاني : أنه يوقف ، فإن فاء ؛ وإلا أمر بالطلاق .

ولو ترك الوطاء لقصد الإضرار ⁽³⁾ بغير يمين مدة أربعة أشهر : فقال كثير من

(2) سورة البقرة : 228 .

(1) سورة البقرة : 231 .

(3) م : « إضرار » .

أصحابنا : حكمه حكم المولي في ذلك .

وقالوا : هو ظاهر كلام أحمد .

وكذا قال جماعة منهم : إذا ترك الوطء أربعة أشهر لغير عذر ثم طَلَبَتْ (1) الفُرْقَة ، فُرقَ بينهما بناء على أن الوطء عندنا في هذه المدة واجب .

واختلفوا هل يعتبر لذلك قصد الإضرار أم لا يعتبر ؟

● ومذهب مالك وأصحابه إذا ترك الوطء من غير عذر ؛ فإنه يفسخ نكاحه مع

اختلافهم في تقدير المدة .

ولو أطال السفر من غير عذر وطلبت امرأته قدومه فأبى ، فقال مالك وأحمد

وإسحاق : يفرق الحاكم بينهما ، وقدّره أحمد بستة أشهر ، وإسحاق بمضي سنتين .

* * *

● ومنها في الرضاع قال تعالى : ﴿ لَا تَضَارَّ وِلَدَهُ وَلَا يَوْلَدُهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهَا يَوْلَدُهَا ۚ ﴾ (2) .

قال مجاهد في قوله : ﴿ لَا تَضَارَّ وِلَدَهُ وَلَا يَوْلَدُهَا ۚ ﴾ قال : لا يمنع أمه أن ترضعه ليحزنها بذلك (3) .

وقال عطاء ، وقتادة ، والزهري ، وسفيان ، والسدي ، وغيرهم : إذا رضيت بما يرضي به غيرها ؛ فهي أحق به .

● وهذا هو المنصوص عن أحمد رحمه الله .

ولو كانت الأم في حبال الزوج .

وقيل : إن كانت في حبال الزوج ، فله منعها من إرضاعه ؛ إلا أنه لا يمكن ارتضاعه من غيرها .

وهو قول الشافعي ، وبعض أصحابنا .

لكن ! إنما يجوز ذلك إذا كان قصد الزوج به توفير الزوجة للاستمتاع لا مجرد إدخال الضرر عليها .

* * *

(1) سورة البقرة : 233 .

(2) م : « طلب » .

(3) تفسير مجاهد 1 / 109 والطبري 5 / 49 ح 4974 وخبر قتادة وغيره عقبه .

- وقوله تعالى : ﴿ وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ يُؤَدِّهِ ﴾ .
- يدخل فيه أن المطلقة إذا طلبت أرضاع ولدها بأجرة مثلاً ، لزم الأب إجابتها إلى ذلك ، وسواء وجد غيرها أو لم يوجد .
- هذا منصوص الإمام أحمد .
- فإن طلبت زيادة على أجرة مثلها زيادة كثيرة ، ووجد الأب من يرضعه بأجرة المثل ، لم يلزم الأب إجابتها إلى ما طلبت ؛ لأنها تقصد المضارة .
- وقد نص عليه الإمام أحمد أيضاً .
- ومنها في البيع .
- وقد ورد النهي عن بيع المضطر .
- أخرجه أبو داود من حديث علي بن أبي طالب أنه خطب الناس فقال : « سيأتي على الناس زمان غَضُوضٌ ، يعَضُّ المَوسِر على ما في يديه ولم يُؤْمَرْ بذلك » قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ ⁽¹⁾ ويباع المضطرون .
- وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع المضطر ⁽²⁾ .
- وأخرجه الإسماعيلي ، وزاد فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إن كان عندك خيرٌ تعودُ به على أخيك ؛ وإلا فلا تزيدنه هلاكاً إلى هلاكه » .
- وأخرجه أبو يعلى الموصلي بمعناه من حديث حذيفة مرفوعاً أيضاً .
- وقال عبد الله بن معقل : « بيع الضرورة رباً » قال حرب : سئل أحمد عن بيع المضطر ، فكرهه فقبل له : كيف هو ؟ قال : يجيئك وهو محتاج فتبيعه ما يساوي عشرة بعشرين ؟ ! .
- وقال أبو طالب : قيل لأحمد : إن ربح بالعشرة خمسة ؟ فكره ذلك .
- وإن كان المشتري مسترسلاً لا يُحْسِن أن يماكس فباعه بغبن كثير لم يجز أيضاً .
- قال أحمد : « الخلاية : الخداع ، وهو أنه يُعْبِنه ⁽³⁾ فيما لا يتغابن الناس في مثله : يبيعه ما يساوي دِرْهَمًا بخمسة .

(1) سورة البقرة : 237 .

(2) أخرجه أبو داود في سننه : 17 - كتاب البيوع والإجازات : 26 - باب في بيع المضطر 676 / 3 - 677 ح 3382 . وفي آخره زيادة لم يأت بها ابن رجب وهي : « وبيع الغر ، وبيع الثمرة قبل أن تدرك » .

وإسناد الحديث عنده ضعيف ؛ ففيه رجل مجهول شيخ من بني تميم حدث عن علي رضي الله عنه .

(3) م : « يغتبه » .

ومذهب مالك وأحمد أنه يثبت له خيارُ الفسخِ بذلك .
ولو كان محتاجاً إلى نقد ، فلم يجد مَنْ يُقرضه ، فاشتري سلعةً بثمنٍ إلى أجل في ذمته ، ومقصوده بيع تلك السلعة ليأخذ ثمنها ؛ فهذا فيه قولان للسلف .
ورخص أحمد فيه في رواية ⁽¹⁾ .
وقال في رواية : أخشى أن يكون مضطراً ، فإن باع السلعة من بائعها ⁽²⁾ له ؛ فأكثر السلف على تحريم ذلك .
وهو مذهب مالك وأبي حنيفة رحمهم الله ، وأحمد وغيرهم .

* * *

● ومن أنواع الضرر في البيوع : التفريق بين الوالدة وولدها في البيع ، فإن كان صغيراً حُرِّمَ بالاتفاق .
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « من فَرَّقَ بين والدةٍ وولَدِها ؛ فَرَّقَ اللهَ بينه وبين أحبته يوم القيامة ⁽³⁾ » ، فإن رضيت الأم بذلك ، ففي جوازه اختلاف .

(1 ، 2) ليست في م .
(3) أخرجه أحمد في المسند 413/5 ، 414 الحلبي من طريق حسن بن موسى ، عن عبد الله بن لهيعة ، عن حبي بن عبد الله المعافري ، عن أبي عبد الرحمن الحلبي ، قال : كنا في البحر ، وعلينا عبد الله بن قيس الفزاري ، ومعنا أبو أيوب الأنصاري ، فمر بصاحب المقاسم ، وقد أقام السبي فإذا امرأة تبكي ، فقال : ما شأن هذه ؟ قالوا : فرقوا بينها وبين ولدها ، قال : فأخذ بيدها حتى وضعه في يدها ، فانطلق صاحب المقاسم إلى عبد الله بن قيس فأخبره ؛ فأرسل إلى أبي أيوب الأنصاري فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين الأُحبة يوم القيامة » .
لفظ الموضع الأول .

واقصر في الموضع الثاني على الحديث المرفوع دون القصة وأخرجه الترمذي في السنن 12 - كتاب البيوع : 52 - باب ما جاء في كراهية الفرق بين الأخوين أو بين الوالدة وولدها في البيع 580/3 ح 1283 من طريق عمر بن حفص الشيباني عن عبد الله بن وهب بن حبي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحلبي - به - فذكر الحديث المرفوع بنحو ما أورد ابن رجب .

وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن غريب .
ولم يخرج من أصحاب الكتب الستة سوى الترمذي .
وأخرجه الحاكم في المستدرک 55/2 من طريق أبي النضر الفقيه ، عن عثمان بن سعيد الدارمي ، عن سليمان ابن عبد الرحمن الدمشقي عن عبد الله بن وهب - به - بمثل ما أورد ابن رجب .

وصححه على شرط مسلم وسكت عنه الذهبي وأورده الشيخ ناصر الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته ص 1095 ح 6412 ونص على صحته .

ومسائل الضرر في الأحكام كثيرة جدًا .
وإنما ذكرنا هذا على وجه المثال .

* * *

● والنوع الثاني أن يكون له غرض آخر صحيح ، مثل أن يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له ؛ فيتعدى ذلك إلى ضرر غيره ، أو يمنع غيره من الانتفاع بملكه ؛ توفيراً له ⁽¹⁾ فيتضرر الممنوع بذلك .

● فأما الأول وهو التصرف في ملكه بما يتعدى ضرره إلى غيره .
فإن كان على غير الوجه المعتاد مثل أن يؤجج في أرضه ناراً في يوم عاصف فيحرق ⁽²⁾ ما يليه ؛ فإنه متعدٍ بذلك ، وعليه الضمان .

وإن كان على الوجه المعتاد ففيه للعلماء قولان مشهوران .
أحدهما : لا يُمنع من ذلك ؛ وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وغيرهما .
● والثاني : المنع ؛ وهو قول أحمد ، ووافقه مالك في بعض الصور .
فمن صور ذلك أن يفتح كوة في بناءه العالي مشرفة على جاره ، أو يبني بناءً عاليًا يشرف على جاره ولا يستره ؛ فإنه يُلْزَمُ بستره .
نص عليه أحمد ووافقه طائفة من أصحاب الشافعي .

قال الروياني منهم في كتاب الحلية :

يجتهد الحاكم في ذلك ، ويمنع إذا ظهر له التعتُّ ، وقَصَدُ الفساد .

قال : وكذلك القول في إطالة البناء ، ومنع الشمس والقمر .

● وقد خرج الخرائطي وابن عدي بإسناد ضعيف ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده مرفوعاً حديثاً طويلاً في حق الجار ، وفيه : لا يستطيل ⁽³⁾ بالبناء ، فيحجب عنه الريح إلا بإذنه ⁽⁴⁾ .

(2) م : « فيحترق » .

(1) ليست في م .

(3) م : « ولا تستطيل » .

(4) أخرج الخرائطي شطره الأول في مساوى الأخلاق ص 154 ح 402 من حديث عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « من أغلق بابَه دون جاره مخافة على أهله وماله فليس ذلك بمؤمن ، وليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه » .

● ومنها أن يحفر بئرًا بالقرب من بئر جاره ؛ فيذهب مأوها ؛ فإنها تُطْم في ظاهر مذهب مالك وأحمد .

● وخرج أبو داود في المراسيل من حديث أبي قلابة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لا تضاروا في الحفر » وذلك أن يحفر الرجل إلى جنب الرجل ؛ ليذهب بمائه ⁽¹⁾ .

● ومنها أن يحدث في ملكه ما يضر ملك جاره من هز أو دق ونحوهما ؛ فإنه يمنع منه في ظاهر مذهب مالك وأحمد .

وهو أحد الوجوه للشافعية .

● وكذا إذا كان يضرب بالسكان كما إذا كان له رائحة خبيثة ونحو ذلك .

● ومنها أن يكون له ملك في أرض غيره ويتضرر صاحب الأرض بدخوله إلى أرضه ؛ فإنه يجبر على إزالته ليندفع ⁽²⁾ به ضرر الدخول .

وخرج أبو داود في سننه من حديث أبي جعفر : محمد بن علي ، أنه حدث عن سُفْرة ابن جندب ، أنه كان له عَدَق من نخل في حائط رجل من الأنصار ومع الرجل أهله ،

= وضعفه محققه بعثمان بن عطاء وعطاء بن أبي مسلم كلاهما ضعيف وثانيهما مدلس وقد رواه بالعنعنة وأحال إلى الميزان 48 / 3 ، والتقريب 12 / 2 ، 23 وأشار إلى رواية ابن عدي والبيهقي في الشعب له . وقد أورد ابن عدي في الكامل 171 / 5 الحديث كاملاً من طريق أبي قصي ، عن سليمان بن عبد الرحمن ، عن سويد بن عبد العزيز ، عن عثمان بن عطاء الخراساني - به - أن رسول الله ﷺ قال ... فذكره وأضاف إلى ما رواه الخرائطي بقية الحديث أتدري ما حق الجار ؟ إذا استعانك أعتته ، وإذا استقرضك أقرضته ، وإذا افتقر عدت عليه ، وإذا مرض عدته ، وإذا أصابه خير هنأته ، وإذا أصابته مصيبة عزيت به ، وإذا مات اتبعت جنازته ، ولا تستطل عليه بالبناء تحجب عنه الريح إلا بإذنه ، ولا تؤذ به بقتار قدرك إلا أن تغرف له منها ، وإن اشترت فأكهة فأهد له ، فإن لم تفعل فأدخلها سرًا ، ولا يخرجها ولدك ليغيب بها ولده ، أتدرون ما حق الجار ؟ والذي نفسى بيده ما يبلغ حق الجار إلا قليل ممن رحمه الله ، فما زال يوصيهم حتى ظنوا أنه سيورثه ثم قال رسول الله ﷺ : « الجيران ثلاثة :

فمنهم من له ثلاثة حقوق ، ومنهم من له حقان ، ومنهم من له حق ، فأما الذي له ثلاثة حقوق فالجار المسلم القريب له حق الجوار ، وحق الإسلام ، وحق القرابة ، وأما الذي له حقان فالجار المسلم ، له حق الإسلام وحق الجوار ، وأما الذي له حق واحد : الجار الكافر له حق الجوار ، قلنا : يا رسول الله ﷺ : نطمعهم من نسكننا ؟ قال : لا تطعموا المشركين شيئاً من النسك » .

وقد ذكر ابن عدي : أن عثمان بن عطاء - راوي الحديث ضعيف ، منكر الحديث ، وليس بالقوي في الحديث ، وأنه مع ذلك - ممن يكتب حديثه .

وفي م : « فيحب عنه الريح » وهو تحريف بين .

(2) « أ » : « ليندفع » .

(1) أخرجه أبو داود في المراسيل 328 / 4 .

وكان سَمْرَةُ يدخل إلى نخله فيتأذى به ، ويشقُّ عليه فطلب إليه أن يناقله فأبى فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له فطلب إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يبيعه فأبى فطلب إليه أن يناقله فأبى قال : فهبُّه له ولك كذا وكذا أمراً رَغْبُهُ فيه فأبى فقال : أنت مضار ؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم للأَنْصاري : اذهب فاقلع نخله (1) .

* * *

● وقد روي عن أبي جعفر مرسلًا : قال أحمد في رواية حنبل بعد أن ذكر له هذا ، الحديث : كل ما كان على هذه الجهة وفيه ضرر ، يمنع من ذلك ، فإن أجاب ؛ وإلا أجبره السلطان ، ولا يضُرُّ بأخيه في ذلك ؛ فيه (2) مرفق له .

● وخرج أبو بكر الخلال من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الله بن سليط (3) بن قيس ، عن أبيه أن رجلاً من الأنصار كانت في حائطة نخلة لرجل آخر وكان صاحب النخلة لا يريُّها (4) غدوة وعشية ، فشق ذلك على صاحب الحائط فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فذكر ذلك له ؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لصاحب النخلة : « خذ منه نخلة مما يلي الحائط مكان نخلتك » .

قال : لا والله .

قال : « فخذ مني ثنتين » .

قال : لا والله .

قال : « فهبها لي » قال : لا والله .

قال : فردد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأبى ؛ فأمر رسول الله صلى

(1) أخرجه أبو داود في السنن : 18 - كتاب الأقضية : 31 - أبواب من القضاء 4 / 50 ح 3636 .

وفيه : أنه كان له عضد من نخل ، والعَدَقُ بفتح العين : النخلة ، وبالكسر ، العرجون بما فيه من الشماريخ ويجمع على عذاق (نهاية 199 / 3 وقال الخطابي : رواه أبو داود (عضدًا) وإنما هو (عضيد) من نخيل : يريد : نخيلاً لم تُشَق ولم تُطَل ، قال الأصمعي : إذا صار للنخلة جذع يتناول منه المتناول ، فتلك النخلة العضيد ، وجمعه : عضيدات .

وفيه من العلم أنه أمر بإزالة الضرر عنه ، وليس في هذا الخبر أنه قلع نخله ، ويشبه أن يكون إنما قال ذلك ليردعه به عن الإضرار (أعلام السنن بهامش أبي داود) .

(3) م : « سابط » .

(2) م : « وفيه » .

(4) « لا يريُّها » : لا يبرحها ، ومنه قوله ﷺ للعباس رضي الله عنه : « لا تَرِم من منزلك غدا أنت وبنوك » أي لا تبرح ، يقال رام يريم إذا ترح وزال من مكانه .

النهاية 2 / 290 .

الله وآله وسلم أن يعطيه نخلة مكان نخلته .

● وخرج أبو داود في المراسيل من رواية ابن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال : كان لأبي لبابة عذق في حائط رجل فكلمه فقال : إنك تطأ حائطي إلى عذقك ، فأنا أعطيك مثله في حائطك ، وأخرجه عني ، فأبى عليه فكلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : « يا أبا لبابة ! خذ مثل عذقك فحزها إلى مالك واكف عن صاحبك ما يكره » فقال : ما أنا بفاعل فقال : « اذهب فأخرج له مثل عذقه إلى حائطه ثم اضرب فوق ذلك بجدار ؛ فإنه لا ضرر في الإسلام ولا ضرر » ⁽¹⁾ .
ففي هذا الحديث والذي قلبه إجباره على المعاوضة ؛ حيث كان على شريكه أو جاره ضرر في تركه .

وهذا مثل إيجاب الشفعة لدفع ضرر الشريك الطارئ .

ويستدل بذلك أيضًا على وجوب العمارة على الشريك الممتنع من العمارة .

وعلى إيجاب البيع إذا تعذرت القسمة .

● وقد ورد من حديث محمد بن أبي بكر ، عن أبيه مرفوعًا « لا تعضية في الميراث ، إلا ما احتمل القسم » ⁽²⁾ وأبو بكر هو ابن عمرو بن حزم ، قاله الإمام أحمد .

(1) يبدو أن في المراسيل ط . الأزهر سقطا فهذا هو النص فيه 4 / 327 - 328 :

وعن واسع بن حبان قال : كانت لأبي لبابة عذق في حائط رجل ، فكلمه ، فقال : إنك تطأ حائطي إلى عذقك فحزها إلى مالك ، واكف صاحبك ما يكره ... الحديث « وهو بتمامه في طبعة دار القلم 206 .

(2) التعضية : التفريق ومعنى الحديث : أن يموت الرجل ويدع شيئًا إن قسم بين ورثته استضرروا أو بعضهم كالجوهره والطليسان والحمام ونحو ذلك نهاية 3 / 256 .

والحديث أخرجه الدارقطني في السنن كتاب الأفضية والأحكام 4 / 219 من رواية الحسين بن إسماعيل ، عن خلاد بن أسلم ، عن روح بن عباد ، عن ابن جريح ، عن صديق بن موسى ، عن محمد بن أبي بكر ، عن أبيه عن النبي ﷺ : فذكره .

ومن طريق الحسين بن إسماعيل ، عن عبد الله بن شبيب ، عن عبد الجبار بن سعيد : عن سليمان بن محمد ، عن أبي بكر بن سبرة ، عن ابن جريح - به - بنحوه .

وأعله صاحب التعليق المغني بصديق بن موسى قال : وهو ليس بالحجة .

وأخرجه البيهقي في السنن : كتاب آداب القاضي : باب مالا يحتمل القسمة 10 / 133 من طريق صديق بن موسى عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه رفعه .

ثم قال البيهقي بعد أن شرح الحديث : والتعضية التفريق ، وهو مأخوذ من الأعضاء ، يقال عضيت اللحم إذا فرقته . وأورد قول الشافعي في القديم ، ولا يكون مثل هذا الحديث حجة ؛ لأنه ضعيف ، وهو قول من لقينا من فقهاءنا . قال البيهقي : وإنما ضعفه لا نقطاعه وهو قول الكافة .

والحديث حينئذ مرسل .

والتعضية هي القسمة .

ومتى تعذرت القسمة لكون المقسوم يُتضرر بقسمته وطلب أحد الشريكين البيع أُجبر الآخر وقسم الثمن ⁽¹⁾ .

نص عليه أحمد وأبو عبيد وغيرهما من الأئمة .

● وأما الثاني : وهو منع الجار من الانتفاع بملكه والارتفاق به فإن كان ذلك يضر ⁽²⁾ بمن انتفع بملكه فله المنع كمن له جدار وإيه لا يحمل أن يطرح عليه خشب وأما إن لم يضر به فهل يجب عليه التمكين ، ويحرم عليه الامتناع أم لا ؟ فمن قال في القسم الأول : لا يمنع المالك من التصرف في ملكه وإن أضر بجاره : قال هنا للجار المنع من التصرف في ملكه بغير إذنه .

ومن قال هناك بالمنع ؛ فاختلفوا ههنا على قولين .

● أحدهما : المنع ههنا وهو قول مالك .

● والثاني : أنه لا يجوز المنع وهو مذهب أحمد في طرح الخشب على جدار جاره . ووافقه الشافعي في القديم ، وإسحاق ، وأبو ثور ، وداود وابن المنذر ، وعبد الملك بن حبيب المالكي ، وحكاه مالك عن بعض قضاة المدينة .

● وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة على جداره » .

● قال أبو هريرة : مالي أراكم عنها معرضين ؟ والله لأرمين بها بين أكتافكم ⁽³⁾ . وقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه على محمد بن مسلمة أن يُجري ماء جاره في أرضه .

وقال لثمر بن به ولو على بطنك .

وفي الإجماع على ذلك روايتان عن الإمام أحمد .

● ومذهب أبي ثور الإجماع على إجراء الماء في أرض جاره إذا أجراه في قناة ⁽⁴⁾ في

(2) « ا » : « مضر » .

(1) ليست في م .

(3) مضى تخريج الحديث ص 388 .

(4) « ا » : « قنى » . وانظر الموطأ 2 / 746 ح 33 وترتيب مسند الشافعي 2 / 134 - 135 .

باطن أرضه نقله عنه حرب الكرمانى .

- ومما ينهى عن منعه للضرر ⁽¹⁾ منع الماء والكأ .
- وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تَمْنَعُوا فَضْلَ الماء لَتَمْنَعُوا ⁽²⁾ به الكأ » .
- وفي سنن أبي داود أن رجلاً قال : يا نبي الله ! ما الشيء الذى لا يحل منعه ؟ قال : « الماء » قال : يا نبي الله ! ما الشيء الذى لا يحل منعه ؟ قال : « الملح » قال : يا نبي الله ! ما الشيء الذى لا يحل منعه ؟ قال : « أن تفعل الخيرَ خيرَ لك » ⁽³⁾ .
- وفيه أيضاً : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « الناس شركاء في ثلاث الماء

(1) ب : « لضرر » .

(2) أخرجه البخارى في : 41 - كتاب الحرث والمزراعة : 2 - باب من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى ؛ لقول النبي ﷺ : « لا يمنع فضل الماء » 31/5 ح 2353 ، 2354 من وجهين عن أبي هريرة وفي : 90 - كتاب الحيل : 5 - باب ما يكره من الاحتياط في البيوع ولا يمنع فضل الماء يمنع به فضل الكأ 335/12 ح 6962 من وجه ثالث عن أبي هريرة .

ولفظ الأول : « لا يمنع فضل الله ليمنع به الكأ » .

والثانى : « لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكأ » .

والثالث : « لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكأ » .

والأول رواه عن عبد الله بن يوسف ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

والثالث : رواه عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك - به - .

والثاني : رواه عن يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة .

فلم يتكرر إسناد ولا صيغة .

وأخرجه مسلم في : 22 كتاب المساقاة : 8 - باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكأ ، وتحريم منع بذله ، وتحريم بيع ضراب الفحل 1198/3 ح 36 (1566) ، 37 ، 38 من وجهين عن مالك بلفظ واحد كنص الأولى عند البخارى .

والثاني كالثاني في البخارى والثالث : لا يباع فضل الماء لبيع به الكأ وكلاهما من وجهين آخرين عن أبي هريرة .

(3) أخرجه أبو داود في : 3 - كتاب الزكاة : 35 - باب ما لا يجوز منعه 308/2 ح 1669 من رواية عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، عن كهمس ، عن سيار بن منظور ، عن أبيه ، عن امرأة يقال لها بهيسة عن أبيها قالت :

« استأذن أبي النبي ﷺ فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبل ويلتزم ثم قال : يا رسول الله ! فذكره ... » .

وقد سكت عنه واكتفى المنذري بقوله : وأخرجه النسائي ؛ فهو حسن . عون المعبود 52/2 . ورواه في : 17 -

كتاب البيوع والإجازات : 26 باب منع الماء 750/3 ح 3476 بإسناده ولفظه ، وفيه : يا نبي الله ! بدل يا رسول

الله ! في الأولى والثالثة .

والنار والكَلأ» (1) .

● وذهب أكثر العلماء إلى أنه لا يُمنع فضل الماء الجاري والنابع مطلقاً سواء قيل إن الماء مِلْكٌ لِمَالِك (2) أرضه أم لا .

● وهذا قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وغيرهم .
والمنصوص عن أحمد وجوب بذله مجاناً بغير عوض للشرب ، وسقي البهائم ،
وسقي الزروع .

- ومذهب أبي حنيفة والشافعي لا يجب بذله للزرع .
- واختلفوا هل يجب بذله مطلقاً ؟ أو إذا كان بقرب الكَلأ وكان منعه مُفَضِّياً إلى منع الكَلأ على قولين لأصحابنا وأصحاب الشافعي .
- وفي كلام أحمد ما يدل على اختصاص المنع بالقرب من الكَلأ .
- وأما مالِك فلا يجب عنده بذل فضل الماء المملوك بملك مُنْبِعِهِ ومجره إلا للمضطر كالحُزَارِ في الأوعية ، وإنما يجب عنده بذل فضل الماء الذي لا يُمْلَك .
- وعند الشافعي حكم الكَلأ كذلك يجوز منع فضله إلا في أرض الموات .
- ومذهب أبي حنيفة وأحمد وأبي عبيد : أنه لا يُمنع فضل الكَلأ مطلقاً .
- ومنهم من قال : لا يمنع أحد الماء والكَلأ إلا أهل الثغور خاصة .
- وهو قول الأوزاعي ، لأن أهل الثغور إذا ذهب مأوئهم وكلؤهم لم يقدرُوا أن يتحولوا من مكانهم من وراء بَيْضَةِ الإسلام وأَهْلِهِ .
- وأما النهي عن منع النار فحملة طائفة من الفقهاء على النهي عن الاقتباس منها دون أعيان الجمر .

(1) أخرجه أبو داود في السنن في الموضع السابق عقب الحديث المذكور ح 3477 من حديث علي بن الجعد ، عن حريز بن عثمان ، عن حبان بن زيد الشرعي ، عن رجل من قرن .
ومن رواية مسدد عن عيسى بن يونس ، عن حريز بن عثمان ، عن أبي خدّاش - حبان بن زيد لفظ علي بن الجعد - عن رجل من المهاجرين من أصحاب النبي ﷺ قال : غزوت مع النبي ﷺ ثلاثاً أسمعته يقول : « المسلمون شركاء في ثلاث : في الكَلأ والماء والنار » .

وليس بديته كما عند ابن رجب .
والحديث سكت عنه كل من أبي داود والمنذري راجع عون المعبود (294 / 3) فهو حسن .
(2) ليست في م .

ومنهم من حمله على منع الحجارة المورّية للنار .
وهو بعيد .

ولو حمل على منع الاستضاءة بالنار ، وبذل ما فضل عن جاجة صاحبها بها لمن يستدفي بها أو يُنضج عليها طعامًا ونحوه لم يبعد .

● وأما الملح فلعله يحمل على منع أخذه من المعادن المباحة فإن الملح من المعادن الظاهرة لا يملك بالإحياء ولا بالإقطاع .
نص عليه أحمد .

● وفي سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقطع رجلاً الملح فقيل له : يا رسول الله ! إنه ⁽¹⁾ بمنزلة الماء العِدِّ ⁽²⁾ فانتزعه منه ⁽³⁾ .

● ومما يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا ضرر » أن الله تعالى لم يكلف عباده فعل ما يضرهم البتة ، فإن ما يأمرهم به هو عين صلاح دينهم ودنياهم ⁽⁴⁾ ، وما نهاهم عنه هو عين فساد دينهم ودنياهم ؛ لكنه لم يأمر عباده بشيء هو ضارٌّ لهم في أبدانهم أيضًا ؛ ولهذا أسقط الطهارة بالماء عن المريض .

● وقال : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ ⁽⁵⁾ .

واسقط الصيام عن المريض والمسافر .

● وقال : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾ ⁽⁶⁾ وأسقط اجتناب

(1) م « يا رسول الله ! لم ؟ إنه » .

(2) العِدِّ : هو الماء الدائم الذي لا تنقطع مادته ، وجمعه أعداد ، ومنه الحديث : نزلوا أعداد مياه الحديبية ، أي ذوات المادة كالعيون والآبار (نهاية 189 / 3) .

(3) أخرجه أبو داود في : 14 - كتاب الخراج والإمارة والفيء : 36 - باب إقطاع الأرضين 446 / 3 - 447 عن قتيبة ابن سعيد الثقفي ، ومحمد بن المتوكل العسقلاني عن محمد بن يحيى بن قيس عن أبيه ، عن ثمامة بن شراحيل ، عن سمي بن قيس ، عن شمير ، قال ابن المتوكل : ابن عبد المدان ، عن أبيض بن حمال أنه وفد إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه الملح ، قال ابن المتوكل : الذي بمأرب ، فقطعه له ، فلما أن ولي قال رجل من المجلس : أتدري ما قطعت له ؟ إنما قطعت له الماء العِدِّ ، قال فانتزع منه ، قال : وسأله عما يحصى من الأراك ، قال : ما لم تنله خفاف قال ابن المتوكل : أخفاف الإبل .

ونقل صاحب عون المعبود 140 / 3 عن المنذري قوله : وأخرجه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي : حسن غريب . ورد هذا بقوله : وفي إسناده محمد بن يحيى بن قيس السبيء المأربي قال ابن عدي : أحاديثه مظلمة منكورة

فهو إسناده ضعيف . (4) ب : « لدينهم ودنياهم » .

(5) سورة المائدة : 6 .

(6) سورة البقرة : 185 .

محظورات الإحرام كالخلق ونحوه عمن كان مريضاً أو به أذى من رأسه وأمر بالفدية .
 • وفي المسند عن ابن عباس قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أي الأديان أحب إلى الله ؟ قال : « الحنيفية السمحة ⁽¹⁾ » .

• ومن حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
 « إني أُرسلتُ بحنيفية سمحة ⁽²⁾ » .

ومن هذا المعنى ما في الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلاً يمشي قيل له : إنه نذر أن يحج ماشياً فقال : « إن الله لَغَنِيٌّ عن مشيه فليركب » .
 • وفي رواية « إن الله لَغَنِيٌّ عن تعذيب ⁽³⁾ هذا نفسه » .

وفي السنن عن عُقْبَةَ بن عامر أن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً ؛ فلتركب ⁽⁴⁾ » .

• وقد اختلف العلماء في حكم من نذر أن يحج ماشياً .
 فمنهم من قال : لا يلزمه المشي ، وله الركوب ، بكل حال وهو رواية عن الأوزاعي وأحمد .

• وقال أحمد : يصوم ثلاثة أيام ، وقال الأوزاعي : عليه كفارة يمين والمشهور أنه يلزمه ذلك إن أطاقه فإن عجز عنه فقليل يركب عند العجز ، ولا شيء عليه ، وهو أحد

(1) أخرجه أحمد في المسند 1/ 236 (الحلبي) 3/ 355 (المعارف) وحكم بصحة إسناده ولكنه عقب عليه بقول الهيثمي في المجمع 1/ 60 : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبخاري وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع » . ثم لم يعقب بشيء يرد به على الهيثمي بعد أن حكم هو بصحة الحديث . وأورده البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان : باب الدين يسر وقول النبي ﷺ : « أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة » هكذا تعليقاً ، وحسنه ابن حجر في الفتح 1/ 94 وانظر ما علق به على الحديث ووصله . الحنيفية السمحة (2) أخرجه أحمد في المسند 6/ 116 ، 233 أن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ يومئذ : « لتعلم يهود أن في ديننا فسحة إني أُرسلت بحنيفية سمحة » .

(3) أخرجه البخاري في : 83- كتاب الإيمان والنذور : 31- باب النذر فيما لا يملك وفي معصية 11/ 585-586 من طريق مسند عن يحيى ، عن حميد ، عن ثابت ، عن أنس ، بالنص الثاني الذي أورده ابن رجب وزاد : ورأه يمشي بين اثنين . ورواه مسلم في صحيحه : 26- كتاب النذر : 4- باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة 3/ 1263- 1265 ح 9 (1642) ، 10 (1643) من وجوه عن أنس بنحوه .

(4) نص الحديث عند مسلم عقب الحديث السابق أن عقبة بن عامر قال : نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله حافية ، فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله ﷺ فاستفتيته ، فقال : « لتمش ولتركب » وهو عند أبي داود من وجوه عديدة في : 16- كتاب الإيمان والنذور : 23- باب من رأى عليه كفارة إذا كان معصية 3/ 596-602 ح 3293 ، 3294 ، 3295 ، 3296 ، 3297 ، 3298 ، 3299 ، 3303 ، 3304 .

قولي الشافعي .

وقيل : بل عليه مع ذلك كفارة يمين .

وهو قول الثوري وأحمد في رواية .

وقيل : بل عليه دم ، قاله طائفة من السلف منهم عطاء ، ومجاهد ، والحسن ، والليث ، وأحمد ، في رواية .

وقيل : يتصدق بكراء ما ركب .

• وروى عن الأوزاعي وحكاه عن عطاء .

• وروى عن عطاء يتصدق بقدر نفقته عند البيت ، وقالت طائفة من الصحابة وغيرهم : لا يجزيه الركوب بل يحج من قابل ، فيمشي ما ركب ، ويركب ما مشى .

وزاد بعضهم وعليه هدي .

وهو قول مالك إذا كان ما ركبه كثيرًا .

• ومما يدخل في عمومه أيضًا أَنَّ مَنْ عَلَيْهِ ذَنْ ، لَا يَطَالِبُ بِهِ مَعَ إِعْسَارِهِ ؛ بَلْ يُنْظَرُ إِلَى حَالِ يَسَارِهِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرِ فَنَظَرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ ⁽¹⁾ . وعلى هذا جمهور العلماء ؛ خلافاً لشريح في قوله : إن الآية مختصة بديون الربا في الجاهلية .

• والجمهور أخذوا باللفظ العام ، ولا يكلف المدين أن يقضي مما عليه في خروجه من مَلِكِهِ ضَرَرٌ كَثِيبًا ، ومسكنه المحتاج إليه ، وَخَادِمِهِ كَذَلِكَ ، ولا ما يحتاج إلى التجارة به ، لنفقته ونفقة عياله .

هذا مذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

* * *

(1) سورة البقرة : 280 وانظر مصنف عبد الرزاق 305 / 8 ح 15309 وتفسير الطبري 30 / 6 ح 2678 وما بعده والدر المنثور 368 / 1 وتفسير القرطبي 371 / 3 - 372 وفيه الرد على شريح وتوضيح الاحتجاج للجمهور وأن الآية عامة في الربا وغيره .

الحديث الثالث والسلاسون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ (تَعَالَى) عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
 « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ ⁽¹⁾ وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى
 الْمُدَّعَى ، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ » . حَدِيثٌ حَسَنٌ .

* * *

[تخريج الحديث] :

رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا ، وَبَعْضُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ⁽²⁾ .

* * *

أصل هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من حديث ابن جريج عن ابن أبي مُلَيْكَةَ عن
 ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لو يعطى
 الناس بدعواهم ؛ لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ؛ ولكن اليمين على المدعى عليه ⁽³⁾ .
 • وخرجاه ⁽⁴⁾ أيضًا من رواية نافع بن عمر الجمحي ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ ، عن ابن

(1) م : « لكن » .

(2) رواه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الدعوى والبيّنات : باب البيّنة على المدعي واليمين على المدعى
 عليه 252 / 10 من طرق ووجوه عديدة أحدها النص الذي أورده ابن رجب وأخرجه في كتاب البيوع : باب
 اختلاف المتبايعين 231 / 5 - 232 بنحوه .

والبغوى في شرح السنة كتاب الإمارة والقضاء : باب البيّنة على المدعي واليمين على من أنكر 101 / 10 .
 وابن ماجه في السنن : 13 - كتاب الأحكام : باب البيّنة على المدعي واليمين على المدعى عليه 778 / 2 ح 2321 .
 وأحمد في المسند 1 / 342 - 343 ، 351 ، 363 (الحلبي) ، 68 / 5 ، 99 - 100 ، 143 ح 3188 ، 3292 ، 3427 -
 (المعارف) بإسناد صحيح كما ذكر محققه الشيخ أحمد شاكر .

(3) رواية ابن جريج أخرجه البخاري في : 65 - كتاب التفسير : 3 - باب ﴿ إِن الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ
 وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ ﴾ 213 / 8 ح 4552 .

وهي عند مسلم في : 30 - كتاب الأفضية : 1 - باب اليمين على المدعى عليه 1336 / 3 ح 1 - (1711) .
 (4) رواية نافع بن عمر الجمحي عند البخاري في : 48 - كتاب الرهن : 6 - باب إذا اختلف الراهن والمرتهن
 ونحوه فالبيّنة على المدعي ، واليمين على المدعى عليه 145 / 5 ح 2514 وفيه يروي نافع عن ابن عمر أن ابن أبي
 مليكة قال : كتبت إلى ابن عباس فكتب إلي أن النبي ﷺ قضى أن اليمين على المدعى عليه في الأموال
 والحدود ، وقال النبي ﷺ : شاهدك أو يمينه 280 / 5 ح 2668 بنحوه .

وأخرجه مسلم في الأفضية عقب الحديث السابق .

عباس أن النبي ﷺ قضى : « أن اليمين على المدعى عليه » .
واللفظ الذي ساقه به الشيخ ساق ابن الصلاح مثله في الأحاديث الكلبيات وقال :
رواه البيهقي بإسناد حسن .

● وخرجه الإسماعيلي في صحيحه ، من رواية الوليد بن مسلم ، حدثنا ابن جريج ،
عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لو
يُعطى الناس بدعواهم ؛ لادّعى رجال دماء رجال وأموالهم ، ولكنّ البينة على الطالب
واليمين على المطلوب » .

● وروى الشافعي : أنبا مسلم بن خالد ، عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن
ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « البينة على المدعي » .
قال الشافعي : وأحسبه ولا أثبت أنه قال : « واليمين على المدعى عليه » ⁽¹⁾ .

● وروى محمد بن عمر بن لبابة الفقيه الأندلسي ، عن عثمان بن أيوب الأندلسي -
ووصفه بالفضل - عن غازي بن قيس ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ، عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم . فذكر هذا الحديث ، قال : « لكن ⁽²⁾ البينة على من ادعى ،
واليمين على من أنكر » .

وغازي بن قيس : أندلسي كبير صالح ، سمع من مالك ، وابن جريج وطبقتهما .
وسقط من هذا الإسناد ابن جريج .

وقد استدلل الإمام أحمد ، وأبو عبيد ، بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« البينة على المدعي واليمين على من أنكر » .

وهذا يدل على أن هذا اللفظ عندهما صحيح محتج به .

وفي المعنى أحاديث كثيرة .

● ففي الصحيحين ⁽³⁾ عن الأشعث بن قيس قال : كان بيني وبين رجل خصومة في

(1) ترتيب مسند الشافعي 12 / 181 بنصه .

(2) راجع في هذا ما أخرجه البخاري في : 42 - كتاب المساقاة : 4 - باب الخصومة في البئر ، والقضاء فيها ح
2356 ، 2357 وأحاديث : 2416 ، 2417 ، 2516 ، 2555 ، 2666 ، 2667 ، 2669 ، 2670 ، 2673 ، 2676 ، 2677 ،
4549 ، 4550 ، 6659 ، 6660 ، 6676 ، 6677 ، 7183 ، 7184 .

وما أخرجه مسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 61 - باب وعيد من اقتطع حق مسلم يمين فاجرة بالنار 122 - 124
ح 218 - (137) ، 219 - (...) ، 220 - (138) ، 221 - (...) ، 222 - (...) ، 223 - (139) ، 224 - (...) وهذا الموضع =

بئر فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « شاهدك أو يمينه » قلت : إذا يحلف ولا يبالي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ ، تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الآية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ (1) الآية .

- وفي رواية لمسلم بعد قوله إذا يحلف قال : « ليس لك إلا ذلك » .
- وخرجه مسلم أيضًا بمعناه من حديث وائل بن حجر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

● وخرج الترمذي من حديث العزمي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في خطبته : « البينة على المدعي ، واليمين على المدعى عليه » .

وقال : في إسناده مقال ، والعزمي يضعف في الحديث من قبل (2) حفظه (3) .

- وخرج الدارقطني من رواية مسلم بن خالد الزنجي وفيه ضعف - عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « البينة على المدعي واليمين على من أنكر إلا في القسامة » (4) .

ورواه الحفاظ (5) عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، مرسلًا (6) وخرج أيضًا من رواية مجاهد ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال في خطبته يوم

= الأخير هو الذي يشير ابن رجب إليه في قوله ، وفي رواية لمسلم ثم هو الذي يشير إليه في مسلم من رواية وائل بن حجر . ففي الموضع الأخير لمسلم يروي من حديث أبي عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن علقمة ابن وائل ، عن وائل بن حجر ، قال : كنت عند رسول الله ﷺ فأناه رجلان يختصمان في أرض ، فقال أحدهما : إن هذا انتزى عليّ أرضي يا رسول الله ! في الجاهلية (وهو امرؤ القيس بن عباس الكندي ، وخصمه ربيعة بن عبدان) قال : « بينك ؟ » قال : ليس لي بينة قال : « يمينه » قال : إذا يذهب بها ، قال : « ليس لك إلا ذلك » قال : فلما قام ليحلف ، قال رسول الله ﷺ « من اقتطع أرضا ظلما لقي الله وهو عليه غضبان » . (1) سورة آل عمران 77 .

(2) م : « جهة » وما أثبتناه هو الموافق لما في الأصول والترمذي .
(3) أخرجه الترمذي في السنن : 13 - كتاب الأحكام : باب ما جاء في أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه 626 / 3 ح 1341 .

(4) هذه الرواية أخرجه الدارقطني في السنن : كتاب الحدود والديات 111 / 3 وفي كتاب الأقضية والأحكام : باب المرأة تقتل إذا ارتدت 218 / 4 . (5) م : « الحافظ » .

(6) أورده الدارقطني في السنن في الموضع السابق قبل الحديث المرفوع ، وعزه لعبد الرزاق .

الفتح : « المدعى عليه أولى باليمين إلا أن تقوم بينة » ⁽¹⁾ .
 وخرجه الطبراني .

- وعنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وفي إسناده كلام ⁽²⁾ .
- وخرج الدارقطني هذا المعنى من وجوه متعددة ضعيفة ⁽³⁾ وروى حجاج الصواف ، عن حميد بن هلال ، عن زيد بن ثابت .
- قال : قَضَى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أَيُّمَا رجل طَلَب عند رجل طَلِبَةً ، فإن المطلوب هو أولى باليمين » .
- وخرجه أبو عبيد ، والبيهقي ⁽⁴⁾ وإسناده ثقات : إلا أن حميد بن هلال ما أظنه لقي زيد بن ثابت .

● وخرجه الدارقطني وزاد فيه « بغير شهداء » ⁽⁵⁾ .

- وخرج النسائي ⁽⁶⁾ ، من حديث ابن عباس قال : جاء خصمان إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فادعى أحدهما على الآخر حقاً فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم للمدعي : « أقم بينتك » فقال : يا رسول الله ! مالي بينة ؟ فقال للآخر : « احلف بالله الذي لا إله إلا هو ماله عليك أو عندك شيء » .
- وقد روى عن عمر : أنه كتب إلى أبي موسى أن البينة على المدعي واليمين على

(1) أخرجه الدارقطني في السنن 218 / 4 - 219 .

(2) راجع ما ذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس 342 / 1 - 343 .

(3) في المواضع السابقة له .

(4) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى : كتاب الدعوى والبيئات باب البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه 253 / 10 من حديث حميد بن هلال عن زيد بن ثابت عن رسول الله ﷺ قال : « إذا لم يكن للطالب بينة فعلى المطلوب اليمين » .

(5) هو عند الدارقطني في السنن 219 / 4 : « قضى رسول الله ﷺ أن من طلب عند أخيه طلبة بغير شهداء فالمطلوب أولى باليمين » .

(6) في الكبرى على ما في تحفة الأشراف 389 / 4 - 390 وهو عند أبي داود في : 16 - الأيمان والنذور - 16 - باب فيمن يحلف كاذباً متعمداً 583 / 3 ح 3275 وفي : 18 - كتاب الأفضية - 24 - باب كيف اليمين ؟ 41 / 4 .

وكلا الموضعين من رواية عطاء بن السائب عن أبي يحيى ، عن ابن عباس ، ولفظ الأول : أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ الطالب البينة ، فلم تكن له بينة ، فاستحلف المطلوب ، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ، فقال رسول الله ﷺ : « بلى ! قد فعلت ، ولكن غفر لك بإخلاص قول » لا إله إلا الله « . وعقب أبو داود بقوله : « يراد من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة » والحديث في الكبرى 489 / 3 ح 6007 / 5 .

من أنكر⁽¹⁾ .

• وقَضَى بذلك زيد بن ثابت على عمر⁽²⁾ لأبي بن كعب ولم ينكره .

وقال قتادة : فصل الخطاب الذي أوتيته داود عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ؛ هو :

أن البينة على المدعى ، واليمين على من أنكر .

قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه .

[معنى قوله : « البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه »] :

قال : ومعنى قوله : « البينة على المدعي » يعني أنه يستحق بها ما ادعى لا أنها⁽³⁾

واجبة يؤخذ بها .

• ومعنى قوله : « اليمين على المدعى عليه » أي يبرأ بها لا أنها⁽⁴⁾ واجبة عليه ،

يؤخذ بها على كُلِّ حال ، انتهى .

• وقد اختلف الفقهاء من أصحابنا والشافعية في تفسير المدعي والمدعى عليه .

(1) أوردته البيهقي في السنن الكبرى 150 / 10 من رواية جعفر بن برقان ، عن معمر البصري ، عن أبي العوام البصري قال : كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما : « أن القضاء فريضة محكمة ، وسنة متبعة ، فافهم إذا أدلى إليك ، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له ، وآس بين الناس في وجهك ومجلسك وقضائك ؛ حتى لا يطمع شريف في حيفك ، ولا يتأمن ضعيف من عدلك ، البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر ، والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا ، ومن ادعى حقا غائبا أو بينة فاضرب له أمدا ينتهي إليه ، فإن جاء بينة أعطيته بحق ، فإن أعجزه ذلك استحلت عليه القضية ؛ فإن ذلك أبلغ في العذر ، وأجلى للعمى ، ولا يمنعك من قضاء قضيته اليوم ، فراجعت فيه لرأيك ، وهديت فيه لرشدك ، أن تراجع الحق ؛ لأن الحق قديم لا يطل الحق شيء ، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل ، والمسلمون عدول بعضهم على بعض في الشهادة إلا مجلودا في حد ، أو مجرأ عليه شهادة الزور ، أو ظنيئا في ولاء أو قرابة فإن الله عز وجل تولى من العباد السرائر ، وستر عليهم الحدود إلا بالبينات والأيمان ، ثم الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ليس في قرآن ولا سنة ، ثم قايص الأمور عند ذلك ، واعرف الأمثال والأشباه ، ثم اعمد إلى أحبها إلى الله فيما ترى ، وأشبهها بالحق ، وإياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالناس عند الخصومة والتكره ؛ فإن القضاء في مواطن الحق يوجب الله له الأجر ، ويحسن به الذخر ، فمن خلصت نيته في الحق ولو كان على نفسه كفافه الله ما بينه وبين الناس ، ومن تزين لهم بما ليس في قلبه شأنه الله فإن الله تبارك وتعالى لا يقبل من العباد إلا ما كان له خالصا وما ظنك بثواب غير الله في عاجل رزقه ، وخزائن رحمته !! وهو عند الدارقطني في السنن 207 - 206 / 4 من وجهين : من رواية عيسى بن يونس ، عن عبيد الله بن أبي حميد ، عن أبي المليح الهذلي ، ومن رواية أحمد بن حنبل ، عن سفيان بن عيينة ، عن إدريس الأودي ، عن سعيد بن أبي بردة .

(2) أخرجه وكيع في أخبار القضاة 108 - 110 مختصرا ومطولا .

(3 ، 4) م : « لأنها » وهو تحريف يحيل المعنى .

● فمنهم من قال : المدعي هو الذي يخلى وسكوته من الخصمين والمدعى عليه من لا يخلى وسكوته منهما .

● ومنهم من قال : المدعي : مَنْ يطلب أمرًا خفيا على خلاف الأصل والظاهر والمدعى عليه بخلافه .

[تفريعات] :

وبنوا على ذلك مسألة :

وهي : إذا أسلم الزوجان الكافران قبل الدخول ثم اختلفا ، فقال الزوج : أسلمنا معا فَيَكَاخُنَا باق ، وقالت الزوجة : بل سبق أحدنا إلى الإسلام ، فالتكاح منفسخ .

فإن قلنا المدعي : مَنْ⁽¹⁾ يخلى وسكوته ، فالمرأة هي المدعي فيكون القول قول الزوج لأنه مدعى عليه إذ لا يخلى وسكوته .

وإن قلنا : إن⁽²⁾ المدعي من يدعي أمرًا خفيا فالمدعي هنا هو الزوج ، إذ التقارن في الإسلام خلاف الظاهر ، فالقول ، قول المرأة ؛ لأن الظاهر معها .

● وأما الأمين إذا ادعى التلف ، كالمودع إذا ادعى تلف الوديعة ، فقد قيل : إنه مدع ؛ لأن الأصل يخالف ما ادعاه .

وإنما لم يحتج إلى بينة ؛ لأن المودع ائتمنه ، والائتمان يقتضي قبول قوله .
وقيل : إن المدعي الذي يحتاج إلى بينة : هو المدعي ليعطي بدعواه مال قوم أو دماءهم كما ذكر ذلك في الحديث .

● فأما الأمين فلا يدعي ليعطي شيئًا .

وقيل : بل هو مدعى عليه ؛ لأنه إذا سكت لم يُترك ، بل لا بد له من ردّ الجواب .
والمودع مدع ؛ لأنه إذا سكت ترك ولو ادعى الأمين ردّ الأمانة إلى من ائتمنه ؛ فالأكثر أن على أن قوله مقبول أيضًا كدعوى⁽³⁾ التلف .

● وقال الأوزاعي : لا يقبل قوله ، لأنه مدع .

● وقال مالك ، وأحمد في رواية : إن ثبت قبضه للأمانة ببينة ، لم يقبل قوله في الردّ بدون البينة⁽⁴⁾ .

(2) ليست في « ا » .

(4) « ا » : « بينة » .

(1) سقطت من م .

(3) م : « لدعوى » .

• ووجه بعض أصحابنا ذلك بأن الإشهاد على دفع الحقوق الثابتة بالبينة واجب ، فيكون تركه تفريطاً فيجب به الضمان ، ولذلك قال طائفة منهم في دفع مال اليتيم إليه : لا بد له من بينة ؛ لأن الله تعالى أمر بالإشهاد عليه ، فيكون واجباً .

• وقد اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين :

• أحدهما : أن البينة على المدعي أبداً واليمين على المدعى عليه أبداً .

وهو قول أبي حنيفة ، ووافقه طائفة من الفقهاء والمحدثين كالبخاري ، وطردوا ذلك في كل دعوى ، حتى في القسامة وقالوا : لا يحلف إلا المدعى عليه ، ورأوا أن لا يقضى بشاهد ويمين ⁽¹⁾ لأن اليمين لا تكون إلا على المدعى ⁽²⁾ عليه ، ورأوا أن اليمين لا يرُد على المدعي ؛ لأنها لا تكون إلا في جانب المنكر المدعى عليه .

واستدلوا في مسألة القسامة بما روى سعيد بن عبيد ، حدثنا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ الأنصاري ، عن سهل بن أبي حثمة ⁽³⁾ أنه أخبره أن نفراً منهم انطلقوا إلى خيبر ففترقوا فيها ، فوجدوا أحدهم قتيلاً ، فذكر الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « تأتونني بالبينة على من قتله ؟ » قالوا : ما لنا ببينة ، قال : « فيحلفون ؟ » قالوا : « لا نرضى بأيمان اليهود فكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يُنْطَلَّ دمه فوداه ⁽⁴⁾ مائة من إبل الصدقة ، خرجه البخاري ⁽⁵⁾ .

• وخرجه مسلم مختصراً ولم يتمه ⁽⁶⁾ .

(1) م : « ولا يمين » .

(2) ا ، ب : « إلا على المدعي » فهذا الذي أثرناه هو الموافق للسياق ولما في ل باحتمال كبير وفي د ، ظ : « لأن اليمين لا تكون إلا على المدعى عليه » .

(3) م : « بشير بن بشار » « خيثمة » وفيها تصحيف وتخريف .

(4) م : « بمائة » وكلا الروايتين صحيح وهذه هي رواية الكشميهني .

(5) رواية سعيد بن عبيد أخرجه البخاري في 87 في كتاب الديات : 23 - باب القسامة 12 / 229 - 230 ح 6898 عن بشير بن يسار زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفراً من قومه انطلقوا إلى خيبر ففترقوا فيها ووجدوا أحدهم قتيلاً ، وقالوا للذي وجد فيه : قد قتلتم صاحبنا ؟ قالوا : ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً ، فانطلقوا إلى النبي ﷺ فقالوا : يا رسول الله ﷺ ! انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحداً قتيلاً ؟ فقال : الكُزْبُ الكُزْبُ (راعوا السن ولا يتكلم الأصغر ومعكم من هو أكبر) فقال لهم : تأتون بالبينة على من قتله ؟ قالوا : ما لنا ببينة . قال : فيحلفون ؟ قالوا : لا نرضى بأيمان اليهود فكره رسول الله ﷺ أن يُنْطَلَّ دمه فوداه مائة من إبل الصدقة » وفي ا ، د ، ل ، ظ : « يطل دمه » .

(6) في صحيحه : 28 - كتاب القسامة : 1 - باب القسامة 3 / 1294 ح 5 .

ولكن هذه الرواية تعارض رواية يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن بُشَيْر بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة ، فذكر قصة القتل وقال : فيه فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، مقتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيُدْفَع بِرُمَّتِهِ » .

وهذه الرواية المشهورة الثابتة المخرجة بلفظها بكمالها في الصحيحين ⁽¹⁾ .

● وقد ذكر الأئمة الحفاظ أن رواية يحيى بن سعيد أصح من رواية سعيد بن عبيد الطائي ؛ فإنه أجل وأحفظ وأعلم ، وهو من أهل المدينة ، وهو أعلم بحديثهم من الكوفيين . وقد ذكر للإمام أحمد مخالفة سعيد بن عبيد ليحيى بن سعيد في هذا الحديث ، فنفض يده وقال : ذاك ليس بشيء ؛ رواه على ما يقول الكوفيون ، وقال : أذهب إلى حديث المدنيين يحيى بن سعيد .

وقال النسائي لا نعلم أحد تابع سعيد بن عبيد على روايته ، عن بُشَيْر بن يسار . وقال مسلم في كتاب التمييز ⁽²⁾ لم يحفظه سعيد بن عبيد على وجهه ، لأن جميع الأخبار فيها سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إياهم قسامة خمسين يمينًا ، وليس في شيء من أخبارهم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سألهم البينة ، وترك سعيد : القسامة ، وتواطؤ الأخبار بخلافه يقضى عليه بالغلط . وقد خالفه يحيى بن سعيد .

وقال ابن عبد البر ⁽³⁾ في رواية سعيد بن عبيد : هذه رواية أهل العراق ، عن بُشَيْر بن يسار ، ورواية أهل المدينة عنه أثبت ، وهم به أقعد ، ونقلهم أصح عند أهل العلم .

* * *

● قلت : وسعيد بن عبيد اختصر قصة القسامة وهي محفوظة في الحديث ، وقد خرَّج النَّسَائِيُّ من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أَنَّ ⁽⁴⁾ النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(1) البخاري في : 53 - كتاب الصلح : 7 - باب الصلح مع المشركين 305 / 5 ح 2702 وفي : 58 - كتاب الجزية والموادعة : 12 - باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره ، وإثم من لم يف بالعهد وقوله ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْتَنِبْهُمْ ﴾ 275 / 6 ح 3173 وفي : 78 - كتاب الأدب : 89 - باب إكرام الكبير وابتداء الأكبر بالكلام والسؤال 10 / 535 - 536 ح 6143 ، ومسلم في صحيحه : 28 - كتاب القسامة والمخاريب والقصاص والديات : 1 - باب القسامة 3 / 1291 - 1294 ح 1 - (1669) ، 2 ، 3 ، 4 .

(2) في التمهيد 23 / 209 .

(3) ص 144 - 146 .

(4) م : « عن » .

عليه وآله وسلم طلب من ولي القتل شاهدين على مَنْ قتله فقال : ومن أين أصيب شاهدين ؟ قال : « فتحلف خمسين قسامة » قال : كيف أحلف على ما لم أعلم ؟ قال : « فتستحلف منهم خمسين قسامة » ⁽¹⁾ فهذا الحديث يُجمع به بين روايتي سعيد ابن عبيد ، ويحيى بن سعيد ويكون كل منهما ترك بعض القصة ، فترك سعيد ذكر قسامة المدعين ، وترك يحيى ذكر البينة قبل طلب القسامة ، والله أعلم ⁽²⁾ .

• وأما مسألة الشاهد مع اليمين : فاستدل من أنكر الحكم بالشاهد واليمين بحديث : « شهادك أو يمينه » ⁽³⁾ وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « ليس لك إلا ذلك » ⁽⁴⁾ وقد تكلم القاضي إسماعيل المالكي في هذه اللفظة وقال : تفرد بها منصور عن أبي وائل وخالفه سائر الرواة وقالوا : إنه سأله : ألك بينة ؟ أو لا ؟ والبينة لا تقف على الشاهدين فقط ؛ بل تعم سائر ما يبين الحق .

وقال غيره : يحتمل أن يريد بشاهديه ⁽⁵⁾ كل نوعين يشهدان للمدعي بصحة دعواه يتبين بها الحق ، فيدخل في ذلك شهادة الرجلين ، وشهادة الرجل مع المرأتين وشهادة

(1) أخرجه النسائي في السنن : 45 - كتاب القسامة : 2 ، 3 تبذئة أهل الدم في القسامة ، ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين خبر سهل فيه 5/8 ح 4710 - 4720 وفي هذا الحديث الأخير يروي النسائي الحديث الذي أشار إليه ابن رجب من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن ابن محبصة الأصغر أصبح قتيلا على أبواب خيبر ، فقال رسول الله ﷺ : أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليكم برمته ، قال : يا رسول الله ! ومن أين أصيب شاهدين وإنما أصبح قتيلا على أبوابهم ؟ قال : فتحلف خمسين قسامة ؟ قال : يا رسول الله ! وكيف أحلف على ما لا أعلم ؟ فقال رسول الله ﷺ : فتستحلف منهم خمسين قسامة ، فقال يا رسول الله ! كيف نستحلفهم وهم اليهود ؟ فقسم رسول الله ﷺ دينه عليهم وأعانهم بنصفها .

وقد اعتمد ابن حجر في الفتح 23481 على هذه الرواية في الجمع بين الروايات واعتبرها شاهدا لطلب البينة أولا من المدعين ، قال بعد أن استعرض الروايات في هذه القضية : وطريق الجمع أن يقال : حفظ أحدهم ما لم يحفظ الآخر ، فيحمل على أنه طلب البينة فلم تكن لهم بينة فعرض عليهم الأيمان فامتنعوا ، فعرض عليهم تحليف المدعي عليهم ، فأبوا .

وانظر البخاري وفتح الباري 11 / 229 - 243 ففيهما في هذا الموضع الكفاية والاستزادة لمن أراد أن يستزيد . وابن حجر متأثر بهذا الاتجاه ، أو هذا هو اتجاهه كما قد عرفت .

(2) راجع ما رواه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الأيمان : 61 - باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار 1 / 123 من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ فقال : شهادك أو يمينه . أي : لك ما يشهد به شهادك أو يمينه . وأخرجه البخاري تعليقا في 87 - كتاب الديات : 22 - باب القسامة وقال الأشعث بن قيس قال النبي ﷺ : شهادك أو يمينه 11 / 229 .

(4) أخرجه مسلم في الموضع السابق ح 224 (...) وسبق أن أوردنا لك نصه قريبا .

(5) م : « بشهادته » وهو تحريف .

الواحد مع اليمين ، وقد أقام الله سبحانه أيمانَ المدَّعي مقامَ الشهودِ في اللعان .

● وقوله في تمام الحديث : « ليس لك إلا ذلك » .

لم يرد به النفي العام ، بل النفي الخاص ، وهو الذي أراده المدعي : وهو أن يكون القول قوله بغير بينة ، فمنعه من ذلك ، وأبى ذلك عليه .

وكذلك قوله في الحديث الآخر : « ولكن اليمين على المدعى عليه » إنما أريد بها اليمين المجردة عن الشهادة ، وأول الحديث يدل على ذلك وهو قوله : « لو يُعْطَى الناسُ بدعواهم لادَّعى رجالُ دماءَ رجالٍ وأموالهم » .

فدل على أن قوله : « اليمين على المدعى عليه » إنما هي اليمين القاطعة للمنازعة مع عدم البينة .

● وأما اليمين المثبتة للحق مع وجود الشهادة : فهذا نوع آخر ، وقد ثبت بسنة أخرى .

وأما ردّ اليمين على المدعي : فالمشهور عن أحمد : موافقة أبي حنيفة وأنها لا ترد .

واستدل أحمد بحديث : « اليمين على المدعى عليه » .

وقال في رواية أبي طالب عنه : ما هو ببعيد أن يقال له : تحلف وتستحق .

واختار ذلك طائفة من متأخري الأصحاب وهو قول مالك والشافعي وأبي عبيد .

● وروى عن طائفة من الصحابة .

وقد ورد فيه حديث مرفوع خرج الدارقطني وفي إسناده نظر ⁽¹⁾ .

قال أبو عبيد : ليس هذا إزالة لليمين عن موضعها ، فإن الإزالة أن لا يقضى باليمين

على المطلوب فأما إذا قُضي بها عليه فَرُضِيَ بيمين صاحبه كان هو الحاكم على نفسه

بذلك لأنه لو شاء لحلف وبرئ وبطلت عنه الدعوى .

● والقول الثاني في المسألة : أنه يرجح جانب أقوى المتداعيين ، وتُجْعَلُ اليمين في

جانبه هذا مذهب مالك .

وكذا ذكر القاضي أبو يعلى في خلافه أنه مذهب أحمد .

وعلى هذا تتوجه المسائل التي تقدم ذكرها من الحكم بالقسامة ، والشاهد ، واليمين ،

(1) راجع ما رواه الدارقطني في السنن 4/214 من حديث علي وفي إسناده ابن ضميرة كذبه مالك وأبو حاتم

وقال البخاري : منكر الحديث .

- فإن جانب المدعي في القسامة لما قوى باللوث ⁽¹⁾ جعلت اليمين في جانبه وحكم له بها .
وكذلك المدعي ، إذا أقام شاهدًا ، فإنه قَوَّى جانبه فحلف معه وقَضَى له .
- وهؤلاء لهم في الجواب عن قوله « البينة على المدعى » طريقان :
 - أحدهما : أن هذا خص من هذا العموم بدليل .
 - والثاني : أن قوله : « البينة على المدعى » ليس بعام ، لأن المراد : المدعي المعهود وهو من لا حجة له سوى الدعوى كما في قوله : « لو يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادْعَى رَجَالٌ دِمَاءَ قَوْمٍ وَأَمْوَالَهُمْ » فأما المدعي الذي معه حجة تُقَوَّى دَعْوَاهُ فليس داخلا في هذا الحديث .
 - وطريق ثالث : وهو أن البينة كُلُّ مَا بَيْنَ صَحَّةِ دَعْوَى الْمُدَّعِي وَشَهِدَ بِصَدَقِهِ ، فاللوث مع القسامة بينة ، والشاهد مع اليمين بينة .
 - وطريق رابع : سلكه بعضهم ، وهو الطعن في صحة هذه اللفظة أعني قوله « البينة على المدعي » وقالوا : إنما الثابت هو قوله : « اليمين على المدعى عليه » .

* * *

- وقوله : « لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قَوْمٌ دِمَاءَ قَوْمٍ وَأَمْوَالَهُمْ » يدل على أن مدعيَ الدم والمال لا بدَّ له من بينة تدل على ما ادَّعاه .
- ويدخل في عموم ذلك أن من ادعى على رجل أنه قتل مورثه ⁽²⁾ وليس معه إلا قول المقتول عند موته : جرحني فلان ، أنه لا يكتفي بذلك ، ولا يكون بمجرد لوثا .
- وهذا قول الجمهور ، خلافاً للمالكية فإنهم ⁽³⁾ جعلوه لوثاً يُقْسِمُ معه الأولياء ويستحقون الدم .
- ويدخل في عمومه أيضاً من قذف زوجته ولاعنها ؛ فإنه لا يباح دُمُهَا بمجرد لعانها ⁽⁴⁾ .
- وهذا قول الأكثرين : خلافاً للشافعي واختار قوله الجوزجاني ، لظاهر قوله عز وجل : ﴿ وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَذِبِينَ ﴾ ⁽⁵⁾ .

(1) اللوث : هو العداوة الظاهرة بين المقتول والمدعى عليه كنحو ما بين الأنصار ويهود خيبر ذكر ذلك ابن قدامة وتفصيله في المغني 12 / 193 وما بعدها .

(2) 1 : « وإنهم » وانظر المغني 12 / 207 .

(2) 1 ، د ، ل ، ط : « مورثه » .

(5) سورة النور : 8 .

(4) م : « لعانته » .

والأولون : منهم من حمل العذاب على الحبس ، وقالوا : إن لم تلاعن ، حُيِّسَتْ حتى تُقَرَّ أو تلاعن .

وفيه نظر ، ولو ادعت امرأة على رجل بأنه استكرهها على الزنا ، فالجمهور على أنه لا يثبت بدعواها عليه شيء .

● وقال أشهب من المالكية لها الصداق يمينها .

وقال غيره منهم : لها الصداق بغير يمين .

هذا كله إذا كانت ذات قدر ، وادعت ذلك على متهم تليق به الدعوى .

وإن كان المرمي بذلك من أهل الصلاح ؛ ففي حدها للقذف عن مالك : روايتان .

وقد كان شريح وإياس بن معاوية يحكمان في الأموال المتنازع فيها بمجرد القرائن الدالة على صدق أحد المتداعيين .

وقضى شريح في أولاد هرة تداعاها امرأتان كل منهما تقول هي ولد هرتي قال شريح ألقها مع هذه فإن هي قرت ودرت واسبطرت ⁽¹⁾ فهي لها ، وإن هي فرت وهرت وأزبأرت فليس لها .

● قال ابن قتيبة : قوله اسبطرت ؛ يريد امتدت للإرضاع وأزبأرت ؛ اقشعرت وتنفشت ⁽²⁾ .

وكان يقضي بنحو ذلك أبو بكر الشامي من الشافعية .

ورجح قوله ابن عقيل من أصحابنا .

● وقد روي عن الشافعي وأحمد : استحسان ⁽³⁾ قول القافة ⁽⁴⁾ في سرقة الأموال والأخذ بذلك .

ونقل ابن منصور عن أحمد ؛ إذا قال صاحب الزرع : أفسدت غنمك زرعي بالليل يُنظر في الأثر ؛ فإن لم يكن أثر غنمه في الزرع ؛ لا بد لصاحب الزرع من أن يجيء بالبينة .

(1) اسبطر : اضطجع وامتد ، واسبطرت الذبيحة امتدت للموت ، وفي السير : أسرع ، والبلاد : استقامت معجم 1 / 415 .

(2) أزبأرت الشعر : انتفش والنبات والوبر : طلعا ونبتا ، والرجل تهيأ للشر المعجم الوسيط 1 / 388 . وقول ابن قتيبة في غريب الحديث 2 / 507 .

(3) م : « السخنياني » وهو تحريف .

(4) بفتح الفاء المخففة : جمع قائف : من يتبع الأثر ويعرفه ؛ قاموس : الفاء فصل القاف ص 1095 .

- قال إسحاق بن راهويه : كما قال أحمد ؛ لأنه مدع .
وهذا يدل على اتفاقهما على الاكتفاء برؤية أثر الغنم ، وأن البينة إنما تطلب عند عدم الأثر .
- قوله : « واليمين على المدعى عليه » يدل على أن كل من ادّعى عليه دعوى ؛ فأنكر فإن عليه اليمين ، وهذا قول أكثر الفقهاء .
- وقال مالك : إنما تجب اليمين على المنكر ؛ إذا كان بين المتداعيين نوع مخالطة ؛ خوفاً من أن يَتَبَدَّلَ السفهاء الرؤساء ⁽¹⁾ بطلب أيمانهم .
- وعنده ؛ لو ادّعى على رجل أنه غصبه أو سرق منه ولم يكن المدعى عليه متهمًا بذلك لم يُسْتَحْلَفَ المدعى عليه .
- وحكى أيضًا عن القاسم بن محمد ، وحמיד بن عبد الرحمن وحكاة بعضهم عن فقهاء المدينة السبعة ⁽²⁾ .
- فإن كان من أهل الفضل أو ممن لا يشار إليه بذلك أدب المدعي عند مالك .
- ويُشْتَدَلُ بقوله « اليمين على المدعى عليه » .
- على أن المدعى لا يمين عليه وإنما عليه البينة .
- وهو قول الأكثرين .
- ورُوي عن عليّ أنه أحلف المدعي مع بينته أن شهوده شهدوا بحق .
- وفعله أيضًا شريح ، وعبدُ الله بن عتبة بن مسعود ، وابنُ أبي ليلى ، وسَوَّازُ العنبري وعبيدُ الله بن الحسن ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري .
- وروي عن النخعي أيضًا .
- وقال إسحاق : إذا استرأب الحاكم وجب ذلك .
- وسأل مهنا الإمام أحمد عن هذه المسألة فقال أحمد : قد فعله عليّ ، فقال له :
- أستقيمُ هذا ؟ فقال : قد فعله عليّ ؛ فأثبت القاضي هذا : رواية عن أحمد ؛ لكنه

(1) م : « على الرؤساء » وفي د ، ل : « يَتَبَدَّل » .

(2) وهم : سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وعروة بن الزبير ، وخارجة بن زيد بن ثابت ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، وعبيد الله بن عتبة ، وسليمان بن يسار ، على خلاف في بعضهم وانظر تدريب الراوي : شرح تقريب النواوي 2 / 240 .

حملها على الدعوى على الغائب والصبي .
وهذا لا يصح ؛ لأن عليًا إنما حَلَفَ المدعي مع بينته على الحاضر معه .
وهؤلاء يقولون : هذه اليمينُ لتقوية الدعوى إذا ضعفت باسترابة الشهود كاليمين مع
الشاهد الواحد .

وكان بعض المتقدمين يُحَلِّفُ الشهود ، إذا استرابهم أيضًا .
ومنهم سواؤُ العنبري قاضي البصرة ، وجوز ذلك القاضي أبو يعلى من أصحابنا لوالي
المظالم دون القضاة .
● وقد قال ابن عباس في المرأة الشاهدة على الرضاع : إنها تُستحلف .
وأخذ به الإمام أحمد .

وقد دل القرآن على استحلاف الشهود عند الارتياح بشهادتهم في الوصية في السفر
في قوله تعالى ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَصَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ أَلَوْصِيَّةِ
أَنْتَ اذْوَ عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ - إلى قوله - ﴿ فَيَقْسِمَانِ بِاللّٰهِ إِنْ اَرْتَبْتُمْ
لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهْدَةَ اللّٰهِ ﴾ ⁽¹⁾ وهذه الآية لم يُنسخ العمل
بها عند جمهور السلف .

وقد عمل بها أبو موسى ، وابن مسعود .
وأفتى بها عليّ ، وابن عباس .
وهو مذهب شريح ، والنخعي ، وابن أبي ليلى ، وسفيان ، والأوزاعي ، وأحمد ⁽²⁾
وأبي عبيد ، وغيرهم قالوا : تقبلُ شهادةُ الكفارة في وصية المسلمين في السفر ،
ويُستحلفان مع شهادتهما .

وهل يمينهما ⁽³⁾ من باب تكميل الشهادة ؛ فلا يحكم بشهادتهما بدون يمين ؟ أم من
باب الاستظهار عند الريية ؟ وهذا محتمل .

وأصحابنا جعلوها شرطًا ؛ وهو ظاهر ما رُوي عن أبي موسى وغيره .
وقد ذهب طائفة من السلف إلى أن اليمين مع الشاهد الواحد هو من باب
الاستظهار ، فإن رأى الحاكم الاكتفاء بالشاهد الواحد لبروز عدالته ، وظهور صدقه

(2) م : وابن عبيد وفيه تحريف واضح .

(1) سورة المائدة : 106 .

(3) م : « يمينهما » .

اكتفى بشهادته بدون يمين الطالب .

وقوله : ﴿ فَإِنْ عُرِيَ عَنْ أَنْهَمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَاخْرَجَانِ يَوْمَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلِينَ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَدَتَيْهِمَا ﴾ ⁽¹⁾ يدل على أنه إذا ظهر خلل في شهادة الكفار ، حلف أولياء الميت على خيانتهم وكذبهم واستحقوا ما حلفوا عليه . وهذا قول مجاهد وغيره من السلف .

● ووجه ذلك : أن اليمين في جانب أقوى المتداعين .

وقد قويت هنا دعوى الورثة بظهور كذب الشهود الكفار فترد اليمين على المدعين ، ويحلفون مع اللوث ⁽²⁾ ويستحقون ما ادَّعَوْا كما يحلف الأولياء في القسامة مع اللوث ويستحقون بذلك الدية والدم أيضاً عند مالك وأحمد وغيرهما .

● وقضى ابن مسعود في رجل مسلم حضره الموت ، فأوصى إلى رجلين مسلمين معه وسلمهما ما معه من المال ، وأشهد على وصيته كفاراً ثم قدم الوصيان فدفعوا بعض المال إلى الورثة وكتما بعضه ثم قدم الكفار فشهدوا عليهم بما كتموه من المال فدعا الوصيين المسلمين فاستحلفهما ما دفع إليهما أكثر مما دفعاه ، ثم دعا الكفار فشهدوا وحلفوا على شهادتهم ، ثم أمر أولياء الميت أن يحلفوا أن ما شهدت به اليهود والنصارى حق فحلفوا فقضى على الوصيين بما حلفوا عليه .

وكان ذلك في خلافة عثمان .

وتأول ابن مسعود الآية على ذلك ، وكأنه قابل بين يمين الأوصياء والشهود الكفار ⁽³⁾ فأسقطهما وبقي مع الورثة شهادة الكفار ⁽³⁾ فحلفوا معها واستحقوا ؛ لأن جانبهم ترجح بشهادة الكفار لهم فجعل اليمين مع أقوى المتداعيين وقضى بها .

واختلف الفقهاء هل يستحلف في جميع حقوق الآدميين كقول الشافعي ورواية عن أحمد ؟

(1) سورة المائدة : 107 .

(2) اللوث : القوة والشر ، وشبه الدلالة على حدث من الأحداث ، ولا يكون بينة تامة ، يقال : لم يقم على اتهام فلان بالجناية إلا لوث : اشتباه .
واللوث : الجراحات والمطالبية بالأحقاد .

وانظر المعجم الوسيط 1 / 851 وما سبق ص 941 عن ابن قدامة في المغني .

(3) ما بين الرقمين سقط من م .

أو لا يستحلف ؛ إلا فيما يُقضى فيه بالنكول ، كرواية عن أحمد ؟
 أو لا يستحلف ؛ إلا فيما يصح بذله ، كما هو المشهور عن أحمد ؟
 أو لا يستحلف ؛ إلا في كل دعوى لا تحتاج إلى شاهدين كما حكى عن مالك ؟
 وأما حقوق الله عز وجل .

فمن العلماء من قال : لا يُستَحْلَفُ فيها بحال وهو قول أصحابنا وغيرهم .
 ونص عليه أحمد في الزكاة ، وبه قال طاووس ، والثوري ، والحسن بن صالح ،
 وغيرهم .

وقال أبو حنيفة ومالك والليث والشافعي : « إذا اتَّهِمَ فإنه يُستَحْلَفُ » .
 وكذا حكى عن الشافعي فيمن تزوج من لا تحل له ثم ادعى الجهل : أنه يُحْلَفُ على
 دعواه .

وكذا قال إسحاق في طلاق السكران : أنه يحلف : أنه ما كان يعقل .
 وفي طلاق الناسي يحلف على نسيانه .

وكذا قال القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله في رجل قال لامرأته : « أنت طالق »
 يحلف أنه ما أراد به الثلاث ؛ وترد إليه .

• وخرج الطبراني من رواية أبي هارون العبدى ، عن أبي سعيد الخدرى رضي الله
 عنه قال : كان أناس من الأعراب يأتون بلحم فكان في أنفسنا منه شيء فذكرنا ذلك
 لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : « اجهدوا أيمانهم : أنهم ذبحوها ثم اذكروا
 اسم الله ⁽¹⁾ وكلوا » .

وأبو هارون ضعيف جدًا .

• وأما المؤتمن في حقوق الآدميين حيث قبل قوله ، فهل عليه يمين أم لا ؟ ففيه ثلاثة
 أقوال للعلماء .

• أحدها : لا يمين عليه ؛ لأنه صدقه بائتمانه ولا يمين مع التصديق ، وبالقياص على
 الحاكم .

(1) أخرجه الطبراني في الأوسط 3/ 179 - 180 ح 2367 وقال الهيثمي عنه في المجمع 4/ 36 رجاله ثقات لكنه
 يخالف ما ذكره ابن رجب عن أبي هارون - راويه ، والحق مع ابن رجب ؛ تهذيب 7/ 412 .

وهذا قول الحارث العُكْلِي .

- والثاني عليه اليمين ؛ لأنه منكِر ؛ فيدخل في عموم قوله : « واليمين على من أنكر » . وهو قول شريح وأبي حنيفة والشافعي ومالك في رواية ، وأكثر أصحابنا .
- والثالث لا يمين عليه إلا أن يُتَّهم . وهو نص أحمد وقول مالك في رواية ؛ لما تقدم من ائتمانه .
- وأما إذا قامت قرينة تنافي حال الائتمان فقد اختلَّ معنى الائتمان .

* * *

- وقوله : « البينة على المدعي واليمين على من أنكر » : إنما أريد به إذا ادَّعى على رجل ما يدعيه لنفسه ، وينكر أنه لمن ⁽¹⁾ ادعاه عليه ولهذا قال في أول الحديث : « لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجالٌ دماء قوم وأموالهم » . فأما من ادعى ما ليس له مُدَّعٍ لنفسه منكِرٌ لدعواه فهذا أسهل من الأول ولا بد للمدعي هنا من بينة ولكن يكتفى من البينة هنا بما لا يكتفى بها في الدعوى على المدعي لنفسه المنكِر . ويشهد لذلك مسائل :

منها : اللقطة إذا جاء مَنْ وصفَها ؛ فإنها لا تدفع إليه بغير بينة بالاتفاق ، لكن منهم من يقول يجوز الدفع إذا غلب على الظنَّ صدُّقُهُ ، ولا يجب كقول الشافعي وأبي حنيفة .

- ومنهم من يقول : يجب دفعها بذكر الوصف المطابق كقول مالك وأحمد .
- ومنها الغنيمة إذا جاء من يدعي منها شيئاً وأنه كان له واستولى عليه الكفار وأقام على ذلك ما يبين أنه له اكتفى به .

- وسئل عن ذلك أحمد وقيل له فريد على ذلك بينة ؟ قال : لا بدَّ ⁽²⁾ من بيان يدل على أنه له ، وإن علم ذلك دفعه إليه الأمير .

- وروى الحلال بإسناده عن الرُّكَيْنِ بن الربيع عن أبيه قال : حَسَرَ ⁽³⁾ لأخي فرس بعين التمر ⁽⁴⁾ فرآه في مربيط سعد ، فقال فرسي ؟! فقال سعد : ألك بينة ؟ قال : لا ولكن أدعوه ؛ فَيَحْمَحِمَ ، فدعاه فَحَمَحَمَ ، فأعطاه إياه .

(2) م : « لا بد به » .

(4) م : « القمر » .

(1) ليست في م .

(3) شرد ومرد .

وهذا يُحْتَمَلُ أنه كان لحق بالعدوّ ، ثم ظهر عليه المسلمون .
ويُحْتَمَلُ أنه عُرف أنه ضالٌّ فَوُضِعَ بين الدَّوَابِّ الضَّالَّةِ فيكون كاللَّقْطَةِ .

* * *

● ومنها الغُصُوب إذا غُلم ظلم الولاية ، وطُلب رُدُّها من بيت المال .
قال أبو الزناد : كان عمرُ بنُ عبد العزيز يرُدُّ المظالمَ إلى أهلها بغير البيّنة القاطعة ،
كان يكتفي باليسير إذا عرف وجهه ⁽¹⁾ مظلّمة الرجل رُدُّها عليه ولم يكلفه تحقيق البيّنة لما
يعرف من غَشَم الولاية قِبَله على الناس .
ولقد أنفد بيت مال ⁽²⁾ العراق في رد المظالم حتى حمل إليها من الشام .
وذكر أصحابنا أن الأموال المغصوبة مع قطاع الطريق والصوص يكتفى من مدعيها
بالصفة كاللّقطة .

ذكره القاضي في خلافه ، وأنه ظاهر كلام أحمد والله أعلم .

* * *

(1) م : « صرف وجه » وكلمة صرف ليست في الأصول .

(2) م : « انقضت أموال العراق » .

الحديث الرابع والسلاسون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ (تَعَالَى) عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُتَكَبِّرًا فَلْيَغْيِرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ
فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

* * *

[تخریج الحديث] :

هذا الحديث أخرجه مسلم من رواية قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي سعيد .
ومن رواية إسماعيل بن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد .
وعنده في حديث طارق قال : أول مَنْ بدأ بالخطبة يومَ العيد قبل الصلاة : مروان
فقام إليه رجل فقال : الصلاةُ قبل الخطبة؟! فقال : قد تُرِكَ ما هنالك ؟ فقال أبو سعيد :
أما هذا فقد قَضَى ما عَلَيْهِ ثم روى هذا الحديث ⁽¹⁾ .

وقد رُوي معناه من وجه آخر ؛ فخرج مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ما مِنْ نَبِيٍّ بعثه الله في أمة قَبْلِي إِلَّا
كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يأخذون بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثم إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ
بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ
وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ ⁽²⁾ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ
الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ ⁽³⁾ » .

وروى سالم المرادي ، عن عَمْرٍو بن حَزْم ، عن جابر بن زيد ، عن عُمَرَ بن الخطاب
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « سيصيب أمتي في آخر
الزمان بلاءٌ شَدِيدٌ مِنْ سُلْطَانِهِمْ لَا يَنْجُو مِنْهُ ، إِلَّا رَجُلٌ عَرَفَ دِينَ اللَّهِ [فجاهد عليه]
بلسانه ⁽⁴⁾ ويده وقلبه فذلك الذي سَبَقَتْ لَهُ السَّوَابِقُ ، وَرَجُلٌ عَرَفَ دِينَ اللَّهِ فَصَدَّقَ بِهِ

(1) الحديث بطريقه أخرجه مسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 20 - باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان :

وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان 1 / 69 ح 78 - (49) ، 79 - (..) .

(2) ا ، ب : « ليس » وما أثبتناه عن الأصول الأخرى هو الموافق لما في صحيح مسلم .

(3) أخرجه مسلم في صحيحه عقب الرواية السابقة ح - 80 - (50) .

(4) ا ، ب : « دين الله بلسانه » .

وللأول عليه سَابِقَةٌ ، ورجُلٌ عَرَفَ دِينَ اللَّهِ فَسَكَتَ عليه ، فَإِنْ رَأَى مَنْ يَعْمَلُ بِخَيْرِ أَحَبَّهُ عَلَيْهِ ، وَإِنْ رَأَى مَنْ يَعْمَلُ بِبَاطِلٍ أَبْغَضَهُ عليه فذلك الذي يَنْجُو على إِبْطَائِهِ ⁽¹⁾ .
وهذا غريب وإسناده منقطع .

● وخرج الإسماعيلي من حديث هارون العبدى وهو ضعيف جدًا ، عن مولى لعمر ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تَوَشَّكُ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ تَهْلِكَ ؛ إِلَّا ثَلَاثَةً نَفَرٌ : رَجُلٌ أَنْكَرَ بِيَدِهِ وَبِلِسَانِهِ وَبِقَلْبِهِ ؛ فَإِنْ جَبُنَ بِيَدِهِ فَبِلِسَانِهِ وَقَلْبِهِ : فَإِنْ جَبُنَ بِلِسَانِهِ وَبِيَدِهِ فَبِقَلْبِهِ » .

● وخرج أيضًا من رواية الأوزاعي ، عن عمير بن هانئ ، عن علي سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : سَيَكُونُ بَعْدِي فِتْنٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْمُؤْمِنُ فِيهَا أَنْ يَغَيِّرَ بِيَدِهِ وَلَا بِلِسَانِهِ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ ذَاكَ ؟ قَالَ يَنْكُرُونَهُ بِقُلُوبِهِمْ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَهَلْ يَنْقُصُ ذَلِكَ إِيْمَانَهُمْ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا ؛ إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْقَطْرُ مِنَ الصَّفَا .
وهذا الإسناد منقطع .

● وخرج الطبراني معناه من حديث عبادة بن الصامت ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ⁽²⁾ بإسناد ضعيف .

* * *

[دلالة هذه الأحاديث] :

فدلت هذه الأحاديث كلها على وجوب إنكار المنكر بحسب القدرة عليه ، وأنَّ إنكاره بالقلب لا بد منه ⁽³⁾ فمن لم ينكر قلبه المنكر دل على ذهاب الإيمان من قبله .
● وقد روي عن أبي جحيفة قال : قال علي : إِنَّ أَوَّلَ مَا تُعْلَبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْجِهَادِ : الْجِهَادُ بِأَيْدِيكُمْ ، ثُمَّ الْجِهَادُ بِالْسِّتْمِ ، ثُمَّ الْجِهَادُ بِقُلُوبِكُمْ ؛ فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ قَلْبُهُ الْمَعْرُوفَ وَيُنْكِرْ قَلْبُهُ الْمُنْكَرَ نَكَسَ فَجُعِلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ .
وسمع ابن مسعود رجلا يقول : هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر ، فقال

(1) في بعض الأصول : « إِبْطَائِهِ كُلَّهُ » .

(2) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 275 / 7 من حديث عبادة بن الصامت وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه طلحة بن زيد القرشي وهو ضعيف جدًا .

(3) م : « وأما إنكاره بالقلب فلا بد منه » .

ابن مسعود : هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر ⁽¹⁾ .
يشير إلى أن معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن أحد ؛ فمن لم يعرفه هلك .

وأما الإنكار باللسان واليد ، فإنما يجب بحسب الطاقة .

● وقال ابن مسعود : يوشك من عاش منكم أن يرى منكرا لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قبله أنه له كاره ⁽²⁾ .

● وفي سنن أبي داود عن العُزس بن عَميرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إذا غُمِلت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرها ؛ كمن غاب عنها ، ومن غاب عنها فرضها ؛ كان كمن شهدها ⁽³⁾ » .

فمن شهد الخطيئة فكرها بقلبه ⁽⁴⁾ ؛ كان كمن لم يشهدا إذا عجز عن إنكارها بلسانه ويده .

ومن غاب عنها فرضها ؛ كان كمن شهدا ، وقدر على إنكارها ولم ينكرها لأن الرضا بالخطايا من أقبح المحرمات ، ويفوت به إنكار الخطيئة بالقلب ، وهو فرض على كل مسلم لا يسقط عن أحد في حال من الأحوال .

● وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من حضر معصية فكرها ؛ فكأنه غاب عنها ، ومن غاب

(1) أخرجه الطبراني في الكبير 8564 بإسناد صحيح كما في المجموع 275 / 7 .

(2) وانظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ص 27 - 28 .

(3) أخرجه أبو داود في السنن : 31 - كتاب الملاحم والفتن : 17 - باب الأمر والنهي 515 / 4 ح 4345 ، 4346 : الأول عن محمد بن العلاء ، عن أبي بكر ، عن مغيرة بن زياد الموصلي ، عن عدي بن عدي ، عن العرس بن عميرة الكندي عن النبي ﷺ .

والثاني عن أحمد بن يونس ، عن أبي شهاب ، عن مغيرة بن زياد ، عن عدي بن عدي ، عن النبي ﷺ وسكت المنذري عند الأول عن التعليق وعقب على الثاني بقوله : وهذا مرسل ؛ عدي بن عدي هو ابن عميرة ابن أخي العرس ، تابعي ، وفي الحديث الأول والثاني : المغيرة بن زياد ، مضطرب الحديث ، قال البخاري : قال وكيع : وكان ثقة ، وقال غيره : في حديثه اضطراب ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان : لا يحتج بحديثه ، وقال النسائي والدارقطني ليس بالقوى ، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : وأدخله البخاري في كتاب الضعفاء ، فسمعت أبي يقول : يحول اسمه من كتاب الضعفاء ، واختلف فيه قول يحيى بن معين (عون المعبود 218 / 4) .

(4) م : « في قلبه » .

عنها ، فأحبها ؛ فكأنه حضرها ⁽¹⁾ وهذا مثل الذي قبله .

فتبين بهذا أن الإنكار بالقلب فرض على كل مسلم في كل حال .

وأما الإنكار باليد واللسان ؛ فيحسب القدرة كما في حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدر على أن يغيروا فلا يغيرون ؛ إلا يوشك أن يعمهم الله بعقاب » .
خرجه أبو داود بهذا اللفظ ⁽²⁾ .

● وقال : قال شعبة فيه : « ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر ممن يعمله ، فلم يغيروه ؛ إلا عمهم الله بعقاب ⁽³⁾ » .

● وخرج أيضًا من حديث جرير سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « ما من رجل يكون في قوم يُعْمَلُ فيهم بالمعاصي ، يقدر أن يُغَيِّرُوا عليه ، فلا يغيرون ؛ إلا أصابهم الله بِعِقَابٍ قبل أن يموتوا ⁽⁴⁾ » .

وخرجه الإمام أحمد ولفظه : « ما من قوم يُعْمَلُ فيهم بالمعاصي هم أعزُّ وأكثَرُ ممن يعمله فلم يغيروه إلا عمهم الله بعقاب ⁽⁵⁾ » .

● وخرج أيضًا من حديث عدي بن عميرة ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « إن الله لا يُعَذِّبُ العامة بعمل الخاصة ، حتى يزوا المنكر بَيِّنَ وآله وسلم يقول : « إن الله لا يُعَذِّبُ العامة بعمل الخاصة ، حتى يزوا المنكر بَيِّنَ

(1) أخرجه البيهقي في السنن 266 / 7 وابن عدي في الكامل 230 / 7 كلاهما من حديث يحيى بن أبي سليمان المدني وهو منكر الحديث . وانظر ترجمة يحيى في الكامل 230 - 231 .

وقد أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما في الإتحاف 10 / 7 .

(2) أخرجه أبو داود في السنن : 31 - كتاب الملاحم : 17 - باب الأمر والنهي 509 / 4 - 510 ح 4338 من طريق وهب بن بقية ، عن خالد ، ومن طريق عمرو بن عون عن هشيم كلاهما عن إسماعيل ، عن قيس قال : قال أبو بكر بعد أن حمد الله وأثنى عليه : يا أيها الناس ! إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها : ﴿ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ قال عن خالد : وإنا سمعنا النبي ﷺ يقول : إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب وقال عمرو عن هشيم : وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدر أن يغيروا ثم لا يغيروا ثم لا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب » .

(3) نص ما في أبي داود : وقال شعبة فيه : « ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر ممن يعمله » وليس فيه التعقيب المذكور وهو في 1 وفيها هم أعز وأكثَر .

(4) أخرجه أبو داود عقب الروايتين السابقتين ح 4339 وفيه : « إلا أصابهم الله بعذاب » .

(5) أخرجه أحمد في المسند 364 / 4 ، 366 (الحلبي) بالنص المذكور في الأول إلا قوله : فلم يغيروه فهو في المسند بدون الفاء وفي الثاني بنحوه .

ظَهَرَا نِيهِمْ - وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ - فلا ينكرونه ، فإذا فعلوا ذلك ؛ عَذَّبَ اللَّهُ
الخاصّة والعامة ⁽¹⁾ .

● وخرج أيضًا هو وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري قال : سمعت النبي
صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « إِنْ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ : مَا مَنَعَكَ
إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ ؟ فَإِذَا لَقِنَ اللَّهَ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ : يَا رَبِّ ! رَجَوْتُكَ وَفَرَّقْتُ مَنَ
النَّاسِ ⁽²⁾ » .

● فأما ما خرجه الترمذي ، وابن ماجه من حديث أبي سعيد أيضًا عن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم ؛ أنه قال في خطبة : « أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْئَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ
إِذَا عِلِمَهُ » .

وبكى أبو سعيد ، وقال : قد - والله - رأينا أشياء فهِبْنَا ⁽³⁾ .

● وخرجه الإمام أحمد ، وزاد فيه : « فَإِنَّهُ لَا يَقَرَّبُ مِنْ أَجَلٍ وَلَا يَبَاعِدُ مِنْ رِزْقٍ أَنْ
يُقَالَ بِحَقٍّ أَوْ يَذْكَرَ ⁽⁴⁾ بِعَظِيمٍ » .

وكذلك خرج الإمام أحمد وابن ماجه من حديث أبي سعيد ، عن النبي صلى الله

(1) أخرجه أحمد في المسند 4 / 192 (الحلبي) من طريق ابن نمير عن سيف قال : سمعت عدي بن عدي
الكندي يحدث عن مجاهد ، قال : حدثني مولى لنا أنه سمع عبدًا يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول
فذكره . وفيه : « فلا ينكروه » .

(2) أخرجه ابن ماجه في : 36 - كتاب الفتن : 21 - باب قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾
2 / 1332 ح 4017 من طريق علي بن محمد ، عن محمد بن فضيل ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن
عبد الرحمن ، عن نهار العبدي ، عن أبي سعيد الخدري فذكره .
وذكر البوصيري في مصباح الزجاجة 2 / 300 أن إسناده صحيح .

وأخرجه أحمد في المسند 3 / 29 (الحلبي) من طريق أبي سلمة ، عن سليمان بن بلال ، عن عبد الله بن
عبد الرحمن - به - بمثله إلا أن فيه : « ما منعك إذ رأيت المنكر تنكره ؟ » .

(3) أخرجه الترمذي في : 34 - كتاب الفتن : 26 - باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم
القيامة 4 / 483-484 ح 2191 ضمن حديث الخطبة بسياقه مطولا من حديث عمران بن موسى القزاز البصري ،
عن حماد بن زيد ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد وعقب الترمذي بقوله : وفي
الباب عن حذيفة ، وأبي مریم ، وأبي زيد بن أخطب ، والمغيرة بن شعبة ، وذكروا أن النبي ﷺ حدثهم بما هو
كائن إلى أن تقوم الساعة ، وهذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه في : 36 - كتاب الفتن : 20 - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر 2 / 1328 ح 4007 من
طريق عمران بن موسى - به - مقتصرًا على الجزء الذي أورده ابن رجب .

(4) أخرجه أحمد في المسند 3 / 50 (الحلبي) من طريق محمد بن الحسن عن جعفر ، عن المعلي الفردوسي ،
عن الحسن ، عن أبي سعيد .

عليه وآله وسلم قال : « لا يحقر أحدكم نفسه ، قالوا : يا رسول الله ! كيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال : يرى أمراً لله عليه فيه مقالٌ ثم لا يقول فيه ، فيقول الله عز وجل له يوم القيامة : ما منعك أن تقول في كذا وكذا ؟ فيقول خشيته الناس ، فيقول الله : فإياي كنت أحق أن تخشى ⁽¹⁾ .

فهذان الحديثان محمولان على أن يكون المانع له من الإنكار مجرد الهيبة دون الخوف المسقط للإنكار .

قال سعيد بن جبير : قلت لابن عباس : أمر السلطان بالمعروف ، وأنهاه عن المنكر ؟ قال : إن خفت أن يقتلك فلا ، ثم عدت فقال لي مثل ذلك ، ثم عدت فقال لي مثل ذلك ، وقال : إن كنت لابد فاعلا ففيما بينك وبينه .

• وقال طاووس : أتى رجل ابن عباس فقال : ألا أقوم إلى هذا السلطان فأمره وأنهاه ؟ قال لا تكن له فتنة .

قال : أفأريت إن أمرني بمعصية الله ؟ قال : ذلك الذي تريد ؛ فكن حينئذ رجلاً .
• وقد ذكرنا حديث ابن مسعود الذي فيه . « يخلف من بعدهم خلوف ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن » الحديث .

وهذا يدل على جهاد الأمراء باليد .

وقد استنكر الإمام أحمد هذا الحديث في رواية أبي داود وقال : هو خلاف الأحاديث التي أمر فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالصبر على جور الأئمة . وقد يجاب عن ذلك بأن التغيير باليد لا يستلزم القتال .

• وقد نص على ذلك أحمد أيضاً في رواية صالح فقال : التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح .
وحينئذ : فجهاد الأمراء باليد أن يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات ، مثل أن يُريق خمورهم ، أو يكسر آلات الملاهي التي لهم ونحو ذلك ، أو يبطل بيده ما أمروا به من الظلم إن كان له قدرة على ذلك .

(1) أخرجه ابن ماجه في الموضع السابق عقب الحديث المذكور ح 4008 من طريق أبي كريب ، عن عبد الله بن نمير وأبي معاوية عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي سعيد فذكره .
وأورده البوصيري في مصباح الزجاجة 2 / 298 وقال : إسناده صحيح وأبو البختري ، اسمه : سعيد بن فيروز وفي ا ، ب : « فيقول : إياي » وفي السنن : « فيقول : فإياي » .

وكل هذا جائز ، وليس هو من باب قتالهم ، ولا من الخروج عليهم الذي وَرَدَ النهي عنه ؛ فَإِنَّ هذا أكثر ما يخشى منه أن يُقْتَلَ الأمرُ وحده .

● وأما الخروج عليهم بالسيف ؛ فَيُخْشَى منه الفتنة التي تَوْدِي إلى سَفْكِ دماء المسلمين .

● نعم ! إن خَشِيَ في الإقْدَامِ على الإنكار على الملوك أن يؤذَى أهله أو جيرانه لم ينبغ له التعرُّضُ لهم حينئذ لما فيه من تَعْدِي الأذى إلى غيره .

● كذلك قال الفضيل بن عياض ، وغيره .

ومع هذا فمتى خاف منهم على نفسه السيف أو السوط أو الحبس أو القيد أو النَّفْيَ أو أخذَ المال أو نحو ذلك من الأذى سقط أمرهم ونهيهم .

* * *

وقد نص الأئمة على ذلك منهم مالك وأحمد وإسحق وغيرهم (1) .

قال أحمد : لا تتعرَّض إلى السلطان فَإِنْ سِيفُهُ مَسْلُولٌ (2) .

● وقال ابن شُبْرَمَةَ : « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كالجهاد يجب على الواحد أن يصابر فيه الاثنين ، ويحرم عليه الفرار منهما ، ولا يجب عليه مصابرة أكثر من ذلك ؛ فَإِنْ خَافَ السَّبَّ أو سَمَاعَ الكلام السيئ ، لم يسقط عنه الإنكارُ بذلك . نص عليه الإمام أحمد .

وإن احتمل الأذى ، وقَوِيَ عليه ؛ فهو أفضل .

نصَّ عليه أحمد أيضًا .

وقيل له : أليس قد جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « ليس للمؤمن أن يذل نفسه » (3) أي يعرضها من البلاء لما لا طاقة له به ؛ قال : ليس هذا من ذلك .

(1) راجع الأمر والنهي للخلال ص 24 - 26 ، 29 .

(2) الأمر والنهي للخلال ص 30 .

(3) أخرجه الخوارزمي في جامع مسانيد أبي حنيفة 1 / 125 وقد رواه أبو حنيفة عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ بلفظ مقارب وابن ماجه في السنن : 36 - كتاب الفتنة : 21 - باب قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ 1331/2 - 1332 ح 4016 من رواية محمد بن بشار ، عن عمرو بن عاصم ، عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن الحسن ، عن جندب ، عن حذيفة ، فذكره بنحوه ، وأبو نعيم في الحلية 106/8 معلقًا مختصرًا وأبو الشيخ في الأمثال (151) من حديث حذيفة و (152) من حديث ابن عمر - الأول بإسناد ضعيف ، والثاني بإسناد رجاله ثقات وانظر باقي تخريجه بهوامش الحديثين في الأمثال وفي بعض النسخ : « ليس هذا من ذلك » وأورده الخلال بسياقه عن أحمد في الأمر والنهي ص 33 وعنده : « ليس هذا من ذلك » .

• ويدل على ما قاله ما أخرجه أبو داود ، وابن ماجه ، والترمذي من حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر ⁽¹⁾ » .

• وخرج ابن ماجه معناه من حديث أبي أمامة ⁽²⁾ .

وفي مسند البزار بإسناد فيه جهالة ، عن أبي عبيدة بن الجراح قال : قلت : يا رسول الله ! أي الشهداء أكرم على الله ؟ قال : « رجل قام إلى إمام جائر فأمره بمعروف ، ونهاه عن منكر ؛ فقتله ⁽³⁾ » .

(1) أخرجه أبو داود في السنن : 31 - كتاب الملاحم : 17 - باب الأمر والنهي 514 / 4 عن محمد بن عباد الواسطي ، عن يزيد بن هارون ، عن إسرائيل ، عن محمد بن جحادة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر » أو « أمير جائر » . وأخرجه الترمذي في 34 - كتاب الفتن : 13 - باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر 471 / 4 ح 2174 عن القاسم بن دينار الكوفي ، عن عبد الرحمن بن مصعب ، عن إسرائيل - به - أن النبي ﷺ قال : إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر وعقب عليه بقوله : وفي الباب عن أبي أمامة وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

وأخرجه ابن ماجه في السنن : 36 - كتاب الفتن : 20 - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر 1329 / 2 ح 4011 عن القاسم بن زكريا ، عن عبد الرحمن بن مصعب عن محمد بن عباد ، عن يزيد بن هارون كلاهما عن إسرائيل - به - أن رسول الله ﷺ قال : « أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر » فاللفظ الذي أورده ابن رجب : لفظ ابن ماجه ، وأبي داود بالشك من الراوي .

(2) أخرجه ابن ماجه في سننه عقب الحديث السابق ح 4012 وهو الحديث الذي أشار إليه الترمذي ، وقد أخرجه ابن ماجه : عن راشد بن سعيد الرملي ، عن الوليد بن مسلم ، عن حماد بن سلمة ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة قال : عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى ، فقال : يا رسول الله ! أي الجهاد أفضل ؟ فسكت عنه فلما رأى الجمرة الثانية سأله ، فسكت عنه ، فلما رمى جمرة العقبة ، وضع رجله في الغرز ليركب ، قال : « أين السائل ؟ » قال : أنا يا رسول الله ! قال : « كلمة حق عند ذي سلطان جائر » .

وقد أورده البوصيري في مصباح الزجاجة 299 / 2 وعقب عليه بقوله : هذا إسناد فيه مقال ؛ أبو غالب مختلف فيه ، ضعفه ابن سعد وأبو حاتم والنسائي ووثقه الدارقطني ، وقال ابن عدي : لا بأس به .

وراشد بن سعيد قال فيه أبو حاتم : صدوق وباقي رجال الإسناد ثقات ، رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي أمامة أيضًا ورواه البيهقي في الكبرى طريق المعلي بن زياد عن أبي غالب ، فذكره .

وسبقه إلى ذلك ابن أبي عمر في مسنده ؛ فرواه عن وكيع ، عن حماد بن سلمة - به - وتبعه عليه أحمد بن منيع في مسنده ، فقال : ثنا شريح بن النعمان وأبو نصر قالوا : ثنا حماد بن سلمة ، فذكره ، وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه أصحاب السنن الأربعة . اهـ فهو حسن لغیره .

(3) أخرجه البزار في مسنده (4) 109 - 110 من الكشف ح 3314 عن محمد بن الحرب البغدادي ، عن عبد الوهاب بن نجده ، عن محمد بن حمير ، عن أبي الحسن ، عن مكحول ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أبي عبيدة بن الجراح قال : قلت : يا رسول الله ! أي الشهداء أكرم على الله ؟ قال : رجل قام إلى أمير جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله ، قيل : فأَي الناس أشد عذابًا ؟ قال : رجل قتل نبيًا ، أو قتل رجلاً أمره =

- وقد روي معناه من وجوه أخرى كلها فيها ضعف .
 - وأما حديث : « لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه » فإنما يدل على أنه إذا علم أنه لا يطيق الأذى ولا يصبر عليه ؛ فإنه لا يتعرض حينئذ للأمر .
- وهذا حق .

وإنما الكلام فيمن علم من نفسه الصبر كذلك .

قاله الأئمة ، كسفیان وأحمد والفضيل بن عياض ، وغيرهم .

- وقد روي عن أحمد ، ما يدل على الاكتفاء بالإنكار بالقلب .

قال في رواية أبي داود : نحن نرجو إن أنكر بقلبه ؛ فقد سلم ، وإن أنكره بيده ؛ فهو أفضل ⁽¹⁾ .

وهذا محمول على أنه يخاف كما صرح بذلك في رواية غير واحد .

- وقد حكى القاضي أبو يعلى روايتين عن أحمد في وجوب إنكار المنكر على من يعلم أنه لا يقبل منه .

وصحح القول بوجوبه .

وهو قول أكثر العلماء .

- وقد قيل لبعض السلف في هذا ؟ فقال : يكون لك معذرة .

وهذا كما أخبر الله تعالى عن الذين أنكروا على المعتدين في السبب أنهم قالوا : لئن قال لهم : ﴿ لِمَ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إلی رَبِّكَ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفِقُونَ ﴾ ⁽²⁾ .

وقد ورد ما يستدل به على سقوط الأمر والنهي عند عدم القبول والانتفاع به : ففي

= بمعروف ونهاه عن منكر ، ثم قرأ ﴿ ويقتلون النبيين بغير حق ، ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم ﴾ ثم قال : يا أبا عبيدة ! قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيا ، في ساعة واحدة ، فقام مائة رجل واثنان عشر رجلا من عبياد بني إسرائيل ، فأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر فقتلوا جميعا . قال البزار : لا نعلم أحدا سمي أبو الحسن شيخ محمد بن حمير .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 272/7 عن البزار في هذا الموضع وقال : فيه ممن لم أعرفه اثنان .

(1) مسائل الإمام أحمد : باب الأمر والنهي ص 278 وفيه : « إن أنكره ... » . والأمر والنهي للخلال ص 32 .

(2) سورة الأعراف : 164 وقد جاء قوله تعالى : (معذرة) مضبوطة بالضم والتنوين في 1 ، ظ الضم والفتح قرأتان سبعيتان وانظر تفسير القرطبي 307/7 والطبري 185/13 والمحزر الوجيز 189/7 ، وحجة القراءات ص 300 .

سنن أبي داود (1) وابن ماجه (2) والترمذي (3) عن أبي ثعلبة الحشنى أنه قيل له : كيف تقول في هذه الآية ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصْرُكُمْ مَنْ صَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ (4) ؟ فقال : سألت عنها خبيراً .

أما والله ! لقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : « بل ائتمروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ؛ فعليك بنفسك ودع عنك أمر العوام » .

● وفي سنن أبي داود ، عن عبد الله بن عمرو (5) قال : فبينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ ذكر الفتنة فقال : إذا رأيتم الناس مرجت غيودهم ، وخفت أماناتهم وكانوا هكذا وشبك بين أصابعه ، فقمتم إليه فقلت له : كيف أفعل عند ذلك ؟ جعلني الله فداك ؟ قال : الزم بيتك ، واملك عليك لسانك ، وخذ بما تعرف ، ودع ما تكثر ، وعليك بأمر خاصة نفسك ، ودع عنك أمر العامة (6) .

● وكذلك روى عن طائفة من الصحابة في قوله تعالى : ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصْرُكُمْ مَنْ

(1) أخرجه أبو داود في السنن : 31 - كتاب الملاحم : 17 - باب الأمر والنهي 512/4 عن أبي الربيع سليمان بن داود العتكي ، عن ابن المبارك ، عن عتبة بن أبي حكيم ، عن عمرو بن جارية اللخمي ، عن أبي أمية الشيباني قال : سألت أبا ثعلبة الحشنى ، فقلت : يا أبا ثعلبة ! كيف تقول في هذه الآية ؟ ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ ؟ قال : أما والله لقد سألت عنها خبيراً فذكره ، وفيه وتناها ... فعليك - يعني بنفسك - ... وزاد في آخره : فإن من ورائكم أيام [الصبر] الصبر فيه مثل قبض على الجمر ، للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله ، وزادني غيره ، قال : يا رسول الله ! أجر خمسين منهم ؟ قال : « أجر خمسين منكم » .

(2) أخرجه ابن ماجه في السنن : 36 - كتاب الفتن : 20 - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر 1330/2 - 1331 ح 4014 عن هشام بن عمار ، عن صدقة بن خالد ، عن عتبة بن أبي حكيم - به - بنحو مختصراً وفيه : ورأيت أمراً لا يدان لك به فعليك خويفة نفسك ؛ فإن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيهم مثل قبض على الجمر ... الحديث . وقوله : فقال : سألت عنها خبيراً ليس في ، ولا في ب وهو في السنن إلا ابن ماجه .

(3) وأخرجه الترمذي في : 48 - كتاب التفسير : 6 - باب ومن سورة المائدة (257/5) ح 3058 من رواية سعيد ابن يعقوب الطالقاني ، عن عبد الله بن المبارك - به - بنحو وفيه : « فإن من ورائكم أياماً : الصبر فيهم مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم » .

قال عبد الله بن المبارك : وزادني غير عتبة : قيل : يا رسول الله ! أجر خمسين منا أو منهم ؟ قال : « بل أجر خمسين منكم » وعقب بقوله : هذا حديث حسن غريب .

(4) [الآية : 105 سورة المائدة] .

(5) م : « عبد الله بن عمر » وهو تحريف فالحديث في أبي داود من حديث عبد الله بن عمرو .

(6) أخرجه أبو داود في السنن : 31 - كتاب الملاحم : 17 - باب الأمر والنهي 513/4 - 514 ح 4343 عن هارون ابن عبد الله ، عن الفضل بن دكين ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص فذكره بمثله ، ورواه ابن حبان في صحيحه 281 / 13 - 282 بإسناد صحيح .

صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴿١﴾ قالوا : لم يأت تأويلها بعد ؛ إنما تأويلها في آخر الزمان .

وعن ابن مسعود قال : إذا اختلفت القلوب والأهواء ، وألْبِسْتُمْ شَيْعًا ، وذاق بعضكم بأس بعض ؛ فيأمر الإنسان حينئذ نفسه ، فهو ⁽²⁾ حينئذ تأويل هذه الآية .

• وعن ابن عمر قال : هذه الآية لأقوام يجيئون مِنْ بَعْدِنَا إن قالوا لم يُقْبَلْ منهم .

• وقال جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ : عن جماعة من الصحابة قالوا : إذا رأيت شُحًا مُطَاعًا وهوى متَّبَعًا وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك حينئذ بنفسك لا يضرك مَنْ صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتْ .

• وعن مكحول قال : « لم يأت تأويلها بَعْدُ إِذَا هَابَ الْوَاعِظُ ، وأنكر الموعوظ ، فعليك حينئذ بنفسك لا يضرك مَنْ صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتْ .

• وعن الحسن أنه كان إذا تلا هذه الآية قال : يالها من ثقة ما أَوْثَقَهَا ! وَمِنْ سَعَةِ مَا أَوْسَعَهَا ! .

وهذا كله قد يحمل على أن مَنْ عجز عن الأمر بالمعروف ، أو خاف الضرر سقط عنه .

وكلام ابن عمر يدل على أن مَنْ عَلِمَ أنه لا يُقْبَلُ منه لم يَجِبَ عليه ؛ كما حكى رواية عن أحمد .

وكذا قال الأوزاعي : مُرَّ ⁽³⁾ مَنْ تَرَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْكَ .

• وقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الذي ينكر بقلبه : (وذلك أضعف الإيمان) .

يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصال الإيمان ، ويدل على أن مَنْ قَدَّرَ عَلَى خَصْلَةٍ من خصال الإيمان وفعلها كان أفضل ممن تركها عجزًا عنها ⁽⁴⁾ .

• ويدل على ذلك أيضًا قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حق النساء : « أَمَّا نَقْصَانُ

دينها فإنها تمكث الأيام والليالي لا تُصَلِّي » ⁽⁵⁾ يشير إلى أيام الحيض ، مع أنها ممنوعة من الصلاة حينئذ ؛ وقد جعل ذلك نقصًا في دينها ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ قَدَّرَ عَلَى وَاجِبِ

(1) سورة المائدة : 105 .

(2) ليست في الأثر أورده ابن كثير في التفسير بسياقه تأمًا عن ابن جرير 2 / 557 من المختصر .

(3) سقطت من م .

(4) م : « أمر » .

(5) راجع في هذا ما أخرجه البخاري في صحيحه : 6 - كتاب الحيض : 6 - باب ترك الحائض الصوم 405 / 1 ح

304 من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :

خرج رسول الله ﷺ في أضحى - أو في فطر - إلى المصلى ، فمر على النساء فقال : يا معشر النساء ! تصدقن ؛ فإنني أرىكن أكثر أهل النار ، فقلن : وبم يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن وتكفرن العشير ، ما =

وفعله فهو أفضل ممن عجز عنه وتركه ، وإن كان معذورا في تركه والله أعلم .

* * *

- وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « من رأى منكم منكرا » .
- يدل على أن الإنكار يتعلق ⁽¹⁾ بالرؤية ، فلو كان مستورا فلم يره ، ولكن علم به ؛ فالمنصوص عن أحمد في أكثر الروايات أنه لا يعرض ⁽²⁾ له ، وأنه لا يفتش على ما ⁽³⁾ اشترب به .
- وعنه رواية أخرى أنه يكشف ⁽⁴⁾ المغطا إذا تحققه .

[ماذا لو سمع صوت غناء محرم ؟] :

- ولو سمع صوت غناء مُحَرَّم ، أو آلاتِ الملاهي ، وعلم المكان التي هي فيه ⁽⁵⁾ فإنه يُنكِرها : لأنه قد تحقق المنكر ، وعلم موضعه فهو كما رآه .
- [تَسَوَّرَ الجدران] :

- نص عليه أحمد وقال : إذا لم ⁽⁶⁾ يعلم مكانه فلا شيء عليه وأما تسور الجدران على من علم اجتماعهم على منكر ؛ فقد أنكره الأئمة مثل سفيان الثوري وغيره ، وهو داخل في التجسس المنهى عنه .
- وقد قيل لابن مسعود : إن فلانا تقطر لحيته خمرا ؟ فقال : نهانا الله عن التجسس ⁽⁷⁾ .

[متى يجوز التجسس ؟] :

- وقال القاضي أبو يعلى في كتاب « الأحكام السلطانية » : إن كان في المنكر الذي

= رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن ، قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ قلن : بلى . قال : فذلك نقصان عقلها ، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى ! قال : فذلك من نقصان دينها .

وأطرافه في : 1462 ، 1951 ، 2658 وراجع ما أخرجه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الإيمان : 34 - باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق 86 / 1 - 87 ح 132 - (79) ، (80) من أحاديث عبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وأبي هريرة بنحوه .

(1) م : « يتعرض » .

(2) ب : « يكسر » .

(3) م : « أما إذا لم يعلم » .

(4) م : « فيها » .

(5) أخرجه أبو داود في السنن 2 / 689 ح 4890 ورواه عبد الرزاق في المصنف 10 / 232 عن ابن عيينة ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب قال : قيل لابن مسعود : هلك الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمرا ؟ قال قد نهينا عن التجسس ، فإن يظهر لنا نقم عليه . ومن طريق يعلى بن عبيد ، عن الأعمش - به - أخرجه البيهقي في السنن 8 / 334 ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير 9 / 350 ح 9741 .

من رأى منكم منكراً فليغيره ..

غلب على ظنه الاستسراؤ به بإخبار ثقة عنه انتهاك حرمة يفوت استدراكها ، كالزنا ، والقتل جاز التجسس والإقدام على الكشف والبحث حذراً من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم .

وإن كان دون ذلك في الرتبة ؛ لم يجز التجسس عليه ، ولا الكشف عنه .

[حدود المنكر الذي يجب إنكاره] :

والمنكر الذي يجب إنكاره ما كان مُجْمَعاً عليه .

● فأما المختلف فيه ؛ فمن أصحابنا من قال : لا يجب إنكاره على من فعله مجتهداً فيه أو مُقلِّداً لمجتهد تقليداً سائغاً .

واستثنى القاضي في الأحكام السلطانية ما ضَعُفَ فيه الخلافُ وكان ذريعةً إلى محذور متَّفَقٍ عليه ؛ كربا النقد : الخلاف فيه ضعيف ؛ وهو ذريعة إلى ربا النساء المتفق على تحريمه . وكنكاح المتعة ؛ فإنه ذريعة إلى الزنا .

● وذُكر عن أبي إسحاق بن شاقلا أنه ذكر أن المتعة هي الزنا صُراحاً ، وعن ابن بطة أنه قال : لا يفسخ نكاح حكم به قاض إذا كان تأول فيه تأويلاً ؛ إلا أن يكون قضى لرجل بعقد متعة أو طلق ثلاثة في لفظ واحد وحكم بالمراجعة من غير زوج فحكمه مردود ، وعلى فاعله العقوبة والتَّكَالُ .

● والمنصوص عن أحمد : الإنكارُ على اللاعب بالشطرنج .

وتأوله القاضي على من لعب بها بغير اجتهاد ، أو تقليد سائغ .

وفيه نظر ؛ فإن المنصوص عنه ، أنه يحذر شارب النبيذ المختلف فيه ، وإقامة الحد أبلغ مراتب الإنكار مع أنه لا يفسق بذلك عنده ؛ فدلُّ على أنه ينكر كلَّ مختلف فيه ضَعُف الخلاف فيه ؛ لدلالة السنة على تحريمه ، ولا يخرج فاعله المتأوِّل ، من العدالة بذلك والله أعلم .

● وكذلك نص أحمد على الإنكار على من لا يتم صلاته ، ولا يقيم ضلَّته من الركوع والسجود مع وجود الاختلاف في وجوب ذلك .

[الدوافع إلى الأمر والنهي] :

● واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل عليه رجاء ثوابه .

وتارة : خوفُ العقاب في تركه .

وتارة : الغضب لله على انتهاك محارمه .

وتارة : النصيحة للمؤمنين ، والرحمة لهم ، ورجاء إنقاذهم مما أوقعوا أنفسهم فيه من التعرض لغضب الله وعقوبته في الدنيا والآخرة .

وتارة : يحمل عليه : إجلال الله وإعظامه ومحبته وأنه أهل أن يطاع فلا يُعصى ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر ، وأنه يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والأموال .

• كما قال بعض السلف : وددت أن الخلق كلهم أطاعوا الله ، وأن لحمي قُرِضَ بالمقاريض⁽¹⁾ .

وكان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز رحمهما الله يقول لأبيه : وددت أني غلت بي وبك القدور في الله تعالى .

[كيف يهون الأذى على الأمر والناهي ؟] :

ومن لحظ هذا المقام والذي قبله هان عليه كل ما يلقي من الأذى في الله تعالى ، وربما دعا لمن آذاه كما قال ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما ضربه قومه فجعل يمسح الدّم عن وجهه ويقول « رب اغفر لقومي ؛ فإنهم لا يعلمون »⁽²⁾ .

(1) أورده أبو نعيم في الحلية 10/147-150 في أواخر ترجمة أبي عبد الرحمن : زهير بن نعيم الباهلي من قوله .
(2) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة 3/215 تعليقاً بصيغة الجزم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

وأورده ابن حجر في الفتح 7/372-373 عن ابن عائذ من طريق الأزاعي : بلغنا أنه لما خرج رسول الله ﷺ يوم أحد أخذ شيئاً فجعل ينشف به دمه وقال : لو وقع منه شيء على الأرض لنزل عليكم العذاب من السماء ، ثم قال : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون .

ثم أورده في الموضع نفسه عن الطبراني من حديث أبي حازم عن سهل بن سعد وفيه سبب مجيء فاطمة الزهراء إلى أحد ولفظه « لما كان يوم أحد وانصرف المشركون خرج النساء إلى الصحابة يعينونهم ، فكانت فاطمة فيمن خرج ، فلما رأت النبي ﷺ اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالماء فيزداد الدم ، فلما رأت ذلك أخذت شيئاً من حصير فأحرقتته بالنار ، وكمدته به حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم » .

وله من طريق ، زهير بن محمد عن أبي حازم : « فأحرقت حصيراً حتى صارت رماذاً ، فأخذت من ذلك الرماد ، فوضعت فيه حتى رقا الدم » وقال في آخر الحديث : ثم قال يومئذ : « اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسول الله ﷺ » ثم مكث ساعة ، ثم قال : « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » .

وأصل الحديث في صحيح البخاري : 64 - كتاب المغازي : 24 - باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد 7/372 ح 4075 من حديث أبي حازم ، عن سهل وله شاهد من حديث أبي هريرة رقم 4073 ، ومن حديث ابن عباس رقم 4074 في الموضع نفسه ومن حديث ابن مسعود 3477 ، 6929 .

وحديث سهل بن سعد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 6/117 مختصراً على اللفظ الذي أورده ابن رجب وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

[تعين الرفق في الإنكار] :

وبكل حال فیتعین ⁽¹⁾ الرفق في الإنكار .

● قال سفيان الثوري : لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ؛ إلا من كان فيه ثلاث خصال .

رفيق بما يأمر ، رفيق بما ينهى .

عدل بما يأمر ، عدل بما ينهى .

عالم بما يأمر ، عالم بما ينهى ⁽²⁾ .

● وقال أحمد : « الناس محتاجون إلى مُدَارَاةٍ ورفق » .

الأمر بالمعروف بلا غلظة ؛ إلا رجل معلنٌ بالفسق ؛ فلا حُرْمَةً له .

قال : وكان أصحابُ ابنِ مسعود إذا مروا بقوم يرون منهم ما يكرهون يقولون مهلا رحمكم الله مهلا رحمكم الله ⁽³⁾ .

● وقال أحمد : يأمر بالرفق والخضوع ؛ فإن أسمعوه ما يكره لا يغضب ، فيكون يريد أن ينتصر لنفسه ⁽⁴⁾ والله أعلم .

* * *

= وقد أخرجه الآجري في الشريعة ص 460 من طريق أبي محمد بن صاعد ، عن هارون بن موسى القروي ، عن محمد بن فليح ، عن موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد الساعدي قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » يعني يوم أحد .

والقرطبي في تفسيره 4 / 199 - 200 و 8 / 273 و 14 / 156 والقاضي عياض في الشفا 1 / 221 - 222 .

(1) م : « فتيين » .

(2) أخرجه أبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص 45 ح 32 .

(3) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ص 35 ح 34 .

(4) هذا جواب من أبي عبد الله لمن سألته عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كيف ينبغي أن يأمر ؟ قال :

يأمر بالرفق والخضوع ثم قال : إن أسمعوه ما يكره إلخ هكذا أورده الخلال في المرجع السابق ص 39 ح 46 وانظر أيضا ص 40 ح 48 وفي أ : « يريد ينتصر » .

الحديث الخامس والسلاسون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تحاسدوا ، ولا تتاجشوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخواناً ؛ المسلم أخو المسلم ؛ لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يكذبه ، ولا يحقره ، التقوى هاهنا - ويشير إلى صدره ثلاث مرات - بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعرضه » . رواه مسلم .

* * *

[تخريج الحديث] :

هذا الحديث أخرجه مسلم من رواية أبي سعيد : مولى عبد الله بن عامر بن كُرَيْزٍ عن أبي هريرة (1) .

• وأبو سعيد هذا لا يعرف اسمه .

• وقد روى عنه غَيْرُ واحد ، وذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال ابن المديني : هو مجهول .

• وروى هذا الحديث سفيان الثوري فقال فيه : عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة ووهم في قوله سعيد بن يسار ؛ إنما هو سعيد مولى ابن كُرَيْزٍ قاله أحمد ، ويحيى ، والدارقطني ، وقد روي بعضه من وَجْهٍ آخر .

وأخرجه الترمذي من رواية أبي صالح ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « المسلم أخو المسلم ؛ لا يخونه ، ولا يكذبه ، ولا يخذله ، كل المسلم على المسلم حرام ، عرضه ، وماله ، ودمه ، التقوى هاهنا ،

(1) في صحيحه : 45 - كتاب البر والصلة والآداب : 10 - باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وماله وعرضه 1986 / 4 ح 32 - (2564) من رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن داود بن قيس ، عن أبي سعيد - به - وليس فيه : « ولا يكذبه » .

وإسناده صحيح وراجع تصحيحه وباقي تخريجه في صحيح الجامع الصغير وزيادته رقم 6581 ، وسلسلة الأحاديث الصحيحة 928 والتيسير 446 / 2 وقد ذكر المناوي أن من هجر أخاه في الدين سنة بلا عذر فهو كسفك دمه ؛ لأن المهجور كالميت في عدم الانتفاع به والمراد اشتراك الهاجر والقاتل في الإثم لا في قدره فهجر المسلم فوق ثلاث حرام إلا لمصلحة .

بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم» (1).

وخرج أبو داود من قوله كل المسلم إلى آخره (2).

● وخرجاه (3) في الصحيحين من رواية الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا تحاسدوا ولا تتاجشوا ولا تباعضوا ولا تذابروا وكونوا عبادَ الله إخوانًا » (4).

● وخرجاه من وجوه آخر عن أبي هريرة (5).

(1) أخرجه الترمذي في سننه : 28- كتاب البر والصلة : 18- باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم 325/4 من رواية عبيد بن أسباط بن محمد القرشي ، عن أبيه عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ... فذكره .

وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن غريب .

وفي الباب عن علي وأبي أيوب .
والحديث باللفظ الذي أورده ابن رجب إلا قوله أن يحقر فهو في الترمذي : الهندية والمصرية « أن يحتقر » .

(2) أخرجه أبو داود في السنن : 35 - كتاب الأدب : 40 - باب الغيبة 195 / 5 - 196 من رواية وأصل بن عبد الأعلى عن أسباط بن محمد - به .

(3) م : « وخرجه » ، د ، ا : « وخرجا » .

(4) رواية الأعرج عن أبي هريرة لهذا الحديث أخرجه البخاري في الصحيح : 67- كتاب النكاح : 45- باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع 198/9 ح 5143 من رواية يحيى بن بكير ، عن الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج قال : قال أبو هريرة ! يؤثر عن النبي ﷺ ، قال : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباعضوا ، وكونوا عباد الله إخوانا » .

وفي : 78 - كتاب الأدب : 58- باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ، إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ 484 / 10 ح 6066 من رواية عبد الله بن يوسف ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والظن ؛ فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تتاجشوا ولا تحاسدوا ، ولا تباعضوا ولا تذابروا وكونوا عباد الله ! إخوانا » .

وأخرجه مسلم في صحيحه : 45- كتاب البر والصلة والآداب : 9- باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها 1985 / 4 رواية عن يحيى بن يحيى ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تحسسوا ، ولا تجسسوا ، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباعضوا ولا تذابروا وكونوا عباد الله ! إخوانا » .

وهكذا لا نجد اللفظ الذي عزا ابن رجب إلى الصحيحين من رواية الأعرج عن أبي هريرة في أي موضع من الصحيحين فكيف قال ذلك ؟ .

(5) راجع في هذه الوجوه صحيح البخاري : 78- كتاب الأدب : 57- باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير وقوله تعالى : ﴿ وَمَن شَرَّ حَاسِدًا إِذَا حَسَدَ ﴾ 481 / 10 ح 4064 رواية عن بشر بن محمد ، عن عبد الله بن المبارك ، عن معمر بن راشد ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة بنحوه .

وفي : 85- كتاب الفرائض : 2- باب تعليم الفرائض 4 / 12 ح 6724 رواية عن موسى بن إسماعيل ، عن وهيب ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة - بنحوه .

• وخرج الإمام أحمد من حديث واثلة بن الأسقع ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « كلّ المسلم على المسلم حرامٌ ؛ دمه وعرضه وماله ، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ، والتَّقْوَى ها هنا - وأوماً بيده إلى القلب - وَحَسْبُ امرئٍ من الشر أن يحقرَ أخاه المسلم » (1) .

• وخرج أبو داود آخره فقط (2) .

• وفي الصحيحين من حديث ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسْلِمُهُ » (3) .

• وخرجه الإمام أحمد ولفظه : « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره وحسب امرئ من الشر أن يحقرَ أخاه المسلم » (4) .

= راجع ما أخرجه مسلم عقب روايته السابقة من رواية العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا تهجروا ، ولا تدابروا ، ولا تحسبوا ، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض الحديث .

ومن رواية جرير ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة بنحوه .

ومن رواية شعبة ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد : « لا تقاطعوا ، ولا تدابروا ، ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا إخواناً كما أمركم الله » .

ومن رواية سهيل عن أبيه ، عن أبي هريرة بنحوه 4/ 1985-1986 ح 29- (...) و 30- (...) و 31- (...) .

(1) أخرجه أحمد في المسند 3/ 491 (الحلبي) من رواية الحكم بن نافع ، عن إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن زيد ، عن عبد الوهاب المكي ، عن عبد الواحد بن عبد الله النضري ، عن واثلة بن الأسقع قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المسلم على المسلم حرام ... الحديث بنص ما أورده ابن رجب ما عدا بداية الحديث . وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 4/ 172 عن واثلة بن الأسقع - بهذه البداية - وقال : رواه أحمد ورجاله ثقات .

(2) رواه أبو داود في السنن : 35 - كتاب الأدب : 46 - باب المؤاخاة (5/ 202 ح 4893) من رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه ، من كان في حاجة أخيه فإن الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة ، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة » .

ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة » .

(3) حديث ابن عمر في هذا أخرجه البخاري في 46 - كتاب المظالم : 3 - باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسليه 5/ 97 ح 2442 من رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره بمثل ما سقنا عن أبي داود وفيه : « ومن كان في حاجة أخيه » .

وأخرج شرطه الأول في : 89 - كتاب الإكراه : 7 - باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه إلخ 12/ 323 ح 6951 من رواية سالم بن عبد الله بن عمر كذلك .

وأخرجه مسلم في : 45 - كتاب البر والصلة والآداب : 15 - باب تحريم الظلم 4/ 1996 من رواية سالم أيضاً وبمثل ما عند أبي داود .

(4) أخرجه أحمد في المسند 2/ 277 ، 360 الحلبي من حديث أبي هريرة ، وأخرجه مختصراً من حديث ابن عمر بإسناد صحيح 7/ 191-192 (المعارف) كما ذكر المحقق العلامة الشيخ أحمد شاكر وفي 3/ 491 (الحلبي) =

- وفي الصحيحين عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عبادَ الله إخوانا » ⁽¹⁾ .
- ويروى معناه من حديث أبي بكر الصديق مرفوعاً وموقوفاً ⁽²⁾ .

* * *

[معنى قوله ﷺ : « لا تحاسدوا »] :

- فقوله صلى الله عليه وآله وسلم « لا تحاسدوا » .
- يعني لا يَحْسُدُ بعضُكم بعضاً ، والحسد مَزْكُورٌ في طباع البشر ، وهو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحدٌ من جنسه في شيء من الفضائل ثم ينقسم الناس بعد هذا إلى أقسام .
- [أقسام الناس في الحسد] :

- فمنهم مَنْ يسعى في زوال نعمة المحسود بالبغي عليه بالقول والفعل .
- ثم منهم من يسعى في نقل ذلك إلى نفسه .
- ومنهم من يسعى في إزالته عن المحسود فقط من غير نقلٍ إلى نفسه ، وهو شرهما وأخبثهما .

[الحسد المذموم] :

وهذا هو الحسد المذموم المنهي عنه .
وهو كان ذنبَ إبليس ؛ حيث كان حسدَ آدمَ عليه السلام لما رآه قد فاق على

= من حديث وائلة كما تقدم ، وفي 66 / 4 ، 69 ، 379 / 5 ، 381 (الحلبي) من حديث شيخ من بني سلبط رضي الله عنه وفي المجموع 73 / 8 أن إسناده جيد .

(1) أخرجه البخاري في : 78 - كتاب الأدب : 57 باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير ، وقوله تعالى : ﴿ هُوَ مِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ 481 / 10 ح 6065 من رواية شعيب عن الزهري ، عن أنس بن مالك ، فذكره بمثله وزاد : « ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام » .

وفي : 62 - باب الهجرة وقول رسول الله ﷺ : « لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث » 492 / 10 ح 6076 من رواية مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس - بنحوه .

وأخرجه مسلم في : 45 - كتاب البر والصلة والآداب : 7 - باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير 1983 / 4 - 1984 ح 23 (2559) بمثل رواية الموضع الثاني من البخاري .

وأخرجه عقبه من وجوه أخرى عديدة عن أنس ، زاد ابن عيينة في بعضها : « ولا تقاطعوا » وزاد شعبه في بعضها : « كما أمركم الله » .

(2) مسند أحمد 3 / 1 و 5 و 7 وسنن ابن ماجه 1265 / 2 ح 3849 وعمل اليوم والليلة للنسائي ص 502 ح 882 .

الملائكة بأن الله خلقه بيده ، وأسجد له ملائكته ، وعلمه أسماء كل شيء ، وأسكنه في جواره ؛ فما زال يسعى في إخراجه من الجنة حتى أُخْرِجَ منها .

• ويروى عن ابن عمر : أن إبليس قال لنوح : اثنان بهما أهلك بني آدم : الحسد ، وبالحسد لُعِنْتُ وجُعِلْتُ شيطاناً رجيمًا .

والحرص : - أبيع آدم الجنة كلها ؛ فأصبت حاجتي منه بالحرص .

• خرجه ابن أبي الدنيا .

* * *

[اليهود والحسد] :

وقد وصف الله اليهود بالحسد في مواضع من كتابه : (القرآن) كقوله تعالى : ﴿ وَكَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ (1) - وقوله : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (2) .

[من آثار الحسد] :

وخرج الإمام أحمد (3) والترمذي (4) من حديث الزبير بن العوام ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة ، حالقة الدين لا حالقة الشعر ، والذي نفس محمد بيده ، لا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولاً أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم » .

• وخرج أبو داود (5) من حديث أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

(1) سورة البقرة : 109 .

(2) سورة النساء : 54 .

(3) أخرجه أحمد في المسند 6/3 ، 20 ، 21 (المعارف) ح 1412 ، 1430 - 1432 بأسانيد ضعيفة - للانقطاع والجهالة كما ذكر محققه العلامة الشيخ أحمد شاكر .

(4) أخرجه الترمذي في : 38 - كتاب صفة القيامة : 56 - باب حدثنا أبو يحيى 664/4 من رواية يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد ، عن مولى الزبير ، عن الزبير بن العوام .

وهو أحد أسانيد أحمد في المسند وهو معلول بجهالة مولى الزبير .

وقد عقب الترمذي بقوله : هذا حديث قد اختلفوا في روايته عن يحيى بن أبي كثير ، فروى بعضهم عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد ، عن مولى الزبير عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه عن الزبير .

(5) أخرجه أبو داود في السنن : 35 - كتاب الأدب : 52 - باب الحسد 208/5 - 209 ح 4903 رواية عن عثمان بن صالح ، عن عبد الملك بن عمرو ، عن سليمان بن بلال ، عن إبراهيم بن أبي أسيد ، عن جده ، عن أبي هريرة =

« إياكم والحسد ، فإنَّ الحسدَ يأْكُلُ الحسَنَاتِ كما تأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ أو قال العُشْبَ » .
 • وخرج الحاكم وغيره ⁽¹⁾ من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« سيصيب أمتي داءُ الأمم قالوا : يا نَبِيَّ الله ! وما داءُ الأمم ؟ قال : الأشرُّ والبَطَرُ والتَّكَاثُرُ والتَّنَافُسُ في الدنيا والتَّبَاغُضُ والتَّحَاوُدُ حتَّى يكونَ البَغْيُ ثم الهرجُ » .
 [أنواع أخرى من الحاسدين] :

وقسم آخر من الناس إذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده ، ولم يبغي على المحسود بقول ولا فعل .

• وقد روي عن الحسن : أنه لا يأثم بذلك .

• وروي مرفوعاً من وجوه ضعيفة .

وهذا على نوعين :

• أحدهما : أن لا يمكنه إزالة ذلك الحسد عن نفسه ؛ فيكون مغلوباً على ذلك ؛ فلا يأثم به .

• والثاني : من يُحَدِّثُ نفسه بذلك اختياراً ، ويعيده ويُبْدِيهِ في نفسه مُسْتَرْوِحاً إلى تمنِّي زوالِ نعمة أخيه .

فهذا شبيه بالعزم المصمم على المعصية .

= ... فذكره بالنص الذي أورده ابن رجب .

وقد عقب الخطابي في أعلام السنن بهامشه :

جد إبراهيم بن أبي أسيد لم يسم ، وذكر البخاري إبراهيم هذا في التاريخ الكبير ، وذكر له هذا الحديث وقال : لا يصح .

لكن كيف لم ينبه ابن رجب على هذا ؟

(1) أخرجه الحاكم في المستدرک 168/4 من رواية أبي العباس : محمد بن يعقوب ، عن محمد بن عبد الله ، عن ابن وهب ، عن أبي هاني : حميد بن هاني الخولاني ، عن أبي سعيد الغفاري ، عن أبي هريرة ... فذكره . وفيه : فقالوا : يا رسول الله ! ... والتكاثر والتناجش في الدنيا ... » .
 وليس فيه : ثم الهرج .

وقد عقب عليه بقوله : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 308/7 عن الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة ، وفيه : والبطر والتدابير والتنافس والتباغض والبخل حتى يكون البغي ثم الهرج .

وقد قال الهيثمي : فيه أبو سعيد الغفاري لم يرو عنه غير حميد بن هانيء ، وبقيّة رجاله وثقوا .

[في العقاب على ذلك خلاف] :

وفي العقاب على ذلك اختلاف بين العلماء وربما يُذكر في موضع آخر إن شاء الله تعالى لكن هذا يَبْعُدُ أن يَسْلَمَ من البَغْيِ على المحسود بالقول فيأثم بذلك .

[وقسم آخر] :

وقسم آخر ؛ إذا حسد لم يتمن زوال نعمة ⁽¹⁾ المحسود بل يسعى في اكتساب مثل فضائله ، ويتمنى أن يكون مثله ، فإن كانت الفضائل دنيوية فلا خير في ذلك ؛ كما قال الله تعالى : ﴿ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَلِيتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَدْ رُونَ ﴾ ⁽²⁾ .
وإن كانت فضائل دينية ؛ فهو حسن .

[فضيلة الغبطة] :

وقد تمنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لنفسه الشهادة في سبيل الله عز وجل ⁽³⁾ .
● وفي الصحيحين ⁽⁴⁾ عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا حسد إلا في اثنتين :

(1) سورة القصص : 79 .

(1) سقط من م .

(3) كما في (بخ) ح 36 ، 2787 ، 2797 ، 2972 ، 3123 ، 7226 وغيرها .

(4) أخرجه البخاري في صحيحه : 3- كتاب العلم : 15- باب الاغتياب في العلم والحكمة 165/1 ح 73 رواية عن الحميدي عن سفيان ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال النبي ﷺ : لا حسد إلا في اثنتين : « رجل آتاه الله مالا فسلط علىهلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها » .

وفي : 24- كتاب الزكاة : 5- باب إنفاق المال في حقه 276/3 ح 1409 عن محمد بن المنثني ، عن يحيى ، عن إسماعيل - به - بنحوه .

وفي 93- كتاب الأحكام : 3- باب أجر من قضى بالحكمة 120/13 ح 7141 عن شهاب بن عباد ، عن إبراهيم ابن حميد ، عن إسماعيل - به - بنحوه .

وفي : 96- كتاب الاعتصام : 13- باب ما جاء في اجتهد القضاء بما أنزل الله تعالى لقوله : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ ومدح النبي ﷺ صاحب الحكمة حين يقضي بها ويعلمها ، ولا يتكلف من قبله ، ومشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم 298/13 ح 7316 عن شهاب بن عباد - به - بنحوه . وفيه : وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها .

وأخرجه مسلم في صحيحه : 6- كتاب صلاة المسافرين : 47- باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها 558/1-559 ح 266- (815) من رواية سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » .

وح 267- (...) من طريق يونس عن ابن شهاب - به - وفيه : رجل آتاه الله هذا الكتاب ؛ فقام به آناء الليل وآناء النهار (... فتصدق به ... » وح 268- (816) من وجوه عديدة عن ابن مسعود بنحو حديثه عن البخاري .

رجل آتاه الله مالاً ؛ فهو يُنْفِقُه آتاءَ الليل وآتاءَ النهار ، ورجل آتاه الله القرآن ، فهو يُقَوِّمُ به آتاءَ الليل وآتاءَ النهار .

وهذا هو الغبطة وسماه حسداً من باب الاستعارة .

[وقسم أرقى] :

وقسم آخر إذا وجد ⁽¹⁾ من نفسه الحسد سعى في إزالته ، وفي الإحسان إلى المحسود بإسداء ⁽²⁾ الإحسان إليه ، والدعاء له ، ونشر فضائله ، وفي إزالة ما وَجَدَ له في نفسه من الحسد حتى يبدله بمحبة أن يكون أخوه ⁽³⁾ المسلم خيراً منه وأفضل .
وهذا من أعلى درجات الإيمان .

وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يحب لأخيه ما يحب لنفسه ⁽⁴⁾ وقد سبق الكلام على هذا في تفسير حديث : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » ⁽⁵⁾ .
[قوله ﷺ : « ولا تناجشوا »] :

وقوله ﷺ : « ولا تناجشوا » فسرّه كثيرون من العلماء بالنجش في البيع وهو أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها إما لنفع البائع بزيادة الثمن له أو بإضرار المشتري بتكثير الثمن عليه .

* * *

● وفي الصحيحين عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أنه نهى عن النَّجْشِ ⁽⁶⁾ .

(1) م : « في » .

(2) م : « بإسداء » وهو تحريف .

(3) م : « يكون المسلم » .

(4) بعد هذا في المطبوعة : « وقوله ﷺ » .

(5) في الحديث الثالث عشر .
(6) راجع في هذا ما مضى أول الحديث في النهي عن التناجش ثم ما أخرجه البخاري في صحيحه : 34 - كتاب البيوع : 58 - باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سومه 353 / 5 ح 2140 من رواية الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ، ولا تناجشوا ... الحديث . و 640 - باب النهي للبايع أن لا يحفل الإبل والبقر والنعم وكل محفلة ، 361 / 4 ح 2150 من رواية أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة بنحوه .
و : 70 - باب لا يشتري حاضر لباد بالسمسرة 372 / 4 ح 2160 من رواية الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة مختصراً .

وفي : 54 - كتاب الشروط : 11 - باب الشروط في الطلاق 324 / 5 ح 2727 من رواية عدي بن ثابت ، عن أبي =

- وقال ابن أبي أوفى : الناجشُ آكلُ ربّا خائن .
- ذكره البخاري ⁽¹⁾ .

[آراء العلماء في هذه الصفقة أو في هذا النوع] :

- قال ابن عبد البر : أجمعوا على أن فاعله عاصٍ لله تعالى إذا كان بالنهاي عالمًا ⁽²⁾ .
- واختلفوا في البيع :
- فمنهم من قال : إنه فاسد ، وهو رواية عن أحمد ، اختارها طائفة من أصحابه .
- ومنهم من قال : إن كان الناجش هو البائع أو من واطأه البائع على النجش فسد ؛ لأن النهي هنا يعود إلى العاقد نفسه .
- وإن لم يكن كذلك لم يفسد لأنه يعود إلى أجنبي .
- وكذا حكى عن الشافعي أنه علّل صحة البيع بأن البائع غير الناجش .
- وأكثر الفقهاء على أن البيع صحيح مطلقًا .
- وهو قول أبي حنيفة رحمه الله ، ومالك رحمه الله ، والشافعي رحمه الله ، وأحمد رحمه الله في رواية عنه .
- إلا أن مالكا وأحمد أثبتا للمشتري الخيار - إذا لم يعلم بالحال ، وغُيِّنَ غَبْنًا فاحشًا يخرج عن العادة .

= حازم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « نهى رسول الله ﷺ عن التلقي ، وأن يتناع المهاجر للأعرابي وأن تشتط المرأة طلاق أختها ، وأن يستام الرجل على سوم أخيه ، ونهى عن النجش وعن التصرية » . وهذا هو الموضع الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراج حديثه .

وقد أخرجه مسلم في الصحيح : 21 - كتاب البيوع : 4 - باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه ، وسومه على سومه ، وتحريم النجش على تحريم التصرية 1154 / 3 ح 12 - (...) من رواية عدي بن ثابت - به - بنحوه . وقد روى البخاري حديث النهي عن النجش من حديث ابن عمر كذلك أخرجه في 34 - كتاب البيوع : 60 - باب النجش ومن قال : لا يجوز ذلك البيع 355 / 4 ح 2142 من رواية عبد الله بن مسلمة ، عن مالك عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى النبي ﷺ عن النجش وفي : 90 - كتاب الحيل : 6 - باب ما يكره من التناجش 336 / 12 ح 6963 من رواية قتبية بن سعيد ، عن مالك - به - بمثله . وقد ذكر ابن حجر في هذا الموضع أن المراد بالكراهة في الترجمة كراهة التحريم .

(1) في صحيحه : 34 - كتاب البيوع : 60 - باب النجش 355 / 4 وقد ذكره تعليقًا في الترجمة عقب قوله : باب النجش ومن قال : لا يجوز ذلك ووصله في الشهادات : باب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ .. الآية 286 / 5 وأشار الحافظ إلى ذلك في الفتح 356 / 4 وتعليق التعليق 244 / 3 .

(2) في التمهيد 13 / 348 .

وقدَّرهُ مالك وبعض أصحاب أحمد بثلاث الثمن ، فإن اختار المشتري حينئذ الفسخ فله ذلك .

وإن أراد الإمساك فإنه يحطُّ ما عُيِّن به من الثمن .
ذكره أصحابنا .

* * *

[احتمال آخر لتفسير التناجش] :

ويحتمل أن يفسر التناجش المنهي عنه في هذا الحديث بما هو أعم من ذلك ؛ فإن أصل التَّجَشُّش في اللغة إثارة الشيء بالمكر والحيلة والمخادعة ومنه سُمِّي التناجش في البيع ناجشًا ، ويسمى الصائد في اللغة ناجشًا ؛ لأنه يثير⁽¹⁾ الصيد بحيلته عليه ، وخداعه له ، وحينئذ فيكون المعنى : لا تخادعوا ، ولا يعامل⁽²⁾ بعضكم بعضًا بالمكر والاحتتيال . وإنما يراد بالمكر والمخادعة إيصال الأذى إلى المسلم إما بطريق الأصالة⁽³⁾ وإما اجتلاب نفعه بذلك .

ويلزم منه وصول الضرر إليه ، ودخوله عليه وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾⁽⁴⁾ .

● وفي حديث ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار »⁽⁵⁾ .

(1) م : « يصيد » .

(2) م : « الاحتتيال » .

(4) سورة فاطر : 43 .

(5) أخرجه ابن حبان في صحيحه : كتاب الحظر والإباحة : باب ذكر الزجر عن أن يكره المرء أخاه المسلم أو يخادعه في أسبابه 434/7 روايته عن الفضل بن الحباب ، عن عثمان بن الهيثم عن أبيه ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله بن مسعود ... فذكره بنص ما أورد ابن رجب .

والطبراني في الكبير 10 / 138 ح 10234 من طريق الفضل بن الحباب - به - بمثله .

والقضاعي في مسند الشهاب 1 / 175 ح 253 ، 254 الأول روايته عن محمد بن عبيد الله بن إسحاق عن محمد بن عبد الله بن عبد المؤمن ، عن الفضل بن الحباب - به - بنحوه وفيه : « والخديعة » .

والثاني عن محمد بن إبراهيم بن غالب ، عن محمد بن عبد الله - به - بمثل الرواية الأولى وأبو نعيم في الحلية 4 / 188-189 عن محمد بن أحمد الجرجاني - في جماعة ، عن الفضل بن الحباب - به - بمثله وعقب عليه بقوله : غريب من حديث عاصم ، تفرد به عثمان ، ولم نكتبه إلا من حديث الفضل بن الحباب .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 4 / 78-79 عن الطبراني في الكبير والصغير وقال : رجاله ثقات وفي عاصم بن بهدلة كلام لسوء حفظه .

- وقد ذكرنا فيما تقدم ⁽¹⁾ حديث أبي بكر الصديق المرفوع : « ملعون من ضارَّ مُشْلِمًا أو مَكَرَ به » .
- خرجه الترمذي .

* * *

[ما الذي يشمل مفهوم التناجش ؟] :

فيدخل على هذا التقدير في التناجش المنهى عنه : جميع أنواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس العيوب وكتمانها ، وغش المبيع الجيد بالزديء ، وغش المشتري ⁽²⁾

= أقول : لكنه مختلف فيه ؛ وثقه أحمد وأبو زرعة وابن حبان والعجلي وقال يعقوب بن سفيان : في حديثه اضطراب وهو ثقة ، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : صالح ، وهو أكثر حديثا من أبي قبيس الأودي وأشهر وأحب إلي منه ، وهو أقل اختلافا عندي من عبد الملك بن عمير .

وقد تكلم فيه ابن علية فقال : كأن كل من اسمه عاصم سئ الحفظ وكذا قال العجلي وقال النسائي : ليس به بأس . وإذا راعينا هذا الاختلاف في شأن عاصم فلا يقل مستوى إسناد حديثه عن الحسن ولا يعلو فيكون صحيحا . فلا يرفض حديثه ، وتحسن معه المتابعة ولعله - لهذا - أخرج له الشيخان مقرونا بغيره .

وإذا راعينا أنه خلط بأخرة تبين لنا سبب رئيسي للقول في اضطراب حديثه ، أو سوء حفظه ، وربما كان هذا منشأ الاختلاف في أمره .

وأن من قبل روايته قبل مالم يكن فيه تخطيط ومن تكلم فيه تكلم لما حدث له بأخرة .

وقد قال العجلي عنه : ... وهو أجل مقرر بالكوفة ، وقدم البصرة فأقرأهم ... وأهل البصرة يقولون : ابن بهدلة وكان صاحب سنة وقراءة ، وكان ثقة رأسا في القرآن .

وكان ثقة في الحديث ، ولا يختلف عنه في حديث ذر وأبي وائل .

راجع ترجمته في الثقات للعجلي ص 239 - 241 ت 736 ورجال صحيح مسلم لأبي بكر بن منجويه الأصبهاني 2 / 95 ت 1241 ، والتهذيب 5 / 38 - 40 والتقريب 1 / 383 وفيه يقول : صدوق ، له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون . مات سنة ثمان وعشرين ومائة .

والحديث أورده المنذري في الترغيب 2 / 572 وقال رواه الطبراني وأبو نعيم والقضاعي وأورد قول الهيثمي في عاصم ثم قال :

والمقرر فيه عند أهل العلم بالحديث أنه حسن الحديث يحتج به لا سيما إذا وافق الثقات ثم اعتبر هذا أساس حكم المنذري في الترغيب بجودة إسناد الحديث ثم أشار إلى رواية أبي داود للحديث في مراسيله عن الحسن . وأورده في السلسلة الصحيحة 1058 وأجمل القول عن عاصم محيلا إلى الروض والإرواء ثم قال : « والجملة الأولى لها أكثر من شاهد واحد مخرجة في الإرواء والجملة الأخرى لها شواهد أيضا كما سبق أنفا ، فالحديث بمجموعه صحيح والحمد لله على توفيقه » .

أقول : أي صحيح لغيره وإذا راعينا إخراج ابن حبان له في الصحيح ، فهو إذا صحيح لذاته عند ابن حبان على شرطه ومنهجه ومن المعروف أنه في الصحة بعد الصحيحين .

(1) ص 911 في شرح الحديث الثاني والثلاثين .

(2) استرسل الشعر كان سَبَطًا والشيء : سهل ، وإليه : انبسط واستأنس - وبه : وثق . (المعجم الوسيط 1 / 344) .

الذي لا يَعْرِفُ الْمَمَّاكِسَةَ .

وقد وصف الله تعالى في كتابه الكفار والمنافقين بالمركر بالأنبياء وأتباعهم وما أحسن قول أبي العتاهية :

ليس دُنْيَا إِلَّا بدين وليس الد ين إِلَّا مكارِم الأخلاق
إنما المكر والخديعة في النار رهما مِنْ خِصَال أهل التُّفَّاقِ

وإنما يجوز المكر بمن يجوز إدخال الأذى عليه وهم الكفار والمخاربون ؛ كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « الحربُ خدعة » ⁽¹⁾ .

(1) أخرجه البخاري في صحيحه : 56- كتاب الجهاد : 157- باب الحرب خدعة 157/6 - 158 ح 3028 ، 3029 ، 3030 من حديثي أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، وباللفظ الذي ساق ابن رجب إلا أن حديث أبي هريرة فيه : « سمى النبي ﷺ الحرب خدعة » .

ومن حديثهما أخرجه مسلم في : 32- كتاب الجهاد والسير : 5- باب جواز الخداع في الحرب 1361/3 - 1362 ح 17 - باب (1739) ، 18 (1740) .

ومن حديث جابر رضي الله عنه أخرجه ابن الجارود في المنتقى ص 387 ح 1051 . وأخرجه أحمد في المسند 90 / 1 (الحلي) ، 85 / 2 - 86 (المعارف) بإسنادين ضعيفين من حديث علي . ومن حديث أبي هريرة في مواطن كثيرة منها 312 / 2 ، 314 ، ومن حديث أنس في 244 / 3 ، ومن حديث جابر في 297 / 3 ، 308 .

ورواه أبو داود في السنن : 9- كتاب الجهاد : 101- باب المكر في الحرب 99 / 3 - 100 ح 2636 ، 2637 من حديثي جابر من طريق سعيد بن منصور عن سفيان ، عن عمرو أنه سمع جابراً ... فذكره . ورواه من حديث كعب بن مالك عن محمد بن عبيد ، عن ابن ثور ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب فذكره . وقد عقب عليه أبو داود بقوله :

لم يجيء به إلا معمر يريد قوله : « الحرب خدعة » بهذا الإسناد ، إنما يروى من حديث عمرو بن دينار ، عن جابر ومن حديث معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة وقال الخطابي في أعلام السنن بهامشه : « وقوله » : « والحرب خدعة » معناه إباحة الخداع في الحرب وإن كان محظوراً في غيرها من الأمور .

وهذا الحرف يروى على ثلاثة أوجه .

خُدْعَة (بفتح الخاء وسكون الدال) .

وُخْدَعَة (بضم الخاء وسكون الدال) .

وُخْدَعَة (الخاء مضمومة والدال منصوبة) .

وأصوبها خُدْعَة بفتح الخاء ، أخبرني أبو رجاء الغنوي عن أبي العباس : أحمد بن يحيى قال : (خُدْعَة) بفتح الخاء بلغنا أنها لغة النبي ﷺ .

ثم قال الخطابي :

قلت : معنى الخدعة أنها هي مرة واحدة أي : إذا خدع القاتل مرة واحدة لم يكن له إقالة ، ومن قال خُدْعَة أراد الاسم كما يقال : هذه لعبة ، ومن قال : خُدْعَة بفتح الدال كان معناها أنها تخدع الرجال وتمنيهم ثم لا =

[معنى قوله ﷺ : « ولا تباغضوا »] :

قوله : ﷺ : « ولا تباغضوا » .

نهى للمسلمين عن التباغض بينهم في غير الله تعالى ، بل على أهواء النفوس ، فإن المسلمين جعلهم الله إخوة وإخوة يتحابون بينهم ولا يتباغضون .

• وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم » خرجه مسلم ⁽¹⁾ .

وقد ذكرنا فيما تقدم أحاديث في النهي عن التباغض والتحاسد .

* * *

[تحريم كل ما يؤدي إلى العداوة والبغضاء] :

وقد حرم الله على المؤمنين ما يُوقِع بينهم العداوة والبغضاء كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ ⁽²⁾ وامتَن على عباده بالتأليف بين قلوبهم كما قال تعالى : ﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ عَالِمَكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾ ⁽³⁾ وقال : ﴿ هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِصُرُوهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ﴾ ⁽⁴⁾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ⁽⁵⁾ .

[تحريم النميمة] :

• ولهذا المعنى حُرِّم المشي بالنميمة لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء ورُخِّص في الكذب في الإصلاح بين الناس ، ورَغِبَ الله في الإصلاح بينهم كما قال تعالى : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ⁽⁶⁾ وقال : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ

= تقي لهم كما قال : رجل لعبة [بوزنة همزة] إذا كان كثير التلاعب بالأشياء .

(1) أخرجه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الإيمان : 22 - باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان ، وأن أفشاء السلام سبب لحصولها 1 / 74 إلا أن فيه : لا تدخلون الجنة ... وذلك من حديث أبي هريرة .

(2) سورة آل عمران : 103 .

(3) سورة المائدة : 91 .

(4) سورة النساء : 114 .

(5) سورة الأنفال : 62 - 63 .

الْمُؤْمِنِينَ أَقْسَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴿١﴾ وقال : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ (2) .

• وخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ وَالصَّدَقَةِ ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : « إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنْ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ » (3) .

• وخرج الإمام أحمد وغيره من حديث أسماء بنت يزيد ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « أَلَا أُنبِئُكُمْ بِشَرِّكُمْ ؟ » قالوا : بلى ، يا رسول الله ! قال : « الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ ، الْمَفْرُقُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ ، الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَيْبَ » (4) .

[البغض في الله ليس منهيا عنه] :

وأما البغض في الله ؛ فَهُوَ مِنْ أَوْثَقِ غُرَى الْإِيمَانِ ، وليس داخلاً في النهي ، ولو ظهر لرجل مِنْ أَخِيهِ شَرٌّ ؛ فَأَبْغَضَهُ عَلَيْهِ وَكَانَ الرَّجُلُ مَعْدُورًا فِيهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَثِيبَ الْمِبْغِضِ لَهُ وَإِنْ عُذِرَ أَخُوهُ كَمَا قَالَ عُمَرُ : « إِنَّا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا ، وَإِذْ يَنْزِلُ الْوَحْيُ ، وَإِذْ يَنْبِئُنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ أَلَا وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ انْطَلَقَ بِهِ ، وَانْقَطَعَ الْوَحْيُ ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُكُمْ بِمَا تُخْبِرُكُمْ أَلَا مَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ لَنَا خَيْرًا ظَنَّنَا بِهِ خَيْرًا وَأَحْبَبْنَاهُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ شَرًّا ظَنَّنَا بِهِ شَرًّا وَأَبْغَضْنَاهُ عَلَيْهِ ؛ سَرَّاؤُكُمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ تَعَالَى » (5) .

(1) سورة الحجرات : 9 .

(2) سورة الأنفال : 1 .

(3) أخرجه أحمد في المسند 6/ 444-645 (الحلبي) وأبو داود في السنن : 35- كتاب الأدب : 58- باب في إصلاح ذات البين 5/ 218 ح 4919 بنحوه وفيه : « وفساد ذات البين » .

والترمذي في السنن : 38- كتاب صفة القيامة : 56- باب حدثنا أبو يحيى 4/ 663-664 ح 2509 وعقب عليه بقوله : هذا حديث صحيح ؛ ويروى عن النبي ﷺ أنه قال : « هي الحالقة ، لا أقول : تخلق الشعر ، ولكن تخلق الدين » .

(4) أخرجه أحمد في المسند 6/ 459 (الحلبي) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن خيثم ، عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد أن النبي ﷺ قال : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : الذين إذا رَأَوْا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ثُمَّ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّكُمْ ؟ الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ الْمَفْسُودُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ ، الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَنْتَ » وأخرجه عقبه من طريق علي بن عاصم ، عن عبد الله بن عثمان بن خيثم - به - بنحوه .

وفي الحديث شهر وفيه ما فيه .

وقد أورده الهيثمي 8/ 93 عن أحمد من حديث أسماء وعقب عليه بقوله : رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وقد وثقه غير واحد وبقية رجال أحد أسانيده رجال الصحيح .

وفيه : الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَيْبَ » .

(5) أخرجه أحمد في المسند 1/ 278-279 (المعارف) ح 286 بإسناد حسن كما ذكر محققه الشيخ شاكر ورواه أبو يعلى في مسنده 1/ 174-175 ح 196 .

وقال الربيع بن خثيم : لو رأيت رجلاً يُظهر خَيْرًا ، ويُيسر شَرًّا ؛ أحببته عليه ؛ أَجْرَكَ الله على حبك الخير . ولو رأيت رجلاً يُظهر شَرًّا ويُيسر خَيْرًا أبغضته عليه ؛ أَجْرَكَ الله على بغضك الشر .

* * *

[الاختلاف في الدين طريق للتباغض] :

ولما كثر اختلاف الناس في مسائل الدين ، وكثر تفرقهم ؛ كثر بسبب ذلك تباغضهم وتلاعنهم ، وكلُّ منهم يُظهر أنه يُبغضُ الله ، وقد يكون في نفس الأمر معذورًا ، وقد لا يكون معذورًا ، بل يكون متبعًا لهواه ، مقصرًا في البحث عن معرفة ما يبغض عليه ؛ فإن كثيرًا من البغض لذلك إنما يقع لمخالفة متبوع يظن أنه لا يقول إلا الحق ، وهذا الظن خطأ قطعًا ، وإن أُريد أنه لا يقول إلا الحق فيما خولف فيه .

● فهذا الظن قد يُخطئ ويُصيب ، وقد يكون الحامل على الميل إليه مجردُ الهوى والإلف أو العادة ، وكل هذا يقدح في أن يكون هذا البُغض لله . فالواجب على المؤمن أن ينصح لنفسه ويتحرز في هذا غاية التحرز ، وما أشكل منه فلا يدخل نفسه فيه ؛ خشية أن يقع فيما نهى عنه من البغض المحرم .

* * *

[أمر ينبغي التفتن له : الانتصار للحق لا للمذهب] :

وهنا أمر خفي ينبغي التفتن له .

وهو أن كثيرًا من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحًا ، ويكون مجتهدًا فيه ، مأجورًا على اجتهاده فيه ، موضوعًا عنه خطؤه فيه ، ولا يكون المنتصر لمقاتلته تلك بمنزلته في هذه الدرجة ؛ لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لِكَوْن متبوعه قد قاله بحيث إنه لو ⁽¹⁾ قاله غيره من أئمة الدين لما قبله ، ولا انتصر له ، ولا والى مَنْ وافقه ، ولا عادى مَنْ خالفه ، وهو ⁽²⁾ مع هذا يظن أنه إنما ينتصر ⁽³⁾ للحق لمنزلة متبوعه ، وليس كذلك ؛ فإن متبوعه إنما كان قصده الانتصار للحق وإن أخطأ في اجتهاده .

● وأما هذا التابع فقد شاب ⁽⁴⁾ انتصاره لما يظنه الحق إرادة غُلُو متبوعه ، وظهور

(2) م : « ولا هو مع » .

(4) م : « شابه » .

(1) م : « لو أنه » .

(3) م : « انتصر » .

كلمته وأن لا ينسب إلى الخطأ .

وهذه دسياسة تقدح في قصد الانتصار للحق ؛ فافهم هذا ؛ فإنه مُهِمٌّ عظيم ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

* * *

[قوله ﷺ : « ولا تدابروا »] :

● قوله « ولا تدابروا » قال أبو عبيد : « التدابر : المصارمة والهجران مأخوذ من أن يُؤلَّى الرجل صاحبه ذُبْرُهُ ، ويُعرض عنه بوجهه ، وهو التقاطع » .

● وخرج مسلم ⁽¹⁾ من حديث أنس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله تعالى » وخرجه أيضًا بمعناه من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ وفي الصحيحين عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال : لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، يلتقيان فيصدا هذا ، ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام ⁽²⁾ .

● وخرج أبو داود ⁽³⁾ من حديث أبي خراش السلمي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه » .
وكل هذا في التقاطع للأمر الديني .

* * *

(1) مضى ص 966 - 968 وقول أبي عبيد المذكور في الغريب 1 / 214 .

(2) أخرجه البخاري في : 78 - كتاب الأدب : 62 - الهجرة وقول رسول الله ﷺ : « لا يحلُّ لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث 492 / 10 ح 6077 من رواية مالك عن الزهري ، عن عطاء الليثي ، عن أبي أيوب الأنصاري ، عن النبي ﷺ وفيه : يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وأخرجه في : 79 - كتاب الاستئذان : 9 - باب السلام للمعرفة وغير المعرفة 21 / 11 ح 6237 باللفظ الذي أورده ابن رجب .

وأخرجه مسلم في : 45 - كتاب البر والصلة والآداب : 8 - باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي 1984 / 4 ح 25 - (2560) من رواية مالك عن ابن شهاب بلفظ البخاري في الموضع الأول .
وأخرجه عقبه من وجوه عن الزهري بإسناد مالك ومثل حديثه إلا قوله فيعرض ويعرض هذا ، ففيها جميعًا عدا مالكا : « فيصد هذا ويصد هذا » كما أورده ابن رجب .

(3) أخرجه أبو داود في : 35 - كتاب الأدب : 55 - باب فيمن يهجر أخاه المسلم 214 / 5 - 215 من رواية ابن السرح ، عن ابن وهب ، عن حيوة ، عن أبي عثمان : الوليد بن أبي الوليد ، عن عمران بن أبي أنس عن أبي خراش ، السلمي : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ، فذكره بمثله . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد عن عبد الله عن يزيد ، عن حيوة - به ، بنحوه 1 / 497 - 498 وانظر هامشه .

[المقاطعة لأجل الدين] :

فأما لأجل الدين فتجوز الزيادة على الثلاثة ؛ نصَّ عليه الإمام أحمد ، واستدلَّ بقصة الثلاثة الذين خُلِّفوا وأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهجرانهم ، لما خاف منهم النفاق ⁽¹⁾ ، وأباح هجران أهل البدع المغلظة ، والدعاة إلى الأهواء .
وذكر الخطابي أن هجرة ⁽²⁾ الوالد لولده ، والزوج لزوجته ، وما كان في معنى ذلك تأديباً تجوز الزيادة فيه على الثلاث ؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هجر نساءه شهراً ⁽³⁾ .

* * *

[الهجران هل يقطعه السلام ؟] :

واختلفوا : هل ينقطع الهجران بالسلام ؟ فقالت طائفة : ينقطع بذلك .
• روي : عن الحسن ، ومالك في رواية ابن وهب ⁽⁴⁾ ، وقالة طائفة من أصحابنا .
• وخرج أبو داود من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ⁽⁵⁾ :
« لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث ؛ فإن مرَّتْ به ثلاثٌ فَلْيَلْقَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فإن ردَّ عليه السلام ؛ فقد اشتركا في الأجر ، وإن لم يرد عليه ؛ فقد باء بالإثم ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهَجْرَةِ » ⁽⁶⁾ .

• ولكن هذا فيما إذا امتنع الآخر من الرد عليه .
• فأما مع الردِّ إذا كان بينهما قبلَ الهجرة مودَّة ولم يعودا ⁽⁷⁾ إليها ففيها نظر .
• وقد قال أحمد : في رواية الأثرم ، وسئل عن السلام يقطع الهجران ؟ فقال : قد

(1) راجع في هذا تفسير ابن كثير 2 / 396 - 399 .

(2) م : « هجران » .

(3) راجع تفسير ابن كثير 4 / 385 - 390 .

(4) م : « وهب » وهو خطأ ؛ فيه سقط .

(5) أخرجه أبو داود في السنن : 35 - كتاب الأدب : 55 - باب فيمن يهجر أخاه - (5 / 214 - 215 ح 4912)
عن عبيد الله بن عمر بن ميسرة وأحمد بن سعيد السرخسي عن أبي عامر ، عن محمد بن هلال ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة ... فذكره وأن قوله : « وخرج المسلم من الهجرة » زيادة في رواية أحمد .

وقد علق المنذري بقوله : رواه عن أبي هريرة : هلال بن أبي هلال مولى بني كعب ، مديني ، قال الإمام أحمد : لا أعرفه ، وقال أبو حاتم الرازي : ليس بالمشهور .

والحديث ضعفه الشيخ ناصر الألباني ؛ راجع ضعيف الجامع الصغير : 635 - (1083) 6 / 89 والإرواء 7 / 94 .

(7) م : « ولم يعودوا » .

يسلم عليه ، وقد صدَّ عنه ثم قال : قال ⁽¹⁾ صلى الله عليه وآله وسلم : « يلتقيان فيصدُّ هذا ويصدُّ هذا » فإذا كان قد عوّده أن يُكَلِّمَهُ أو يَصَافِحَهُ ⁽²⁾ .

• وكذلك روي عن مالك أنه قال : لا تنقطع الهجرة بدون العود إلى المودة .

[التفرقة في هذا بين الأقارب وغيرهم] :

وفرق بعضهم بين الأقارب والأجانب فقال في الأجانب : تزول الهجرة بينهم بمجرد السلام ، بخلاف الأقارب .

وإنما قال هذا لوجوب صلة الرحم .

[ولا يبيع بعضكم على بيع بعض] :

• قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « ولا يبيع بعضكم على بيع بعض » .

قد تكاثر النهي عن ذلك ؛ ففي الصحيحين عن أبي هريرة ⁽³⁾ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا يبيع المؤمن على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه » .

• وفي رواية لمسلم : « لا يَسْمِ المسلم على سَوِّم أخيه ، ولا يخطب على خِطْبِيهِ ⁽⁴⁾ .

• وخرجا من حديث ابن عمر ⁽⁵⁾ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا

(1) ا ، ب : « ثم قال : النبي ﷺ يقول : » .

(2) في هامش ا : « معناه أنه لا يكفي السلام وهي النسخة الوحيدة التي أومضت بهذا التعليق على مراد الإمام فليقله وليصافحه ، ولا يكتفي بالسلام .

(3) أخرجه البخاري في صحيحه في مواطن كثيرة منها في : 34 - كتاب البيوع : 58 - باب لا يبيع على بيع أخيه ، ولا يسوم على سوم أخيه ، حتى يأذن له أن يترك 353 / 4 ح 2140 من رواية الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ، ولا تناجشوا ، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إناثها . وانظره في أحاديث 2148 ، 2150 ، 2151 ، 2160 ، 2162 ، 2723 ، 2727 ، 5144 ، 5152 ، 6601 .

وأخرجه مسلم في صحيحه : 16 - كتاب النكاح : 6 - باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك 1033 / 2 ح 51 - (1413) ، 52 - (...) ، 53 - (...) من رواية ابن شهاب ، عن ابن المسيب بنحوه . وفي 21 - كتاب البيوع : 4 - باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه ، وسومه على سومه ، وتحريم النجش وتحريم التصرية 3 / 1154 - 1155 ح 10 - (...) ، 11 - (...) ، 12 - (...) بنحوه .

(4) أخرجه مسلم في كتاب النكاح عقب الحديث السابق وفي كتاب البيوع في الموضع السابق قبل الروايات المذكورة .

(5) أخرجه البخاري في : 67 - كتاب النكاح : 45 - باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى يخطب أو يدع 9 / 5142 ح 1987 عن مكّي بن إبراهيم ، عن ابن جريح ، عن نافع ، عن ابن عمر ، نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض ، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب =

يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى يَتِّعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ؛ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ » .
● ولفظه لمسلم .

وخرج مسلم من حديث عقبة بن عامر ⁽¹⁾ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ ؛ فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَتَعَ عَلَى يَتِّعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ
أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ » .

وهذا يدل ⁽²⁾ على أن هذا حق للمسلم على المسلم ؛ فلا يساويه الكافر في ذلك بل
يجوز للمسلم أن يتتاع على بيع الكافر ، ويخطب على خطبته ، وهو قول الأوزاعي ،
وأحمد ؛ كما لا يثبت للكافر على المسلم حق الشفعة عنده .

[الجمهور على العموم] :

وكثير من الفقهاء ذهبوا إلى أن النهي عام في حق المسلم والكافر ، واختلفوا : هل
النهي للتحريم أو التنزيه ؟

[ثم اختلفوا في نوعية النهي] :

فمن أصحابنا من قال : هو للتنزيه دون التحريم .

● والصحيح الذي عليه جمهور العلماء أنه ؛ للتحريم .

[وفي صحة البيع والنكاح] :

● واختلفوا : هل يَصَحُّ الْبَيْعُ عَلَى يَتِّعِ أَخِيهِ وَالنَّكَاحُ عَلَى خِطْبَتِهِ ؟ فقال أبو حنيفة
رحمه الله ، والشافعي رحمه الله ، وَأَكْثَرُ أَصْحَابِنَا : يَصَحُّ .

وقال مالك ؛ في النكاح : إنه إن لَمْ يَدْخُلْ بِهَا ، فُرِّقَ بَيْنَهُمَا وَإِنْ دَخَلَ بِهَا لَمْ يَفْرَقْ .

● وقال أبو بكر من أصحابنا في البيع والنكاح إنه باطل بكل حال وحكاه عن أحمد .

[معنى البيع على البيع وعلة تحريمه] :

ومعنى البيع على بيع أخيه : أن يكون قد باع منه شيئاً فَيَبْذُلَ لِلْمَشْتَرِي سِلْعَتَهُ
ليشتريها ويفسخ يَتِّعِ الأول .

= وانظره في حديثي 2139 ، 2165 .

وأخرجه مسلم في الموضع السابق قبل روايات أبي هريرة ح 8 (...) وأخرجه قبله مختصراً ح 7 (1412) .

(1) أخرجه مسلم في كتاب النكاح في الموضع السابق ح 56 - (1414) 2 / 1034 .

(2) م : « دليل » .

وهل يختص ذلك بما إذا كان البذل في مدة الخيار بحيث يتمكن المشتري من الفسخ فيه أم هو عام في مدة الخيار وبعدها ؟ فيه اختلاف بين العلماء .

● [و] قد حكاه الإمام أحمد في رواية حرب ، ومال إلى القول بأنه عام في الحالين ، وهو قول طائفة من أصحابنا ، ومنهم من خصّه بما ⁽¹⁾ إذا كان في مدة الخيار وهو ظاهر كلام أحمد في رواية ابن مُشيش ⁽²⁾ ، ومنصوص الشافعي .

والأول أظهر ؛ لأن المشتري وإن لم يتمكن من الفسخ بنفسه بعد انقضاء مدة الخيار ، فإنه إذا رغب في ردّ السلعة الأولى على بائعها فإنه يتسبّب في ردّها عليه بأنواع من الطرق المقتضية ⁽³⁾ لضرره ولو بالإلحاح عليه في المسألة .
وما أدّى إلى ضرر المسلم كان مُحَرَّمًا واللّه أعلم .

* * *

[وكونوا عباد الله إخوانا] :

● وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « وكونوا عباد الله إخوانا » .

هذا ذكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم : كالتعليل لما تقدم .

وفيه إشارة إلى أنهم إذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابير ويبيع بعضهم على بعض كانوا إخوانا .

[وسائل الأخوة] :

وفيه أمرٌ باكتساب ما يصير المسلمون به إخواناً على الإطلاق ، وذلك يدخل فيه أداء حقوق المسلم على المسلم من ردّ السلام ، وتشميت العاطس ، وعيادة المريض ، وتشجيع الجنازة ⁽⁴⁾ ، وإجابة الدعوة ، والابتداء بالسلام عند اللقاء ، والنصح بالغيب .

[والأمر بالتهادي] :

● وفي الترمذي عن أبي هريرة ⁽⁵⁾ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تهادوا ؛

(1) ليست في أ . (2) م : « مشيقس » .

(3) م : « المستفیضة » وهو تحريف . (4) « أ » : « الجنائز » .

(5) أخرجه الترمذي فيه : 32 - كتاب الولاء والهبة : 6 - باب حث النبي ﷺ على التهادي 441/4 ح 2130 من رواية محمد بن سواء ، عن أبي معشر ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، فذكره وزاد : « ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فريسين شاة » أي ولو نصف ظلف شاة .

فإن الهدية تذهب وحرّ الصدّير » .

● وخرجه غيره .

ولفظه : « تهادؤا تحاثؤا » (1) .

= وقد عقب عليه بقوله : « هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وأبو معشر اسمه : نجيح : مولى بني هاشم وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه » .

والوحر يفتح الحاء وسكونها : الحقد ، والغيط ، والغشّ وأشد الغضب والعداوة ووساوس الصدر وبلابله (المعجم الوسيط 2 / 1028) .

(1) هذا حديث يروى مسنداً من أحاديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، وعائشة . ويروى مرسلًا في موطأ مالك من رواية عطاء الخراساني .

وطريقه المرسل ضعيف بالإرسال . وطرقه المسندة فيها مقال إلا أن أقربها إلى الحسن هو حديث أبي هريرة كما أشار إلى ذلك ابن حجر والشيخ ناصر الألباني .

ثم إن طرقه بمجموعها وشواهدا ترقى إلى الجيد والحسن كما أشار إلى ذلك السخاوي .

فأما حديث أبي هريرة فراه البخاري في الأدب المفرد : 269 - باب قبول الهدية 50/2 من رواية عمرو بن خالد ، عن ضمام بن إسماعيل ، عن موسى بن وردان ، عن أبي هريرة - فذكره .

وابن عدي في الكامل 4 / 104 من رواية عبد الواحد بن يحيى ، عن ضمام - به .

وأعله بضمام بن إسماعيل فذكر أن أحاديثه لا يرويه غيره .

وسبأني الرد على هذا .

وأخرجه الدولابي في الكنى 1 / 150 من رواية أبي الحسن محمد بن بكير الحضرمي ، عن ضمام - به - بمثله .

وأخرجه في 2 / 7 من رواية أبي شريك : يحيى بن يزيد بن ضماد عن موسى بن وردان - به - بمثله .

وبهذا يرد على ابن عدي ، إذ ذكر في إعلاله للحديث أنه من رواية ضمام بن إسماعيل ، وأنه لم يروه غيره .

وها قد رأينا متابعة أبي شريك لضمام في الرواية عن موسى بن وردان فلم ينفرد بروايته لهذا الحديث إذا ؟ ! .

ومن رواية محمد بن بكير الحضرمي ، عن ضمام ، أخرجه البيهقي في الشعب ، وأبو يعلى في المسند أيضًا .

وفي التقريب 1 / 374 أن ضمام - بكسر أوله - بن إسماعيل بن مالك المرادي أبو إسماعيل المصري : صدوق ،

ربما أخطأ ، مات سنة خمس وثمانين ، وله ثمان وثمانون سنة ، وروى له البخاري في الأدب .

وفي التقريب أيضًا 2 / 289 أن موسى بن وردان صدوق أيضًا ربما أخطأ ، مات سنة سبع عشرة . وله أربع وسبعون سنة . وروى له البخاري في الأدب ، كما روى له أصحاب السنن .

وبناءً على هذا وعلى ما ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير حسن الشيخ ناصر إسناده وراجع عن هذا وعن

الطرق الأخرى للحديث وشواهد نصيب الراية للزيلعي 4 / 120 - 122 ، وإرواء الغليل 6 / 44 - 47 ، وصحيح

الجامع الصغير وزيادته 1 / 577 ح 3004 والفردوس بمأثور الخطاب للكبلي 2 / 46 - 47 ، ومجمع الزوائد

4 / 146 - 147 ، والتمهيد لابن عبد البر 6 / 116 ، وموطأ مالك 2 / 908 ، والترغيب والترهيب 3 / 434 ، والتلخيص

الحبير 3 / 69 ، وتذكرة الموضوعات ص 65 والمقاصد الحسنة ص 165 - 167 ح 352 ، وكشف الخفاء للعجلوني

1 / 381 - 382 ، وكشف الأستار عن زوائد البزار للهيتمي 2 / 394 ، والأحاديث المشككة في الرتبة ص 115 ،

وتحاف السادة المتقين 5 / 346 و 6 / 159 - 160 ، 221 ، وسنن الترمذي في الموضوع السابق .

وفي مسند البزار عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« تهادوا ؛ فإن الهدية تَسْلُ السخيمة » ⁽¹⁾ .

[والتصافح] :

● ويروى عن عمر بن عبد العزيز يرفع الحديث قال :

« تصافحوا ؛ فإنه يذهب الشحناء وتهادوا » ⁽²⁾ .

وقال الحسن : « المصافحة تزيد في المودة » .

وقال مجاهد : بلغني أنه إذا تراءى المتحابان ، فضحك أحدهما إلى الآخر وتصافحا
تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُمَا كما يتحات الورق من الشجر ، فقليل له : إن هذا ليسير من العمل
قال : تقول يسير والله يقول : ﴿ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بِكَ قُلُوبُهُمْ
وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ⁽³⁾ .

* * *

[المسلم أخو المسلم] :

● وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا
يَكْذِبُهُ ولا يَحْقِرُهُ » .

هذا مأخوذ من قوله تعالى - : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ ⁽⁴⁾ .
فإذا كان المؤمنون إخوة أمرؤا فيما بينهم بما يوجب تآلف القلوب واجتماعها ، ونهوا
عما يوجب تنافر القلوب واختلافها وهذا من ذاك .

[إيصال النفع له ومنع الضرر عنه] :

وأيضاً ؛ فإن الأخ من شأنه أن يوصل إلى أخيه ⁽⁵⁾ النفع ، ويكف عنه الضرر ، ومن

(1) أخرجه البزار في مسنده (394 / 2) من الكشف من رواية محمد بن معمر ، عن حميد بن حماد ، عن
عائذ بن شريح ، عن أنس بن مالك ، فذكره وزاد : « لو أهدى إلي كراع لقبئت ، ولو دعيت إلى ذراع
لأجبت » . وقد ضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضع السابق بعائذ بن شريح .

(2) رواه مالك في الموطأ 908 / 2 وعقب المحقق بقول ابن عبد البر : « هذا يتصل من وجوه شتى حسان كلها » .
أقول : لعل هذا لأن في إسناده عطاء بن أبي مسلم .

(3) سورة الأنفال : من الآية 63 والخبر في تفسير الطبري 14 / 46 - 47 ح 16260 .

(4) سورة الحجرات : من الآية 10 . (5) م : « لأخيه » .

أعظم الضرر الذي يجب كفه عن الأخ المسلم : الظلم ⁽¹⁾ .
وهذا لا يختص بالمسلم ؛ بل هو محرم في حق كل أحد .
وقد سبق الكلام على الظلم مستوفى عند ذكر حديث أبي ذر الإلهي : « يا عبادي !
إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا » ⁽²⁾ .

* * *

[نصره ظالماً أو مظلوماً] :

ومن ذلك خذلان المسلم لأخيه ؛ فإن المؤمن مأمور أن ينصر أخاه كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » قيل : يا رسول الله ! أنصره مظلوماً ؛ فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : « تمنعه من الظلم ؛ فذلك نصرك إياه » .

- أخرجه البخاري بمعناه من حديث أنس ⁽³⁾ .
- وأخرجه مسلم بمعناه من حديث جابر ⁽⁴⁾ .

* * *

[من آثار نصرة المسلم وخذلانه] :

وخرج أبو داود من حديث أبي طلحة الأنصاري وجابر بن عبد الله ⁽⁵⁾ ، عن النبي

(1) م : « وهذا من أعظم الضرر .. وهذا » . (2) ص 655 . وهو الحديث الرابع والعشرون من أحاديث الكتاب .
(3) أخرجه البخاري في : 46 - كتاب المظالم : 4 - باب « أن أخاك ظالماً أو مظلوماً 98/5 ح 2443 ، 2444 من رواية عثمان بن أبي شيبة عن هشيم عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس وحמיד الطويل عن أنس مقتصرًا على الشق الأول ومن طريق مسدد ، عن معتمر ، عن حميد .. بسياقه كاملاً بنحوه ، وفيه قال : « تأخذ فوق يديه » . ورواه في : 89 - كتاب الإكراه : 7 - باب « يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه .. إلخ 223/12 ح 6952 من طريق محمد بن عبد الرحيم عن سعيد بن سليمان عن هشيم ، وفيه : « أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره ؟ قال : تحجزه أو تمنعه من الظلم ، فإن ذلك نصره » .
(4) أخرجه مسلم في : 45 - كتاب البر والصلة والآداب : 16 - باب « نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً 1998/4 ح 62 - (2584) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال :
« اقتتل غلامان : غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار ، فنادى المهاجر أو المهاجرون : يآل المهاجرين ! ونادى الأنصار : يآل الأنصار ! فخرج رسول الله ﷺ فقال : « ما هذا ؟ دعوى أهل الجاهلية ؟ » قالوا : لا يا رسول الله ! إلا أن غلامين اقتتلا فكسع أحدهما الآخر ؟ قال : « فلا بأس ! ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً ؛ إن كان ظالماً فلينهره ؛ فإنه له نصر ، وإن كان مظلوماً فلينصره » .

(5) أخرجه أبو داود في : 35 - كتاب الأدب 41 - باب « من رد عن مسلم غيبته 197/5 ح 4884 من رواية إسحاق ابن الصباح ، عن ابن أبي مریم ، عن الليث ، عن يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن بشير ، عن جابر وأبي طلحة بن سهل الأنصاري ، فذكره .

صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ما من امرئٍ مُسلمٍ ⁽¹⁾ يخذلُ امرأً مُسلمًا في موضعٍ تُنتهكُ فيه حرْمَتُهُ ، ويُنتَقِصُ فيه مِنْ عِزِّهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ في موضعٍ يُحبُّ فيه نُصْرَتُهُ ، وما من امرئٍ يُنْصِرُ مُسلمًا في موضعٍ يُنتَقِصُ فيه مِنْ عِزِّهِ ، ويُنتهكُ فيه من حرْمَتِهِ ؛ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ في موضعٍ يُحبُّ فيه ⁽²⁾ نُصْرَتُهُ » .

• وخرج الإمام أحمد من حديث أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « مَنْ أَذِلَّ عنده مُؤْمِنٌ فلم يُنْصِرْهُ وهو يقدر على أن يُنْصِرْهُ ؛ أَذَلَهُ اللَّهُ على رُؤُوسِ الخلائقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ⁽³⁾ » .

• وخرج البزار من حديث عمران بن حصين ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من نصر أخاه بالغيب وهو يستطيع نصره ؛ نصره الله ، في الدنيا والآخرة ⁽⁴⁾ » .

* * *

[ومن حق المسلم : أن لا يحدثه أخوه إلا صدقا] :

ومن ذلك كذب المسلم لأخيه .

فلا يحل له أن يحدثه فيكذبه بل لا يحدثه إلا صدقًا .

• وفي مسند الإمام أحمد ، عن النواس بن سميان ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تَحْدُثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هو لك مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ به كاذِبٌ ⁽⁵⁾ .

(1) ليست في السنن .

(3) في المسند 487/3 (الحلبي) من رواية حسن بن موسى ، عن ابن لهيعة ، عن موسى بن جبير ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ أنه قال : من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو قادر على أن ينصره أذله الله عز وجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة » .

وأورده الهيثمي في الجمع 267/7 وقال : رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة ، وهو حسن الحديث وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات .

(4) رواه البزار في مسنده (110/4-111) ح 1315 رواية عن عمر بن يحيى ، عن يزيد بن زريع ، عن يونس ، عن عمران بن حصين : أن رسول الله ﷺ قال : فذكره بمثله .

وعقب البزار بقوله : لا نعلمه روي بإسناد أحسن من هذا ، ولا نعلمه إلا عن عمران وحده . وقد رواه غير واحد عن الحسن ، عن عمران موقوفًا ح 3316 من رواية عمرو بن مالك ، عن معاذ بن محمد ، عن يونس بن عبيد ، به - فذكره .

وح 3317 من رواية أحمد بن عبد الله السدوسي ، عن أحمد بن عبدة ، عن يزيد - به مرفوعًا : « من نصر أخاه ومن يستطيع نصره ، نصره الله في الدنيا والآخرة » وح 3318 من رواية أحمد ، عن محمد بن عبد الملك ، عن يزيد به موقوفًا - وقد أورده الهيثمي في الجمع 267/7 من حديث عمران بن حصين وقال : رواه البزار بأسانيد ، وأحدها موقوف على عمران بن حصين وأحد أسانيد المرفوع رجاله رجال الصحيح . ورواه الطبراني .

(5) أخرجه أحمد في المسند 183/4 من رواية عمر بن هارون ، عن ثور بن يزيد ، عن شريح ، عن جبير بن

[وتحريم احتقاره] :

- ومن ذلك احتقار المسلم لأخيه المسلم .
- وهو ناشئ عن الكبر كما قال النبي ﷺ : « الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ ، وَغَمَطُ النَّاسِ » .
- خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ من حديث ابن مسعود (1) .
- وخرجه الإمام أحمد .
- وفي رواية له : « الْكِبَرُ سَفَهُ الْحَقِّ وَازْدِرَاءُ النَّاسِ » (2) .
- وفي رواية : « وَغَمَصُ النَّاسِ » .
- وفي رواية ، زيادة : « فَلَا يَرَاهُمْ شَيْئًا » (3) .

= نفي ، عن النواس بن سمعان قال : قال رسول الله ﷺ فذكره بمثله . إلا لفظ « أن » في أن تحدث فليس فيه . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 142/1 من حديث النواس وعنده : « أن تحدث » وقال : رواه أحمد عن شيخه عمر بن هارون ، وقد وثقه قتيبة وغيره ، وضعفه ابن معين وغيره . وبقية رجاله ثقات » . أي فالحديث حسن . (1) أخرجه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الإيمان : 39 - باب تحريم الكبر وبيانه 93/1 ح 91-147 من حديث عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ قال : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ » قال رجل : « إِنْ الرَّجُلُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ؟ » قال « إِنْ اللَّهَ جَمِيلٌ يَحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ » وفي ب : غمص .

وقد وردت الكلمتان في حديث النبي ﷺ عن الكبر ففي الحديث : « إِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ سَفَهِ الْحَقِّ وَغَمَصِ النَّاسِ » وفي الحديث : الْكِبَرُ أَنْ تَسْفَهَ الْحَقَّ وَتَغْمِطَ النَّاسَ » مثل رواية مسلم . وغمص الناس : احتقارهم وتنقص أقدارهم وغمطهم : الاستهانة بهم ، والاستحقار لهم والغمط إذا قريبت من الغمص أو هو مثله راجع النهاية 386 - 387 .

(2) أخرجه أحمد في المسند 399/1 (الحلبي) 301/5 (المعارف) من رواية الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت ، عن يحيى بن جعدة ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ » فقال رجل : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لَيَعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي غَسِيلًا ، وَرَأْسِي دِهْنًا ، وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا وَذَكَرُ أَشْيَاءَ حَتَّى ذَكَرَ عِلَاقَةَ سَوْطِهِ أَفَمَنْ الْكِبَرُ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : « لَا : ذَاكَ الْجَمَالُ : إِنْ اللَّهَ جَمِيلٌ يَحِبُّ الْجَمَالَ ، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ سَفَهُ الْحَقَّ وَازْدَرَى النَّاسَ » . وإسناده صحيح كما ذكر محققه الشيخ أحمد شاكر .

(3) أخرجه أحمد في المسند 151/4 (الحلبي) من حديث عقبة بن عامر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خُرْدٍ مِنْ كِبَرٍ تَحُلُّ لَهُ الْجَنَّةَ أَنْ يَرِيحَ رِيحُهَا وَلَا يَرَاهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو رِيحَانَةَ : وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لِأَحِبُّ الْجَمَالَ وَأَشْتَهِيهِ حَتَّى أَنِّي لِأَحِبُّهُ فِي عِلَاقَةِ سَوْطِي ، وَفِي شِرَاكِ نَعْلِي ؟ » قال رسول الله ﷺ : « لَيْسَ ذَاكَ الْكِبَرُ . إِنْ اللَّهَ جَمِيلٌ يَحِبُّ الْجَمَالَ وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ سَفَهُ الْحَقَّ وَغَمَصَ النَّاسَ بَعِينِهِ » .

وهو عند أحمد في المسند 385/1 (الحلبي) 235-234/5 (المعارف) بإسناد فيه نظر من وجه آخر عن ابن مسعود وفي آخره : « وَلَكِنَّ الْبَغْيَ مِنْ بَطَرٍ أَوْ قَالَ : سَفَهُ الْحَقِّ ، وَغَمَطُ النَّاسِ » وأخرجه من حديث أبي =

[وتحريم ازدرائه والاستكبار عليه والسخرية منه] :

وغمص الناس : الطعن عليهم وازدراؤهم .

• قال الله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنَ نِسَاءِ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ ⁽¹⁾ فالمتكبر ينظر إلى نفسه بعين الكمال ، وإلى غيره بعين النقص فيحتقرهم ، ويزدريهم ، ولا يراهم أهلاً لأن يقوم بحقوقهم ، ولا أن يقبل من أحد منهم ⁽²⁾ الحق إذا أوردوه عليه .

* * *

[معنى قوله ﷺ : « التقوى ههنا »] :

• وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « التقوى ههنا » ويشير إلى صدره ثلاث مرات . فيه إشارة إلى أن كَرَمَ الخَلْقِ عند الله بالتقوى قُرْبٌ من يَحْقِرُهُ ⁽³⁾ الناس لضعفه وقلة حظّه من الدنيا وهو أعظم قدراً عند الله تعالى ، يَمُنُّ له قَدَرٌ في الدنيا ؛ فَإِنَّ الناس إنما يتفاوتون بحسب التقوى كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ ⁽⁴⁾ وسئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم : مَنْ أَكْرَمُ الناس ؟ قال : « أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ تعالى » ⁽⁵⁾ .

= ريحانة (4 / 133 - 134) الحلبي بنحو حديث عقبة بن عامر وفيه الجملة الأخيرة بمثله .

ومعنى : غمص الناس بعينيه : احتقرهم .

وقد أوردته الهيثمي في المجمع 133 / 3 عن أحمد والطبراني من حديث أبي ریحانة وقال : رواه أحمد ورجاله ثقات ، ورواه الطبراني الكبير في الأوسط .

وقوله : وفي رواية إلخ سقط من م .

(1) سورة الحجرات : 11 .

(2) ليست في م .

(3) سورة الحجرات : 13 .

(4) « أ » : « يحتقره الإنسان » .

(5) أخرجه أحمد في المسند 431 / 2 (الحلبي) عن يحيى بن سعد ، عن عبد الله العمري ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : سئل رسول الله ﷺ من أكرم الناس ؟ قال : أتقاهم ، قالوا : ليس عن هذا نسألك ؟ قال : فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله ، قالوا : ليس عن هذا نسألك ؟ قال : فعن معادن العرب تسألوني ؟ خيارهم في الجاهلية : خيارهم في الإسلام إذا فقهوا .

وأخرجه البخاري في : 60 - كتاب أحاديث الأنبياء : 8 - باب قوله تعالى : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ وقوله : ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله ﴾ 387 / 6 ح 3353 من رواية علي بن عبد الله عن يحيى - به - بمثله إلا الإجابة الأولى فقد اقتصر فيها على قوله : أتقاهم وباب ﴿ أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت ﴾ - إلى قوله ﴿ ونحن له مسلمون ﴾ 414 / 6 ح 3374 من طريق إسحاق بن إبراهيم عن المعتمر ، عن عبيد الله - به - بنحوه مع الإجابة الأولى مقتصرة على الكلمة الآتية .

وفي باب قوله تعالى : ﴿ لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين ﴾ 417 / 6 ح 3383 من رواية عبيد بن =

• وفي حديث آخر : « الْكَرَمُ التَّقْوَى » ⁽¹⁾ .

والتقوى أصلها في القلب كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ ⁽²⁾ .

وقد سبق ⁽³⁾ ذكرُ هذا المعنى في الكلام على حديث أبي ذر الإلهي عند قوله : « لو أن أولكم وأخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في مُلكي شيئا » .

[لا ينظر الله إلى الصور بل إلى القلوب] :

وإذا كان أصل التقوى في القلوب ؛ فلا يطلع أحدٌ على حقيقتها ؛ إلا الله تعالى كما

= إسماعيل ، عن أبي أسامة ، عن عبيد الله - به - بمثله وفيه الإجابة الأولى كاملة : أتقاهم لله .

وفي 61- كتاب المناقب : 1- باب قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴿ الخ 6 ، 525 من رواية محمد بن بشار ، عن يحيى بن سعيد - به - مختصرًا وبمثل الموضعين الأولين في الإجابة الأولى .

وفي : كتاب التفسير : 12- سورة يوسف : 2- باب ﴿ لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين ﴾ 362/8 ح 4689 من رواية محمد بن سلام عن عبدة بن سليمان عن عبيد الله العمري - به - بنحوه ، وفيه « أكرمهم عند الله أتقاهم ... فأكرم الناس يوسف نبي الله ... فخيركم في الجاهلية خياركم ... » .

وأخرجه مسلم في 43- كتاب الفضائل : 44- باب من فضائل يوسف عليه السلام ، 4 ، 1846 ح 168- (2378) من رواية زهير بن حرب ، ومحمد بن المثنى ، وعبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد - به - بمثل الموضع الأول عند البخاري .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية 383/8 من رواية محمد بن أبي بكر ، عن يحيى بن سعيد - به - بنحو ما في المسند . (1) أخرجه أحمد في المسند 10/5 (الحلبي) عن يونس بن محمد بن سلام بن أبي مطيع عن قتادة عن الحسن ، عن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ « الحسب المال والكرم التقوى » وأخرجه الترمذي في السنن : 48- كتاب تفسير القرآن : 50- باب ومن سورة الحجرات 390/5 ح 3271 من رواية الفضل بن سهل وغير واحد ، عن يونس - به - بمثله ، وقال الترمذي : هذا حيث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، من حديث سلام بن أبي مطيع .

وابن ماجه في 37- كتاب الزهد : 24- باب الورع والتقوى 1410/2 ح 4219 عن محمد بن خلف العسقلاني عن يونس به - بمثله .

والبيهقي في السنن : كتاب النكاح : باب اعتبار اليسار في الكفاءة 135/7- 136 عن أبي عبد الله الحافظ ، عن أبي العباس : محمد بن يعقوب به - بمثله .

والحاكم في المستدرک 163/2 و 325/4 عن أبي العباس : محمد بن يعقوب ، عن محمد بن عبيد الله ، عن يونس - به - بمثله وقد صحَّحه الحاكم على شرط البخاري وأقره الذهبي .

وانظر في تخريجه أيضًا : الموسوعة 4/ 568 .

(3) ص 673 .

(2) سورة الحج : 32 .

قال صلى الله عليه وآله وسلم : ⁽¹⁾ « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » .

وحينئذ فقد يكون كثير ممن له صورة حسنة أو مال أو جاه أو رئاسة في الدنيا قلبه خراباً من التقوى ، ويكون من ليس له شيء من ذلك قلبه مملوءاً من التقوى ، فيكون أكرم عند الله تعالى .

[المتواضعون والجنة] :

بل ذلك هو الأَكْثَرُ وقوعاً ، كما في الصحيحين عن حارثة بن وهب ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل عتل جواظ مُستَكْبِر ⁽²⁾ » .

(1) أخرجه مسلم في صحيحه : 45 - كتاب البر والصلة : 10 - باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله 1987-1986/4 ح 33 (...) ، 34- (...) من وجهين عن أبي هريرة ثانيهما بمثل ما أورد ابن رجب .
(2) أخرجه البخاري في صحيحه : 65 كتاب التفسير : 68 - سورة ن والقلم : 1 - باب ﴿ عتل بعد ذلك زنيم ﴾ 662/8 ح 4918 من طريق أبي نعيم ، عن سفيان ، عن معبد بن خالد ، عن حارثة بن وهب الخزاعي قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف متضعف ، لو أقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم بأهل النار ؟ ... » الحديث فذكره .

وفي : كتاب الأدب : 61 - باب الكبير 489/10 ح 6071 من طريق محمد بن كثير ، به - بنحوه وفيه متضاعف . وفي : 83 - كتاب الأيمان والنذور : 9 - باب قول الله تعالى : ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم ﴾ 541/11 ح 6657 من رواية محمد بن المثنى ، عن غندر ، عن شعبة ، عن معبد بن خالد ، - به - بنحوه ، وفيه : « ألا أدلكم ... وأهل النار كل جواظ عتل ... » .

وأخرجه مسلم في صحيحه : 51 - كتاب صفة الجنة ونعيمها : 13 - باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء 2190/4 ح 46- (2853) عن عبيد الله بن معاذ العنبري ، عن أبيه عن شعبة - به - بنحوه ، وفيه أنهم قالوا : بلى في السؤالين ومن طريق ابن المثنى بمثله إلا أنه قال : « ألا أدلكم » وح 47- (...) من رواية محمد بن عبد الله بن نمير ، عن وكيع عن سفيان ، عن معبد - به - أن رسول الله ﷺ قال : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف متضعف ، لو أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل جواظ زنيم متكبر » .

قال النووي : ضبطوا قوله : متضعف بفتح العين وكسرها والمشهور الفتح ، ولم يذكر الأكثرون غيره ، ومعناه : يستضعفه الناس ويحتقرونه ، ويتجبرون عليه لضعف حاله في الدنيا ، يقال : تضعفه واستضعفه وأما رواية الكسر فمعناها متواضع متذل ، خامل ، واضع من نفسه .

قال القاضي وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان . والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء ، كما أن معظم أهل النار : القسم الآخر ، وليس المراد الاستيعاب في الطرفين .

وقوله ﷺ : لو أقسم على الله لأبره ، معناه لو حلف يمينا طمعا في كرم الله تعالى بإبراره لأبره ، وقيل : لو دعاه لأجابه . يقال : أبررت قسمه وبررته والأول هو المشهور ، والعتل : هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل ،

[المستكبرون والنار] :

- وفي المسند عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« أما أهل الجنة : فكلُّ ضَعِيفٍ مُسْتَضْعَفٍ أَشْعَثَ ذِي طَمَرَيْنِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ ، وأما أهل النار فكلُّ جِعْظَرِيٍّ جَوَّازٍ جَمَاعٍ مَنَاعٍ ذِي تَبَعٍ ⁽¹⁾ » .
- وفي الصحيحين عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تَحَاجَّتِ الجنة والنار فقالت النار : أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة : [مالي] ⁽²⁾ لا يدخلني إلا ضُعَفَاءُ الناس وَسَقَطُهم ؟ فقال الله تعالى للجنة : أَنْتِ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي ، وقال للنار : أَنْتِ عَذَابِي أَعَذُّ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي ⁽³⁾ » .
- وخرجه الإمام أحمد من حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « افْتَحَرَتِ الْجَنَّةُ والنار فقالت النار : يارب ! يدخلني الجبارة والمتكبرون والملوك والأشراف وقالت الجنة : يارب ! يدخلني الضعفاء والفقراء والمساكين » .
- وذكر الحديث ⁽⁴⁾ .

= وقيل : الجافي الغليظ .

والجواظ : الجموع المنوع وقيل كثير اللحم المختال في مشيته ، وقيل القصير البطين ، وأما الزنيم فهو الدعي في النسب ، الملتصق بالقوم وليس منهم شبه يَزَمَّةَ الشاة .

وأما المتكبر والمستكبر ، فهو صاحب الكبر وهو بطر الحق ، وغمط الناس . النووي 187 / 19 - 188 .

(1) أخرجه أحمد في المسند 145 / 3 (الحلبي) من رواية ابن لهيعة ، عن أبي النصر ، عن أنس فذكره وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (10 / 264) وقال : رواه أحمد من حديث أنس وفيه ابن لهيعة وحديثه يُغْتَضَدُ . وهذا منه إشارة إلى أن الحديث حسن ، خاصة وقد روي من غير وجه نحوه كما سبق .

(2) من الصحيحين .

(3) هذا جزء حديث أخرجه البخاري في : 65 - كتاب التفسير : 50 - سورة ق : 1 - باب ﴿ وتقول هل من مزيد ﴾ 8 / 595 ح 4850 .

وفي : كتاب التوحيد : 25 - باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿ إن رحمت الله قريب من المحسنين ﴾ 13 / 434 ح 7449 من وجوه عن أبي هريرة .

فأخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها : 13 - باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء 4 ، 2186 ح 34 - (2846) ، 35 - (..) ، 36 - (..) من وجوه عن أبي هريرة كذلك .

(4) أخرجه أحمد في المسند 78 / 3 (الحلبي) جزء حديث طويل من طريق عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد ، فذكره .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 112 / 7 من حديث أبي سعيد وعقب عليه بقوله : في الصحيح بعضه محالا على حديث أبي هريرة ، رواه أحمد ورجاله ثقات ؛ لأن حماد بن سلمة ، رَوَى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط . أي فالحديث صحيح .

[لا يسوغ تقويم الناس بظواهرهم] :

● وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد قال : « مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لرجل عنده جالس : ما رأيك في هذا ؟ فقال : رَجُلٌ من أشرف الناس ؛ هذا والله حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ لقوله ، قال : فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ لَهُ ⁽¹⁾ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ما رأيك في هذا ؟ قال : يا رسول الله ! هذا رجلٌ من فقراء المسلمين ، هذا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ ⁽²⁾ لقوله ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا خير من ملء الأرض من ⁽³⁾ مثل هذا » .

● وقال محمد بن كعب القرظي في قوله تعالى : ﴿ إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ۖ لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ ۖ خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ ﴾ ⁽⁴⁾ قال : « تخفض رجالاً كانوا في الدنيا مرتفعين ، وترفع رجالاً كانوا في الدنيا مخفوضين » .

= وفي المسند بعد ما أورده ابن رجب : فقال تبارك وتعالى للنار : « أنت عذابي أصيب بك من أشاء . وقال للجنة : أنت رحمتي وسعت كل شيء ولكل واحدة منكما ملؤها ، فأما النار فيلقى فيها أهلها ، وتقول : هل من مزيد ؟ حتى يأتيها تبارك وتعالى فيضع قدمه عليها فتزوي وتقول : قدني قدني ، وأما الجنة فتبقى ما شاء الله أن تبقى ثم ينشئ الله لها خلقاً بما شاء » .

(1) « 1 » : « قال » . (2) ليست في م وهي في الصحيح .

(3) أخرجه البخاري في صحيحه : 67 - كتاب النكاح : 15 - باب الأكفاء في الدين 9 / 132 ح 5091 عن إبراهيم بن حمزة ، عن ابن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل قال : مر رجل على رسول الله ﷺ فقال : ما تقولون في هذا ؟ قالوا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ إِلَيْهِ ، قال : ثم سكت ، فمر رجل من فقراء المسلمين ، فقال : ما تقولون في هذا ؟! قالوا : حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ ، فقال رسول الله ﷺ : هذا خير من ملء الأرض مثل هذا . وأخرجه في : 81 - كتاب الرقاق : 16 - باب فضل الفقر 11 / 273 ح 6447 عن إسماعيل بن أبي أويس ، عن ابن أبي حازم - به - عن سهل قال :

مر رجل على رسول الله ﷺ فقال لرجلي عنده جالس : ما رأيك في هذا ؟ فقال : رجل من أشرف الناس ، هذا والله حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ ، قال : فسكت رسول الله ﷺ ثم مَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ما رأيك في هذا ؟ فقال يا رسول الله ! هذا رجل من فقراء المسلمين ؛ هذا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لقوله ، فقال رسول الله ﷺ : هذا خير من ملء الأرض من مثل هذا » .

وها نحن أولاء ترى أن ابن رجب لفق من الموضعين رواية واحدة أوردها عن الصحيحين . فهل يريد بقوله وفي الصحيحين : في جملة الصحيحين ؟ لكن لم يعدل عن إيراد رواية موضع بعينه ؟ على أية حال فقد تعمدت إيراد الروائتين في الموضعين لأبين أن روايته لم تتفق مع أي منهما اتفاقاً تاماً .

(4) سورة الواقعة : 1 ، 2 .

[بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم وقيمة الكبر وعواقب المتكبر] :

● قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم) .
يعني يكفيه من الشر احتقاره أخاه المسلم ؛ فإنه إنما يحقر أخاه المسلم لِتَكْبَرِهِ عليه ،
وَالْكِبَرُ مِنْ أَعْظَمِ خِصَالِ الشَّرِّ .

● وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « لا يدخل الجنة مَنْ في قلبه مثقال ذرة من كبر ⁽¹⁾ » .

وفيه أيضا عنه أنه قال : « العِزُّ إِزَارُهُ ، وَالْكِبَرِيَاءُ رِدَاؤُهُ فَمَنْ يَنَازِعُنِي عَذْبَتَهُ ⁽²⁾ » .
فمنازعة الله تعالى صفاته التي لا تليق بالخلق ؛ كفى بها شرا .

● وفي صحيح ابن حبان ، عن فضالة بن عبيد ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال : « ثلاثة لا يسأل عنهم : رجل ينازع الله رداءه ⁽³⁾ فإن رداءه الكبرياء ، وَإِزَارُهُ الْعِزُّ ،
ورجل في شك من أمر الله تعالى والقنوط من رحمة الله ⁽⁴⁾ .

● وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ⁽⁵⁾ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« من قال : هَلَكَ النَّاسُ ؛ فهو أَهْلُكُهم » .

قال مالك : إِذَا قَالَ ذَلِكَ تَحْزَنَّا لِمَا يَرَى فِي النَّاسِ ، يعني في دينهم ؛ فلا أرى به بأسا

(1) أخرجه مسلم : 1 - كتاب الإيمان : 39 - باب تحريم الكبر وبيانه 93 / 1 ح 147 - (91) من وجهين عن عبد الله ابن مسعود . وقد تقدم ص 620 ، 989 .

(2) أخرجه مسلم في : 45 - كتاب البر والصلة والآداب 38 - باب تحريم الكبر 2023 / 4 ح 136 - (2620) من حديث أبي مسلم الأغر ، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، وفي الكلام محذوف تقديره ، قال الله عز وجل .

(3) م : ينازع الله إزاره ورجل ينازع الله على رداءه وهو مخالف للأصول .

(4) أخرجه ابن حبان في صحيحه : كتاب السير : باب طاعة الأئمة : 44 / 7 ح 4541 من رواية أحمد بن علي المثني ، عن هارون بن معروف ، عن المقرئ ، عن حيوة ، عن ابن هانئ ، عن عمرو بن مالك ، عن فضالة بن عبيد ، عن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة لا يسأل عنهم : رجل فارق الجماعة ، وعصى إمامه ، ومات غاصيا ، وأمة أو عبد أبق من سيده فمات ، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفها مؤنة الدنيا فجاءته بعده ، وثلاثة لا يسأل عنهم : رجل ينازع الله على رداءه ، فإن رداءه الكبر ، وإزاره العز ، ورجل في شك من أمر الله تعالى والقنوط من رحمة الله » وفي المطبوع من ابن حبان تحريف نفيه : « والقانط من رحمة الله » .

(5) أخرجه مسلم في صحيحه : 45 - كتاب البر : 41 - باب النهي من قول هلك الناس 2024 / 4 ح 139 - (2623) عن عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن حماد بن مسلمة ، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال الرجل : هلك الناس فهو أهلكهم » .
وليس في صحيح مسلم ما نسب ابن رجب إليه فيما يتعلق ببداية الحديث .

وإذا قال ذلك عُجْبًا بنفسه ، وتصاغراً للناس ؛ فهو المكزوة الذي نهى عنه ⁽¹⁾ .
ذكره أبو داود في سننه ⁽²⁾ .

* * *

[كل المسلم على المسلم حرام وتحريم إيذاء المسلم بأية صورة] :

- قوله صلى الله عليه وآله وسلم : (كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ) .
هذا مما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب به في المجمع العظيمة ؛ فإنه
خطب به في حجة الوداع يوم النحر ، ويوم عرفة ، واليوم الثاني من أيام التشريق ،
وقال : « إِنْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي
شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بِلَدِكُمْ هَذَا ⁽³⁾ » .
- وفي رواية للبخاري وغيره « وَأَبْشَارَكُمْ ⁽⁴⁾ » .
- وفي رواية : « فَأَعَادَهَا مَرَارًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتَ اللَّهُمَّ هَلْ

(1) أورده أبو داود في سننه ح 4983 عقب روايته لحديث أبي هريرة هذا الذي أورده ابن رجب عن مسلم
وعنده : يعني في أمر دينهم .

(2) سنن أبي داود عقب روايته للحديث المذكور في : 35- كتاب الأدب : 85- باب حدثنا مسدد 5 / 260 - 261
حديث 4983 بروايتين « إذا سمعت » « إذا قال الرجل » كما في مسلم .
وانظر النووي على مسلم في الوضع المذكور ، وهامش مسلم .

(3) راجع في هذا ما أخرجه البخاري في الصحيح : 3- كتاب العلم : 9- باب قول النبي ﷺ : « رب مُبْلَغٌ
أوعى من سامع 1 / 157 - 158 ح 67 من حديث ابن سيرين ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه وانظر
الأحاديث 105 ، 1741 ، 3197 ، 4662 ، 5550 ، 7078 ، 7447 .

(4) أخرجه البخاري في : 92- كتاب الفتن : 8- باب قول النبي ﷺ : لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب
بعضكم رقاب بعض « 13 / 26 ح 7078 وهذا الموضع الوحيد في البخاري لها يقتضينا أن نفيدها منها ومن
الحديث ، ومن التعقيب على الحديث ، قال البخاري رحمه الله حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى حدثنا قرّة ابن
خالد حدثنا ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبي بكرة - وعن رجل آخر هو أفضل في نفسي
من عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال : « ألا تدرون أي يوم
هذا ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم - قال : حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه - فقال : « أليس يوم النحر ؟ »
قلنا : بلى يا رسول الله ، قال : « أي بلد هذا ؟ أليست بالبلدة الحرام ؟ » قلنا بلى يا رسول الله ، قال : « فإن
دماءكم ، وأموالكم وأعراضكم .. وأبشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم
هذا . ألا هل بلغت ؟ » قلنا : نعم ، قال : اللهم اشهد ، فليبلغ الشاهد الغائب ، فإنه رب مبلغ يبلغه من هو
أوعى له ، فكان كذلك . قال : لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض . فلما كان يوم حُرُوقِ
ابن الحضرمي حين حُرُوقِ جارية بن قدامة قال : أشرفوا علي أبي بكرة ، فقالوا : هذا أبو بكرة يراك . قال
عبد الرحمن : فحدثني أمي عن أبي بكرة أنه قال : « لو دخلوا علي ما بهشتُ بقصبة » .

بلغت (1) » .

- وفي رواية : ثم قال : « ألا ليلبلغ الشاهد الغائب (2) » .
- وفي رواية للبخاري : « فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم إلا بحقها (3) » .

وفي رواية : « دماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذا البلد إلى يوم القيامة حتى يدفعها مسلم مسلماً يريد بها سوءاً (4) حرام » .

• وفي رواية قال : « المؤمن حرام على المؤمن ، كحرمة هذا اليوم ، لحمه عليه حرام أن يأكله أو يغتابه بالغيب ، وعرضه عليه حرام أن يخرقه ، ووجهه عليه حرام أن يلمطه ، ودمه عليه حرام أن يسفكه ، وحرام عليه أن يدفعه دفعة تُعنته (5) » .

• وفي سنن أبي داود عن بعض الصحابة أنهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فنام رجل منهم ، فانطلق بعضهم إلى حبل ، معه فأخذها ففزع ؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « لا يحل لمسلم أن يروغ مسلماً (6) » .

• وخرج أحمد وأبو داود والترمذي عن السائب بن يزيد ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(1) من ذلك ما أخرجه البخاري في : 25 - كتاب الحج : 132 - باب الخطبة أيام منى 573/3 من رواية فضيل بن غزوان عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال : « يا أيها الناس ! أي يوم هذا ؟ قالوا : يوم حرام . قال : فأي بلد هذا ؟ قالوا : بلد حرام . قال : فأي شهر هذا ، قالوا : شهر حرام . قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ؟ في شهركم هذا ، فأعادها مراراً ، ثم رفع رأسه فقال : اللهم ! هل بلغت ؟ اللهم ! هل بلغت ؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما ، فوالذي نفسي بيده ، إنها لوصيته إلى أمته ، فليبلغ الشاهد الغائب ، لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » .

(2) كما أخرجه البخاري في : 97 - كتاب التوحيد : 24 - باب قول الله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ﴾ 424/13 ح 7447 من حديث أبي بكر .

(3) البخاري في الحدود : باب ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق 85/12 ح 6785 .

(4) أورده الهيثمي في كشف الأستار 35/2 ح 1143 تاماً وقال في المجموع 268/3 : رجاله ثقات .

(5) أورده الهيثمي في المجموع 268/3 - 269 عن الطبراني في الكبير من حديث أبي مالك الأشعري وقال : فيه محمد بن إسماعيل بن عباس وهو ضعيف .

ومن حديث كعب بن عاصم الأشعري في 272/3 عن الطبراني في الكبير وقال : فيه كرامة بنت الحسين ولم أجد من ذكرها . وفيه : دفعا يتعته . وهو في الكبير 175/19 - 176 وفي م : « بغته » .

(6) أخرجه أبو داود في سننه : 35 - كتاب الأدب : 93 - باب من يأخذ الشيء على المزاح 273/5 - 274 من رواية محمد بن سليمان الأنباري ، عن ابن غير ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن يسار ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وإسناده صحيح ؛ كما في صحيح الجامع 7658 .

وآله وسلم قال : « لا يأخذ أحدكم عصا أخيه لاعتبا جادًا ، فمن أخذ عصا أخيه ؛ فليُردها إليه » ⁽¹⁾ .

● قال أبو عبيد ⁽²⁾ يعني أن يأخذ متاعه لا يريد سرقة ، إنما يريد إدخال الغيظ عليه ، فهو لاعتب في مذهب السرقة جادٌ في إدخال الروع والأذى عليه .

● وفي الصحيحين عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ، فإن ذلك يحزنه » .
ولفظه لمسلم ⁽³⁾ .

● وخرج الطبراني من حديث ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« لا يتناجى اثنان دون الثالث ؛ فإن ذلك يؤذي المؤمن ، والله يكره أذى المؤمن » ⁽⁴⁾ .
● وخرج الإمام أحمد ، من حديث ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

(1) أخرجه أحمد في المسند 4 / 221 (الحلبي) من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن عبد الله بن السائب ، عن أبيه ، عن جده أنه سمع النبي ﷺ قال : « لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه جادا ولا لاعبا وإذا وجد أحدكم عصا صاحبه فليردها عليه » .

ومن رواية يزيد عن أبي ذئب - به نحوه وفيه : « لعبا جادا .. » ومن طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن أبي ذئب به - نحوه وفيه : « لعبا جادا وإذا أخذ » .

وأخرجه أبو داود في السنن : 35 - كتاب الأدب 93 - باب من يأخذ الشيء على المزاح 5 / 273 عن محمد بن بشار عن يحيى وعن سليمان بن عبد الرحمن ، عن شعيب بن إسحاق كلاهما عن ابن أبي ذئب - به - بمثل الرواية الأولى عند أحمد ، وقال سليمان : لعبا ولاجدا ... فليردها » .

والحديث أخرجه الترمذي في : 34 - كتاب الفتن : 3 - باب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروّع مسلما 4 / 462 ح 2160 من حديث بنادر ، عن يحيى - به - أن رسول الله ﷺ قال : فذكره بمثل ما ذكر ابن رجب ، ثم عقب عليه بقوله : وفي الباب عن ابن عمر وسليمان بن صرد وجعدة وأبي هريرة .

وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ذئب .
والسائب بن يزيد له صحبة قد سمع من النبي ﷺ أحاديث وهو غلام ، وقبض النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين ووالده يزيد بن السائب له أحاديث . هو من أصحاب النبي ﷺ ، وقد روى عن النبي ﷺ . وهو حديث حسن كما في صحيح الجامع 7578 .

(2) في الغريب 1 / 407 وفيه : « إدخال الأذى والروع عليه » .
(3) صحيح البخاري : 79 - كتاب الاستئذان : 47 - باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة 11 / 82 - 83 . ومسلم في : 39 - كتاب السلام : 15 - باب مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه 4 / 1718 ح 38 - (..) وهو في مسلم من وجه آخر أيضا ح 37 - (2184) وفيه : « حتى تختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه » .

(4) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 8 / 64 من حديث ابن عباس وقال : رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه ، والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير الحسن بن كثير ، ووثقه ابن حبان وعبد الوهاب ابن الوردة اسمه وهيب بن الورد ، كما ذكر شيخ الحفاظ المزني .

« لا تُؤَدُّوا عِبَادَ اللَّهِ ، ولا تَعَيِّرُوهم ولا تَطْلُبُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ طَلَبَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ طَلَبَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ » (1) .

● وفي صحيح مسلم (2) عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن الغيبة فقال : « ذَكَرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » قال : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ ؟ فقال : « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ ؛ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ ؛ فَقَدْ بَهَّتَهُ » .

فتضمنت هذه النصوص كلها ، أن المسلم لا يحل إيصال الأذى إليه بوجه من الوجوه من قول ، أو فعل ، بغير حق .

● وقد قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ (3) وإنما جعل الله المؤمنين إخوة ليعتطفوا ويتراحموا .

● وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم ، مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر » (4) .

● وفي رواية لمسلم : « المؤمنون كرجلٍ واحدٍ إن اشتكى رأسُهُ تداعى له سائرُ الجسدِ بالحمى والسهر » (5) .

● وفي رواية له أيضًا :

(1) أخرجه أحمد في المسند 279 / 5 (الخلبي) من طريق محمد بن بكر عن ميمون ، عن محمد بن عبادة ، عن ثوبان عن النبي ﷺ فذكره بالنص الذي ذكره ابن رجب .
وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 86 / 8 عن أحمد ورجاله ، رجال الصحيح ، غير ميمون بن عجلان وهو ثقة .

(2) أخرجه مسلم في : 45 - كتاب البر والصلة والآداب : 20 - باب تحريم الغيبة 4 / 2001 ح 70 - (2589) من رواية أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « أتدرون ما الغيبة ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ... الحديث .
فقد طرح الرسول ﷺ السؤال : أتدرون ما الغيبة ؟ وليس في صحيح مسلم أنه ﷺ سئل كما حكى ابن رجب .
ومعنى : بهته : قلت فيه البهتان وهو الباطل والغيبة ذكر الإنسان في غيبته بما يكره ، وأصل البهت : أن يقال له الباطل في وجهه ، وهما حرامان لكن تباح الغيبة لِعَرَضِ شرعي كما في شرح النووي في هذا الموضع .
(3) سورة الأحزاب : 58 .

(4) أخرجه البخاري 78 - كتاب الأدب : 27 - باب رحمة الناس والبهائم 10 / 438 ح 6011 .
ومسلم في : 45 - كتاب البر والصلة والآداب : 17 - باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاوضهم 4 / 1999 - 2000 ح 66 - (2586) .

واللفظ المذكور لمسلم ما عدا الجملة الأخيرة ففي مسلم « بالسهر والحمى » .
(5) هو في مسلم عقب الحديث السابق .

« المسلمون كرجلٍ واحدٍ إن اشتكى عينُهُ اشتكى كلُّهُ ، وإن اشتكى رأسُهُ اشتكى كلُّهُ » (1) .

● وفيهما عن أبي موسى رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً » (2) .

● وخرج أبو داود من حديث أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « المؤمن مرآة المؤمن [و] المؤمن أخو المؤمن ، يكفُّ عنه ضيعته ويحوطه مِنْ وِزائِهِ » (3) .

● وخرجه الترمذي (4) ولفظه « إن أَحَدَكُمْ مِرْآةُ أَخِيهِ ، فَإِنْ رَأَى بِهِ أذىً ، فَلْيَمِطْهُ عَنْهُ » .

قال رجل لعمر بن عبد العزيز : « اجعل كبير المسلمين عندك أبا ، وصغيرهم ابناً ، وأوسطهم أخاً ، فأني أولئك تحب أن تسيء إليه !؟ » .

● ومن كلام يحيى بن معاذ الرازي :

« ليكن حظ المؤمن منك ثلاثة : إن لم تنفعه ؛ فلا تضره ، وإن لم تُفْرِحْهُ ؛ فلا تغمه ، وإن لم تمدحه فلا تدمّه » .

* * *

(1) عقب الحديث السابق .

(2) البخاري في : 78 - كتاب الأدب : 36 - باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً 449 / 10 - 450 ومسلم في الموضوع المذكور قبل أحاديثه السابقة ح 65 - (2585) .

(3) رواه أبو داود في : 35 - كتاب الأدب : 57 باب في النصيحة (5) 217 - 218 ح 4918 من طريق الربيع بن سليمان ، عن ابن وهب عن كثير بن زيد ، عن الوليد بن رياح ، عن أبي هريرة وإسناده حسن ؛ راجع صحيح الجامع 6656 والصحيحة 926 .

(4) في : 28 - كتاب البر والصلة : 18 - باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم 4 ، 325 - 326 ح 1929 من طريق أحمد بن محمد ، عن عبد الله بن المبارك ، عن يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . وعقب عليه بقوله : ويحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة وفي الباب عن أنس وفي م : « فمن » وهو مخالف لما في الأصول .

الحرب السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُزْبَةً عَنِ كُزْبِ الدُّنْيَا : نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُزْبَةً مِنْ كُزْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ : يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا : سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا : سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا جَلَسَ ⁽¹⁾ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يَسْرِغْ بِهِ نَسْبُهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

* * *

[تخريج الحديث] :

- هذا الحديث أخرجه مسلم من رواية الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ⁽²⁾ .
- واعترض عليه غير واحد من الحفاظ في تخريجه ⁽³⁾ .
- منهم أبو الفضل الهروي ، والدارقطني ، فإن أسباط بن محمد رواه عن الأعمش قال : حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ؛ فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْأَعْمَشَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ مِنْ حَدِّثِهِ عَنْهُ .
- ورجح الترمذي وغيره هذه الرواية ⁽⁴⁾ .

(1) هكذا في الأصول وفيه مخالفة لما في مسلم : « وما اجتمع » .
(2) أخرجه مسلم في صحيحه : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار 11 - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر 4 / 2074 ح 38 - (2699) ومن رواية يحيى بن يحيى التميمي ، وأبي بكر بن أبي شيبه ، ومحمد بن العلاء الهمداني ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .
(3) وأخرجه عقبه من وجوه منها من حديث الأغر أبي مسلم أنه قال : أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد : أنهما شهدا على النبي ﷺ أنه قال : « لا يقعد قوم يذكرون الله عز وجل إلا حفتهم الملائكة ... » الحديث بنحوه .
(4) فقد روى الترمذي في سننه : 15 - كتاب الحدود : 3 - باب ما جاء في الستر على المسلم 4 / 34 ح 1425 من رواية أبي عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح وذكر حديث مسلم مختصرا وقال : وفي الباب عن عقبة بن عامر ، وابن عمر ثم قال عن حديث أبي هريرة : « هكذا روي غير واحد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو رواية أبي عوانة .

وزاد بعض أصحاب الأعمش في متن الحديث : « ومن أقال مسلماً أقال الله عَثْرَتُهُ

= وروى أسباط بن محمد عن الأعمش ، قال : حدثت عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه ، وكان هذا أصح من الحديث الأول حدثنا بذلك عبيد بن أسباط بن محمد ، قال : حدثني أبي عن الأعمش بهذا الحديث . أقول : ومع هذا فلا وجه للاعتراض على مسلم ؛ ذلك أن مسلماً بعد أن أورد الحديث من رواية الأعمش عن أبي صالح ، أوردته عقبه بما يفسر هذه العننة ، وقال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا أبي ، وحدثناه نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا أبو أسامة ، قالوا : حدثنا الأعمش ، حدثنا ابن نمير ، عن أبي صالح وفي حديث أبي أسامة ، حدثنا أبو صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : بمثل حديث أبي معاوية غير أن حديث أبي أسامة ليس فيه ذكر التيسير على المعسر » .

وقد أورد الترمذي في السنن : 28- كتاب البر والصلة : 19- باب ما جاء في السترة على المسلم 326/4 ح 1930 رواية أسباط بن محمد التي أشار إليها ابن رجب ، والتي سبق أن أشار الترمذي نفسه إليها ، وذلك من رواية عبيد بن أسباط بن محمد القرشي ، عن أبيه ، عن الأعمش ، قال : حدثت عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فذكره من وجه آخر أطول من روايته الأولى وأخصر من رواية مسلم ، ثم قال : وفي الباب عن ابن عمر وعقبة بن عامر ، وهذا حديث حسن وقد روى أبو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الأعمش ، عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه ولم يذكر فيه حدثت عن أبي صالح .

والمفاد من صنيع مسلم والترمذي أمور :
الأول : أن الكثير قد رواوا هذا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح بلا واسطة بينهما .
والثاني : أن إطباق هؤلاء على رواية الحديث بدون واسطة بين الأعمش وأبي صالح قاض بأن الأعمش قد سمع هذا الحديث من أبي صالح دون واسطة .
والثالث : أن رواة الصحيح لو شاموا في الحديث برق تدليس ما أوردوه في كتبهم ، كيف وهو موجود في صحيح مسلم ؟!

والرابع : أن ما ورد من تحديث الأعمش بالحديث عن أبي صالح بواسطة صحيح أيضاً بدليل تفسير مسلم لذلك وإيضاحه بأن المحدث للحديث عن أبي صالح للأعمش إنما هو ابن نمير .
والخامس : أنه إذا أورد الحديث بالواسطة بين الراويين مرة يصرح فيها بالتحديث ، وبدونها مرة أخرى بالعننة فلا يعني هذا دائماً أن في الحديث تدليساً أو انقطاعاً ، سيما إذا كانت رواية العننة من طريق الكثرة أو رواة الصحيح .
والسادس : أنه إذا كان الأمر كذلك فقد صح الأمران معاً : أن الأعمش رواه عن طريق ابن نمير عن أبي صالح وأنه رواه عن أبي صالح .

ومتى صحت الروايتان فقد وجب التوفيق ، وقد كفانا مؤنثه المباركفوري في شرحه للترمذي 124/3 حيث قال تعليقا على الحديث ورواية الأعمش : حدثت عن أبي صالح : « وهذا يدل على أن بين الأعمش وأبي صالح واسطة ولم يسمع هذا الحديث منه ، ولم يذكر من حدثه عنه (وقد عرفنا من مسلم أنه ابن نمير) وقد روى أبو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة كما بينه الترمذي ، وهذا يدل على أن الأعمش سمع هذا الحديث من أبي صالح بغير واسطة فالتوفيق أن الأعمش رواه عنه بواسطة ، ثم لقيه فسمعه منه من غير واسطة والله أعلم » .

فإذا أضفنا إلى هذا أن مسلماً إنما بدأ بحديث الأعمش عن أبي صالح ثم أورد تحديث ابن نمير للأعمش بحديث أبي صالح في المتابعات تأكد لنا صحة رواية الحديث بدون واسطة لا سيما في ضوء ما ذكره المباركفوري ، وقطعت جهيزة قول كل معترض !
وحديث الأعمش عن أبي صالح ؛ صحيح إذا .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (1) .

● وخرجا في الصحيحين من حديث ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يذلُّه ومَنْ كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومَنْ فَرَّجَ عن مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (2) .

● وخرج الطبراني من حديث كعب بن عُجْرَةَ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِهِ ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ عَوْرَتَهُ ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ » (3) .

● وخرج الإمام أحمدُ من حَدِيثِ مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا فِي الدُّنْيَا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ نَجَّى مَكْرُوبًا ، فَكَأَنَّ اللَّهَ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ » (4) .

* * *

[من نفس عن مؤمن كربة] :

● فقلوه صلى الله عليه وآله وسلم : « مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(1) أورده أحمد بن حنبل في المسند 252/2 (الحلي) من رواية يحيى بن معين ، عن الأعمش ، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَقَالَ عَشْرَةَ أَقَالَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(2) أخرجه البخاري في : 46- كتاب المظالم : 3- باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه 97/5 ح 2442 وفي : 89- كتاب الإكراه : 7- باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه 323/12 ح 6951 من حديث ابن شهاب ، عن سالم ، عن ابن عمر بنحو ما أورده ابن رجب في الموضع الأول ، ومختصرا في الموضع الثاني وأخرجه مسلم في : 45- كتاب البر والصلة والآداب 15- باب تحريم الظلم 1996/4 ح 58- (2580) بمثل ما أورده ابن رجب ؛ فاللفظ المذكور لمسلم .

وقد سقط من الأصول لفظ كربة في قوله ومن فرج عن مسلم كربة وهي في الصحيحين كليهما فلذلك أثبتناها . (3) أورده الهيثمي في المجمع 193/8 من حديث كعب وقال : رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه شيعب بياح الأتماط ، وهو مجهول وهو في الكبير 158/19 من طريق ليث بن أبي سليم وفيه ما فيه .

(4) حديث صحيح أخرجه أحمد في المسند 104/4 (الحلي) وأورده الهيثمي في المجمع 246/6 من حديث مسلمة وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

هذا يرجع إلى أن الجزء من جنس العمل ، وقد تكاثرت التَّصَوُّصُ بهذا المعنى ، كقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « إِنَّمَا يَوْحُمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ » (1) .
 وقوله : « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي (2) الدُّنْيَا » .
 والكُؤُوبَةُ : هي الشدة العظيمة التي توقع صَاحِبِهَا فِي الْكَؤُوبِ ، وتنفيسها أن يخفف عنه منها ، مأخوذ من تنفس الخناق كأنه يرخي له الخناق حتى يأخذ نَفْسًا .
 والتفريج أعظم من ذلك ، وهو أن يزيل عنه الكربة فتتفرج عنه كُربته ، ويَزُولُ هَمُّهُ وَغَمُّهُ .

* * *

[جزاء التنفيس والتفريج] :

فجزاء التنفيس والتفريج وجزاء التفريج التفريج .

(1) هذا جزء حديث أخرجه البخاري في : 23 - كتاب الجنائز : 32 باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته 151 / 3 ح 1284 من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه : إن ابنا لي قبض ، فائتينا ، فأرسل يقرئ السلام ، ويقول : إن لله ما أخذ ، وله ما أعطى ، وكل عندده بأجل مسمى ، فلتصبر ولتحتسب ، فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها ، فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل ، وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال ، فرفع إلى رسول الله ﷺ الصبي ونفسه تتقعقع قال : حسبته أنه قال : كأنها شئ ففاضت عيناه ، فقال سعد يا رسول الله ! ما هذا ؟ فقال : هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء » وانظره في الأحاديث 5655 ، 6607 ، 7277 ، 7448 .
 وأخرجه مسلم في : 11 - كتاب الجنائز : 6 - باب البكاء على الميت 2 ، 635 - 636 ح 11 - (923) .
 والققعقة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت ، والشئ : القرية البالية ، والمعنى : وروحه تضطرب وتتحرك لها صوت وحشجرة كصوت الماء إذا أُلقي في القرية البالية .
 وانظر باقي تخريج الحديث في الموسوعة عن النسائي وأبي داود وأحمد والبيهقي والطبراني والزيدي وابن أبي شيبه وغيرهم .

(2) أخرجه مسلم في 45 - كتاب البر والصلة والآداب - 33 باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق من حديث هشام بن عروة عن أبيه قال : مر هشام بن حكيم بن حزام على أناس من الأنباط بالشام ، قد أقيموا في الشمس ، فقال : ما شأنهم ؟ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا 2018 / 4 وأعقبه برواية عن جرير زاد فيها : وأميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين فدخل عليه فحدثه ، فأمر بهم فحلوا » وفي هذا قيام من هشام بن حكيم بن حزام بأمر :

- 1 - إبلاغ السنة وتوظيف هذا الإبلاغ في إجراء حكيم تمس الحاجة إليه .
- 2 - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حين يكون في إطار القواعد والآداب الإسلامية فسوف يفيد مع الحاكم ، كما سيؤتي ثماره مع أفراد المجتمع !؟ .
- 3 - إحسان التعبير عن الغيرة وقد رفع هشام بعمير ، وحادثه بينه وبينه فيما يشبه المناجاة ، ونصحه رفقا به ، ويبدو أن عميرا حين لمس منه فرط حرصه على إحسان علاقته بالله وبالناس ثم حين لمس أن ما يقوم به جنوده خطأ لا يقره الإسلام ، ولا تحمد عاقبته أصاخ السمع وأوقف التعذيب ، وأطلق الوثاق !؟ .

- كما في حديث ابن عمر . وقد جُمع بينهما في حديث كعب بن عُجرة .
- وخرج الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً : « أُنِيَا مُؤْمِنٌ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ ؛ أَطْعَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ ، وَأُنِيَا مُؤْمِنٌ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمَأٍ ؛ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرِّحْقِ الْمَخْتُومِ ، وَأُنِيَا مُؤْمِنٌ كَسَا مُؤْمِنًا عَلَى عُزٍّ ؛ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ حُضْرِ الْجَنَّةِ » ⁽¹⁾ .
- وخرجه الإمام أحمد بالشك في رفعه ⁽²⁾ ، وقيل إن الصحيح وقفه .
- وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن ابن مسعود قال : « يحشر الناس يوم القيامة أعزى ما كانوا قط ، وأجوع ما كانوا قط ، وأظمأ ما كانوا قط ، وأنصب ما كانوا قط ؛ فمن كسا لله عز وجل كساه الله ، ومن أطعم لله عز وجل أطعمه الله ، ومن سقى لله عز وجل سقاه الله ، ومن عفا لله عز وجل عفاه الله » ⁽³⁾ .
- وخرج البيهقي من حديث أنس مرفوعاً أن رجلاً من أهل الجنة يُشرف يوم القيامة على أهل النار فيناديه رجل من أهل النار : يا فلان ! هل تعرفني ؟ فيقول : لا والله ! ما أعرفُكَ ، مَنْ أَنْتَ ؟ فيقول : أنا الذي مررت بي في دار الدنيا فاستسقيتني شربةً من ماء ؛ فسقيتُكَ قال : قد عرفتُ ، قال : فاشفع لي بها عند ربِّكَ ، قال : فيسأل الله تعالى ، فيقول : شفعني فيه ، فيأمر به فيُخرج من النار ⁽⁴⁾ .

* * *

[حكمة الاختصار على كربة من كرب يوم القيامة] :

- وقوله : « كُرْبَةٌ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ولم يقل من كُرب الدنيا والآخرة كما قال ⁽⁵⁾ في التيسير والستر ، وقد قيل في مناسبة ذلك أن الكُرب هي الشدائد العظيمة ، وليس كل أحد يحصل له ذلك في الدنيا بخلاف الإعسار والعورات المحتاجة إلى الستر ؛ فإن

(1) الترمذي في جامعه : 38 - كتاب صفة القيامة : 18 - باب حدثت محمد بن حاتم المؤدب 4 ، 633 ح 2449 من عثار بن محمد ، عن أبي الجارود ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري فذكره بمثله ثم عقب عليه بقوله هذا حديث غريب ، وقد روي هذا عن عطية ، عن أبي سعيد ، موقوف ، وهذا أصح عندنا وأشبهه . وحديث كعب مضمي ص 1003 .

(2) في المسند 3 / 13 - 14 وفيه قال الإمام أحمد : « أراه قد رفعه » .

(3) وأورده المنذري في الترغيب والترهيب 2 / 66 عن ابن أبي الدنيا في اصطناع المعروف موقوفاً على ابن مسعود ومرفوعاً باللفظ ذاته ، زاد فيه : « ومن عمل لله أغناه الله » .

(4) وأورده المنذري في الترغيب والترهيب 2 / 69 - 70 عن ابن ماجه والأصبهاني بسياق أتم وهو عند ابن ماجه في السنن 2 / 1215 بنحوه وفي إسناده يزيد الرقاشي ؛ وهو ضعيف .

(5) م : « قيل » .

أحدًا لا يكاد يخلو في الدنيا ⁽¹⁾ من ذلك ولو بتعسر بعض ⁽²⁾ الحاجات المهمة .
 • وقيل لأن كُرب الدين بالنسبة إلى كرب الآخرة كلاشيء فادخر الله جزاء تنفيس الكرب عنده لينفس به كُرب الآخرة .

* * *

[ودليل ذلك] :

• ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد ، فيسمعهم الداعي ، ويُنفذهم البصر ، وتدنو الشمس منهم فيبلغ الناس من الغم والكرب ⁽³⁾ ما لا يطيقون ولا يحتملون ، فيقول الناس بعضهم لبعض : ألا ترون ما قد بلغكم ؟ ⁽⁴⁾ ألا تنتظرون من يشفع لكم إلى ⁽⁵⁾ ربكم ؟ وذكر حديث الشفاعة ⁽⁶⁾ .
 • خرجاه بمعناه من حديث أبي هريرة .

وخرجنا من حديث عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تحشرون ⁽⁷⁾ حُفَاةَ غُرَاةٍ غُرْلًا قَالَتْ : فقلت : يا رسول الله ! الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بعضهم إلى بعض ؟ ⁽⁸⁾ فقال : الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهَمَّهُمْ ذَلِكَ ⁽⁹⁾ » .

• وخرجنا من حديث ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ⁽¹⁰⁾ قال : يقوم أحدهم في الرشح إلى أنصاف أذنيه ⁽¹¹⁾ .

(1) ليست في م . (2) ليست في م .

(3) م : « من الكرب والغم » . (4) ليست في م .

(5) م : « عند ربكم » وما أثرناه هو الموافق لما في الأصول .

(6) بسياقه كاملاً أخرجه البخاري في : 60 - كتاب أحاديث الأنبياء : 3 - باب قول الله عز وجل : ﴿ ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه ﴾ 6 ، 371 ح 3340 وطرفاه في 3361 ، 4712 .

وأخرجه مسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 84 - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها 1 ، 184 - 186 ح 327 - (194) . كلاهما من حديث أبي هريرة .

(7) هذا هو لفظ البخاري ولفظ مسلم يحشر الناس وفي م : « تحشر الناس » .

(8) م : « بعضهم بعضا » وما أثرناه هو الموافق لما في الصحيحين .

(9) أخرجه البخاري في صحيحه : 81 - كتاب الرقاق : 45 - باب الحشر 11 ، 377 - 378 ح 6527 وعنده : « أشد من أن يهتمم ذاك » .

ومسلم في صحيحه : 51 - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها 14 - باب فناء الدنيا 4 / 2194 ح 56 - (2859) . والغُلُ جمع أغرل وهو الذي لم يختن وبقيت معه غرلته وهي الجلدة التي تقطع في الختان ؛ يحشرون كما خلقوا لا يضيفون إلى أبدانهم شيئا ، ولا يفقدون منها شيئا ، حتى الغرلة تكون معهم . (10) سورة المطففين : 6 .

(11) البخاري في : 65 - كتاب التفسير : 83 - سورة ويل للمطففين 8 : 696 .

ومسلم في : 51 - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها : 15 - باب صفة يوم القيامة 4 / 2195 .

[الناس في عرق الآخرة] :

● وخرجا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقُهُمْ في الأرض سَبْعِينَ ذِرَاعًا ، ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم » .

ولفظه للبخاري ⁽¹⁾ ولفظ مسلم .

« إن العرق ليذهب في الأرض سبعين ذراعًا وإنه ليبلغ إلى أفواه الناس أو إلى آذانهم » ⁽²⁾ .

● وخرج مسلم من حديث المقداد ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تدنو الشمس من العباد حتى تكون قدرَ ميل أو ميلين ؛ فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق كقدر أعمالهم :

● فمنهم من يأخذه إلى عقبه .

● ومنهم من يأخذه إلى ركبته .

● ومنهم من يأخذه إلى حَقْوَيْهِ .

● ومنهم من يلجمه العرق إلجامًا ⁽³⁾ » .

* * *

[والأعمال الصالحة هي الظلال يومئذ] :

● وقال ابن مسعود ⁽⁴⁾ : « الأرض كُلُّهَا يوم القيامة نار ، والجنة من ورائها ترى أكوابها وكواعبها فيعرق الرجل حتى يرشح عرقه في الأرض قدر قامة ، ثم يرتفع حتى يبلغ أنفه

(1) البخاري في : 81 - كتاب الرقاق : 47 - باب قول الله تعالى : ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴾ 392 / 11 ح 6531 .

وفي « ١ » : « سبعين باعًا » وهو مخالف لما في الصحيح .

(2) مسلم في : 51 - كتاب صفة الجنة : 15 - باب صفة يوم القيامة 4 / 2196 ح 61 - (2863) .

(3) أخرجه مسلم عقب الحديث السابق 62 - (2864) من حديث سليم بن عامر ، عن المقداد بن الأسود قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق ، حتى تكون منهم كمقدار ميل » قال سليم بن عامر : فوالله ما أدري ما يعني بالميل ؟ أمسافة الأرض أم الميل الذي تكتحل به العين . قال : « فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق ، فمنهم من يكون إلى كعبه ، ومنهم من يكون إلى ركبته ، ومن يكون إلى حَقْوَيْهِ ، ومنهم من يلجمه العرق إلجامًا » .

وثمت بعض الاختلافات في الألفاظ بين ما في الصحيح ، وبين ما نسب إليه كما ترى .

(4) أورده ابن حجر في الفتح 11 / 394 عن الطبراني والبيهقي وأبي يعلى بنحوه .

وما مسه الحساب ، قال : فَمِمَّ ذاك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : مما يرى الناس يصنع بهم .
 • وقال أبو موسى : الشمس فوق رؤوس الناس يوم القيامة وأعمالهم تُظَلُّهُمْ أو تُصَحِّهِمْ ⁽¹⁾ .

• وفي المسند من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً : « كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس » ⁽²⁾ .

* * *

[ومن يسر على معسر] :

• قوله صلى الله عليه وسلم : (ومن يسر على مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) .

هذا أيضًا يدل على أن الإعسار قد يحصل في الآخرة .

• وقد وصف الله يوم القيامة ؛ بأنه يوم عسير ، وأنه على الكافرين غَيْرُ يَسِيرٍ .
 فدل على أنه يُيسِّرُ على غيرهم .

• وقال : ﴿ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴾ ⁽³⁾ .

والتيسير على المعسر في الدنيا من جهة المال يكون بأحد أمرين : إما بإنظاره إلى الميسرة ، وذلك واجب كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ ⁽⁴⁾ وتارة بالوضع عنه إن كان غريباً ؛ وإلا فبإعطائه ما يزول به إِعْسَارُهُ .
 وكلاهما له فضلٌ عظيمٌ .

[وآثار ذلك] :

• وفي الصحيحين عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كان تاجر يداين الناس ، فإذا رأى معسراً قال لصبيانه : تجاوزوا عنه ؛ لعل الله أن يتجاوزَ عنا ؛

(1) أورده ابن حجر في الموضع نفسه عن البيهقي في البعث بسند قوي .

(2) أخرجه أحمد في المسند 147/4-148 (الحلي) من رواية علي بن إسحاق ، عن عبد الله بن المبارك ، عن حرمة ابن عمران ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر سمع رسول الله ﷺ يقول : « كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس أو قال يحكم بين الناس » .

قال يزيد وكان أبو الخير لا يخطئه يوم إلا تصدق فيه بشيء ولو كعكة أو بصلة أو كذا .
 وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 110 / 3 وأفاد أن أحمد رواه بإسناد رجاله ثقات .

(3) سورة البقرة : 280 .

(4) سورة الفرقان : 26 .

فتجاوز الله عنه (1) .

● وفيهما عن حذيفة وأبي مسعود الأنصاري ، سمعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : مات رجل ، فقيل له : [ما كنت تعمل ؟] فقال : كنت أبايع الناس ؛ فأتجاوز عن الموسر ، وأخفف عن المعسر (2) .

● وفي رواية قال : كنت أنظر المعسر وأتجوّز في السكة أو قال في النقد : فغفر له (3) .

● وخرجه مسلم من حديث أبي مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

● وفي حديثه : فقال الله : « نحن أحق بذلك منه ، تجاوزوا عنه (4) » .

● وخرج أيضًا من حديث أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من سره أن ينجيّه الله من كُرب يوم القيامة فَلْيَنْفُسْ عن معسر أو يضع عنه » (5) .

● وخرج أيضًا من حديث أبي اليسر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من أنظر مُعْسِرًا أو وَضَعَ عنه ؛ أظله الله في ظله ، يوم لا ظِلٌّ إلا ظِلُّهُ » (6) .

● وفي المسند عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ و [أَنْ] تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيَفْرِجْ عن مُعْسِرٍ » (7) .

(1) أخرجه البخاري في : 34 - كتاب البيوع : 18 - باب من أنظر معسرًا 308/4 - 309 ح 2078 بمثله إلا أن فيه : لفتيانه وفي : 60 - كتاب أحاديث الأنبياء : 54 - باب حدثنا أبو اليمان 514/6 ح 3480 بنحوه .

ومسلم في : 22 - كتاب المساقاة : 6 - باب فضل إنظار المعسر 1196/3 ح 31 - (1562) بنحوه .

(2) راجع ما أخرجه البخاري في : 34 - كتاب البيوع : 17 - باب من أنظر موسرًا 307/4 ح 2077 .

وفي : 43 كتاب الاستقراض - باب حسن التقاضي 58/5 ح 2391 وفي 60 : كتاب أحاديث الأنبياء : 50 - باب ما ذكر عن بني إسرائيل 494/6 ح 3451 .

وما أخرجه مسلم في : 22 كتاب المساقاة : 6 - باب فضل إنظار المعسر 1194/3 - 1196 ح 26 - (1560) ، 27 - (...) ، 28 - (...) ، 29 - (...) ، 30 - (1561) وفي ا ، ب : « فأتجوّز » .

(3) هو حديث رقم 28 - (...) في المجموعة السابقة .

(4) هو حديث رقم 30 - (1561) في الموضوع المذكور .

(5) هو حديث رقم 32 - (1563) في الموضوع المذكور بمثل ما أورد ابن رجب .

(6) أخرجه مسلم في : 53 - كتاب الزهد والرقائق : 18 - باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر 2301/4 - 2302 ح 74 - (3006) ضمن سياق وقصة .

حديث صحيح .

(7) أخرجه أحمد في المسند 23/2 (الحلبي) من طريق محمد بن عبيد ، عن يوسف بن صهيب ، عن زيد العمى ، عن ابن عمر فذكره .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 133/4 من حديث ابن عمر وقال : رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال : من يسر على معسر ، ورجال أحمد ثقات .

[ومن ستر مسلماً] :

● وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » .
هذا مما تكاثرت النصوص بمعناه .

[ومن كشف عورة أخيه المسلم وآثار ذلك] :

● وخرج ابن ماجه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته » ⁽¹⁾ .
● وخرج الإمام أحمد من حديث عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « مَنْ ستر مؤمناً في الدنيا ⁽²⁾ على عورة ستره الله عز وجل يوم القيامة » ⁽³⁾ .

(1) أخرجه ابن ماجه في السنن : 20 - كتاب الحدود : 5 - باب الستر على المؤمن ودفع الشبهات 850 / 2 ح 2546 من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب ، عن محمد بن عثمان الجمحي ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . فذكره - بمثل سياق ابن رجب .

وقد أورده صاحب الزوائد في مصباح الزجاجة 70 / 2 ح 905 وعلق عليه بقوله : « هذا إسناد فيه مقال ؛ محمد ابن عثمان بن صفوان الجمحي قال فيه أبو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف الحديث ، وقال الدارقطني : ليس بقوى ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وله شاهد من حديث أبي هريرة ، رواه مسلم في صحيحه وأصحاب السنن ورواه الترمذي من حديث ابن عمر » .

وكانه يميل إلى تحسين الحديث بأمرين :

الأول : أن محمد بن عثمان مختلف فيه .

الثاني : أن للحديث شواهد في الصحيح وعند أصحاب السنن .

(2) ليست في م ؛ ففيها : من « ستر على ... » .

(3) أخرجه أحمد في المسند 4 / 153 ، 159 (الحلبي) بنحوه في الأول وبمثله في الثاني .

والأول أخرجه من رواية سفيان ، عن ابن جريج قال : سمعت أبا سعيد يحدث عطاء قال : رحل أبو أيوب إلى عقبة بن عامر فأثنى مسلمة بن مخلد فخرج إليه قال : دلوني فأثنى عقبة فقال : حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من ستر على مؤمن ستره الله يوم القيامة ، فأثنى راحلته فركب ورجع .

وأخرجه في الموضوع الثاني ، عن محمد بن بكر قال : قال ابن جريج : وركب أبو أيوب إلى عقبة بن عامر إلى مصر فقال : إني سائلك عن أمر لم يبق ممن حضر مع رسول الله ﷺ إلا أنا وأنت كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في ستر المؤمن ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من ستر مؤمناً في الدنيا على عورة .. فذكره ثم قال : فرجع إلى المدينة فما حل رحله يحدث هذا الحديث .

وقد أورده الهيثمي في المجمع 1 / 133 - 134 عن الطبراني في الأوسط والكبير وقال : رجال الطبراني رجال الصحيح . وعن أحمد في الموضوع الثاني وقال : رواه أحمد هكذا منقطع الإسناد .

ولم يشر إلى إسناد الموضوع الأول وهو متصل وانظر الرحلة 34 ، 35 والأسماء المبهمة 37 للخطيب البغدادي وهوامشهما .

● وقد روي عن بعض السلف أنه قال : « أدركتُ قومًا لم يكن لهم عُيُوبٌ فذكروا عيوبَ الناسِ ، فذكر الناس لهم عُيُوبًا وأدركتُ أقوامًا كانت لهم عيوبٌ فكفّوا عن عيوب الناس فُتُسِيَتْ عيوبُهم » .
أو كما قال .

● وشاهد هذا الحديث حديث أبي بَرْزَة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من اتبع عوراتهم تَبِعَ الله عورته ، ومن تَبِعَ الله عورته يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ » .
خَرَّجَهُ الإمامُ أحمدُ وأبو داود (1) .

● وخرج الترمذي معناه من حديث ابن عمر (2) .

[الناس في المعاصي قسمان] :

● واعلم أن الناس على ضربين .

[الأول : المستور] :

● أحدهما : من كان مستورًا لا يُعْرَفُ بشيء من المعاصي ، فإذا وقعت منه هفوة أو

(1) أخرجه أحمد في المسند 4 / 421 ، 424 (الحلي) وأبو داود في السنن : 35 - كتاب الأدب 40 - باب الغيبة 5 / 194 - 195 ح 4880 كلاهما من رواية الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريح عن أبي بركة .
قال المنذري : سعيد بن عبد الله بن جريح هو مولى أبي بركة ، بصري قال عنه أبو حاتم الرازي هو مجهول وقال ابن معين : ما سمعت أحدا روى عنه إلا الأعمش من رواية أبي بكر بن عياش . (هامش السنن) لكن أورده الشيخ ناصر الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته 2 / 1322 - 1323 ح 84 وصرح بصحته وزاد نسبته إلى أصحاب السنن الأربعة من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه .

(2) أخرجه الترمذي في : 28 - كتاب البر والصلوة : 85 - باب ما جاء في تعظيم المؤمن 378 / 4 ح 2032 من رواية الحسين بن واقد عن أوفى بن دهلج ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بصوت رفيع فقال : « يا معشر من قد أسلم بلسانه ؛ ولم يفض الإيمان إلى قلبه ! لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله » .

قال : ونظر ابن عمر يوما إلى البيت أو إلى الكعبة فقال : « ما أعظمك وأعظم حرمتك ! والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد .

وروي إسحاق بن إبراهيم السمرقندي عن حسين بن واقد نحوه .

وروي عن أبي بركة الأسلمي عند النبي ﷺ نحو هذا هـ . وهو إجماع منه إلى أن حديث ابن عمر شاهد لحديث أبي بركة .

زلة ؛ فإنه لا يجوز كشفها ولا هتكها ⁽¹⁾ ولا التحدث بها ؛ لأن ذلك غيبة محرمة .
 • وهذا هو الذي وردت فيه هذه النصوص ؛ وفي ذلك قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ ⁽²⁾ .
 • والمراد : إشاعة ⁽³⁾ الفاحشة على المؤمن المستتر ⁽⁴⁾ فيما وقع منه ، أو اتهم به وهو بريء ⁽⁵⁾ منه ؛ كما في قصة الإفك .

• قال بعض الوزراء الصالحين لبعض من يأمر بالمعروف : اجتهد أن تستر العصاة ؛ فإن ظهور معاصيهم ، عيب في أهل الإسلام ، وأولى الأمور : ستر العيوب .

ومثل هذا لو جاء تائبا نادما وأقر بحد ⁽⁶⁾ ولم يفسره ، لم يستفسر ؛ بل يؤمر بأن يرجع ويستر ⁽⁷⁾ نفسه كما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ماعزا والغامدية وكما لم يستفسر الذي قال له ⁽⁸⁾ أصبت حذًا فأقمه علي ⁽⁸⁾ .

• ومثل هذا لو أُوخذ بجريمته ، ولم يتلغ الإمام ؛ فإنه يُشفع له حتى لا يتلغ الإمام .

• وفي مثله جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيَاتِ عَثَرَاتِهِمْ » .

• أخرجه أبو داود والنسائي من حديث عائشة ⁽⁹⁾ .

[والثاني : المجاهر بالمعاصي] :

• والثاني : مَنْ كان مشتهرا بالمعاصي ، مُعلنًا بها ولا يبالي بما ارتكب منها ، ولا بما قيل له ؛ فهذا هو الفاجر المعلن ، وليس له غيبة ، كما نص على ذلك الحسن البصري وغيره .

(1) م : « هتكها ولا كشفها » .

(2) في ا ، د : « ومن جملة العذاب الأليم إشاعة الفاحشة .. » وفيهما خطأ بين .

(3) ليست في « ا » ، ولا في م .

(4) م : « مما هوة بريء منه » .

(5) « ا » : ويستتر .

(6) في م : « بحمده » .

(7) راجع في هذا وفيما قبله ما أورده أبو داود في : 32 - كتاب الحدود 24 - باب رجم ماعز بن مالك و : 25 - باب المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة 4 / 573 - 590 وما ذكر بهامشه .

(8) أخرجه أبو داود في السنن : 32 - كتاب الحدود : 4 - باب في الحد يشفع فيه 4 / 540 ح 4375 من رواية جعفر بن مسافر ، ومحمد بن سليمان الأنباري ، عن ابن أبي فديك ، عن عبد الملك بن زيد ، عن محمد بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها ، فذكره بمثله .

ونسبه المنذري للنسائي أيضا وقال : في إسناد عبد الملك بن زيد العدوي ، وهو ضعيف الحديث وأورده ابن حبان في صحيحه (94) بإسناد حسن لغيره ، وانظر باقي تخريجه بهامشه .

- ومثل هذا لا بأس بالبحث عن أمره لثَقَام عليه الحدود .
- وصرح بذلك بعض أصحابنا ، واستدل بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « واغد يا أنيس ! على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها ⁽¹⁾ » .
- ومثل هذا لا يُشَفَّعُ له إذا أُحْدَ ولو لم يُتَلَّغ السلطان ، بل يُترك حتى يُقَامَ عليه الحد ؛ لينكفَّ شره ⁽²⁾ ويرتدَّ به أمثاله .
- قال مالك : مَنْ لم يُعْرِفْ منه أذى للناس ، وإنما كانت منه زلة ، فلا بأس أن يشفع له ، ما لم يبلغ الإمام .
- وأما من عُرفَ بشر أو فساد ؛ فلا أحبُّ أن يشَفَّعَ له أحد ، ولكن يُترك حتى يُقَامَ عليه الحد .

حكاه ابنُ المنذر وغيره .

- وكره الإمام أحمد رفعَ الفساق إلى السلطان بكل حال .
- وإنما كرهه لأنهم غالبًا لا يقيمون الحدودَ على وجهها ، ولهذا قال : إن علمتَ أنه يُقيم عليه الحدَّ فارفعه ، ثم ذكر أنهم ضربوا رجلاً فمات ، يعني : لم يكن قتله جائزًا .
- [ماذا لو تاب أحدهما ؟] :

ولو تاب أحد من الضرب الأول كان الأفضلُ له أن يتوبَ فيما بينه وبين الله تعالى ، وَيُسْتَرَّ على نفسه .

(1) كما في حديث مسلم عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا : إن رجلاً من الأعراب أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو أقره منه : نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي ، فقال رسول الله ﷺ : « قل » قال : إن ابني كان عسيفاً على هذا فرزني بامرأته ، وإنني أخبرت أن على ابني الرجم ، فافتديت منه بمائة شاة ووليدة ، فسألت أهل العلم فأخبروني أن ما على ابني جلد مائة وتغريب عام ، وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم ردَّ ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ، واغد يا أنيس إلى امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها » . فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت .

29- كتاب الحدود : 5- باب من اعترف على نفسه بالزنى 3/ 1324 ح 25 (1697/ 1698) وانظر في هذا وفيما قبله هذا الباب كله 3/ 1318- 1326 والبخاري في الشروط باب الشروط التي لا تحل في الحدود وفي الصلح : باب إذا اصطلحوا على جور فالصلح مردود ، وفي الأيمان والندور : باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ، وفي الحدود : باب الاعتراف بالزنا ، والترمذي في الحدود : باب الرجم على الثيب ح 1433 والنسائي في القضاء : باب صون النساء عن مجلس الحكم ح 5412 وابن ماجه في الحدود : باب حد الزنا ح 2529 .

(2) م : « لينكشف ستره » .

● وأما الضرب الثاني : فقيل : إنه كذلك ، وقيل : بل الأولى له أن يأتي الإمام ويُقَرَّ على نفسه مما يوجب الحد ، حتى يُطَهَّرَهُ .

* * *

[واللَّه في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه] :

● قوله : « واللَّه في عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ » .
وفي حديث ابن عمر « وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ » .
● وقد سبق في شرح الحديث الخامس والعشرين ، والسادس والعشرين فضل قضاء الحوائج والسعي فيها .

● وخرج الطبراني من حديث عمر مرفوعاً : « أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ : إِدْخَالُ السَّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ ، كَسَوْتِ عَوْرَتِهِ ، أَوْ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ ، أَوْ قَصَّيْتَ لَهُ ⁽¹⁾ حَاجَةً » .
● وبعث الحسن البصري قومًا من أصحابه في قضاء حاجة لرجل وقال لهم : « مُرُّوا بثَابِتِ الْبُنَانِيِّ فَخْذُوهُ مَعَكُمْ ، فَأَتُوا ثَابِتًا ، فَقَالَ : أَنَا مَعْتَكِفٌ ، فَارْجِعُوا إِلَى الْحَسَنِ فَأَخْبِرُوهُ ، فَقَالَ : قُولُوا لَهُ : يَا أَعْمَشُ ! أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ مَشْيِكَ فِي حَاجَةِ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ بَعْدَ حَاجَةٍ ؟ ! » .

فرجعوا إلى ثابت فترك اعتكافه وذهب معهم .

● وخرج الإمام أحمد من حديث ابنة ⁽²⁾ الخُبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَتْ : خَرَجَ خُبَّابٌ فِي سَرِيَّةٍ ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَتَعَاهَدُنَا حَتَّى يَحْلِبَ عَنَّا لَنَا فِي جَفَنَةٍ لَنَا فَتَمْتَلِئُ حَتَّى تَفِيضَ ، فَلَمَّا قَدِمَ خُبَّابٌ حَلِبَهَا فَعَادَ حَلَابَهَا إِلَى مَا كَانَ .

● وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، يَحْلُبُ لِلْحَيِّ أَغْنَامَهُمْ ، فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ قَالَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ : الْآنَ لَا يَحْلِبُهَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلَى ! وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَغْيِرَنِي مَا

(1) م : « حاجته » والحديث بهذا الضبط أورده المنذري في الترغيب والترهيب 394 / 3 عن الطبراني في الأوسط ، ثم عزاه لأبي الشيخ من حديث ابن عمر بنحوه وسكت عنهما . وأورده الهيثمي في المجمع 130 / 3 عن الطبراني في الأوسط من حديث عمر بإسناد ضعيف .

(2) أخرجه أحمد في المسند 111 / 5 (الحلي) من رواية وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد الفاشي ، عن بنت خُبَّابٍ .. الحديث .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 312 / 8 وقال : رواه أحمد والطبراني ورجلها رجال الصحيح ، غير « عبد الرحمن بن زيد الفاشي وهو ثقة » ؛ فالحديث حسن .

دخلت فيه عن شيء كنت أفعله أو كما قال .

وإنما كانوا يقومون بالحلاب ؛ لأن العرب كانت لا تحلب النساء منهم ، وكانوا يستقبحون ذلك ، وكان الرجال إذا غابوا احتاج النساء إلى من يحلب لهن .

● وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لقوم : « لا تسقوني حلب امرأة » ⁽¹⁾ وكان عمر يتعاهد الأرامل ؛ فيستقي لهم الماء بالليل .

● ورآه طلحة بالليل يدخل بيت امرأة ؛ فدخل إليها طلحة نهاراً فإذا هي عجوز عمياء مقعدة ، فسألها ما يصنع هذا الرجل عندك قالت : هذا له منذ كذا وكذا يتعاهدني يأتيني بما يصلحني ، ويُخْرِجُ عني الأذى فقال : ثكلتك أمك يا طلحة ! أعترأت عمر تتبع ⁽²⁾ .

● وكان أبو وائل يطوف على نساء الحي وعجائزهن كل يوم فيشتري لهن حوائجهن وما يصلحهن .

● وقال مجاهد : صحبت ابن عمر في السفر لأخدمه فكان يخدمني ⁽³⁾ .

وكان كثير من الصالحين يشترط على أصحابه في سفر أن يخدمهم .

● وصحب رجل قوماً في الجهاد فاشترط عليهم أن يخدمهم ؛ فكان إذا أراد أحد منهم أن يغسل رأسه أو ثوبه قال : هذا من شرطي ، فيفعله ؛ فمات ، فجردوه للغسل فرأوا على يده مكتوباً من أهل الجنة ، فنظروا فإذا هي كتابة بين الجلد واللحم .

● وفي الصحيحين عن أنس قال : « كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في السفر فمنا الصائم ، ومنا المفطر ، قال : فنزلنا منزلاً في يوم حارٍّ أكثرتنا ظلاً صاحب الكساء ، ومنا من يتقي الشمس بيده قال : فسقط الصَّوام ، وقام المفطرون فَضَرَبُوا الأبنية ، وسَقَوْا الركاب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ بِالْأَجْرِ » ⁽⁴⁾ .

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد 28/6 بلفظ : « حلبة » وهو في الجمع 83/5 عن الزبار بإسناد ضعيف جداً .
(2) رواه أبو نعيم في الحلية 47/1-48 عن محمد بن معمر ، عن يحيى بن عبد الله ، عن الأوزاعي : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج في سواد الليل فرآه طلحة ، الحديث بنحوه وإسناده منقطع بين الأوزاعي وعمر كما ترى .

(3) رواه أبو نعيم في الحلية 285/3-286 بإسناد متصل عن أبي حامد بن جبلة عن محمد بن إسحاق ...

(4) أخرجه البخاري في : 56 - كتاب الجهاد : 71 - باب فضل الخدمة في الغزو 84/6 ح 2890 ، ومسلم - واللفظ المذكور له - في : 13 - كتاب الصيام : 16 - باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل 788/2 ح 100 - (1119) . وأخرجه عقبه من وجه آخر عن أنس ح 101 - (...) .

- ويروى عن رجل من أسلم ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى بطعام في بعض أسفاره ، فأكل منه ، وأكل أصحابه ، وقبض الأسلمي يده فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مالك ؟ قال : إني صائم قال : فما حملك على ذلك ؟ قال : كان معي ابناي ⁽¹⁾ رجلان يرحلان بي ويخدماني فقال : « ما زال لهم الفضل عليك بعد » .
- وفي مراسيل أبي داود عن أبي قلابة أن ناسًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدموا يثنون على صاحب لهم خيرًا قالوا : ما رأينا مثل فلان قط ! ما كان في مسير ؛ إلا كان في قراءة ، ولا نزلنا منزلًا ؛ إلا كان في صلاة ، قال : فمن كان يكفيه ضيعته حتى ذكر ؛ مَنْ كان يَغْلِفُ جَمَلَهُ أو دابته ؟ قالوا نحن ، قال : فكلُّكُمْ خَيْرٌ منه ⁽²⁾ .

* * *

[العلم طريق الجنة] :

- قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقًا إلى الجنة » .
- وقد رَوَى هذا المعنى أيضًا أبو الدرداء ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ⁽³⁾ .
- وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي ، وهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلماء ، ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية ، المؤدية إلى حصول العلم ، مثل حفظه ، ومذاكرته ، ومطالعتة ، وكتابته ، والتفهم له ، ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي يتوصل بها إلى العلم .

* * *

- وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « سهل الله له طريقًا إلى الجنة » قد يراد بذلك أن الله يسهل له العلم الذي طلبه ، وسلك طريقه ويسره عليه فإن العلم طريق موصل إلى الجنة .

(1) م : « ابنان يرحلان لي » .

(2) مراسيل أبي داود 295 / 4 ح 273 وفيه : « ما كان يسير إلا في قراءة ... صنعته - ويبدو أنها تحريف - حتى ذكر ؟ ومن » ولا داعي لهذا الاستفهام ويذكر بدله نقطتان هكذا : كي يستقيم المعنى .

(3) رواه أبو داود في السنن 341 / 2 ح 3641 وابن ماجه في السنن 81 / 1 ح 223 بإسناد صحيح وانظر صحيح ابن ماجه 43 / 1 .

وهذا كقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ (1) .

● قال بعض السلف : هل من طالب علم فيعان عليه (2) ؟ .

● وقد يراد أيضًا : أن الله ييسر لطالب العلم إذا قَصَدَ بطلبه وَجْهَ الله تعالى والانتفاع به ، والعمل بمقتضاه ، فيكون سببًا لهدايته ، ولدخول الجنة بذلك .

● وقد ييسر الله لطالب العلم علومًا آخر ، ينتفع بها ، وتكون موصلة له إلى الجنة ، كما قيل : مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلَّمَ اللَّهُ عِلْمًا مَا لَمْ يَعْلَمْ .

وكما قيل : « ثواب الحسنة : الحسنَةُ بعدها » .

● وقد دل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ أَحْتَدَوْا هُدًى ﴾ (3) ،

وقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ أَحْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ يَقُونَهُمْ ﴾ (4) .

● وقد يدخل في ذلك أيضًا : تسهيلُ طريق الجنة الحسني يوم القيامة ، وهو الصراط ، وما قبله وما بعده من الأحوال فَيُسِّرُ ذلك على طالب العلم للانتفاع به ، فإن العلم يدل على الله من أقرب الطرق إليه ، فمن سلك طريقه ولم يُعْرِجْ عنه ، وصل إلى الله تعالى ، وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها فَسَهَّلَتْ عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا وفي الآخرة ؛ فلا طريق إلى معرفة الله ، وإلى الوصول إلى رضوانه ، والفوز بقربه ، ومجاورته في الآخرة ؛ إلا بالعلم النافع ، الذي بعث الله به رُسُلَهُ ، وأنزل به كُتُبَهُ ، فهو الدليل عليه ، وبه يُهْتَدَى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك ، ولهذا سَمَى الله كتابه نورًا ؛ لَأَنَّهُ يُهْتَدَى به في الظلمات ، قال الله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ۝ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانُكُم سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (5) .

[مثل العلماء مثل النجوم] :

● وَمَثَلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَمَلَةُ الْعِلْمِ الَّذِي جَاءَ بِهِ ؛ بِالنُّجُومِ الَّتِي يُهْتَدَى بِهَا فِي الظُّلُمَاتِ .

(1) سورة القمر : 22 .

(2) هذا مرتبط بالآية المذكورة فقد أورده أبو نعيم في الحلية 76/3 من رواية عبد الله بن شاذب عن مطر في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ ... ﴾ الآية فذكره .

(3) سورة مريم : من الآية : 76 .

(4) سورة القتال : 17 .

(5) سورة المائدة : 15 ، 16 .

● ففي المسند ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء يُهْتَدَى بها في ظلمات البر والبحر ، فإذا انطمست النجوم أوشك أن تَضِلَّ الهداة » ⁽¹⁾ .

وما دام العلم باقياً في الأرض ؛ فالناس في هدى ، وبقاء العلم بقاء حملته ، فإذا ذهب حملته ومن يقوم به ، وقع الناس في الضلال ، كما في الصحيحين عن عبد الله ابن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس ، ولكن يقبضه بقبض العلماء ، فإذا لم يُتَّقِ عالماً ، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا ⁽²⁾ وأضلوا » .

وذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم : يوماً رفع العلم فقبل له : كيف يذهب العلم وقد قرأنا القرآن وأقرأناه نساءنا وأبنائنا؟! فقال النبي ﷺ : « هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم ؟ » .

● فسئل عبادة بن الصامت عن هذا الحديث فقال : لو شئت لأخبرتك بأول علم يُرفع من الناس : الخشوع ⁽³⁾ .

وإنما قال عبادة : هذا لأن العلم قسمان : أحدهما : ما كان ثمرته في قلب الإنسان ، وهو العلم بالله تعالى ، وأسمائه ، وصفاته ، وأفعاليه المقتضي لخشيته ، ومهابته ، وإجلاله والخضوع له ، ومحبته ورجائه ، ودعائه والتوكل عليه ونحو ذلك .

فهذا هو العلم النافع .

● كما قال ابن مسعود : إن أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، ولكن إذا وَقَعَ

(1) أخرجه أحمد في المسند 157/3 (الحلي) من رواية هشيم بن خارجة ، عن رشدين بن سعد ، عن عبد الله ابن الوليد ، عن أبي حفص ، عن أنس ، فذكره بمثل ما أورده ابن رجب .
وضعه الهيثمي في المجمع 121/1 من حديث أنس وقال : فيه رشدين بن سعد واختلف في الاحتجاج به ، وأبو حفص صاحب أنس مجهول والله أعلم .

(2) أخرجه البخاري في 3 - كتاب العلم : 34 - باب كيف يقبض العلم 194/1 ح 100 بنحوه .
وفي : 96 - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : 7 - باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس 282/13 ح 7307 بسياق أطول وهو أحد الأمثلة التي استُثبت فيها عائشة رضي الله عنها حفظ عبد الله بن عمرو ثم شهدت له به وأخرجه بسياقه ورواياته مسلم في صحيحه 47 : كتاب العلم : 5 - باب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان 4 / 2058 - 2059 ح 13 - (2673) ، 14 بوجه عدة .

(3) والحديث عند الحاكم في المستدرک 1 / 98 - 100 من وجهين عن عوف بن مالك وأبي الدرداء بإسنادين صحيحين وأقره الذهبي وعند الترمذي ح 2655 عن أبي الدرداء بإسناد حسن غريب .

في القلب فَرَسَخَ فيه نفع .

[العلم علمان] :

وقال الحسن : العلم علمان : علم على اللسان ؛ فذاك حجة الله على بني آدم ، وعلم في القلب فذاك العلم النافع .

● والقسم الثاني : العلم الذي على اللسان وهو حجة الله كما في الحديث ⁽¹⁾ : « القرآن حجة لك أو عليك » .

[أول ما يرفع : العلم النافع] :

● فأول ما يرفع من العلم : العلم النافع ، وهو العلم الباطن الذي يخالط القلوب ويُضِلُّهَا ، ويبقى علم اللسان حجة فيتهاون الناس به ، ولا يعملون بمقتضاه ، لا حملته ولا غيرهم ، ثم يذهب هذا العلم بذهاب حملته فلا يبقى إلا القرآن في المصاحف وليس ثَمَّ مَنْ يَعْلَمُ معانيه ولا حُدُودَهُ ولا أَحْكَامَهُ ثم يسرى به في آخر الزمان فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه شيء بالكلية ، وبعد ذلك تقوم الساعة .

● كما قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس » ⁽²⁾ .

● وقال : « لا تقوم الساعة وفي الأرض أحد يقول : الله الله » ⁽³⁾ .

* * *

[الجلوس للعلم والقرآن والذكر في المساجد] :

قوله ﷺ : « وما جلس قومٌ في بيتٍ من بُيُوتِ الله يتلون كتابَ الله ويتدارسُونَهُ

(1) « أ » : حجة كما في الحديث ... » وقد مضى الكلام عليه في الحديث الثالث والعشرين .

(2) رواه مسلم في صحيحه : 52 - كتاب الفتن : 27 - باب قرب الساعة 4 / 2268 ح 131 - (2949) من حديث عبد الله بن مسعود مثله .

وأخرجه أحمد في المسند 1 / 394 ، 435 (الحلي) ، 5 / 277 - 278 ح 3735 و 6 / 90 - 91 ح 4144 (المعارف) بإسناد صحيح كما ذكر محققه .

وانظره في الدر المنثور 6 / 54 ، 55 فقد أورده عن الطبراني أيضًا بإسناد صحيح من حديث أبي أمامة .

(3) أخرجه مسلم في : 1 - كتاب الإيمان - 66 - باب ذهاب الإيمان آخر الزمان 1 / 131 ح 234 - (148) والترمذي في : 34 - كتاب الفتن : 35 - باب حدثنا محمد بن بشار 4 / 492 ح 2207 وأبو يعلى في مسنده / وأحمد في المسند 3 / 162 (الحلي) والحاكم في المستدرک 4 / 494 .

وكلهم من حديث أنس ، حسنه الترمذي . وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي وأخرجه الحاكم في الموضع نفسه من حديث عبد الله بن مسعود وصححه وأقره الذهبي وانظر الدر المنثور في الموضع المذكور أيضًا .

بينهم ؛ إلا نزلت عليهم السكينة ، وَعَشَّيْتَهُم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده .

هذا يدل على استحباب الجلوس في المساجد لتلاوة القرآن ومداسته .

● وهذا إن حُمِلَ على تعلّم القرآن وتعليمه ؛ فلا خلاف في استحبابه .

● وفي صحيح البخاري ، عن عثمان ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ⁽¹⁾ » .

قال أبو عبد الرحمن السلمي : فذلك الذي أقعدني مقعدي هذا .

وكان قد علّم القرآن في زمن عثمان بن عفان حتى بلغ الحجاج بن يوسف .

وإن حُمِلَ على ما هو أعم من ذلك دخل فيه الاجتماع في المساجد على دراسة القرآن مطلقاً .

● وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحياناً يأمر من يقرأ القرآن ليستمع قراءته كما أمر ابن مسعود أن يقرأ عليه وقال : « إني أحب أن أسمع من غيري » ⁽²⁾ .

● وكان عمر يأمر مَنْ يقرأ عليه وعلى أصحابه وهم يستمعون ، فتارة يأمر أبا موسى ، وتارة يأمر عقبة بن عامر .

● وسئل ابن عباس : أيّ العمل أفضل ؟ قال : ذكر الله ، قال : وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتعاطون فيه كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونّه ؛ إلا أظلتهم الملائكة بأجنحتها ، وكانوا أضياف الله ما داموا على ذلك ؛ حتى يفيضوا ⁽³⁾ في حديث غيره .

● وروى مرفوعاً والموقوف أصح .

● وروى يزيد الرقاشي عن أنس قال : كانوا إذا صَلَّوْا الغداة قَعَدُوا حِلَقًا حِلَقًا

(1) أخرجه البخاري في : 66 - كتاب فضائل القرآن : 21 - باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه 74/9 ح 5027 من طريق حجاج بن منهال ، عن شعبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، قال : وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج قال : (أي أبو عبد الرحمن) : « وذلك الذي أقعدني مقعدي هذا » وأخرجه عقبه بنحوه .

(2) أخرجه البخاري في : 66 - كتاب فضائل القرآن : 32 - باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره - 93/9 ح 5049 . ومسلم في 6 - كتاب صلاة المسافرين : 40 - باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر 1 / 551 ح 247 - (800) من حديث عبد الله من وجوه عديدة .

(3) م : « يخوضوا » .

يقرؤون القرآن ويتعلمون الفرائض والسنن ويذكرون الله تعالى .

وروى عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ما من قوم صَلَّوا صلاةَ الغداة ، ثم قعدُوا في مُصَلَّاهُمْ يتعاطُونَ كتابَ الله ، ويتدارسونهُ ؛ إلا وكلَّ الله بهم ملائكة يستغفرونَ لهم حتَّى يخوضُوا في حديثٍ غيره » .

وهذا يدل على استحباب الاجتماع بعد صلاة الغداة لمداينة القرآن .

ولكن عطية فيه ضعف .

● وقد روى حرب الكرماني بإسناده عن الأوزاعي : أنه سئل عن الدراسة بعد صلاة الصبح فقال : أخبرني حُشَّان بنُ عطية أن أولَ من أحدثها في مسجد دمشق ، هشام بنُ إسماعيل الخزومي في خلافة عبد الملك بن مروان ؛ فأخذ الناس بذلك .

● وإسناده عن سعيد بن عبد العزيز ، وإبراهيم بن سليمان أنهما كانا يدرسان القرآن بعد صلاة الصبح ببيروت ⁽¹⁾ والأوزاعي في المسجد لا يُغَيِّرُ عليهم .

● وذكر حرب أنه رأى أهلَ دمشق ، وأهلَ حمص ، وأهلَ مكة ، وأهلَ البصرة يجتمعون على القرآن بعد صلاة الصُّبح لكنَّ أهلَ الشام يقرؤون القرآن كُلُّهُمْ جملة من سورة واحدة بأصوات عالية ، وأهل مكة وأهل البصرة يجتمعون ؛ فيقرأ أحدهم جملة من عَشْرِ آياتٍ والناس ينصتون ثم يقرأ آخر عَشْرًا ⁽²⁾ حتَّى يَفْرُغُوا .

● قال حرب : وكلُّ ذلك حَسَنٌ جميلٌ وقد أنكرَ ذلك مالك على أهل الشام .

● قال زيد بن عبيد الدمشقي : قال لي مالك بن أنس :

بلغني أنكم تجلسون جِلْقًا تقرؤون ؟ فأخبرته بما كان يفعل أصحابنا ، فقال مالك : عندنا كان المهاجرون والأنصار ما نعرف هذا قال : فقلت : هذا طريف ؟ قال : وطريف رجل يقرأ ويجتمع الناس حوله ؟ فقال : هذا عن غَيْرِ رأينا .

● وقال أبو مصعب وإسحاق بن محمد الفزوي ⁽³⁾ سمعنا مالك بن أنس يقول الاجتماع بكرة بعد صلاة الفجر ؛ لقراءة القرآن بدعة ؛ ما كان أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا العلماء بعدهم على هذا كانوا إذا صَلَّوا يخلو كلُّ بنفسه ، ويقرأ

(1) م : « ببيروت » وهو تصحيف . (2) م : « عشر آيات » .

(3) نسبة إلى الجد فهو يعقوب : إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفزوي القرشي مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه لب الباب 2 / 153 ت 3024 وقد أحال محققه إلى الباب 2 / 426 والأنساب .

ويذكر الله تعالى ، ثم ينصرفون من غير أن يكلّم بعضهم بعضًا اشتغالاً بذكر الله .
● فهذه كلها محدثة .

وقال ابن وهب : سمعتُ مالكا يقول : لم تكن القراءة في المسجد من أمر الناس القديم .
● وأول من أحدث ذلك في المسجد : الحجاج بن يوسف قال مالك : وأنا أكره ذلك الذي يقرأ في المسجد في المصحف .

● وقد روى هذا كله أبو بكر النيسابوري في كتاب مناقب مالك رحمه الله .
واستدل الأكثرون على استحباب الاجتماع لمدارسة القرآن في الجملة بالأحاديث الدالة على استحباب الاجتماع للذكر .
والقرآن أفضل أنواع الذكر .

ففي الصحيحين عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر ، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تعالى تنادوا هلئوا إلى حاجتكم فيحقنهم بأجنتهم إلى السماء الدنيا ، فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم ما يقول عبادي ؟ قال : يقولون : يستحبونك ، ويكبرونك ، ويحمدونك ويمجدونك فيقول : هل رأوني ؟ فيقولون : لا والله ! ما رأوك فيقول ⁽¹⁾ : كيف لو رأوني ؟ فيقولون : لو رأوك كانوا أشد لك عبادةً ، وأشد لك ⁽²⁾ تمجيذاً وتحميذاً وأكثر لك تسبيحاً فيقول : فما يسألوني ؟ قالوا : يسألونك الجنة ، فيقول : وهل رأوها ؟ فيقولون : لا والله يارب ! ما رأوها فيقول : كيف لو أنهم ⁽³⁾ رأوها ؟ فيقولون : لو أنهم رأوها كانوا أشد عليها حرصاً ، وأشد لها طلباً ، وأشد فيها رغبةً قال : فمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ ؟ فيقولون : من النار قال : يقول . فهل رأوها ؟ قال : فيقولون : لا والله يارب ما رأوها . فيقول : كيف لو رأوها فيقولون : لو أنهم رأوها كانوا أشد منها فراراً وأشد لها مخافةً ، فيقول الله تعالى : أشهدكم أنني قد غفرتُ لهم ! فيقول ملك من الملائكة : فيهم فلان ليس منهم إنما جاء لحاجته : قال : هم الجلساء ، لا يشقى جليسهم » ⁽⁴⁾ .

(1) م : « فقال » .

(2) م : « أشد لك عبادةً وأشد لك تمجيذاً وتحميذاً » .

(3) ليست في م .

(4) أخرجه البخاري في : 80 - كتاب الدعوات : 66 - باب فضل ذكر الله عز وجل 11 / 208 - 209 ح 6408

باختلاف يسير .

ومسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار 4 / 2069 - 2070 ح 25 - (2689) .

● وفي صحيح مسلم عن معاوية ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج على حلقة من أصحابه فقال : ما يُجْلِسُكُمْ ؟ قالوا : جلسنا نذكر الله ، ونحمده لما هدانا للإسلام ، وَمَنْ عَلَيْنَا بِهِ ، فقال : « آله ما أجلسكم إلا ذلك ؟ » قالوا : آله ما أجلسنا إلا ذلك . قال : « أما إني لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ لثَهْمَةٍ لَكُمْ ولكنه ⁽¹⁾ أتاني جبريل عليه السلام فأخبرني أن الله تعالى يباهي بكم الملائكة » ⁽²⁾ .

وخرج الحاكم من حديث معاوية قال : كُنْتُ مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوماً ، فدخل المسجد ، فإذا هو يقوم في المسجد قعود فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ما أقعدكم ؟ قالوا : صَلَّيْنَا الصَّلَاةَ المكتوبة ، ثم قعدنا نتذاكر كتاب الله ، وسنة نبيه ﷺ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إن الله إذا ذَكَرَ شيئاً تعاضم ذكره ⁽³⁾ » .

● وفي المعنى أحاديث أخر متعددة ، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن جزاء الذين يجلسون في بيت الله يتدارسون كتاب الله أربعة أشياء :

* * *

[نزول السكينة] :

● أحدها : تنزّل السكينة عليهم .

● وفي الصحيحين ، عن البراء بن عازب قال : كان رجل يقرأ سورة الكهف ،

(1) م : « ولكن » ا « إنه » والتصويب من صحيح مسلم .

(2) أخرجه مسلم في صحيحه : 48- كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 11- باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر 4 / 2075 ح 40 - « 2701 » .

(3) في الأصول المطبوعة : فقال رسول الله ﷺ : « إذا ذكر » والإضافة من المستدرک .
والحديث أخرجه الحاكم في المستدرک 94/1 من رواية عبد الوارث ، عن الحسين ، عن ابن بريدة : أن معاوية خرج من حمام حمص فقال لغلّامه : اثني لبستي ، فلبسهما ثم دخل مسجد حمص فركع ركعتين فلما فرغ إذا هو بناس جلوس ، فقال لهم : ما يجلسكم ؟ قالوا : صلينا صلاة المكتوبة ، ثم قص القص ، فلما فرغ قعدنا نتذاكر سنة رسول الله ﷺ فقال معاوية : ما من رجل أدرك النبي ﷺ أقل حديثاً عنه مني ، إني سأحدثكم بخصلتين حفظتهما من رسول الله ﷺ : ما من رجل يكون على الناس فيقوم على رأسه الرجال يحب أن تكثر الخصوم عنده فيدخل الجنة ، قال : وكنت مع النبي ﷺ يوماً فدخل المسجد فإذا هو يقوم في المسجد قعود ، فقال النبي ﷺ : ما يقعدكم ؟ قالوا : صلينا الصلاة المكتوبة ثم قعدنا نتذاكر كتاب الله وسنة نبيه ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « إن الله إذا ذكر شيئاً تعاضم ذكره » .

أقول : والمعنى يتضح بالحديث الذي قبله : « إن الله يباهي بكم ملائكته » وبالحديث القدسي إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم .
وقد صحح الحاكم حديث معاوية على شرط الشيخين وأقره الذهبي ثم قال : ولا بن بريدة سماع من معاوية .
وبين النصين في الجامع والمستدرک تفاوت يسير فليتأمل .

وعنده فرس [مربوط بشطنين] فتغشّته سحابة فجعلت تدور وتدنو ، وجعل فرسه ينفر منها ، فلما أصبح ؛ أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له فقال : « تلك السكينة تنزلت للقرآن » ⁽¹⁾ .

● وفيهما أيضًا ، عن أبي سعيد أن أُسيّد بن حُضَيْر بينما هو ليلة يقرأ في مِرْبَدِهِ إذ جالت فرسه فقرأ ثم جالت أخرى ، فقرأ ثم جالت أيضًا ؛ قال ⁽²⁾ أُسيّد : فخشيت أن تطأ يحيى [يعني ابنه] قال : فقممت إليها فإذا مثل الظلة فوق رأسي فيها أمثال الشرج عرجت في الجوّ حتى ما أراها قال : فغداً على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له فقال ﷺ : « تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت لأصيحّت يراها الناس ما تستتر منهم » ⁽³⁾ .

● واللفظ لمسلم فيهما ⁽⁴⁾ .

(1) أخرجه البخاري في 61 - كتاب المناقب : 25 - باب علامات النبوة في الإسلام 622/6 ح 3614 من رواية محمد بن بشار ، عن غندر ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، سمع البراء بن عازب رضي الله عنه يقول : قرأ رجل سورة الكهف وفي الدار الدابة ، فجعلت تنفر فسلم ، فإذا ضباة غشيته ، فذكره للنبي ﷺ فقال : اقرأ فلان فإنها السكينة نزلت للقرآن أو تنزلت للقرآن .

وفي : 65 - كتاب التفسير : 48 - سورة الفتح : 4 - باب ﴿ هو الذي أنزل السكينة ﴾ 586/8 ح 4839 رواية عن عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء رضي الله عنه قال : بينما رجل من أصحاب النبي ﷺ يقرأ ، وفرس له مربوط في الدار ، فجعل ينفر ، فخرج الرجل فنظر فلم ير شيئاً ، وجعل ينفر ، فلما أضحى ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : تلك السكينة نزلت للقرآن .

وفي : 66 - كتاب فضائل القرآن : 11 - باب فضل الكهف 57/9 ح 5011 رواية عن عمرو بن خالد ، عن زهير ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، قال : كان رجل يقرأ سورة الكهف ، وإلى جانبه حصان مربوط بشطنين (حبلين) فتغشته سحابة ، فجعلت تدنو وتدنو وجعل فرسه ينفر ، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال : تلك السكينة نزلت للقرآن .

وهذه الرواية مقارنة للرواية التي أوردها ابن رجب .

وأخرجه مسلم في : 6 - كتاب صلاة المسافرين وقصرها : 36 باب نزول السكينة لقراءة القرآن 547/1 - 548 ح 240 - (795) رواية عن يحيى بن يحيى ، عن أبي خيثمة ، عن أبي إسحاق به بمثل ما أورده ابن رجب إلا أن ابن رجب لم يورد قوله : « مربوط بشطنين » فلذلك أثبتناهما بين القوسين .

وقد أخرجه مسلم عقبه من وجهين آخرين عن البراء .

(2) « ا » : « فقال » وما أثرناه هو الموافق لما في مسلم .

(3) أخرجه البخاري في : 66 - كتاب فضائل القرآن 15 - باب نزول السكينة والملائكة عند نزول القرآن 63/9 ح 5018 بسياق أتم .

ومسلم في الموضوع السابق عقب حديث البراء بسياقه كاملاً . وفيه : « فغدوت على النبي ﷺ » .

(4) مع مراعاة عدم ذكر الشطنين في الحديث الأول واختصار القصة وعدم الالتزام بنص مسلم فيه كله ، وإيراد بعضه على الحكاية وانظره في صحيح مسلم في الموضوع المذكور .

● روى ابن المبارك ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن زحر ، عن سعد بن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في مجلس ، فرفع بصره إلى السماء ، ثم طأطأ بصره ثم رفعه ، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله تعالى ، يعني أهل مجلس أمامه ؛ فنزلت عليهم السكينة تحملها الملائكة كالقبة ، فلما دنت منهم ، تكلم رجل منهم بباطل ؛ فرفعت عنهم ⁽¹⁾ . وهذا مرسل .

[غشيان الرحمة] :

● والثاني غشيان الرحمة قال الله تعالى : ﴿ إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ⁽²⁾ .
● وخرج الحاكم من حديث سلمان : أنه كان في عَصَابَةِ يذكرون الله تعالى فمر بهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : « ما كنتم تقولون ؟ » فإني رأيت الرحمة تنزل عليكم فأردت أن أشارككم فيها ⁽³⁾ .
● وخرج البزار من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن لله سيارة من الملائكة يطلبون حِلَقَ الذِّكْرِ ، فإذا أتوا عليهم حَقُّوا بهم ، ثم بعثوا رائدهم إلى السماء إلى ربِّ العزة تبارك وتعالى فيقولون : ربَّنَا ! أتينا على عِبَادٍ من عِبَادِكَ يُعْظَمُونَ آلاءَكَ ، وَيَتْلُونَ كِتَابَكَ ، وَيُصَلُّونَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ وَيَسْأَلُونَكَ لآخِرَتِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ ؟ فيقول الله تبارك وتعالى : غَشَّوْهُم بِرَحْمَتِي فيقولون : يارب ! ⁽⁴⁾ إن فيهم فلانا الخطاء ، إنما اعتنقهم اعتناقاً فيقول تبارك وتعالى : غَشَّوْهُم بِرَحْمَتِي [إنهم الجلساء لا يشقى جلسهم] ⁽⁵⁾ » .

(1) أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد ص 330 ح 943 بمثل ما أورد ابن رجب .

وقد سقط هذا الحديث والتعقيب عليه من « ا » . (2) سورة الأعراف : 56 .

(3) هنا اختصر ابن رجب هذا الحديث وقد أخرجه الحاكم في المستدرک 122/1 رواية عن أبي العباس : محمد بن يعقوب ، عن الخضر بن أبان ، عن سيار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أبي عثمان ، عن سلمان الفارسي ، قال : كان سلمان في عصابة يذكرون الله فمر بهم رسول الله ﷺ فجاءهم قاصداً حتى دنا منهم فكفوا عن الحديث إعظاماً لرسول الله ﷺ فقال ما كنتم تقولون ... الحديث . وقد صححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

(4) م . « ربنا » وما أثبتناه عن الأصول هو الموافق لما في المسند .

(5) أخرجه البزار في مسنده (5-4/4) من الكشف ح 3062 .

وقد أوردته الهيثمي في المجمع 77/10 وقال : رواه البزار من طريق زائدة بن أبي الرقاد ، عن زياد النميري ، وكلاهما وثق على ضعفه فعاد هذا إسناده حسن .

كأنما يريد أن يقول : فعاد هذا على إسناده بالحسن وما بين القوسين ليس في الجامع وهو في الكشف والمجمع !؟ .

[والملائكة تحف بهم] :

- الثالث : أن الملائكة تحف بهم ، وهذا مذكور في هذه الأحاديث التي ذكرناها .
- وفي حديث أبي هريرة المتقدم : ⁽¹⁾ « فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا » .
- وفي رواية الإمام أحمد :
- « عَلَاَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى يَلْغُوا الْعَرْشَ » ⁽²⁾ .

وقال خالد بن معدان يرفع الحديث :

« إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً فِي الْهَوَاءِ يَسِيحُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ يَلْتَمِسُونَ الذِّكْرَ فَإِذَا سَمِعُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى قَالُوا : زُوَيْدًا زَادَكُمْ اللَّهُ ، فَيَنْشُرُونَ أَجْنَحَتَهُمْ حَوْلَهُمْ حَتَّى يَصْعَدَ كُلُّ مِنْهُمْ إِلَى الْعَرْشِ » .

• أخرجه الخلال في كتاب السنة .

* * *

[ويذكركم الله فيمن عنده] :

- الرابع : أن الله يذكركم فيمن عنده .

وفي الصحيحين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حين يذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ، ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم ⁽³⁾ .

(1) ص 1022 . (2) أخرجه أحمد في المسند 2/358-359 (الجلي) عن يحيى بن أبي بكير ، عن زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : إن لله عز وجل ملائكة فضلاً يتبعون مجالس الذكر ، يجتمعون عند الذكر فإذا مروا بمجلس علا بعضهم على بعض حتى يبلغوا العرش ، فيقول الله عز وجل لهم وهو أعلم - « من أين جئتم ؟ فيقولون : من عند عبيدك ، يسألونك الجنة ، ويتعذون بك من النار ، ويستغفرونك . فيقول : يسألوني جنتي ؟ هل رأوها ؟ فكيف لو رأوها ؟ ويتعذون من نار جهنم ؟ فكيف لو رأوها ؟ فإني قد غفرت لهم ، فيقولون : ربنا إن فيهم عبيدك الخطاء فلاناً مر بهم - لحاجة له - فجلس إليهم ، فقال الله عز وجل : أولئك الجلساء لا يشقى بهم جليسهم » .

والملائكة الفضل بضم الفاء وسكون الضاد : هم الملائكة الزائدون عن الملائكة المرتبين مع الخلق وقد روي بسكون الضاد وضمها ، والسكون أكثر وأصوب ، وهما مصدر بمعنى الفضلة والزيادة (النهاية 3/455) .

وأصل الحديث في الصحيحين كما سبق .

(3) أخرجه البخاري في : 97- كتاب التوحيد : 15- باب قول الله تعالى : ﴿ وَيَذْكُرْكَ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ 13/384 ح 7405 من رواية عمر بن حفص ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الله تعالى : (أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في =

- وهذه الخصال الأربع لكل مجتمعين على ذكر الله تعالى .
- كما في صحيح مسلم ، عن أبي هريرة ، وأبي سعيد ؛ كلاهما : عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : إن لأهل ذكر الله تعالى أربعاً تنزل عليهم السكينة ، وتغشاهم الرحمة ، وتحف بهم الملائكة ، ويذكرهم الرب فيمن عنده ⁽¹⁾ وقد قال الله تعالى : ﴿ فَادْكُرُوا فِىٓ أَذْكُرْكُمْ ﴾ ⁽²⁾ وذكر الله تعالى لعبده ، هو ثناؤه عليه في الملاء الأعلى بين ملائكته ، ومباهاته به ، وتنويهه بذكره .
- قال الربيع بن أنس : إن الله ذاكِرٌ مَنْ ذكره ، وزائدٌ من شكره ومعذبٌ من كفره .
- قال تعالى : ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللّٰهَ ذِكْرًا كَثِيْرًا ۖ وَسَبِّحُوْهُ بُكْرَةً وَّاَصِيْلًا ۖ هُوَ الَّذِىْ يُصَلِّىْ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهٗ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمٰتِ اِلَى النُّوْرِ ۗ ﴾ ⁽³⁾ .
- وصلاة الله على عبده هي : ثناؤه عليه بين ملائكته ، وتنويهه بذكره ؛ كذا قال أبو العالية .
- ذكره البخاري في صحيحه ⁽⁴⁾ .

= نفسه ، ذكرته في نفسى ، وإن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم ، وإن تقرب إليّ شبراً تقربت إليه ذراعاً ، وإن تقرب إليّ ذراعاً تقربت إليه باعاً ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة) .

وفي : 35 - باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ 13 / 464 ح 7505 من رواية أبي اليمان عن شعيب ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مقتضراً على الجملة الأولى .

وفي : 50 - باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه 13 / 512 ح 7537 من رواية مسدد ، عن يحيى ، عن التيمي ، عن أنس ، عن أبي هريرة ، مقتضراً على شطره الأخير .

وأخرجه مسلم في : 49 - كتاب التوبة : 1 - باب في الحض على التوبة والفرح بها 4 / 2102 ح 1 - (2675) رواية عن سويد بن سعيد ، عن حفص بن ميسرة ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح به فذكره وفيه : « وأنا معه حيث يذكرني ، والله ! لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته في الفلاة ، ومن تقرب .. وإذا أقبل إليّ يمشي أقبلت إليه أهول » .

(1) الذي في صحيح مسلم : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار 4 / 2074 ح 39 - (2700) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على النبي ﷺ ، أنه قال : « لا يقعد قوم يذكرون الله عز وجل إلا حفتهم الملائكة ، وغشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ، وذكرهم الله فيمن عنده » .

(2) سورة البقرة : من الآية : 152 وانظر في تفسيرها المذكور الدر المنثور 1 / 149 .

(3) سورة الأحزاب : 41 - 43 وانظر الدر المنثور 5 / 206 وما أورده عن ابن أبي حاتم .

(4) صحيح البخاري : 65 - كتاب التفسير : 10 - باب ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً ﴾ 8 / 532 وفيه يقول أبو العالية : صلاة الله : ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة : الدعاء .

وقال رجل لأبي أمامة : رأيتُ في المنام كأنَّ الملائكة تصلي عليك كلما دخلت ، وكلما خرجت ، وكلما قمت ، وكلما جلست ؟ فقال أبو أمامة : وأنتم لو شئتم صَلَّتْ عليكم الملائكة ثم قرأ - ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۖ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۖ ﴾ (٤٢) هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۖ ﴿ (١) .
خرجه الحاكم .

* * *

[ومن أبطأ به عمله] :

- قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » .
معناه : أن العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة كما قال تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِّمَّا عَمِلُوا ﴾ (٢) فمن أبطأ به عَمَلُهُ أن يبلغ به المنازل العالية عند الله لم يُسْرِعْ به نَسَبُهُ ؛ فيبلغه تلك الدرجات ، فإنَّ الله تعالى رَبُّ الجزاء على الأعمال ، لا على الأنساب كما قال تعالى : ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ (٣) .
- وقد أمر الله تعالى بالمسارعة إلى مَغْفِرَتِهِ ورحمته بالأعمال كما قال تعالى : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (٤) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُطَيْبِ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿ (٥) .
- وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُّشْفِقُونَ ﴾ (٦) وَالَّذِينَ هُمْ يَأْتِيَتْ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴾ (٧) وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾ (٨) وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا ءَاتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴾ (٩) أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْحَيَرَةِ وَهُمْ لَهَا سَافِقُونَ ﴿ (١٠) .
- قال ابن مسعود : يأمر الله بالصراف ، فيضرب على جهنم ، فيمر الناس على قدر أعمالهم ، زُمَرًا زُمَرًا أو ثلهم كلمح البرق ، ثم كمر الريح ، ثم كمر المطر ، ثم كمر البهائم ، حتى يمر الرجل سعيًا ، وحتى يمر الرجل مشيًا (١١) حتى يمر آخرهم يتلَبَّطُ على بطنه ، فيقول :

(١) الآيات السابقة من سورة الأحزاب .

والحديث أخرجه الحاكم في المستدرک ٢ / 418 وفيه : قال أبو أمامة : « اللهم غفرا دعونا عنكم وأنتم لو شئتم .. » وقد صححه على شرط مسلم وأقره الذهبي .

(٢) سورة المؤمنون : 101 .

(٣) سورة الأحقاف : من الآية 19 .

(٤) سورة المؤمنون : 57 - 61 .

(٥) سورة آل عمران : 133 - 134 .

(٦) م : « مشيها » وفيه تحريف واضح .

يا رب ! لم تَطَأَتْ ⁽¹⁾ بي ؟ فيقول : « إني لم أبطئ بك ؛ إنما بطأ بك عملك » .

[فاشتروا أنفسكم بالإيمان والعمل] :

● وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين أنزل عليه : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ ⁽²⁾ يا معشر قريش ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يا بني عبد المطلب ! لا أغني عنكم من الله شيئًا ، يا عباس بن عبد المطلب ! لا أغني عنك من الله شيئًا ، يا صفية ⁽³⁾ عمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ! لا أغني عنك من الله شيئًا ، يا فاطمة بنت محمد ! سليني ما شئت ؛ لا أغني عنك من الله شيئًا ⁽⁴⁾ .

[إن أوليائي منكم المتقون] :

● وفي رواية خارج الصحيحين .

إن أوليائي منكم المتقون ، لا يأتي ⁽⁵⁾ الناس بالأعمال ، وتأتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم ، فتقولون يا محمد ! فأقول : قَدْ بَلَغْتَ .

● وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : إن أوليائي المتقون يوم القيامة وإن كان نسب أقرب من نسب ، يأتي الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم ، تقولون : يا محمد ! يا محمد ! فأقول هكذا وهكذا وأعرض في كِلَا عِطْفِيهِ ⁽⁶⁾ .

(1) م : « أبطأت » . (2) سورة الشعراء : 214 . (3) « ا » : حفصة وهو سبق قلم .

(4) حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في : 55- كتاب الوصايا : 11- باب هل يدخل النساء والولد في الأقرار ؟ 382/5 ح 2753 من رواية أبي اليمان عن شعيب ؛ عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بنحوه . وفي : 61- كتاب المناقب : 13- باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية 551/6 ح 3526 رواية عن أبي اليمان ، عن شعيب ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة بنحوه . وفي : 65- كتاب التفسير : 2- باب وأنذر عشيرتك الأقربين 501/8 ح 4771 من طريق أبي اليمان ، عن شعيب - به - بنحوه .

وأخرجه مسلم في : 1- كتاب الإيمان : 89- باب قوله تعالى : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ 192/1-193 من وجوه عن أبي هريرة ، بنحوه .

وما أورده ابن رجب مقارب للرواية الثالثة عند مسلم والأولى عند البخاري وليست بنصها في أي منهما . (5) م : « يأتي » . (6) الحديث في السنة لابن أبي عاصم 93/1-94 و 472/2 بإسناد حسن .

● وَخَرَجَ الْبَزَارُ مِنْ حَدِيثِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعُمَرَ : اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ ، يَعْنِي قَرِيشًا ، فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ : إِنْ أَوْلِيَانِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ ، فَإِنْ كُنْتُمْ أَوْلَئِكَ فَذَلِكَ ، وَإِلَّا فَانظُرُوا لَا يَأْتِي النَّاسَ بِالْأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَأْتُونِي بِالْأَنْتِقَالِ فَيُعْرَضُ عَنْكُمْ ⁽¹⁾ .

● وَخَرَجَهُ الْحَاكِمُ مُخْتَصَرًا وَصَحَّحَهُ ⁽²⁾ .

● وَفِي الْمُسْنَدِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ خَرَجَ مَعَهُ يُوصِيهِ ، ثُمَّ التَفَتَ ، فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : إِنْ أَوْلَى النَّاسِ بِي الْمُتَّقُونَ مِنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا ⁽³⁾ .

(1) م : أَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ 26 / 10 مِنْ حَدِيثِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ : اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ ، فَجَمَعَهُمْ عُمَرُ عِنْدَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْخُلْهُمْ عَلَيْكَ أَوْ تَخْرُجْ إِلَيْهِمْ ؟ قَالَ : بَلْ أَخْرَجْ إِلَيْهِمْ ، قَالَ : فَأَتَاهُمْ فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . فَبَيْنَا حُلَفَاؤُنَا وَفِينَا بَنُو إِخْوَانِنَا وَفِينَا مَوَالِينَا فَقَالَ : حُلَفَاؤُنَا مِنَّا ، وَبَنُو إِخْوَانِنَا مِنَّا ، وَمَوَالِينَا مِنَّا ، وَأَنْتُمْ أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ ﴿ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ ﴾ فَإِنْ كُنْتُمْ أَوْلَئِكَ فَذَلِكَ وَإِلَّا فَانظُرُوا لَا يَأْتِي النَّاسَ بِالْأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَتَأْتُونَ بِالْأَنْتِقَالِ فَنُعْرَضُ عَنْكُمْ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ قَرِيشًا أَهْلُ أَمَانَةٍ فَمِنْ بَغَاهُمْ الْعَوَاتِرُ أَكْبَهُ اللَّهُ بِمَنْخَرِهِ ، قَالَهَا ثَلَاثًا » .

ثُمَّ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ الْبَزَارُ وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَأَحْمَدُ بِإِخْتِصَارٍ ، وَقَالَ : كَبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ لَوَجْهِهِ ، وَالطَّبْرَانِيُّ بِنَحْوِ الْبَزَارِ ، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ ، فَقَالَ : قَدْ جَمَعْتَ لَكَ قَوْمِي ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ الْأَنْصَارَ ، فَقَالُوا : قَدْ نَزَلَ فِي قَرِيشِ الْوَحْيِ ، فَجَاءَ الْمُسْتَمْعُ وَالنَّاظِرُ مَا يَقُولُ لَهُمْ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَقَامَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ ، فَذَكَرَ نَحْوَ الْبَزَارِ بِأَسَانِيدٍ وَرِجَالٍ أَحْمَدُ وَالْبَزَارُ وَإِسْنَادُ الطَّبْرَانِيِّ ثِقَاتٌ . وَأَوْرَدَهُ فِي الدَّر الْمُنْثَوْرِ 183 / 3 وَزَادَ نَسْبَتَهُ إِلَى الْبَخَارِيِّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ كَمَا سَيَأْتِي . وَعِنْدَهُ : « فَإِنْ كُنْتُمْ أَوْلَئِكَ فَذَلِكَ » .

وَفِي ب : « فَذَلِكَ » .

(2) وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ 328 / 2 مُخْتَصَرًا وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ .

(3) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ 235 / 5 (الْحَلَبِيِّ) أَتَمَّ مِنْ هَذَا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْمَغِيرَةِ ، عَنْ صَفْوَانَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ خَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوصِيهِ وَمُعَاذٌ رَاكِبًا وَرَسُولُهُ ﷺ يَمْشِي تَحْتَ رَاحِلَتِهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : يَا مُعَاذُ ! إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا ، أَوْ لَعَلَّكَ أَنْ تَرَى بِمَسْجِدِي هَذَا أَوْ قَبْرِي ، فَبَكَى مُعَاذٌ جَشَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ التَفَتَ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : فَذَكَرَهُ بِمَثَلِهِ .

وَأَخْرَجَهُ عَقِيْبُهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عُمَرَ وَعَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حَمِيدٍ السَّكُونِيِّ بِنَحْوِهِ وَفِيهِ : لَا تَبْكُ يَا مُعَاذُ ! لِلْبُكَاءِ أَوْ إِنْ الْبُكَاءَ مِنَ الشَّيْطَانِ .

وَقَدْ أَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ 22 / 9 مِنْ حَدِيثِ مُعَاذٍ ، وَقَالَ : رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادَيْنِ وَقَالَ فِي أَحَدِهِمَا : عَنْ عَاصِمِ بْنِ حَمِيدٍ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ : وَفِيهَا قَالَ : لَا تَبْكُ يَا مُعَاذُ الْخ . وَرِجَالُ الْإِسْنَادَيْنِ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ رَاشِدِ ابْنِ سَعْدٍ وَعَاصِمِ بْنِ حَمِيدٍ ، وَهُمَا ثِقَتَانِ .

• وخرجه الطبراني وزاد فيه : « إن أهل بيتي هؤلاء يرون أنهم أولى الناس بي وليس كذلك إن أوليائي منكم المتقون مَنْ كانوا وحيثُ كانوا » ⁽¹⁾ .
ويشهد لهذا كله ما في الصحيحين ، عن عمرو بن العاص أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إن آل بني فلان ليسوا لي بأولياء ؛ وإنما وليي الله وصالح المؤمنين ⁽²⁾ .

يشير إلى أن ولايته لا تُنال بالنسب وإن قَرُبَ ، وإنما تُنال بالإيمان والعمل الصالح ، فمن كان أكملَ إيمانًا وعملاً ؛ فهو أعظم ولايةً له ، سواء كان له نسب قريب أو لم يكن .

وفي هذا المعنى يقول بعضهم :
لعمرك ما الإنسانُ إلا بدينه فلا تتركِ التَّقوى اتكالاً على النَّسَبِ
لقد رفع الإسلام سلمان فارسٍ وقد وضع الشركُ الشَّقِيَّ ⁽³⁾ أبا لهب

* * *

(1) أورده الهيثمي في المجمع 231 / 10 - 232 وزاد في آخره : « اللهم إني لا أحل لهم فساد ما أصلحت ، وإيم الله ! لتكفأ أمتي عن دينها كما يكفأ الإناء في البطحاء » وعقب عليه بقوله : رواه الطبراني وإسناده جيد .
(2) أخرجه البخاري في : 78 - كتاب الأدب : 14 - باب تُبَلُّ الرحم ببلالها 419 / 10 ح 5990 من رواية إسماعيل ابن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، أن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي ﷺ جهازاً غير سر يقول : إن آل أبي فلان ... الحديث .
وأخرجه مسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 93 - باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم 197 / 1 ح 366 - (215) من رواية - إسماعيل أيضاً وأوله : ألا إن آل أبي (يعني فلاناً) ليسوا لي بأولياء الحديث فذكره بمثله .

(3) م : « النسيب » .

الحديث السابع والستون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيَمَا يَزُورِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، قَالَ :
إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ، ثُمَّ يَبْنِ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا
كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ
حَسَنَاتٍ ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعِيفٍ ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا
اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ [فِي صَحِيحَيْهِمَا بِهِذِهِ الْحُرُوفِ .

فَانْظُرْ يَا أَحْيَى وَفَقَّنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْأَلْفَافَ .
وَقَوْلُهُ : « عِنْدَهُ » إِيَّاهُ إِلَى الْاِعْتِنَاءِ بِهَا .

وَقَوْلُهُ : « كَامِلَةً » لِلتَّأَكِيدِ وَشِدَّةِ الْاِعْتِنَاءِ بِهَا .

وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَأَكْدَهَا بِكَامِلَةٍ
وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً فَأَكْدَ تَقْلِيلَهَا بِوَاحِدَةٍ ، وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِكَامِلَةٍ ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ
وَالْمِنَّةُ ، سُبْحَانَهُ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ] .

* * *

[تخریج الحديث] :

هذا الحديث خرجاه من رواية الجعد أبي عثمان ، حدثنا أبو رجاء العطاردي ، عن ابن عباس⁽¹⁾
وفي رواية لمسلم⁽²⁾ زيادة في آخر الحديث وهي - « ومحأها الله ، ولا يهلك على الله إلا هالك » .
وفي هذا المعنى أحاديث متعددة .

(1) أخرجه البخاري في : 81 - كتاب الرقاق : 31 - باب من هم بحسنة أو بسيئة 323 / 11 ح 6491 من رواية
الجعد ، وعنده : « فيما يروى عن ربه عز وجل قال : قال الله ... كتبها الله له عنده .. (في الموضعين) ... ومن
هم ... كتبها الله له عنده ... فإن هو ... » .

وأخرجه مسلم في : 1 - كتاب الإيمان : باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب 1 / ح 207 - (131)
واللفظ له . وما بين المعكوفين ليس في « ا » ، ولا ب وهو في م كلام النووي كما في الأربعين وشرحها لابن

دقيق العيد ح 37 ص 113 - 114 .

(2) عقب الرواية المذكورة وفي « ا » ، ب ، م : « أو محأها » والتصويب من مسلم .

● فخرجنا في الصحيحين من حديث أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : يقول الله : « إذا أرادَ عَبْدِي أن يعملَ سيئةً فلا تكتبُها عليه حتى يعملها ، فإن عملها ؛ فاكْتُبُها بمثلها ، وإن تركها من أجلي فاكْتُبُها له حسنة ، وإن أراد أن يعملَ حسنةً فلم يَعْمَلْها ؛ فاكْتُبُها له حسنة فإن عملها ؛ فاكْتُبُها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف » . وهذا لفظ البخاري ⁽¹⁾ .

● وفي رواية لمسلم : قال الله تعالى : « إذا تحدثَ عَبْدِي بأن يعملَ حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها ، وإذا تحدث بأن يعمل سيئة ، فأنا أغفرها له ما لم يعملها ، فإذا عملها ، فأنا أكتبها له بمثلها » .

● وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قالت الملائكة : رب ! ذاك عبدك يريد أن يعملَ سيئةً وهو أَبْصَرُ به قال : ارقبوه ، فإن عملها ؛ فاكْتُبُها له بمثلها ، وإن تركها فاكْتُبُها له حسنة ، إنما تركها من جرّائي .

● وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ ؛ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وكلُّ سيئةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بمثلها حتى يلقي الله تعالى ⁽²⁾ .

● وفي الصحيحين عن أبي هريرة ⁽³⁾ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

(1) الذي في البخاري في : 97 - كتاب التوحيد : 35 - باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن يدلوا كلام الله ﴾ 465 / 13 ح 7501 من رواية قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة بن عبد الرحمن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : يقول الله (عز وجل) : إذا أرادَ عَبْدِي أن يعملَ سيئةً فلا تكتبُها عليه حتى يعملها ، فإن عملها فاكْتُبُها بمثلها ، وإن تركها من أجلي فاكْتُبُها له حسنة ، وإذا أراد أن يعملَ حسنة فلم يعملها فاكْتُبُها له حسنة ، فإن عملها فاكْتُبُها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة » . وبين النصين تفاوت كما ترى .

وهذا هو الموضع الوحيد الذي أخرج البخاري فيه هذا الحديث من رواية أبي هريرة .

(2) أخرجه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الإيمان : 59 - باب إذا هم العبد بحسنة كتبت إلخ 117 / 1 - 118 ح 205 - (129) بمثله . وقوله : « من جرّائي » روي كذلك وروي مقصوراً : من جراي » .

(3) البخاري في : 30 - كتاب الصوم : 2 - باب فضل الصوم 103 / 4 ح 1894 مختصراً من رواية القعني ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

وفي : 9 - باب هل يقول إنني صائم إذا شتم ؟ 118 / 4 ح 1904 من رواية عطاء ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . وفيه : إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به ، والصيام جنة وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب إلخ وانظر أطرافه في 5927 ، 7492 ، 7538 .

وأخرجه مسلم في : 13 - كتاب الصوم : 30 - باب فضل الصيام 807 / 2 ح 164 - من رواية الأعمش ، عن أبي =

« كل عمل ابن آدم يضاعف : الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، قال الله تعالى : إلا الصيام ، فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه وشرابه من أجلي » .

وفي رواية لمسلم بعد قوله إلى سبعمائة ضعف : « إلى ما يشاء الله » ⁽¹⁾ .

وفي صحيح مسلم عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « يقول الله عز وجل : » من عمل حسنة فله عشر أمثالها أو أزيد ، ومن عمل سيئة فجزاؤها مثلها أو أغفر ⁽²⁾ » .

• وفيه أيضًا عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « مَنْ هَمَّ بحسنة فلم يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا وَمَنْ هَمَّ بسيئة فلم يَعْمَلْهَا لم يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ ؛ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ ⁽³⁾ » .

• وفي المسند عن خريم بن فاتك ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : قال « [و] ⁽⁴⁾ من هم بحسنة فلم يعملها فعلم الله أنه قد أشعرها قلبه وخرص عليها كتبت له حسنة ومن هم بسيئة لم تكتب عليه ومن عملها كُتِبَتْ لَهُ وَاحِدَةٌ ، ولم تضاعف عليه ، ومن عمل حسنة كانت ⁽⁵⁾ له بعشر أمثالها ، ومن أنفق نفقة في سبيل الله كانت له بسبعمائة

= صالح ، عن أبي هريرة بمثله . وزاد : « للصائم فرحتان : فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه ، ولخلاف فيه أطيّب عند الله من ريح المسك » .

وانظره في أحاديث 160 - (1151) - 165 - (...) .

(1) أشار إليها ابن حجر في الفتح 326 / 11 وفي ظ : « وفي رواية بعد قوله ... » .

(2) الذي في صحيح مسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة : 6 - باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى 2068 / 4 ح 22 - (2687) من رواية الأعمش عن المعمر بن سويد ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها أو أزيد ، ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها أو أغفر ومن تقرب مني شبرًا تقربت منه ذراعًا ، ومن تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا ، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة ، ومن لقيني بقراب خطيئة لا يشرك بي شيئًا لقيته بمثلها مغفرة » .

وأورده برواية أخرى فيها « أو أزيد » . بكسر الزاي وتفاوت ما بين النصين واضح في الجزء الذي أورده ابن رجب . (3) رواه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الإيمان : 74 - باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات 145 / 1 - 147 ح 529 - (162) بسياقه مطولاً والذي استشهد به ابن رجب هو جزؤه الأخير وله شاهد رواه مسلم في صحيحه أيضاً في : 1 - كتاب الإيمان : باب إذا همّ العبد بحسنة كتبت ، وإذا همّ بسيئة لم تكتب 118 / 1 ح 206 - (130) لكن من رواية أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ، ومن هم بحسنة فعلمها كتبت له عشرًا إلى سبعمائة ضعف ، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب ، وإن عملها كتبت » .

(4) هكذا هي في المسند ؛ حيث إنها جزء حديث .

(5) م : « كتبت » وما أثبتته عن الأصول هو الموافق لما في المسند .

ضعف⁽¹⁾ .

[ماذا تضمنت هذه النصوص ؟] :

وفي المعنى أحاديث آخر متعددة فتضمنت هذه النصوص كتابة الحسنات والسيئات والهيم بالحسنة والسيئة فهذه أربعة أنواع :

[الأول مما تضمنته : مضاعفة الحسنات] :

• النوع الأول : عمل الحسنات فتضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة .

فمضاعفة الحسنة بعشر أمثالها لازم لكل الحسنات ، وقد دل عليه قوله تعالى - ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾⁽²⁾ .

وأما زيادة المضاعفة على العشر لمن شاء الله أن يضاعف له فدل عليه قوله تعالى :

(1) أخرجه أحمد في المسند 321 / 4 - 322 من رواية الركين بن الربيع عن رجل عن خزيمة (الحلبي) من رواية عبد الرحمن بن مهدي ، عن شيبان بن عبد الرحمن ، عن الركين بن الربيع ، عن أبيه ، عن عمه فلان بن عميلة ، عن خريم بن فاتك الأسدي أن النبي ﷺ قال : الناس أربعة ، والأعمال ستة ، فالناس موسع عليه في الدنيا والآخرة ، وموسع له في الدنيا مقتور عليه في الآخرة ، ومقتور عليه في الدنيا موسع عليه في الآخرة وشقي في الدنيا والآخرة ، والأعمال : موجبتان ومثل بمثل ، وعشرة أضعاف ، وسبعمائة ضعف ، فالموجبتان من مات مسلماً مؤمناً لا يشرك بالله شيئاً فوجبت له الجنة ، ومن مات كافراً وجبت له النار ومن هم بحسنة ... الحديث ، بمثل ما أورده ابن رجب ؛ فهو جزء حديث .

وأخرجه الحاكم في المستدرك 87 / 2 من طريق معاوية بن عمرو ، عن سلمة بن جعفر ، عن الركين بن الربيع به وسكت عنه ، وأعله الذهبي فقال : رواه معاوية بن عمرو الأزدي ، ومسلمة : تعبت عليه فلم أعرفه . ورواه الطبراني في الكبير 205 / 4 - 206 من وجوه عديدة .

وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية 322 / 2 - 323 وأعله بالركين وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ والمتهم به : الركين ، قال جرير : لم يكن ممن يؤخذ عنه الحديث ، كان عريقاً وكان مغفلاً . ورده المحقق فقال : هذا من أوهام ابن الجوزي رحمه الله فإن الذي قاله جرير كان مغفلاً فهو ركين بن عبد الأعلى كما في الميزان واللسان ، وأما هذا فهو ركين بن الربيع الفزاري ، من رجال السنن ، ثقة من الرابعة ، كما في التقريب .

وأورده الهيثمي في المجمع 21 / 1 وقال : روى الترمذي والنسائي منه ذكر النفقة في سبيل الله ، رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أنه قال عن الركين بن الربيع ، عن رجل ، عن خريم ، وقال الطبراني : عن الركين بن الربيع ، عن أبيه ، عن عمه يسير بن عميلة هـ . وأحمد لم يقتصر على هذه الرواية ، وإنما رواه كما علمت عن الركين بن الربيع ، عن أبيه ، عن عمه ، وقال فلان بن عميلة .

(2) سورة الأنعام : 160 .

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ⁽¹⁾ فدلّت هذه الآية على أن النفقة في سبيل الله تضاعف بسبعمائة ضعف .

● وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود قال : جاء رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فقال : يا رسول الله ! هذه في سبيل الله . فقال : « لك بها يوم القيامة سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ » ⁽²⁾ .

● وفي المسند بإسناد فيه نظر عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِسَبْعِمِائَةٍ ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ ⁽³⁾ أَوْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ مَازَ ⁽⁴⁾ أَذَى ؛ فَالْحَسَنَةُ بَعْشَرُ أَمْثَالِهَا ⁽⁵⁾ » .

(1) سورة البقرة : 261 .

(2) أخرجه مسلم في : 33 - كتاب الإمارة : 37 - باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها 1505 / 3 ح 132 - (1892) وفيه : فقال : هذه في سبيل الله . فقال رسول الله ﷺ فذكره وزاد . « كلها مخطومة » .

(3) م : « أهله وعياله » وفيها زيادة ليست في الأصول ولا في المسند .

(4) م : « أَمَاط » وما أثبتناه هو الموافق لما في الأصول والمسند .

(5) أخرجه أحمد في المسند 195 / 1 (حلي) من رواية زياد بن الربيع عن واصل مولى أبي عبيدة ، عن بشار بن أبي سيف عن عياض بن غطيف ، قال : دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح نعوذ من شكوى أصابه وامرأته تحيفه قاعدة عند رأسه قلت : كيف بات أبو عبيدة ؟ قالت : والله ! لقد بات بأجر . فقال أبو عبيدة : ما بت بأجر وكان مقبلاً بوجهه على الحائط ، فأقبل على القوم بوجهه ، فقال : ألا تسألوني عما قلت ؟ قالوا : ما أعجبنا ما قلت ففسألك عنه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من أنفق نفقة في سبيل الله ... الحديث وزاد : والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله بيلاء في جسده فهو له حطة » .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 300 / 2 وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه يسار بن أبي سيف ولم أر من وثقه ولا جرحه ببقية رجاله ثقات . وعنده : « وامرأته نحيفة » .

ولكن رواه أحمد في المسند 196 / 1 (الحلي) من طريق آخر عن أبي عبيدة ليس فيه يسار بن أبي سيف ، حيث رواه في هذا الموضع من رواية واصل عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال : دخلنا على أبي عبيدة نعوذ قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أنفق ... » الحديث .

فقد تابع الوليد بن عبد الرحمن يسار بن أبي سيف ولم ينفرد يسار بروايته ؛ مشاهير علماء الأمصار ص 184 ت 1462 .

والوليد بن عبد الرحمن هو الجرشي الحمصي الزجاج كان على خراج الغوطة أيام هشام .

روى عن ابن عمر وأبي هريرة وأبي أمامة ، وجبير بن نفير والحارث بن أوس الثقفي ، وعياض بن غطيف وغيرهم .

روى عنه يعلى بن عطاء ، وإبراهيم بن أبي عبلة ، وداود بن أبي هند ، وبشار بن أبي سيف وغيرهم .

وهو أحد ثقات أتباع التابعين بالشام كما قال ابن حبان وأبو حاتم ومحمد بن عون .

وقال أبو زرة الدمشقي : هو في الطبقة الثالثة ، قديم جيد الحديث .

راجع ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (148 - 147 / 2 / 4) ومشاهير علماء الأمصار لابن حبان ص 184 ت 1462 وتهذيب التهذيب 140 / 11 .

فإسناد الحديث من الطريق الثاني صحيح .

● وَخَرَجَ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ سَهْلَ بْنِ مُعَاذٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالذَّكْرُ يُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةٍ ⁽¹⁾ ضَعْفٍ » .

● وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِإِسْنَادِهِ ⁽²⁾ عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ⁽³⁾ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَرْسَلَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَقَامَ فِي بَيْتِهِ ، فَلَهُ بِكُلِّ دَرَاهِمٍ سَبْعِمِائَةِ دَرَاهِمٍ ، وَمَنْ غَزَا بِنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعِمِائَةِ أَلْفٍ دَرَاهِمٍ » ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ - ﴿ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ⁽⁴⁾ .

● وَخَرَجَ ابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ عِيسَى بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ - ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَمْعَ سَنَابِلٍ ﴾ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « رَبِّ ! زِدْ أُمَّتِي » فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾ فَقَالَ : رَبِّ ! زِدْ أُمَّتِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى - ﴿ إِنَّمَا يُوفَّى الصَّادِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ ⁽⁵⁾ .

● وَخَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لِيُضَاعِفُ الْحَسَنَةَ أَلْفِي أَلْفٍ حَسَنَةً » .

(1) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي : 9 - كِتَابُ الْجِهَادِ : 14 - بَابُ تَضْعِيفِ الذِّكْرِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى 19 / 3 رَوَايَةً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ زَبَانَ بْنِ قَائِدٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ 78 / 2 رَوَايَةً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ - بِهِ - بِمِثْلِهِ وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَأَقْرَأَهُ الذَّهَبِيُّ .

وَقَدْ أَوْرَدَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ 1 / 317 .

(2) م : « بِسْنَدِهِ » .

(3) م : « الْحَصِينِ » .

(4) أَخْرَجَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ عَنْ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَيْدِيكٍ ، عَنْ الْخَلِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

وَالْآيَةُ : 261 مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ .

(5) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ 80 / 7 مِنَ الْإِحْسَانِ وَأَوْرَدَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ فِي الْمَوْضِعِ الْمَذْكُورِ وَزَادَ نِسْبَتَهُ إِلَى ابْنِ مَرْدُوَيْهِ وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ .

وَالْآيَاتُ 261 ، 245 مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، 10 مِنْ سُورَةِ الزَّمَرِ .

- ثم تلا أبو هريرة - ﴿ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (1) .
- وقال : « إذا قال الله أَجْرًا عَظِيمًا ؛ فمن يقدِّره قَدَّرَهُ ؟ » .

• وروي عن أبي هريرة موقوفًا .

• وخرج الترمذي من حديث ابن عمر (2) مرفوعًا (3) مَنْ دَخَلَ الشُّوقَ فَقَالَ : لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، له الملك ، وله الحمد ، يحيى ويميت [وهو حي لا يموت] بيده الخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ (4) .

• ومن حديث تميم الدَّارِيِّ مرفوعًا : « من (5) قال : أشهد أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وحده لا شريك له إِلَهًا واحدًا صمدًا لم يَتَّخِذْ صَاحِبَةً ولا وَلَدًا ، ولم يكن له كُفُوًا أَحَدٌ عَشَرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ » .

وفي كلا الإسنادين ضعف .

• وخرج الطبراني بإسناد ضعيف أيضًا ، عن ابن عمر مرفوعًا .

« مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَأَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ » (6) .

• وقوله في حديث أبي هريرة : « إِلَّا الصَّيَّامَ ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ » (7) .

(1) أخرجه أحمد في المسند 2/ 296 (الحلي) من طريق يزيد بن هارون ، عن مبارك بن فضالة ، عن علي بن زيد ، عن أبي عثمان النهدي قال : أتيت أبا هريرة فقلت له : بلغني أنك تقول : إن الحسنة تضاعف ألف ألف حسنة ؟ قال : وما أعجبك من ذلك ؟ فوالله لقد سمعت يعني النبي ﷺ - يقول : إن الله ليضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة .

وأورده السيوطي في الدر المنثور 2/ 163 عن ابن جرير وليس فيهما الزيادة المذكورة .
وإسناد الحديث صحيح على ما ذكر محققه الشيخ أحمد شاكر 15/ 90 - 91 (المعارف) ح 7932 .
(2) م : « موقوفًا » وهو خطأ .

(3) ليست في « ا » ، ولا في ب وهي في م والترمذي .

(4) أخرجه الترمذي في السنن : 49 - كتاب الدعوات : 36 - باب ما يقول إذا دخل السوق 5/ 491 ح 3428 وعقب عليه بقوله : هذا حديث غريب ، وقد رواه عمرو بن دينار ، وهو قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله هذا الحديث نحوه ، وساقه عقبه .

(5) ليست في ب والحديث رواه الترمذي (3469) وقال حديث غريب .

(6) الذي أورده الهيثمي في الجمع 10/ 357 من حديث ابن عمر ضمن سياق طويل . « ومن قال سبحان الله كتب الله له مائة حسنة » هذا النص فقط ثم قال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف ، وفيه توثيق لين .
(7) مضى ص : 1035 .

يدل على أن الصَّيَّامَ لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه ؛ إلا الله تعالى ؛ لأنه أفضل أنواع الصبر ، وإنما يوفى الصابرون أجرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ .

• وقد رُوي هذا المعنى عن طائفة من السلف منهم كعب وغيره .

• وقد ذكرنا فيما سبق في شرح حديث « من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه ⁽¹⁾ » أن مضاعفة الحسنات زيادة على العَشْر تكون بحسب حُسْنِ الإسلام كما جاء ذلك مُضَرَّحًا به في حديث أبي هريرة وغيره ⁽²⁾ ويكون بحسب كمال الإخلاص ، وبحسب فضل ذلك العمل في نفسه ، وبحسب الحاجة إليه .

• وذكرنا من حديث ابن عمر أن قوله : - ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ ⁽³⁾ .

نزلت في الأعراب وأن قوله ﴿ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَصْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ⁽⁴⁾ نزلت في المهاجرين .

* * *

[النوع الثاني عمل السيئات] :

• النوع الثاني : عمل السيئات ، فتكتب السيئة بمثلها من غير مضاعفة ، كما قال الله تعالى : - ﴿ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ ⁽⁵⁾ .

• وقوله : « كُتِبَتْ لَهُ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ » إشارة إلى أنها غير مضاعفة .

• كما صرح في حديث آخر ⁽⁶⁾ لكنَّ السَّيِّئَةَ تَعْظُمُ أحيانًا بشرف الزمان أو المكان كما قال تعالى : - ﴿ إِنَّ عَذَابَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الَّذِينَ الْفَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ ⁽⁷⁾ .

• قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية :

﴿ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ في كلهن ثم اختص من ذلك أربعة أشهر فجعلهن حُرْمًا وعظم حُرْمَاتِهِنَّ وجعل الذنب فيهن أعظم والعمل الصالح والأجر أعظم ⁽⁸⁾ .

(1) وهو الحديث الثاني عشر من أحاديث الكتاب . (2) كما مضى ص : 317 .

(3) سورة الأنعام : 160 .

(4) سورة النساء : 40 .

(5) سورة الأنعام : 160 .

(6) كما مضى في أحاديث أبي هريرة وأبي ذر ص 1034 - 1035 .

(7) تفسير ابن كثير 2 / 355 وقد أورده بمثله .

(8) سورة التوبة : 36 .

وقال قتادة في هذه الآية : « اعلّموا أن الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزرا فيما سوى ذلك ، وإن كان الظلم في كل حال غير طائل ولكن الله تعالى يعظم من أمره ما يشاء تعالى ربنا ⁽¹⁾ » .

● وقد روى في حديثين مرفوعين أن السيئات تُضاعف في رمضان ولكن إسنادهما لا يصح .

● وقال الله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ ⁽²⁾ .

● قال ابن عمر : الفسوق : ما أصيب من معاصي الله صيدا كان أو غيره .

● وعنه قال : الفسوق إتيان معاصي الله في الحرم .

● وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يُظْلَمِ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ إِلِيمٍ ﴾ ⁽³⁾ وكان جماعة من الصحابة يتقنون سكناً الحرم ؛ خشية ارتكاب الذنوب فيه .

● منهم ابن عباس ، وعبد الله بن عمرو بن العاص .

وكذلك كان عمر بن عبد العزيز يفعل .

وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : « الخطيئة فيه أعظم » .

● وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لأن أخطئ سبعين خطيئة يعني بغير مكة : أحب إلي من أن أخطئ خطيئة واحدة بمكة .

● وعن مجاهد قال : تُضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات .

● وقال ابن جريح : « بلغني أن الخطيئة بمكة بمائة خطيئة والحسنة على نحو ذلك .

● وقال إسحاق بن منصور : قلت لأحمد في شيء من الحديث : « إن السيئة تُكتب

(1) أورده ابن كثير في الموضع السابق أتم من هذا فقد قال : وقال قتادة ، في قوله : ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم ﴾ إن الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزرا من الظلم فيما سواها ، وإن كان الظلم على كل حال عظيما ، ولكن الله يعظم من أمره ما يشاء وقال : إن الله اصطفى صفايا من خلقه ، اصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس رسلا واصطفى من الكلام ذكره ، واصطفى من الأرض المساجد ، واصطفى من الشهور رمضان ، والأشهر الحرم ، واصطفى من الأيام يوم الجمعة واصطفى من الليالي ليلة القدر فعظموا ما عظم الله ؛ فإنما تعظيم الأمور ما عظمها الله به عند أهل الفهم ، وأهل العقل » .

(2) سورة البقرة : 197 والخبر الثالين في الطبري 4 / 137 - 138 .

(3) سورة الحج : 25 وانظر في تفسير الآية وأثارها : « الدر » 4 / 351 - 352 .

بأَكْثَرٍ مِنْ وَاحِدَةٍ ؟ .

قال : لا ؛ ما سمعنا إلا بمكة . لتعظيم البلد ، ولو أن رجلاً بَعَدَنِ أَيْسَنَ هَمَّ (1) .
وقال إسحاق بن راهويه : كما قال أحمد .

وقوله : « لو أنَّ رَجُلًا بَعَدَنَ أَيْسَنَ هَمَّ .. » هو من قول ابن مسعود .، وسنذكره فيما بعد (2) إن شاء الله تعالى ، وقد تُضَاعَفُ السيئات بشرف فاعلمها ، وقوة معرفته بالله وقُرْبِهِ مِنْهُ فَإِنَّ مَنْ عَصَى السُّلْطَانَ عَلَى بَسَاطِهِ أَعْظَمَ جُزْأً مِمَّنْ عَصَاهُ عَلَى بُعْدٍ .

● ولهذا تَوَعَّدَ الله خاصة عباده على المعصية بمضاعفة الجزاء وإن كان قد عصمهم منها ، ليبين لهم فضلَه عليهم ، بعصمتهم من ذلك كما قال تعالى : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ تُبَيِّنَ لَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ (3) إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴿ (4) .

● وقال تعالى : ﴿ يَنْسَاءَ الَّتِي مَن يَأْتِ مِنْكَ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ (5) وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَّلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴿ - إلى قوله - ﴿ وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (6) .

● وكان على بن الحسين يتأولُ في آل النبي صلى الله عليه وآله وسلم من بني هاشم . مثل ذلك (5) لقربهم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

* * *

[النوع الثالث : الهم بالحسنات] :

● النوع الثالث : الهمُّ بالحسنات ، فتُكْتَبُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ وإن لم يعملها كما في حديث ابن عباس وغيره .

● وفي حديث أبي هريرة الذي خرجته مسلم كما تقدم (6) إذا تحدَّثَ عبدي بأن يعملَ حسنة ؛ فأنا أكتبها له حسنة .

والظاهر أن المراد بالتحدُّث حديثُ النفس وهو الهم .

(1) عَدَنَ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ ، وَعَدَنَ أَيْسَنَ : جَزِيرَةَ الْيَمَنِ أَقَامَ بِهَا أَيْسَنَ .

(2) ص 1050 . (3) سورة الإسراء : 74 ، 75 .

(4) سورة الأحزاب : 30 - 35 .

(5) أي من التعظيم والحرمة فتكريمهم يضاعف ثوابه والاجترأ عليهم يضاعف عقابه .

(6) ص : 1034 .

- وفي حديث خُزَيْم بن فَاتِك : « مَنْ هَمَّ بحسنة فلم يعملها ، فعلم الله أنه قد أشعرها قلبه ، وحَرَصَ عليها كتبت له حسنة » (1) .
- وهذا يدل على أن المراد بالهَمِّ هنا هو العزم المصمَّم الذي يوجد معه الحرص على العمل ، لا مجرد الخطرة التي تَحْطُر ثم تَنْفَسِيخ من غير عزم ولا تصميم .
- قال أبو الدرداء : « من أتى فِرَاشَهُ وهو ينوي أن يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كُتِبَ له ما نَوَى » .

• وروى عنه مرفوعاً وخرجه ابن ماجه مرفوعاً (2) .

• قال الدارقطني : المحفوظ الموقوف .

• وروى معناه من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (3) .

• وروى عن سعيد بن المسيب قال : من هَمَّ بصلاة أو صيام أو حج أو عمرة أو غزو فحيل بينه وبين ذلك بلغه الله تعالى ما نوى .

• وقال أبو عمران الجوني : ينادى الملك ! اكتب لفلان كذا وكذا ؛ فيقول : يارب ! إنه لم يعمله ، فيقول الله : إنه نواه .

• وقال زيد بن أسلم : كان رجلٌ يطوف على العلماء يقول : من يدلني على عمل لا أزال منه لله عاملاً ؛ فإني لا أحبُّ أن يأتي عليَّ ساعة من الليل والنهار ؛ إلا وأنا عاملٌ لله تعالى ؟ فقيل له : وقد وجدت حاجتك ؛ فاعمل الخير ما استطعت ، فإذا فَتَرْتَ أو تَرَكْتَ فَهَمَّ بعمله ، فإنَّ الهامَّ بعمل الخير كفاعله .

ومتى اقترن بالنية قولٌ أو سعيٌّ تأكد الجزاء والتحقَّ صاحبه بالعمل .

• كما رَوَى أبو كبشة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إنما الدنيا لأربعة نفر : عبدٌ رزقه الله مالا وعِلْماً ، فهو يَتَّقِي فيه رَبَّهُ ، ويَصِلُ فيه رَحْمَتُهُ ، ويعلم لله فيه

(1) مضي ص : 1035 .

(2) أخرجه ابن ماجه في السنن : 5 - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : 177 - باب ما جاء فيمن نام عن حربه من الليل 1 / 426 - 427 حديث أبي الدرداء يبلغ به النبي ﷺ بمثله وزاد في آخره : « وكان نومه صدقة عليه من ربه » .

وقد أورده الشيخ ناصر الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (2 / 1031) ونسبه أيضاً إلى النسائي وابن حبان والحاكم ورمز له بالحسن وأشار إلى إخراجه له في صحيح الترغيب وأبي داود .

(3) رواه مالك في الموطأ 1 / 111 ح 285 رواية مصعب الزهري وانظر تخريجه بهامشه .

حقًا ، فهذا بأفضل المنازل .

وعبدُ رزقه الله علماً ولم يرزقه مالا ؛ فهو صادقُ النية ، فيقول : لو أن لي مالا لعملتُ بعمل فلان ؛ فهو بنيتُهُ ⁽¹⁾ فأجرهما سواء .

وعبدُ رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً [فهو يخبطُ] في ماله بغيرِ علمٍ لا يتقي فيه ربُّهُ ، ولا يصلُ فيه رَحْمَةُ ، ولا يعلم لله فيه حقًا ؛ فهذا بأخبثِ المنازل .

وعبدُ لم يرزقه الله مالا ولا علماً ؛ فهو يقول : لو أن لي مالا ؛ لعملتُ فيه بعمل فلان ؛ فهو بنيتُهُ ⁽²⁾ فيُوزَرُهُمَا سواء .

● خرجه الإمام أحمدُ والترمذيُّ ، وهذا لفظه ، وابنُ ماجه ⁽³⁾ وقد حُمِلَ قوله : « وهما في الأجر سواء » على استوائهما في أصل أجر العمل ، دون مُضاعفته ، فالمضاعفة يختص بها من عمل العمل ، دون من نواه ولم يعمله ، فإنهما لو استويا من كل وجه لكتب لمن هم بحسنة ولم يعملها عشرُ حسنات ، وهو خلاف النصوص كلها ؛ ويدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ⁽⁴⁾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ ﴿ ⁽⁴⁾ قال ابن عباس وغيره : « القاعدون المفضلُّ عليهم المجاهدون درجة هم القاعدون من أهل الأعدار ، والقاعدون المفضلُّ عليهم المجاهدون درجاتٍ هم القاعدون من غير أهل الأعدار » ⁽⁵⁾ .

* * *

[النوع الرابع : الهم بالسيئات] :

● النوع الرابع : الهم بالسيئات من غير عمل لها ففي حديث ابن عباس أنها تُكتب

(1 ، 2) في الترمذي : « فهو نيته » .

(3) أخرجه أحمد في المسند 4 / 231 (الحلي) ضمن حديث آخر .

والترمذي في : 37 - كتاب الزهد : 17 - باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر 4 / 562 - 563 ح 2325 عقب حديث آخر بإسنادٍ واحدٍ وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن صحيح .

وابن ماجه في 37 - كتاب الزهد : 26 - باب النية 2 / 1413 ح 4228 بنحوه وفي أوله : « مثل هذه الأمة كمثل أربعة نفر : رجل آتاه الله مالا وعلماً فهو يعمل بعلمه ، ينفقه في حقه ... الحديث وهو في صحيح الترمذي 1894 بإسناد صحيح .

(4) سورة النساء : 95 - 96 .

(5) رواه الترمذي في السنن : التفسير ح 3035 . وإسناده صحيح ؛ انظر صحيح الترمذي 2428 .

له حسنة كاملة وكذلك في حديث أبي هريرة ، وأنس وغيرهما أنها تُكْتَبُ حسنة وفي حديث أبي هريرة قال : إنما تركها من جرأني ، يعني من أجلي .

● وهذا يدل على أن المراد مَنْ قَدَّرَ على ما هَمَّ به من المعصية فتركه لله تعالى ، وهذا لا ريب في أنه يكتب له بذلك حسنة ، لأن تركه للمعصية بهذا القصد عملٌ صالح .

● فأما إن هَمَّ بمعصية ثم ترك عملها خوفاً من المخلوقين أو مراعاة لهم ، فقد قيل إنه يعاقب على تركها بهذه النية ؛ لأن تقديم خوف المخلوقين على خوف الله محرم .

● وكذلك قصد الرياء للمخلوقين محرم فإذا اقترن به ترك المعصية لأجله عُوقِبَ على هذا الترك .

● وقد خرج أبو نعيم بإسناد ⁽¹⁾ ضعيف عن ابن عباس قال : يا صاحب الذنب ! لا تأمن ⁽²⁾ سوء عاقبته ولما يتبع الذنب أعظم من الذنب إذا عملته ، فذكر كلاماً وقال : وَخَوْفُكَ مِنَ الرِّيحِ إِذَا حَرَكَتْ سِتْرَ بَابِكَ ، وَأَنْتَ عَلَى الذَّنْبِ ، وَلَا يَضْطَرُّ فَوَؤُكَ مِنْ نَظَرِ اللَّهِ إِلَيْكَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ إِذَا عَمَلْتَهُ ⁽³⁾ .

● وقال الفضيل بن عياض : كانوا يقولون ترك العمل للناس رياء والعمل لهم ⁽⁴⁾ شِرْكٌ .

● وأما إن سعى في حُصُولِهَا بما أمكنه ثم حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا الْقَدَرُ فقد ذَكَرَ جماعة أنه يُعَاقَبُ عَلَيْهَا حينئذ ، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إن الله تَجَاوَزَ لِأُمْتِي عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ » ⁽⁵⁾ .

(1) اختصر ابن رجب ما أورده أبو نعيم في الحلية 1 / 324 - 325 عن ابن عباس رضي الله عنهما اختصاراً بيّناً ففيه ... إذا عملته فإن قلة حياك ممن على اليمين وعلى الشمال وأنت على الذنب أعظم من الذنب الذي عملته ، وضحكك وأنت لا تدري ما الله صانع بك أعظم من الذنب ... إلخ فارجع إليه إن شئت .

(2) م : « من سوء » وهي هكذا في الحلية .

(3) م : « فعلته » .

(4) في هامش م : لعلة « ترك العمل من أجل الناس رياء ، والعمل لأجل الناس شرك » .

(5) أخرجه البخاري في : 49 - كتاب العتق : 6 - باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه - (160/5) ح 2528 .

وفي : 68 - كتاب النكاح : 11 - باب الطلاق في الإغلاق والمكره والسكران والمجنون وأمرهما والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره 9 / 388 ح 5269 .

وفي : 83 - كتاب الإيمان والنذور : 15 - باب إذا حنث ناسياً في الإيمان 11 / 548 - 549 ح 6664 .

ومسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 58 - باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر

116 / 1 - 117 ح 201 - (127) ، 202 من وجوه عديدة .

وأبو داود في السنن : 7 - كتاب الطلاق : 15 - باب الوسوسة بالطلاق 2 / 657 - 658 .

والترمذي في : 11 - كتاب الطلاق : 8 - باب ما جاء فيمن يحدث نفسه بطلاق امرأته 3 / 489 وعقب عليه =

وَمَنْ سَعَى فِي حَصُولِ الْمَعْصِيَةِ جَهْدُهُ ثُمَّ عَجَزَ عَنْهَا فَقَدْ عَمِلَ ⁽¹⁾ وكذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » قالوا : يا رسول الله ! هذا القاتل ⁽²⁾ فما بال المقتول ؟ قال : « إنه كان حريصاً على قتل صاحبه ⁽³⁾ » .

= بقوله : هذا حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم : أن الرجل إذا حدث نفسه بالطلاق لم يكن شيء حتى يتكلم به .

والنسائي في : 27 - كتاب الطلاق : 22 - باب من طلق في نفسه 156/6 - 157 ح 3433-3435 من وجوه عديدة . وابن ماجه في : 10 - كتاب الطلاق : 14 - باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به 658 / 1 ح 2040 . وفي : 16 - باب طلاق المكره والناسي 659/1 ح 2044 وفيه : عما توسوس به صدورها ... وما استكروها عليه . والواحد في أسباب النزول ص 89 وقد ذكر عن المفسرين سبب ورود هذا الحديث ، قال : قال المفسرون ، لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوا إِيحَاسَبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ جاء أبو بكر ، وعمر ، وعبد الرحمن بن عوف ، ومعاذ بن جبل ، وناس من الأنصار إلى النبي ﷺ فجنحوا على الركب ، وقالوا : يا رسول الله ! والله ما نزلت أشد علينا من هذه الآية ، وإن أحدثنا ليحدث نفسه بما لا يحب أن يثبت في قلبه ، وأن له الدنيا بما فيها ، وإنا لمؤاخذون بما تحدث به أنفسنا ؟ هلكننا والله . فقال النبي ﷺ : هكذا أنزلت ، فقالوا : هلكننا وكلفنا من العمل ما لا نطيق ، قال : فلعلكم تقولون كما قالت بنو إسرائيل لموسى : سمعنا وعصينا ، قولوا : سمعنا وأطعنا ، فقالوا : سمعنا وأطعنا ، واشتد ذلك عليهم ، فمكثوا بذلك حولا ، فأنزل الله تعالى الفرج والراحة بقوله : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ الآية فنسخت هذه الآية ما قبلها ، قال النبي ﷺ : « إن الله قد تجاوز لأمتي ما حدثوا به أنفسهم ، ما لم يعملوا أو يتكلموا به » .

وأورده السيوطي في الدر المنثور 374 / 1 ، 375 ، 376 وزاد نسبته إلى سفيان وعبد بن حميد وابن المنذر . وانظر ما أورده قبل هذا في تفسير الآيات الأخيرة من سورة البقرة .

وأورده ابن كثير في التفسير 339/1 كلهم من حديث أبي هريرة بنحوه وبألفاظ مقاربة وقد أورده القرطبي في التفسير 423/3 دون ذكر الصحابي لكن ذكر أن الحديث قد ثبت عن النبي ﷺ .

(1) م : « عمل بها » . (2) كلمة « هذا القاتل » ليست في أ .

(3) أخرجه البخاري في : 2 - كتاب الإيمان : 23 - باب : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ فسماهم المؤمنين 84 / 1 - 85 ح 31 من رواية الأحنف بن قيس ، قال : ذهبت لأنصر هذا الرجل ، فلقيني أبو بكر ، فقال : أين تريد ؟ قلت : أنصر هذا الرجل ؟ قال : ارجع ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

وفي : 87 - كتاب الديات : 2 - باب قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ... ﴾ 192/12 ح 6875 بنحوه وفي : 92 - كتاب الفتن : 10 - باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما 31 - 32 ح 7083 بنحوه .

وأخرجه مسلم في : 52 - كتاب الفتن وأشرط الساعة : 4 - باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما 2213/4 - 2214 من رواية حماد بن زيد عن أيوب ويونس ، عن الحسن ، عن الأحنف بن قيس ، قال : خرجت وأنا أريد هذا الرجل ، فلقيني أبو بكر ، فقال : أين تريد ؟ يا أحنف ؟ قال : قلت : أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ يعني عليا ، قال : فقال لي : يا أحنف ! ارجع ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ... الحديث بنحوه .

وأخرجه عقبه من وجوه أخرى عن أبي بكر بنحوه .

- وقوله « ما لم تكلم به أو تعمل » .
- يدل على أن الهائم بالمعصية إذا تكلم بما هم به بلسانه ؛ فإنه يعاقب على الهَم حينئذ ؛ لأنه قد عَمِلَ بجوارحه معصية وهو التكلم بلسانه ⁽¹⁾ .
- ويدل على ذلك حديث الذي قال : « لو أن لي مالا لعملت فيه ما عمل فلان » .
- يعني الذي يعصى الله في ماله قال : « فَهُمَا فِي الْوِزْرِ سَوَاءٌ » ⁽²⁾ .
- ومن المتأخرين من قال : لا يعاقب على التكلم بما هم به ما لم تكن المعصية التي هم بها قولاً محرماً كالقذف والغيبة والكذب ؛ فأما ما كان مُتَعَلِّقاً بالعمل بالجوارح ؛ فلا يَأْتِمُّ بمجرد التَّكَلُّم بما ⁽³⁾ هم به .
- وهذا قد يستدل له بحديث ⁽⁴⁾ أبي هريرة المتقدم : « وإذا تحدث بأن يعمل ⁽⁵⁾ سيئة فأنا أغفرها له ، ما لم يعملها ⁽⁶⁾ » .
- ولكن المراد بالحديث هنا حديث النفس جمعاً بينه وبين قوله : ما لم تكلم به أو تَعْمَل ⁽⁷⁾ .

وحديث أبي كبشة يدلّ على ذلك صريحاً ؛ فإن قول القائل بلسانه : « لو أن لي مالا لعملت فيه بالمعاصي كما عمل فلان » ليس هو العمل بالمعصية التي هم بها ، وإنما أَخْبَرَ عما هم به فقط ، مما مُتَعَلِّقُهُ إِنْفاقُ المال في المعاصي ، وليس له مَالٌ بالكيفية . وأيضاً فالكلامُ بذلك محرم ، فكيف يكون معفوّاً عنه ، غَيْرُ مُعَاقَبٍ عليه ؟ .

* * *

[ماذا إذا انفسخت نيته وفترت عزمته ؟] :

وأما إن انفسخت نيته وفترت عزمته من غير سبب منه ؛ فهل يعاقب على ما هم به من المعصية أم لا ؟ هذا على قسمين :

[الخواطر] :

- أحدهما : أن يكون الهَمُّ بالمعصية خاطراً خَطَرًا ، ولم يساكنه صاحبه ، ولم يعقد

(2) الذي مضى القول فيه قريبا ص 1044 .

(4) م : يستدل به على حديث .

(6) مضى ص 1034 .

(1) م : « التكلم باللسان » .

(3) م : « ما » .

(5) م : « وإذا تحدث عبدي بما لم يعمل سيئة » .

(7) ليست في م .

قلبه عليه ، بل كرهه ونفر منه فهذا معفو عنه ، وهو كالوساوس الرديئة التي سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنها فقال : « ذاك صريح الإيمان » (1) .

● ولما نزل قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَنْ يَشَاءُ ۗ ﴾ (2) - شق ذلك على المسلمين وظنوا دخول هذه الخواطر فيه ؛ فنزلت الآية التي بعدها وفيها قوله : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ ﴾ (3) فبينت أن ما لا طاقة لهم به ؛ فهو غير مؤاخذ به ولا مكلف به .

وقد سمى ابن عباس وغيره ذلك نسخاً .

ومرادهم أن هذه الآية أزلت الإبهام الواقع في النفوس من الآية الأولى .

● وبيئت أن المراد بالآية الأولى : العزائم المصممة عليها .

ومثل هذا كان السلف يسمونه نسخاً .

[العزائم] :

● القسم الثاني : العزائم المصممة التي تقع في النفوس ، وتدوم ، ويساكنها صاحبها .

[وهي نوعان : الأول] :

● فهذا أيضاً نوعان : أحدهما : ما كان عملاً مستقلاً بنفسه من أعمال القلوب كالشك في الواحدانية أو النبوة أو البعث ، أو غير ذلك من أصول (4) الكفر والنفاق (5) أو اعتقاد تكذيب ذلك فهذا كله يعاقب عليه العبد ويصير بذلك كافراً ومنافقاً .

● وقد روي عن ابن عباس : أنه حمل قوله تعالى : - ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ۗ ﴾ (6) على مثل هذا .

● وروي عنه حملها على كتمان الشهادة كقوله : ﴿ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ ءَاتَمٌ قَلْبُهُ ۗ ﴾ (7) .

(1) أخرجه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الإيمان : 60 - باب بيان الوسوسة في الإيمان 119/1 ح 209 - (132) من حديث أبي هريرة بمثله و ح 211 - (133) من حديث عبد الله بن مسعود بنحوه وأخرجه ابن حبان من حديثيهما في صحيحه ح 145 ، 146 ، 148 ، 149 .

(2) سورة البقرة : 284 . (3) سورة البقرة : 286 .

(4 ، 5) ليست في م .

(6) من الآية 284 من سورة البقرة وانظر الطبري 6 / 113 .

(7) من الآية 283 من سورة البقرة وانظر الطبري 6 / 102 ح 6449 ، 6450 من حديث ابن عباس و 6451 - 6455 من حديث عكرمة والشعبي وابن عباس .

• ويلحق بهذا القسم سائر المعاصي المتعلقة بالقلوب كمحبة ما يُغضُّه الله ، وبُغض ما يحبه الله ، والكبر والعُجب ، والحسد ، وسوء الظن بالمسلم من غير موجب ، مع أنه قد روي عن سفيان أنه قال في سوء الظن : إذا لم يترتب عليه قول أو فعل ؛ فهو معفو عنه .

• وكذلك روي عن الحسن أنه قال في الحسد .

ولعل هذا محمولٌ من قولهما على ما يجده الإنسان ولا يمكنه دفعه ؛ فهو يكرهه ، ويدفعه عن نفسه ولا (1) يندفع (2) لا على ما يساكنه ويستروح إليه ، ويعيد حديث نفسه به ويُبديه .

[النوع الثاني وأقوال العلماء فيه] :

• والنوع الثاني : ما لم يكن من أعمال القلوب ، بل كان من أعمال الجوارح كالزنا ، والسرقة وشرب الخمر ، والقتل ، والقذف ، ونحو ذلك إذا أصر العبد على إرادة ذلك ، والعزم عليه ، ولم يظهر له أثر في الخارج أصلاً فهذا في المؤاخذة به قولان مشهوران للعلماء .

• أحدهما يؤخذ (3) به .

• قال ابن المبارك : سألت سفيان الثوري : أيؤخذ العبد بالهمة ؟ فقال : إذا كانت عَزْماً أُؤخذ بها (4) .

• ورجح هذا القول كثيرٌ من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين من أصحابنا وغيرهم ، واستدلوا له بنحو قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ﴾ (5)

وقوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ (6) وبنحو قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « الإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس » (7) .

وحملوا قوله ﷺ : « إن الله تجاوزَ لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو

تعمل » (8) على الخطرات .

• وقالوا : ما ساكنه العبد ، وعقد قلبه عليه ؛ فهو من كسبه (9) وعمله ؛ فلا يكون

(2) م : « إلا » وهو تحريف .

(4) أورده ابن حجر في الفتح 328 / 11 بمعناه .

(6) سورة البقرة : 225 .

(8) مضى ص 1045 ، 1047 .

(1) م : « فلا » .

(3) م : « الأخذ به » .

(5) سورة البقرة : 235 .

(7) هو الحديث السابع والعشرون من الكتاب .

(9) م : « ما أكنه العبد وعقد عليه قلبه فهو من كسبه » .

معفوًا عنه .

- ومن هؤلاء مَنْ قال : إنه يعاقب عليه في الدنيا بالهموم والغموم .
- وروى ذلك عن عائشة موقوفًا ومرفوعًا ⁽¹⁾ وفي صحته نظر .
- وقيل بل يحاسب العبد به يوم القيامة يقفه الله عليه ، ثم يعفو عنه ، ولا يعاقبه به فتكون عقوبته المحاسبة .
- وهذا مروى عن ابن عباس ، والربيع بن أنس ، وهو اختيار ابن جرير ⁽²⁾ .
- واحتج له بحديث ابن عمر في النجوى ⁽³⁾ « وذاك » ليس فيه عموم .
- وأيضًا فإنه وارد في الذنوب المستورة في الدنيا لا في وساوس الصدور .
- والقول الثاني : لا يؤخذ بمجرد النية مطلقًا .
- ونسب ذلك إلى نص الشافعي ، وهو قول ابن حامد ، من أصحابنا عملاً بالعمومات .
- وروى العوفي عن ابن عباس : ما يدل على مثل هذا القول .

* * *

- وفيه قول ثالث : أنه لا يؤخذ بالهم بالمعصية ؛ إلا بأن يهَمَّ بارتكابها في الحرم كما روى السدي ، عن مروة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : « ما مِنْ عَبْدٍ يَهَمُّ بِخَطِيئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَتَكْتَبَ عَلَيْهِ ، وَلَوْ هَمَّ بِقَتْلِ الْإِنْسَانِ عِنْدَ الْبَيْتِ ، وَهُوَ بَعْدَ أَنْ يَأْتِيَ أَذَاقَهُ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاكِ يُظْلَمِ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ ⁽⁴⁾ خَرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ ⁽⁵⁾ .

(1) كما رواه ابن جرير في التفسير 6/116 ح 6492 ، 6493 ، 6494 ورواه من حديثها مرفوعاً عقبها ح 6495 .

(2) م : في التفسير ح 6486 عن ابن عباس و ح 6487 من حديث الربيع .

(3) كما روى البخاري في المظالم : باب قول الله تعالى : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ ومسلم في التوبة : باب قبول توبة القاتل ح 2768 كلاهما من حديث عبد الله بن عمر .

(4) سورة الحج : 25 .

(5) أخرجه أحمد في المسند 6/65-66 ، 153 ح 4071 ، 4316 (المعارف) عن يزيد بن هارون ، عن شعبة ، عن السدي أنه سمع مروة أنه سمع عبد الله قال يزيد : قال لي شعبة : ورفعه ، ولا أرفعه لك ، يقول الله عز وجل : ﴿ وَمَنْ يَرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلَمٍ ﴾ قال : « لو أن رجلاً هَمَّ فيه بالحاد وهو بعدن أين لأذاقه الله عز وجل عذاباً أليماً » .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 7/70 عن أبي يعلى والبزار وأحمد وقال : رجال أحمد رجال الصحيح . كما أورده ابن كثير في التفسير 3/214-215 عن ابن أبي حاتم ، وقال : قال شعبة : هو رفعه لنا ، وأنا لا أرفعه =

● وقد رواه عن السدي شعبة ، وسفيان ، فرفعه شعبة ، ووقفه سفيان ، والقول قولُ سفيان في وقفه ⁽¹⁾ .

● قال الضحاك : إن الرجلَ لَيَهْمُ بالخطيئة بمكة وهو بأرضٍ أُخْرَى فتكتب عليه ولم يعملها .

وقد تقدم عن أحمد وإسحاق ما يدل على مثل هذا القول .

وكذا حكاه القاضي أبو يعلى ؛ عن أحمد .

● وروى أحمد في رواية المروزي حديث ابن مسعود هذا .

● ثم قال أحمد : يقول : - من يُرِدْ فيه إلحادٍ ⁽²⁾ قال أحمد : لو أن رجلاً بعدنٍ أُيِّنَ ⁽³⁾

= لكم ، ثم قال : قال يزيد : هو قد رفعه .

وأورده عن أحمد في المسند في هذا الموضع ، عن يزيد بن هارون به ثم قال : هذا الإسناد صحيح على شرط البخاري ووقفه أشبه من رفعه ، ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود ، وكذلك رواه أسباط وسفيان الثوري عن السدي من مُرة ، عن ابن مسعود موقوفاً .

ولم يرتض الشيخ أحمد شاكر رد القول برفع الحديث ، فعقب على ما ذكره ابن كثير وما روى عن شعبة بقوله : وهذا تحكم من شعبة ، ثم من ابن كثير ، وكلمة يزيد بن هارون التي رواها ابن أبي حاتم كلمة حكيمة ، وإشارة دقيقة ، يريد أن شعبة قد حكى رفعه عن شيخه ، فهو قد رفعه رواية ، وإن وقفه رأياً ، والرفع زيادة من ثقة فتقبل ، ونحن نأخذ عن الراوي روايته ، ولا تنقيد برأيه وأما أن غير شعبة رواه موقوفاً ؛ فلا يكون علة للمرفوع والرفع زيادة ثقة كما قلنا .

وكان الشيخ أحمد شاكر رحمه الله ، يريد ليقول : إنه من قبيل ما صح مرفوعاً وموقوفاً وليس من قبيل ما صح موقوفاً فقط .

وهي إحدى فرائد الشيخ وما أكثرها ! .

وقد أورد ابن كثير عن الثوري ، عن مرة ، عن عبد الله بن مسعود قال : « ما من رجل يهيم بسيئة فتكتب عليه ، ولو أن رجلاً بعدنٍ أُيِّنَ هم أن يقتل رجلاً بهذا البيت لأذاقه الله من العذاب الأليم » . وكذا قال الضحاك بن مزاحم .

وقال سفيان الثوري ، عن منصور ، عن مجاهد : إلحاد فيه ؟ لا والله ! وبلى والله ! .

وقد أورده الهيثمي في المجمع في الموضع السابق عن الطبراني وقال : فيه الحكم بن ظهير وهو متروك .

وأورده السيوطي في الدر المنثور 4 / 351 وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور . كما أورد الحديث السابق في الموضع ذاته وزاد نسبته إلى الفريابي ، وسعيد بن منصور وابن راهويه ، وعبد بن حميد والبخاري وأبي يعلى وابن جرير وابن المنذر .

(1) قد وقفت على رؤية المرحوم الشيخ أحمد شاكر في هذا .

(2) إشارة إلى الآية 25 من سورة الحج .

وفي « 1 » : « من يرد فيه إلحاد » فقط .

(3) بوزن أحمر - : قرية على جانب البحر باليمن أو هي اسم مدينة عدن ، نهاية 20 / 1 .

هَمْ يَبْقَى رَجُلٌ فِي الْحَرَمِ هَذَا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ نَذِقُهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ هَكَذَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَحِمَهُ اللَّهُ .

● وقد رد بعضهم هذا إلى ما تقدّم من المعاصي التي مُتَعَلِّقُهَا الْقَلْبُ وقال : الحَرَمُ يجب احترامه وتحريمه ⁽¹⁾ وتعظيمه بالقلوب .

فالعقوبة على ترك هذا الواجب .

وهذا لا يصح ؛ فإن حُرْمَةَ الْحَرَمِ ليست بأَعْظَمَ من حُرْمَةِ مُحَرِّمِهِ سبحانه وتعالى والعَزْمُ على معصية الله عَزَمَ على انتهاك محارمه ، ولكن لو عزم على ذلك قصدا لانتهاك ⁽²⁾ ، حُرْمَةَ الْحَرَمِ ، واستخفافا بحرمة ؛ فهذا كما لو عَزَمَ على فعل معصية بقصد ⁽³⁾ الاستخفاف بحرمة الخالق تعالى ؛ فيكفر بذلك .

وإنما ينتفى الكفر عنه إذا كان هُمُّهُ بالمعصية بمجرد نَيْلِ شهوته ، وغرض نفسه ، مع ذهوله عن قصد مخالفة الله ، والاستخفاف بهيئته ، وبنظره .

ومتى اقترن العمل بالهم فإنه يعاقب عليه ، سواء كان الفعل متأخرا أو متقدما .
فمن فعل محرما مرة ثم عزم على فعله متى قدر عليه فهو مُصِرٌّ على المعصية ، ومعاقب على هذه النية ، وإن لم يُعَدَّ إلى عمله إلا بعد سنين عديدة .
● وبذلك فسر ابن المبارك وغيره الإصرار على المعصية .

وبكل حال ، فالمعصية إنما تُكْتَبُ بِمَثَلِهَا من غير مضاعفة فتكون الْعُقُوبَةُ على المعصية ، ولا ينضم إليها الهمُّ بها إذ لو ضُمَّ إلى المعصية الهمُّ بها لَعُوقِبَ على عمل المعصية عقوبتين ، ولا يقال : فهذا يلزم مثله في عمل الحسنة فإنه ⁽⁴⁾ إذا عملها بعد الهمُّ بها أثيب على الحسنة ، دون الهمُّ بها ، لأننا نقول : هذا ممنوعٌ فَإِنَّ مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، فيجوز أن يكون بعض هذه الأمثال جزاء للهمِّ بالحسنة والله أعلم .

● وقوله في حديث ابن عباس في رواية مسلم : « أَوْ مُحَاهَا اللَّهُ ⁽⁵⁾ » يعني أن عمل السيئة إما أن تُكْتَبَ لعاملها سيئة واحدة ، أَوْ يَمْحُوهَا اللَّهُ بما شاء من الأسباب كالنوبة ، والاستغفار ، وعمل الحسنات .

(2) م : « كاتنهاك » .

(4) م : « فإنها » .

(1) ليست في « أ » .

(3) « أ » : « لقصد » .

(5) م : « مجاهد » وهو تحريف .

- وقد سبق الكلام على ما يحكى ⁽¹⁾ به السيئات في شرح حديث أبي ذرّ « اتق الله حيثما كنت ، وأتبع السيئة الحسنة تمحها » .

* * *

[ولا يهلك على الله إلا هالك ؟] :

وقوله بعد ذلك « ولا يَهْلِكُ على الله إلا هَالِكٌ » .

يعني بعد هذا الفضل العظيم من الله ، والرحمة الواسعة منه بمضاعفة الحسنات ، والتجاوز عن السيئات لا يهلك على الله إلا مَنْ هلك ، وألقى بيديه ⁽²⁾ إلى التهلكة ، وتَجَرَّأَ على السيئات ، ورغب عن الحسنات ، وأعرض عنها .

- ولهذا قال ابن مسعود : ويل لمن غَلَبَ وُحْدَانُهُ عَشْرَاتِهِ ⁽³⁾ .

• وروى الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس مرفوعاً : هلك من غلب واحده عشرًا ⁽⁴⁾ .

- وخرج الإمام أحمد ⁽⁵⁾

(1) م : « فيما يحكى » وذلك في الحديث الثامن عشر .

(2) م : « بيده » .

(3) م : « غلبت وحداته عَشْرَاتِهِ » ا : « عَشْرَانِهِ » .

(4) واضح أنه ضعيف جداً ؛ وأفته من روايته : الكلبي وأبي صالح .

(5) أخرجه أحمد في المسند 260/9 - 261 (المعارف) ح 6498 من رواية جرير ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ فذكره . وفيه : قالوا : وما هما يا رسول الله ؟ قال : أن تحمد الله وتكبره وتسبحه في دبر كل صلاة مكتوبة عشرا عشرا ، وإذا أتيت إلى مضجعك تسبح الله وتكبره وتحمد الله مرة فتلك خمسون ومائتان باللسان وألفان وخمسمائة في الميزان ، فأيكم يعمل في اليوم واللييلة ألفين وخمسمائة سيئة ؟ قالوا : كيف من يعمل بهما قليل ؟ قال : يجيء أحدكم الشيطان في صلاته فيذكره حاجة كذا وكذا ، فلا يقولها ، ويأتيه عند منامه فينومه فلا يقولها .

قال : ورأيت رسول الله ﷺ يعقدهن بيده .

وقد حسن محققه إسناده ؛ وعلل ذلك برواية جرير عن عطاء بعد اختلاطه ثم قال : ولكن الحديث في ذاته

صحيح ؛ لأنه رواه آخرون عن عطاء ممن سمعوا منه قبل تغيره .

وأحال فضيلته إلى الرواية الثانية للحديث في مسند أحمد في المسند 144/11 - 145 ح 6910 (المعارف) من رواية محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عطاء بن السائب - به - بنحوه وفيه ، خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما رجل مسلم إلا دخل الجنة ، هما يسير ، ومن يعمل بهما قليل ؛ تسبح الله عشرا ، وتحمد الله عشرا وتكبر الله عشرا في دبر كل صلاة فذلك مائة وخمسون باللسان وألف وخمسمائة في الميزان وتسبح ثلاثا وثلاثين ، وتحمد ثلاثا وثلاثين ، وتكبر أربعاً وثلاثين ، عطاء لا يدرى أبتن أربع وثلاثون ، إذا أخذ مضجعه =

وأبو داود ⁽¹⁾ والنسائي ⁽²⁾ والترمذي ⁽³⁾ من حديث عبد الله بن عمرو قال : قال

= فذلك مائة باللسان وألف في الميزان ، فأياكم يعمل في اليوم ألفين وخمسمائة سيئة ؟ قالوا : يا رسول الله ! كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل ؟ قال : الحديث .

وعقب عبد الله بن أحمد بن حنبل بقوله :

سمعت عبيد الله القواريري ، سمعت حماد بن زيد يقول : قدم علينا عطاء بن السائب البصرة ، فقال لنا أيوب : اتوه فاسألوه عن حديث التسييح ، يعني هذا الحديث .

وقد علل الشيخ أحمد شاكر لما ذهب إليه من أن الحديث في ذاته صحيح بعد أن تبين من هذا الموضع الثاني متابعة شعبة لجرير في السماع من عطاء ، وبعد أن تأكد هذا بسماع حماد بن زيد أيضًا من عطاء لهذا الحديث حيث قال رحمه الله ، لافتًا إلى أن سماع شعبة من عطاء كان قبل الاختلاط .

وشعبة سمع من عطاء قديمًا ، وحديثه عنه حديث صحيح ، ودلت رواية عبد الله بن أحمد على أن حماد بن زيد سمعه منه أيضًا ، بل لعلها تدل على أن أيوب سمعه منه كذلك ، وعلى أن عطاء لم يخلط في هذا الحديث حتى في رواية من سمعه منه بعد تغيره ، فليس التغير بموجب أن يخطيء في كل ما يروي . وهذه لمحة دقيقة ولا ريب ! .

(1) رواه أبو داود في : 35 - كتاب الأدب : 109 - باب التسييح عند النوم 309/5 - 310 ح 5065 من رواية حفص ابن عمر ، عن شعبة - به - بنحوه وفيه : خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم ... هما يسير ... ويكبر ... في الميزان ويكبر أربعًا وثلاثين إذا أخذ مضجعه ويحمد ثلاثًا وثلاثين ويسبح ثلاثًا وثلاثين فذلك مائة ... قالوا يا رسول الله ! الحديث بنحو ما عند أحمد بتقديم وتأخير .

(2) وأخرجه النسائي في : 13 - كتاب السهو : 91 - باب عدد التسييح بعد التسليم 74/3 - 75 من رواية يحيى ابن حبيب ، عن حماد ، عن عطاء - به - بنحوه أن رسول الله ﷺ قال : خلتان لا يحصييهما رجل مسلم إلا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل ، قال : قال رسول الله ﷺ : الصلوات الخمس . يسبح أحدكم في دبر كل صلاة عشرة ، ويحمد عشرة ، ويكبر عشرة ، فهي خمسون ومائة في اللسان وأنا رأيت رسول الله ﷺ يعقدهن بيده ... قالوا يا رسول الله ! وكيف لا نحصييهما ؟ فقال : « إن الشيطان يأتي أحدكم وهو في صلاته ... فينيمه » .

(3) أخرجه الترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 25 - باب حدثنا أحمد بن منيع 478/5 من رواية إسماعيل بن علية عن عطاء - به - بنحوه وفيه « ... » ألا وهما يسير يسبح الله في دبر كل صلاة عشرة ويحمد عشرة ويكبر عشرة ، قال : فأنا رأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده ، قال : فتلك وذكر الحديث من هنا بمثل ما أورد ابن رجب في الجزء وزاد : قالوا : وكيف لا نحصييهما ؟ .. الحديث بمثل ما عند أحمد . وعقب عليه بقوله : وهذا حديث حسن صحيح .

وقد روى شعبة والثوري عن عطاء بن السائب هذا الحديث .

فإذا أضفنا إلى هذا رواية إسماعيل بن علية عن عطاء لهذا الحديث كان معنى هذا أن الذين تابعوا جريرا عن عطاء هم شعبة والثوري وإسماعيل بن علية ؛ فتأكد بهذا ما ذهب إليه الشيخ أحمد شاكر : أن الحديث صحيح . وإذا راعينا رواية جرير عن عطاء لروايته عنه بعد الاختلاط فطريق جرير طريق حسن وكما سبق أن صرح الشيخ أحمد شاكر وإذا أردنا أن نحكم على الحديث من حيث طرقه كلها فهو حسن من طريق ، وصحيح من طرق ، أو كما قال الترمذي حسن صحيح ، أو بعبارة تفسر قول الترمذي في هذا الموضع : حسن وصحيح .

وقد أثرنّا أن نذكر لك ما في المصادر التي أشار إليها ابن رجب من نصوصها للحديث فلم نجد مصدرًا منها يمكننا من أن نقول : إن اللفظ الذي آثره ابن رجب له .

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « خلتان لا يحصييهما رجل مسلم إلا دخل الجنة وهما يسيرٌ ومن يعملُ بهما قليل يسبح الله في ⁽¹⁾ دبر كل صلاة عشراً ويحمده عشراً ويكبره عشراً قال : فذلك خمسون ومائة باللسان ، وألف وخمسمائة في الميزان وإذا ⁽²⁾ أخذت مضجعتك تسبحه وتكبره ، وتحمده مائة ، فذلك مائة باللسان ، وألف في الميزان ، فأياكم يعمل في اليوم واللييلة ألفين وخمسمائة سيئة ؟ » .

● وفي المسند عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : لا يدع أحدٌ منكم ⁽³⁾ أن يعمل لله ألف حسنة حين يُصبح ، يقول : سبحان الله وبحمده مائة مرة ، فإنها ألف حسنة ؛ فإنه لن يعمل إن شاء الله تعالى مثل ذلك في يومه من الذنوب ، ويكون ما عمل من خيرٍ سوى ذلك وافراً ⁽⁴⁾ .

* * *

(1) ليست في م .

(3) م : « أحدكم » .

(2) م : « وإذا » .

(4) أخرجه أحمد في المسند 440/6 (الحلبي) من رواية أبي المغيرة ، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مریم ، عن أبي الأحوص : حكيم بن عمير وحبيب بن عبيد ، عن أبي الدرداء ، فذكره بنحوه ، وفيه : لا يدع رجل منكم ... لن يعمل ... » .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 113/10 عن أحمد في هذا الموضع وقال فيه : أبو بكر بن أبي مریم وهو

ضعيف .

إلا أن فيه : يقول : باسم الله سبحان الله ... الحديث .

الحديث الثامن والستون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ ، حَتَّى أُحِبَّهُ ؛ فَإِذَا أَحَبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَنْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ؛ وَإِنْ سَأَلَنِي لأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَ بِي لأُعِيذَنَّهُ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

* * *

[تخريج الحديث] :

هذا الحديث تفرد بإخراجه البخاري من دون بقية أصحاب الكتب .
خرجه عن محمد بن عثمان بن كرامة (1) قال : حدثنا خالد بن مخلد قال : حدثنا سليمان بن بلال قال : حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
فذكر الحديث بطوله (2) .

(1) هو : محمد بن عثمان بن كرامة العجلي مولاهم أبو جعفر ، وقيل : أبو عبد الله الكوفي .
روى عن أبي نعيم وعبد الله بن موسى وكان يورق عليه وخالد بن مخلد وغيرهم .
روى عنه البخاري في الصحيح هذا الحديث فحسب ، وروى عنه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وابن مخلد وغيرهم .

كان صدوقاً ، وذكره ابن حبان في الثقات وتوفي سنة 256 .

وترجمته في التهذيب 338 / 9 - 339 ، والكاشف 76 / 3 .
(2) أخرجه البخاري في : 81 - كتاب الرقاق : 38 - باب التواضع 340 / 11 - 341 ح 6502 ؛ عن محمد بن عثمان بن كرامة ، عن خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن عطاء ، عن أبي هريرة - فذكره .

وفي « 1 » ، م : « ولا يزال ... ولئن » .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية 4 / 1 - 5 من رواية محمد بن عثمان بن كرامة - به - بنحوه وفيه : فلئن سألتني عبدي أعطيته ولئن استعاذ بي لأعذته .. وأكره إساءته - أو مسأته » .
وفي المطبوع : « محمد بن إسحاق بن كرامة » وفيه تحريف .
والبيهقي في الزهد الكبير ص 291 من رواية محمد بن عثمان بن كرامة وفيه : فقد بارزني بالحرب ، وما تقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ... ولئن سألتني عبدي ، ولئن استعاذ بي .

● وزاد في آخره « وما تَرَدَّدْتُ عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن : يكره الموت وأنا أكره مساءته » .

وهو من غرائب الصحيح ، تفرد به ابن كرامة ، عن خالد وليس هو في مسند أحمد ، مع أن خالد بن مخلد القُطَواني تكلم فيه الإمام أحمد وغيره وقالوا : له مناكير⁽¹⁾ وعطاء الذي في إسناده قيل : إنه ابن أبي رباح ، وقيل : إنه ابن يسار ؛ وأنه وقع

= ثم أورد عقبه قول الجنيّد في معنى قوله : « يكره الموت وأكره مساءته » : لما يلقي من عيان الموت وصعوبته ، وكرهه ، ليس أنني أكره له الموت ؛ لأن الموت يورده إلى رحمتي ومغفرتي . وأخرجه في السنن الكبرى : كتاب صلاة الاستسقاء : باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله تعالى بالصدقة ونوافل الخير رجاء الإجابة 346 / 3 من الرواية السابقة وأشار إلى أمرين : الأول : إخراج له في الأسماء والصفات .

والثاني : إخراج البخاري له في الصحيح . وفي كتاب الشهادات : باب ينبغي للمرء أن لا يبلغ منه ولا من غيره من تلاوة القرآن ولا صلاة نافلة ولا نظر في علم ما يشغله عن الصلاة حتى يخرج وقتها 219 / 10 من رواية أبي عبد الله الحافظ ، عن إبراهيم بن محمد ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عثمان بن كرامة - به - بنحوه - وأشار إلى رواية البخاري له في الصحيح .

(1) وقد طعن على البخاري إخراج له هذا الحديث في الصحيح ، براوين ، روى البخاري هذا الحديث من طريقهما ، ولا مخرج له عن أبي هريرة من غيرهما إذ قد تفردا بروايته ، كل في طبقته وأحدهما أحد شيوخ البخاري وهو : خالد بن مخلد القُطَواني ، وثانيهما شريك بن عبد الله بن أبي نمر . وكما طعن رواية البخاري ، بذلك طعن كذلك بعدم وضع المراد بعطاء الراوي ، عن أبي هريرة : فهل هو عطاء بن يسار ؟ أم هو عطاء بن أبي رباح ؟ .

وإذا فنحن أمام تضعيف حديث البخاري بما يلي :

- 1 - ضعف خالد بن مخلد .
 - 2 - ضعف شريك بن عبد الله .
 - 3 - الجهالة بعطاء وعدم الجزم بتعيينه
- فأما خالد بن مخلد فالذي يبدو لي أنه ؛ إنما ضعفه من ضعفه بما يلي :

- 1 - إفراطه في التشيع .
 - 2 - حدته في الحديث عن الصحابة .
 - 3 - وهمه في بعض ما رواه حتى أخذ عليه ابن عدي خطأه في عشرة أحاديث .
 - 4 - تفرده ببعض ما رواه كهذا الحديث .
- وأشد المؤرخين تحاملا عليه الذهبي .
وأشد المحدثين استنكار له الإمام أحمد .

ومع ذلك فقد عرف به الذهبي في السير 217 / 10 - 219 فقال : الإمام المحدث ، الحافظ المكثر المغرب (أي الذي يروي الغرائب) أبو الهيثم البجلي الكوفي القُطَواني ، وقطوان (بفتح القاف والطاء) مكان بالكوفة . جل روايته عن أهل المدينة .

- = حدث عن مالك وسليمان بن بلال . ونافع بن أبي نعيم وغيرهم .
- حدث عنه البخاري في صحيحه ، وعبد بن حميد ، ومحمد بن عثمان بن كرامة ، وخلق سواهم .
- وقد روى الجماعة سوى أبي داود ، عن رجل عنه .
- ثم حكى عن يحيى بن معين قوله فيه : ما به بأس ، وعن أبي داود : صدوق يتشيع .
- وعن أحمد بن حنبل : له أحاديث مناكير .
- وعن محمد بن سعد : كان منكر الحديث ، مفرطاً في التشيع ، كتبوا عنه ضرورة .
- ثم ذكر أن ابن عدي أورد له « في كامله » عدة أحاديث منكرة .
- وأن البخاري روى له حديث « من عادى لي وليا ؛ فقد آذنته بالحرب » عن ابن كرامة عنه ، وهو غريب جداً لم يروه سوى ابن كرامة عنه .
- وأن وفاته كانت سنة ثلاث عشرة ومائتين .
- وذكر في التذكرة 1 / 406 - 407 أنه شيعي صدوق يأتي بغرائب ومناكير .
- وإذا ما رجعنا إلى المصادر الأخرى للترجمة وجدنا صالح بن محمد جزرة يقول : إنه ثقة في الحديث ؛ إلا أنه كان متهماً بالغلو .
- وأن الجوزجاني كان يقول عنه : كان شتاما معلنا لسوء مذهبه .
- وأنه قد قيل له : عندك أحاديث في مناقب الصحابة ؟ قال : قل في المثالب أو المثائب .
- وأن أبا أحمد يقول : يكتب حديثه ولا يحتج به .
- وأن الأردني يقول : في حديثه بعض المناكير ، وهو عندنا في عداد أهل الصدق .
- وأن ابن شاهين كان يقول : ثقة صدوق .
- أما العجلي فكان يقول : كوفي ثقة ، فيه قليل من التشيع ، كذا وثقه ابن حبان وترجم له في الثقات .
- ونستطيع أن نستنتج مما سبق أن لخالد إيجابيات وسلبيات ، وأن إيجابياته تتمثل فيما يلي :
- 1 - أنه إمام محدث مكثر حافظ = ضابط .
 - 2 - أنه صدوق ما به بأس = عدل .
 - 3 - أنه ثقة لثبوت ضبطه وعدالته .
 - 4 - أن جل روايته عن أهل المدينة .
 - 5 - أن من أخذ عنه العلم : البخاري ومسلم وأصحاب السنن = أي أنه قد جاز القنطرة كما قيل ؛ حيث أخذ عنه الشيخان .
 - 6 - أنه ذو تشيع قليل .
- وإذا كانت تلك الأمور هي محاور إيجابياته ؛ فإن محاور سلبياته ما يلي :
- 1 - أنه - مغرب = يأتي بالغرائب .
 - 2 - أنه يروي أحاديث مناكير كالأحاديث العشرة التي أوردتها له ابن عدي في الكامل .
 - 3 - أنه مفرط في التشيع .
 - 4 - أنه كان سئ القالة في الصحابة .
- ولعل مأني الإنكار عليه في أحاديثه ما أحصاه عليه ابن عدي ، وما روي من تشيعه المفرط ، وسوء مقاله في الصحابة .
- فأما الأحاديث العشرة فعامتها أحاديث ثابتة وخطأ خالد فيها ؛ إنما جاء في بعض أسماء روايتها أو في رفع =

= بعضها وهو : موقوف .

كحديث : « السفر قطعة من العذاب » .

رواه خالد عن مالك ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعا .

قال ابن عدي :

وهذا لا يعرف لمالك ، عن سهيل ؛ إنما يرويه مالك في الموطأ ، عن سمي ؛ عن أبي صالح .

وكحديث « كل مسكر حرام ، وكل مسكر خمر » .

وهذا رواه خالد ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعا .

وقال ابن عدي ، وهو في الموطأ موقوف وأكمل ابن عدي الحديث عن العشرة ثم قال : وخالد بن مخلد

القطواني له عن مالك وسليمان بن بلال وغيرهما وله شيوخ كثيرة ، ونسخ ، وعنده نسخة عن مغيرة بن

عبد الرحمن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة نحو من مائة حديث .

وله عن يوسف بن عبد الرحمن المدني ، عن العلاء نسخة .

وله عن عبد العزيز بن الحصين نسخة ، وهو من المكثرين في محدثي أهل الكوفة .

وبعد أن مهد ابن عدي بهذا للاعتذار عما أخذ على خالد في تلك الأحاديث قال رحمه الله : وهذه

الأحاديث التي ذكرتها عن مالك ، وعن غيره لعله توهما منه أنه كما يرويه ، أو حمل على حفظه ؛ لأنني قد

اعتبرت حديثه ما روى الناس عنه من الكوفيين : محمد بن عثمان بن كرامة ، ومن الغرياء : أحمد بن سعيد

الدارمي .

وعندي من حديثهما عن خالد صدر صالح ولم أجد في كتبه أنكر مما ذكرته ، فلعله توهما منه أو حملا على

الحفظ ، وهو عندي إن شاء الله : لا بأس به ! » .

إن ابن عدي يريد ليقول :

إن خالد بن مخلد محدث مكثر له شيوخ عديدون وله عنهم نسخ كثيرة .

وقد يحدث الوهم أو النسيان مع هذه الكثرة من الشيوخ ، والنسخ والأحاديث .

وهو صدوق لا يعرف عنه تعمد الخطأ .

فلعل هذه الأحاديث التي أخطأ فيها كانت منه على توهم أن ما رواه كان على ما رواه ؛ إذ ربما يكون الخطأ

في السماع ، فسمي قريب من سهيل ، والحديث الذي رواه عن مالك بن سهيل هو : عن مالك عن سمي .

فإنما أن يكون ذلك منه على أساس التوهم ، أو أن يكون قد سمع على الوجه ، لكن الخطأ جاء من ضعف الحفظ .

وعلى أية حال : فإن ابن عدي قد اعتبر أو اعتمد من رواية الناس عنه أحد رجلين :

1 - محمد بن عثمان بن كرامة .

2 - أحمد بن سعيد الدارمي .

وحديث أبي هريرة الذي معنا ليس مما أنكر عليه في هذه الأحاديث ثم هو من رواية واحد اعتمده ابن عدي

وهو : محمد بن عثمان بن كرامة .

وقد شفع ابن عدي ذلك بشهادة منه لما روى ابن كرامة والدارمي عنه بقوله : وعندي من حديثهما عن خالد

صدر صالح ولم أجد في كتبه أنكر مما ذكرته فلعله توهما منه أو حملا على الحفظ .

فحديث أبي هريرة يدخل فيما ذكر ابن عدي : أنه صدر صالح ؛ وأنه من الرواية التي اعتمدها عن خالد بن

مخلد .

وهو يؤكد هذا بالاعتذار عنه .

.....

= وأنه ليس مما أنكر عليه إذ لم يكن من الأحاديث العشرة .

وقوله - بعد هذا عنه - وهو عندي إن شاء الله لا بأس به .

وقد وهم العلامة العيني حيث قرر في مجال دفاعه عن خالد بن مخلد أن هذا الحديث مما استنكره ابن عدي في عداد العشرة ؛ وقد علمت أنه ليس واحدًا منها . وقد تتبعته حديثًا حديثًا فلم أجد حديث أبي هريرة بها . وتأكد هذا بما ذكره الحافظ ابن حجر في هدي الساري 398/2 فقد قال : « لقد تتبع هذه المناكير أحمد بن عدي فأوردها في « كامله » وليس فيها شيء مما أخرجه له البخاري ، بل لم أر له من عنده من أفراد سوى

حديث واحد وهو حديث أبي هريرة : « من عادى لى وليًا ... الحديث » .

راجع ترجمة خالد بن مخلد في التاريخ الكبير للبخاري 160/1/2 والثقات لابن حبان 224/8 ، والثقات للعجلي ص 141 ت 369 ، والثقات لابن شاهين ص 116 ت 304 ، والضعفاء للعقيلي 15/2 ، وتهذيب التهذيب 116/3-118 ، والتقريب 218/1 وقد ذكر أنه من كبار العشرة ، وهدي الساري في الموضوع المذكور .

وفتح الباري 341/11 ، وعمدة القاري 89/23 ، ورجال صحيح البخاري - ورجال صحيح مسلم لابن منجويه 183/1-184 ت 380 وأما عن تشيعه فقد رأيت أن البعض يقول : كان مفرطًا في التشيع ، وأن البعض الآخر يقول : كان قليل التشيع وهو - - إذا - أمر اختلفت وجهات النظر في تقديره . وقد حسم الحافظ ابن

حجر ما يتعلق بالرواية عنه بقوله في مقدمته :

« أما التشيع ، فقد قدمنا أنه إذا كان ثبت الأخذ والأداء لا يضره ، لا سيما ولم يكن داعية إلى رأيه » . وعلى هذا يحمل ما روي عنه من حدة على الصحابة ؛ فلعل في ذلك بعض المبالغة التي لا يحمل عليها ؛ إلا الغيرة على الصحابة ، سيما ونحن لم نر الرواية عنه في هذا شائعة ، بل إن القليل فحسب هم الذين رَوَوْا ذلك ، وأخذه عليه .

على أن الشيخين ما كانا ليرويا عنه وهما يريان له هذا الذي قيل عنه بالنسبة للصحابة ، أو ما كانا ليخفيا ذلك في الترجمة له .

وهذا الحديث الذي رواه البخاري لخالد بن مخلد من رواية أبي هريرة رواه البيهقي وأبو نعيم كما تقدم وهما من هما في نقد الأسانيد ، والدراية بالحديث ولم يطن أي منهما في هذا الحديث ، ولا في أحد رواته ، بل كان البيهقي كما رأينا يذكر إيراد البخاري للحديث وروايته له ، وكأنما يريد ليؤكد تأصيل صحة الحديث ، وتوثيق روايته . أما الغرابة ؛ فلا يرد بها الحديث وحدها ، لأنها لا تنافي الصحة ، وكم من غريب وهو صحيح ؛ وما أكثر ما يعلق الترمذي في كتابه على الحديث جامعا بين الصحة والغرابة ، وخذ مثلا - حديث ؛ الأعمال بالنيات ؛ فهو غريب ؛ لانفراد بعض الرواة به في بعض طبقاته كطبقتي الصحابة والتابعين ولكنه مع هذا من أصح الصحيح . وسنرى أن الحديث وإن انفرد بروايته خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، عن شريك ، عن عطاء عن أبي هريرة فإن أبا هريرة لم ينفرد بروايته ، كما ذكر ذلك ابن رجب وغيره ، الأمر الذي سيؤكد لنا أن للحديث أصلا يرقى به إلى الصحيح لغيره إن لم نسلم ؛ بأنه صحيح لذاته .

وإذا كان وجود الحديث المعلق في الصحيح يشي بذلك ، فكيف بالحديث المسند ؟

وفي ضوء هذا يستبين لنا معنى قول الذهبي ، عن هذا الحديث : « حديث غريب جدا ، ولولا هبة الصحيح ؛ لعدوه من منكرات خالد بن مخلد ؛ لغرابة لفظه ، وانفراد شريك به ، وليس بالحافظ ولم يرد هذا المعنى ؛ إلا بهذا الإسناد ، ولا أخرجه غير البخاري » .

قال الزبيدي : أي من الأئمة الستة .

وقد تبين لك أن للحديث مخارج عديدة عدا البخاري ، بل عدا الكتب الستة كالسنن الكبرى للبيهقي ، =

.....

= والزهد الكبير ، والأسماء والصفات له .

وقد أورده الزبيدي في الإتحاف 5/ 295-296 وزاد نسبته إلى الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس يقول الله عز وجل : « من عادى لي وليا فقد ناصبني بالحاربة ... الحديث » وإلى أبي نعيم في الحلية ، وابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء ، والحكيم في النوادر ، وابن مردويه ، والبيهقي في الأسماء ، وابن عساكر كلهم من حديث أنس يقول الله عز وجل : من أهان لي وليا فقد بارزني بالحاربة .

وأورده في 8/ 102 وزاد نسبته إلى أحمد ، والحكيم ، وأبي يعلى ، والطبراني في الأوسط ، وأبي نعيم في الطب ، والبيهقي في الزهد ، وابن عساكر ، من حديث عائشة قال : قال الله عز وجل : « من أذى لي وليا فقد استحل محاربتني ... الحديث » وسيأتي لنا تفصيل القول فيها .

وأما شريك بن عبد الله بن نمر ؛ فحسبنا ما قال ابن حجر : في الفتح 13/ 485 ، عن شريك الذي قيل عن تفرد بأشياء في حديث الإسراء والمعراج ، نقلا عن أبي الفضل بن طاهر : تعليل الحديث بتفرد شريك ، ودعوى ابن حزم أن الآفة منه شيء لم يسبق إليه ؛ فإن شريكاً قبله أئمة الجرح والتعديل ، ووثقوه ، ورووا عنه ، وأدخلوا حديثه في تصانيفهم واحتجوا به .

ثم قال ابن حجر : وروى عبد الله بن أحمد الدورقي ، وعثمان الدارمي ، وعباس الدوري ، عن يحيى بن معين : لا بأس به ، وقال ابن عدي : مشهور من أهل المدينة ؛ حدث عنه مالك وغيره من الثقات ، وحديثه إذا روى عنه ثقة لا بأس به ، إلا أن يروى عنه ضعيف ؛ قال ابن طاهر : وحديثه هذا رواه عنه ثقة وهو سليمان ابن بلال .

أقول : وهو الراوي الذي روى عنه حديث أبي هريرة « من عادى لي وليا » الحديث .

ولا يطنع الحديث إذا بتفرد شريك به .

وهكذا ، قال النسائي ، وابن معين ، وابن أبي حاتم : ليس به بأس ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث ؛ ووثقه أبو داود ، وابن حبان لكن قال : ربما أخطأ وقال النسائي : ليس بالقوي ولعله يقصد إذا روى عنه ضعيف .

وقد وضع ابن عدي الميزان : إذا روى عنه ثقة فلا بأس بروايته .

وأنه روى له الشيخان ، وأصحاب السنن .

وقد روى عن أنس وعطاء بن يسار وابن المسيب وغيرهم ، وروى عنه مالك والثوري والمقبري وغيرهم وهو من الخامسة ، قال عنه ابن حجر : صدوق يخطيء .

وقيل ليحيى بن معين : شريك أثبت أو أبو الأحوص ؟ قال : شريك .

ومن وثيق صلته بالله ما حكاه يحيى بن معين قال : حدثني منجاب قال : قال رجل لشريك : كيف تجدد يا أبا عبد الله ؟ قال : أجدني شاكيا ، غير شاك لله عز وجل .

ومن ورعه ما حكاه يحيى قال : قال أبو عبيد الله لشريك القاضي : « أردت أن أسمع منك أحاديث ؟ فقال : « قد اختلطت علي أحاديثي وما أدري كيف هي ؟ » فألح عليه أبو عبيد الله ، فقال : حدثنا بما تحفظ ، ودع ما لا تحفظ . فقال : أخاف أن تجرح أحاديثي ويضرب بها في وجهي » .

وإذا كان هذا حاله في الورع عن الخطأ ، وفي الحرص والتحوط فكيف به إذا حدث ؟ ! .

راجع ترجمته في التاريخ الكبير 2/ 236 ، والتاريخ لابن معين 2/ 251-252 ، والثقات للعجلي ص 217 و663 وذكر أنه مدني تابعي ثقة ، والثقات لابن حبان 4/ 360 والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 2/ 363-364 .

وتهذيب التهذيب 4/ 337-338 ، والتقريب 1/ 351 .

في بعض نسخ الصحيح منسوبا كذلك (1) .

● وقد روي هذا الحديث من وجوه آخر ، لا تخلو كلها عن مقال .

فرواه عبد الواحد بن ميمون أبو حمزة مولى عروة بن الزبير ، عن عروة ، عن عائشة عن النبي ﷺ قال : [قال الله عز وجل] من آذى لي وليا فقد استحلّ مُحاربتِي ، وما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بمثل أداء فرائضي ، وَإِنْ عَبْدِي لِيَتَقَرَّبَ إِلَيَّ بالنوافلِ حَتَّى أَجِبَّهُ فإذا أَحَبَّبْتُهُ كُنْتُ عَيْنَهُ التي يُنَصِّرُ بها ، وَيَدَهُ التي يبطش بها ، وَرِجْلَهُ التي يمشي بها وفؤادَهُ الذي يعقل به ، ولسانه الذي يتكلم به ، وإن دعائي أَجَبْتُهُ ، وإن سألني أعطيتُهُ وما ترددتُ في شيء أنا فاعله تَرَدُّدِي عن موته ، وذلك أنه يكره الموت وأنا أكره مَسَاءَتَهُ .

● خرجه ابن أبي الدنيا وغيره .

● وخرجه الإمام أحمد بمعناه (2) .

(1) الأصح أنه عطاء بن يسار ، فقد وقع في بعض النسخ كذلك مصرحا به ، ونبه إلى ذلك الخطيب البغدادي ، وترجح ذلك عند كل من العيني وابن حجر .

راجع عمدة القارى 89 / 23 ، وفتح الباري 11 / 341 وبذلك تنتفى الجهالة بعطاء .

(2) الذي في مسند أحمد 256 / 6 من رواية حماد وأبي المنذر قالوا : حدثنا عبد الواحد مولى عروة ، عن عروة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : قال الله عز وجل : من آذل لي وليا فقد استحل محاربتِي ، وما تقرب إليَّ عبدي بمثل أداء الفرائض ، وما يزال العبد يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه ، إن سألني أعطيتُهُ ، وإن دعائي أجبتُهُ ، ما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن وفاته ، لأنه يكره ، وأكره مساءته .

قال الإمام أحمد : وقال أبو المنذر : حدثني عروة ، قال : حدثتني عائشة ، وقال أبو المنذر : « آذى لي » . فهذا الحديث عند أحمد له إسنادان :

الأول : حماد ، وأبو المنذر كلاهما عن عبد الواحد مولى عروة ، عن عروة ، عن عائشة .

والثاني : أبو المنذر ، عن عروة ، عن عائشة وهو بأعلى صيغ التحمل : التحديث .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 247 / 2 - 248 من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها وقال : رواه أحمد وفيه : عبد الواحد بن قيس بن عروة ، وثقه أبو زرعة والعجلي ، وابن معين في إحدى الروايتين عنه وضعفه

غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وعبد الواحد بن قيس حيث هو مختلف فيه فحديثه حسن وراجع ترجمته في الضعفاء لأبي زرعة 3 / 635

ت 201 من أبي زرعة وجهوده في السنة النبوية للدكتور سعدي الهاشمي ، والثقات للعجلي ص 314 ت 1044

وقد ذكر أنه شامي تابعي ثقة ، والضعفاء الكبير للعقيلي 3 / 51 - 52 ، والتاريخ الكبير 3 / 2 / 56 ، وفيه « كان

الحسن بن ذكوان يحدث عندنا عجائب » وصوابها عند العقيلي : « يحدث عنه عجائب » وعند البخاري في

الضعفاء الصغير ص 79 ت 229 : « بعجائب » والتهذيب 6 / 439 - 440 والتقريب 1 / 526 ، وقد ذكر أنه

صدوق له أوهام ومراسيل ، ولعله لهذا ذكره ابن حبان في الثقات ، ثم في المجروحين وقال : لا يحتج بمقاطعيه

ولا بمراسيله ، والضعفاء للنسائي ص 208 ت 372 ، والجرح والتعديل 3 / 1 / 23 .

ولقد جاء عبد الواحد هذا في المسند غير منسوب بل جاء فقط موصوفا بكونه مولى لعروة .

- وذكر ابن عديّ أنه تفرد به عبد الواحد هذا عن عروة ⁽¹⁾ .
- وعبد الواحد هذا - قال فيه البخاري : منكر الحديث ⁽²⁾ ولكن خرج الطبراني ، حدثنا هارون بن كامل قال : حدثنا سعيد بن أبي مريم : قال : حدثنا إبراهيم بن سويد المدني قال : حدثنا أبو خزيمة : يعقوب بن مجاهد قال : أخبرني عروة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكره .
- وهذا إسناد ⁽³⁾ جيد ، ورواه ⁽⁴⁾ كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح ⁽⁵⁾ سوى شيخ الطبراني ؛ فإنه لا يحضرني الآن معرفة حاله .

= ونسبه ابن رجب فقال : عبد الواحد بن ميون ، ورجح الشيخ ناصر الألباني هذه النسبة وأعل الحديث به ، انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة 4 / 183 - 193 وعلى أنه عبد الواحد بن ميمون وهو من الضعف ما هو فقد قال الشيخ ناصر : وجملة القول في حديث عائشة هذا ، أنه لا بأس به في الشواهد من الطريق الأخرى إن لم يكن لذاته حسنا .

وهو يقصد بالطريق الأخرى طريق الطبراني لحديث عائشة .
يبد أن الطريق الأخرى للحديث ذات الإسناد العالي والتي أشار إليها الإمام أحمد لحديث عائشة لم يتكلم عليها أحد فقد قال الإمام أحمد عقب الحديث : وقال أبو المنذر : حدثني عروة ، حدثني عائشة وساق الحديث ؛ فكان أبا المنذر روى الحديث عن عروة ، مرة بطريق مباشر ، ومرة عن طريق عبد الواحد .
فليكن عبد الواحد هذا ابن قيس أو ابن ميمون وليكن درجة حديثه ما تكون .
فقد صرح الهيثمي بأن رجال أحمد رجال الصحيح ؛ ما عدا عبد الواحد ففيه ما علمت .
وإذا كان رجال أحمد عدا عبد الواحد رجال الصحيح فالحديث بالإسناد الذي ليس فيه عبد الواحد ؛ حديث صحيح .

وإذا ؛ فهذا شاهد من الصحيح لحديث أبي هريرة إن افترضنا جدلا أنه غير صحيح .
كيف وقد علمت عنه ما علمت ؟ .

بل كيف وقد صرح أبو نعيم بصحته حيث علق على إسناده لحديث عائشة بقوله « حديث غريب وقد صح معنى هذا الحديث من حديث عطاء ، عن أبي هريرة » .
نقله الشيخ ناصر في الموضع المذكور عن أبي نعيم في الأربعين الصوفية .
كما نقل فضيلته عن شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى 18 / 129 - 131 قوله عن حديث أبي هريرة : « هذا حديث شريف ، هو أشرف حديث روي في صفة الأولياء » .

وهو عند ابن أبي الدنيا في : الأولياء ص 27 - 28 أول حديث في الكتاب عن أنس بن مالك .
(1) في ترجمته له في الكامل 5 / 301 ت 476 / 1444 وهذا يرجح أيضا أنه عبد الواحد بن ميمون وليس عبد الواحد بن قيس .

(2) في ترجمته له في التاريخ الكبير 3 / 58 وانظر ترجمته أيضا في الضعفاء والمتروكين للدارقطني ص 278 ت 344 والضعفاء للنسائي ص 207 ت 369 ، والجرح والتعديل 3 / 1 / 24 ، وفيه : سئل أبو عامر كيف كان هذا الشيخ ؟ فقال : تعرف وتكر ، والكنى للدولابي 1 / 156 .

(3) م : « وهذا أيضا إسناده » . (4) م : « ورجاله » .

(5) م : « في الصحيحين » .

ولعل الراوي قال : حدثنا أبو حمزة ؛ يعني عبد الواحد ⁽¹⁾ بن ميمون ؛ فخیل للسامع أنه قال أبو حزره ثم سماه من عنده بناء على وهمه ⁽²⁾ والله أعلم .

(1) م : « عبد الوهاب » وهو عبد الواحد .

(2) لعل الذي وهم هو : الحافظ ابن رجب ؟!

لقد اعتقد ابن رجب أن الراوي وهم لأمرين :

الأول : أن الراوي عن عروة فيما يعتقد ابن رجب راو واحد ، هو عبد الواحد بن ميمون .

الثاني : أنه ليس لهذا الراوي الواحد ؛ إلا كنية واحدة ، هي أبو حمزة .

ومن هنا تعين على ابن رجب أن يخطيء الراوي خطأين :

الأول : في الكنية ؛ حيث قال الراوي : حدثنا أبو حمزة ؛ بينما الكنية الوحيدة لعبد الواحد هي أبو حمزة .

الثاني : في الاسم ؛ حيث أعقب الراوي أبا حمزة ، يعقوب بن مجاهد ، وكان عليه أن يعقبه بعبد الواحد بن ميمون ، حتى لا يكون خطؤه مضاعفاً .

وجل من لا يسهو ! .

فقد أصاب ابن رجب في أن كنية عبد الواحد : أبو حمزة ، ولكنه لم يصب فيما اعتقد أن الراوي خيل إليه

أنه قيل له : أبو حمزة ، ثم لم يصب فيما اعتقد أنه سماه من عنده بناء على وهمه .

إن الراوي عن عروة راويان ، وليس راوياً واحداً .

إن الراوي عن عروة أبو حمزة : عبد الواحد بن ميمون ، وأبو حمزة : يعقوب بن مجاهد .

وكلا الكنتين صواب .

وكلا الاسمين صحيح .

وأية ذلك في الكنى للدولابي 156/1 ، وتهذيب التهذيب 394-395/11 ، 17/12 وذكر أنه يعقوب بن مجاهد

القرشي أبو حمزة (بفتح المهملتين بينهما زاي ساكنة) المدني القاص مولى بني مخزوم .

وأنه يقال : كنيته أبو يوسف ؛ وأبو حمزة لقب .

وثقه النسائي وابن حبان وروى له البخاري في الأدب ، ومسلم ، وأبو داود ، وتوفي سنة خمسين ومائة أو

تسع وأربعين ومائة .

وانظر التقريب 376/2 ، 411 وذكر فيه أنه يكنى أبا حمزة وهو بها أشهر ، وأنه صدوق ، من السادسة .

وقد نقل الشيخ ناصر الألباني في الموضع السابق رواية الطبراني له في الأوسط (16/15 - زوائده) عن هارون

ابن كامل ، عن سعيد بن أبي مريم ، عن إبراهيم بن سويد ، عن أبي حمزة : يعقوب بن مجاهد ، عن عروة ،

عن عائشة ، عن رسول الله ﷺ قال : فذكره بتمامه مثله ، إلا أنه قال : « إن دعائي أجبتة » بدل « إن

استعاذني لأعيذه » وأردف ذلك بتعقيب الطبراني ؛ حيث قال :

« لم يروه عن أبي حمزة ؛ إلا إبراهيم ، ولا عن عروة ؛ إلا أبو حمزة . وعبد الواحد بن ميمون » .

وهذا نص صريح فيما أشرنا إليه .

وقول ابن رجب في هذا الإسناد : « وهذا إسناد جيد ، ورواته كلهم ثقات ، محتج بهم في الصحيح » قريب

من قول الهيثمي في مجمع الزوائد 248/2 و 269/10 : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح ،

خلا شيخه هارون بن كامل .

وقد رد الشيخ ناصر الألباني في الموضع المذكور أن يكون يعقوب بن مجاهد ، وإبراهيم بن سويد من رجال

الصحيح ، وذكر أن البخاري أخرج لهما في الأدب المفرد لا في الصحيح .

وخرج الطبراني وغيره من رواية عثمان بن أبي العاتكة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : يقول الله تعالى : « من أهان لي وليًا ؛ فقد بارزني بالمحاربة ، ابن آدم ! إنك لن تُدرك ما عندي ؛ إلا بأداء ما افترضتُ عليك ، ولا يزال عبدي يتجيب ⁽¹⁾ إلى بالنوافل حتى أحبه ، فأكون قلبه الذي يعقل به ، ولسانه الذي ينطق به ، وبصره الذي يُبصر به ، فإذا دَعَانِي أَجَبْتُهُ ، وإذا سأَلَنِي أعطيته ، وإذا استنصرني نصرتُهُ ، وأحبَّ عبادة عبدي إلى النصيحة » .

عثمان وعلي بن يزيد : ضعيفان ⁽²⁾ .

وقال أبو حاتم الرازي في هذا الحديث : هو منكر جدًا .

وقد روي من حديث علي ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بإسناد ⁽³⁾ ضعيف .
خرجه الإسماعيلي في مسند علي .

وروي من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف ⁽⁴⁾ .

وخرجه الطبراني وفيه زيادات في لفظه .

ورويناه من وجه آخر عن ابن عباس وهو : ضعيف أيضا .

وخرجه الطبراني وغيره من حديث الحسن بن يحيى الحُشَني ، عن صدقة بن عبد الله الدمشقي ، عن هشام الكناني ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، عن جبريل عن ربه تعالى قال :

= وربما يكون أساس الرد عند الشيخ أنه في التهذيب في ترجمة يعقوب بن مجاهد أشير إلى أنه من رجال البخاري في الأدب .

وفي ترجمة إبراهيم بن سويد في التقريب أشير كذلك إلى أنه من رجال البخاري في الأدب .
وكلا الموضعين لا ينفي أن كلا منهما من رجال الصحيح ؛ فأما يعقوب بن مجاهد فهو : من رجال مسلم وهذا كاف في أنه من رجال الصحيح .

وأما إبراهيم بن سويد ؛ فقد صرح في تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب ؛ أنه من رجال البخاري ثم أشار محقق تهذيب الكمال إلى أن الإشارة في تقريب التهذيب أنه من رجال البخاري في الأدب وهم . راجع تهذيب الكمال 103-102 / 2 / 1 وفيه أيضا أن سعيد بن أبي مريم روى عنه في البخاري وأبي داود ، وتهذيب التهذيب 126/1 و 11 / 394-395 ، وتقريب التهذيب 36 / 1 و 376 / 2 .

(1) م : « يتقرب » وما أثبتناه عن « أ » هو الموافق لما في المجمع .

(2) أورده الهيثمي في المجمع 248/2 من طريقين عن الطبراني ، وقال : في الطريقين علي بن يزيد وهو ضعيف .

(3) م : « بسند » .

(4) أورده الهيثمي في المجمع 10 / 270 من حديث ابن عباس وقال : رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم .

من أهان لي وليًا فقد بَارَزَنِي بالمحاربة ، وما تَرَدَّدْتُ عن شيء أنا فاعله ما تَرَدَّدْتُ في قبض نفس عبيد المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته ، ولا بد له منه ، وإن من عبادي المؤمنين من يريد بابا من العبادة فأكفّه عنه لا يدخله عجب ؛ فيفسده ذلك ، وما تقرب إليّ عبيد بمثل أداء ما افترضت عليه ، ولا يزال عبيد ينتفل حتى أُجِبّه ، ومن أحببته كنت له سمعًا ، وبَصَرًا ، ويدًا ، ومؤيدًا ، دعاني ؛ فأجبتّه ، وسألني ؛ فأعطيته ، ونصح لي ، فنصحت له ، وإن من عبادي من لا يُصْلِحُ إيمانه ؛ إلا الغني ولو أفقرته ، لأفسده ذلك ، وإن من عبادي من لا يُصْلِحُ إيمانه ؛ إلا الفقر ، وإن بَسَطْتُ له ؛ لأفسده ذلك ، وإن من عبادي مَنْ لا يُصْلِحُ إيمانه ، إلا الصّحة ، ولو أسقمته لأفسده ذلك ، وإن من عبادي من لا يصلح إيمانه ؛ إلا السقم ، ولو أصححته ؛ لأفسده ذلك ؛ إني أدبّر عبادي بعلمي بما في قلوبهم إني عليّمْ خَبِيرٌ .

والخشني ، وصدقة : ضعيفان ، وهشام لا يُعرَفُ ⁽¹⁾ .
وسئل ابنُ معين عن هشام هذا : مَنْ هو ؟ قال : لا أَدْرِي .
يعني أنه لا يعتبر به .

وقد خرج البزارُ بعضَ الحديث من طريق صدقة عن عبد الكريم الجزري ، عن أنس .
وخرج الطبراني من حديث الأوزاعي ، عن عبدة بن أبي لبابة حدثني زر بن حبيش ، سمعت حذيفة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى أوحى إليّ يا أبا المرسلين ! ويا أبا المنذرين ! أنذر قومك أن لا يدخلوا بيتا من بيوتي ولأحد عندهم مظلمة ؛ فإني ألعنه ما دام قائمًا بين يدي يصلي حتى يرد تلك الظلّامة على أهلها ، فأكون سمعه الذي يسمع به ، وأكون بصره الذي يبصر به ، ويكون من أوليائي وأصفيائي ، ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة » .
وهذا إسناد جيد ، وهو غريب جدًّا ⁽²⁾ .

(1) وأورده الهيثمي في الجمع 270 / 10 من حديث أنس و « قال » رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عمر بن سعيد أبو حفص الدمشقي ، وهو ضعيف . وهو الوجه الذي أشرنا آنفاً أن ابن أبي الدنيا أخرجه منه في « الأولياء » حيث أخرجه عن الهيثم بن خارجة والحكم بن موسى ، عن الحسن بن يحيى الخشني ، به .
(2) تكلم المحافظ ابن حجر على الحديث من رواية خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، عن شريك ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، وأورد ما قاله الذهبي وغيره عن خالد وشريك مما أفضنا فيه من ذي قبل ثم قال : ولكن للحديث طرقاً أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً ، منها عن عائشة ، أخرجه أحمد في الزهد ، =

[عود إلى شرح الحديث] :

ولنرجع إلى شرح حديث أبي هريرة الذي خرجه البخاري .
وقد قيل : إنه أشرف حديث روي في ذكر الأولياء ⁽¹⁾ .

[من عادى لي وليًا] :

قوله تعالى : « من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب » يعني : فقد أعلمته بأني مُحَارِبٌ له ؛ حيث كان محاربًا لي بمعاداته أوليائي .

ولهذا جاء في حديث عائشة : « فقد استحل محاربتني » وفي حديث أبي أمامة وغيره : « فقد بارزني بالمحاربة » .

وخرج ابن ماجه بإسناد ضعيف عن معاذ بن جبل ، سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « إن يسير الرياء شirkٌ ، وإن من عادى لله وليًا فقد بارز الله بالمحاربة ، وإن الله تعالى يُحبُّ الأبرارَ الأتقياءَ الأخفياءَ الذين إذا غابوا لم يُفتقدوا ، وإن ⁽²⁾ حَضَرُوا لم

= وابن أبي الدنيا ، وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن ميمون ، عن عروة ، عنها . وذكر ابن حبان ، وابن عدي أنه تفرد به ، وقد قال البخاري : إنه منكر الحديث . لكن أخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد ، عن عروة وقال : لم يروه عن عروة ؛ إلا يعقوب وعبد الواحد [وهذا يؤكد ما سبق أن قلنا في معرض الرد على ابن رجب بشأن تخطئته راوي المعجم] . ثم قال ابن حجر : ومنها عن أبي أمامة أخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف . ومنها عن علي عند الإسماعيلي في مسند علي . وعن ابن عباس أخرجه الطبراني وسندهما ضعيف . وعن أنس أخرجه أبو يعلى والبخاري ، وفي سنده ضعف أيضًا . وعن حذيفة أخرجه الطبراني مختصرًا وسنده حسن غريب . وعن معاذ بن جبل أخرجه ابن ماجه وأبو نعيم في الحلية مختصرًا وسنده ضعيف أيضًا . وعن وهب بن منبه مقطوعًا أخرجه أحمد في الزهد ، وأبو نعيم في الحلية ، وفيه تعقب علي ابن حبان ، حيث قال بعد إخراج حديث أبي هريرة : لا يعرف لهذا الحديث ؛ إلا طريقان يعني غير حديث الباب ، وهما هشام الكناني عن أنس ، وعبد الواحد بن ميمون ، عن عروة عن ، عائشة وكلاهما : لا يصح . أقول : قد عرفنا الطريق الصحيح الثاني لحديث عائشة في مسند أحمد . وها هو ذا ابن حجر - بدوره - لا يعرج عليها ؛ وهو أصل قوي في تصحيح الحديث . على أن ابن حجر يلتقي بهذا الذي ذكره عن روايات الحديث مع شيخه ابن رجب إلى حد كبير وانظر الحلية 6 / 116 ، والفتح 11 / 340 - 347 .

(1) هذا ما قاله العلامة ابن تيمية كما أشرنا إلى ذلك من ذي قبل ص 1064 .

(2) م : « وإذا » وما أثبتناه عن « ا » هو الموافق لما في السنن .

يُدْعُوا ، ولم يُعْرِفُوا ، [قلوبهم] ⁽¹⁾ مصاييح الهدى ، يخرجون من كل غَبْرَاء مُظْلِمَةٍ ⁽²⁾ .
فأولياء الله تجب موالاتهم ، وتحرم معاداتهم ؛ كما أن أعداءه تجب معاداتهم ، وتحرم
مؤالاتهم .

قال تعالى : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ ⁽³⁾ وقال : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَنُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ ⁽⁴⁾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ
آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ⁽⁵⁾ .

ووصف أجبائه الذين يحبهم ويحبونه بأنهم أذلة على المؤمنين ، أعزّة على الكافرين ⁽⁶⁾ .
وروى الإمام أحمد في كتاب الزهد بإسناده ، عن وهب بن منبه ، قال : إن الله
تعالى قال لموسى عليه السلام - حين كلمه : « اعلم أنه من أهان لي ولياً أو أخافه ؛ فقد
بارزني بالمحاربة ، وبأداني وعرض نفسه ، ودعاني إليها وأنا أسرعُ شيءٍ إلى نُصْرَةٍ
أوليائي . أفيظن الذي يحاربي أن يقوم لي ؟ أو يظن الذي يعازني أن يُعْجِزني ؟ أم يظن
الذي يبارزني أن يسبقني أو يفوتني ؟ وكيف وأنا الثائر لهم في الدنيا والآخرة ؟ فلا أكل
نُصْرَتَهُمْ إلى غَيْرِي ؟ » ⁽⁶⁾ .

(1) ليست في الأصول وهي في السنن .

(2) أخرجه ابن ماجه في السنن : 36 - كتاب الفتن : 16 - باب من ترجى له السلامة من الفتن 2 / 1320 ح
3989 من رواية حرمله بن يحيى ، عن عبد الله بن وهب ، عن ابن لهيعة ، عن عيسى بن عبد الرحمن ، عن
زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب أنه خرج - يوماً إلى مسجد رسول الله ﷺ فوجد معاذ بن
جبل قاعدا عند قبر النبي ﷺ يكي ، فقال : ما يبيك ؟ قال : يكييني شيء سمعته من رسول الله ﷺ ،
سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن يسير الرياء شرك ... الحديث .

وأورده البوصيري في مصباح الزجاجة 2 / 295 ح 1402 وقال : فيه عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف .
وأخرجه الحاكم في المستدرک 4 / 328 من رواية نافع بن يزيد ، عن عباس بن عياش ، عن عيسى بن
عبد الرحمن به وفي أوله : إن اليسير من الرياء شرك ... الحديث وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي
وقد تابع عباس بن عياش ابن لهيعة في الرواية ، عن عيسى بن عبد الرحمن وهي متبعة لا تفيد ؛ فعيسى بن
عبد الرحمن منكر الحديث ، متروك على ما يذكر البخاري والنسائي وأبو حاتم وابن حبان ، وإن تعجب
فعجب كيف صحح الحاكم حديثه على شرط الشيخين ؟ ! وكيف أقره الذهبي ؟ ! .

(4) سورة المائدة : 55 - 56 .

(3) من الآية الأولى من سورة المتحنة .

(5) إشارة إلى الآية 54 من سورة المائدة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ
يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ
اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ .

(6) في كتاب الزهد في أخبار موسى عليه السلام ص 79 - 84 من طريق إسماعيل بن عبد الكريم بن معقل بن
منبه ، عن عبد الصمد بن معقل ، عن وهب بن منبه من حديث طويل وفيه : « واعلم أن من أهان ... =

[المعاصي محاربة لله تعالى] :

واعلم أن جميع المعاصي محاربة لله تعالى .

قال الحسن : « ابن آدم ! هل لك بمحاربة الله من طاقة ؟ فإن من عصى الله ؛ فقد حاربته ؛ لكن كلما كان الذنب أقبح كان أشدَّ محاربة لله » .

ولهذا سَمَّى الله تعالى أكله الربا ، وقُطَاع الطريق ؛ محاربين لله تعالى ورسوله لعَظَم ظُلْمِهِمْ لعباده ، وسعيهم بالفساد في بلاده .

وكذلك معاداة أوليائه ؛ فإنه تعالى يتولى نصرته أوليائه ، ويحببهم ، ويؤيدهم ، فمن عاداهم فَقَدْ عَادَى الله تعالى وَحَارَبَهُ .

وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « اللّٰه اللّٰه في أصحابي ؛ لا تتخذوهم غرضا فمن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه » .

خرجه الترمذي وغيره (1) .

= بنفسه ... فأنا أسرع .. أظن الذي يحاربي ... يغاربي ... أو يظن الذي يبارزني لا أكل ... » .
وفي المطبوعة : « أو يظن الذي يُعاديني » .

(1) أخرجه الترمذي في : 50 - كتاب المناقب : 59 - باب حدثنا محمود بن غيلان 696 / 5 ح 3862 من حديث عبد الله بن مغفل بنحوه ، وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه ؛ إلا من هذا الوجه ، وسقطت كلمة حسن من المصرية ، وأثبتناها من الهندية وأشار فيها إلى أن لفظ حسن في نسخة .
وأحمد في المسند 54 / 5 - 55 ، 57 (الحلبي) ، وأبو نعيم في الحلية 287 / 8 ، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين 42 / 2 ، 223 ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد 123 / 9 ، وابن حبان في صحيحه كتاب أخباره عليه السلام عن مناقب الصحابة ، رجالها ونسائهم : باب فضل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم : ذكر الزجر عن اتخاذ المرء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غرضا بالتقصص 189 / 9 من الإحسان ح 7212 ، والقاضي عياض في الشفا 60 / 2 ، 118 ، 651 والبغوي في شرح السنة 70 / 14 - 71 ، وذكر تحسين الترمذي له .
كلهم من طريق عبيدة بن أبي رائطة ، عن عبد الرحمن بن زياد ، عن عبد الله بن مغفل .
وعبد الرحمن بن زياد كان أمير خراسان ، روى عن عبد الله بن مغفل ، وروى عنه عبيدة بن أبي رائطة ، قال ابن معين : لا أعرفه ، ووثقه ابن حبان وأخرج حديثه في صحيحه .
وقوله : الله الله في أصحابي أي اتقوا الله فيهم لا تنقصوهم ولا تنقصوهم حقهم ولا تسبواهم .
أو التقدير : أذكركم الله ثم أنشدكم الله في حق أصحابي وتعظيمهم وتوقيرهم كما يقول الأب المشفق الله الله في حق أولادي .

ذكره الطيبي ونقله المباركفوري في شرحه على الترمذي 360 / 4 .

[التقرب بالفرائض ثم بالنوافل] :

وقوله : « وما تقرب إليَّ عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه ، ولا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أُحِبَّهُ » ⁽¹⁾ .

لما ذكر أن معاداة أوليائه محاربة له - ذكر بعد ذلك وصف أوليائه الذين تحرم معاداتهم ، وتجب موالاتهم ؛ فذكر ما يتقرب به إليه .

وأصل الولاية : القرب ، وأصل العداوة ⁽²⁾ : البعد ؛ فأولياء الله : هم الذين يتقربون إليه بما يقربهم منه ، وأعداؤه : الذين أبعدهم عنه ⁽³⁾ بأعمالهم المقتضية لطردهم ، وإبعادهم ، منه ، فقسم أوليائه المتقربين ⁽⁴⁾ قسمين :

[الأولياء قسمان] :

● أحدهما : من يتقرب إليه بأداء الفرائض ، ويشمل ذلك فعل الواجبات ، وترك المحرمات ؛ لأن ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده .
● والثاني : من يتقرب إليه بعد الفرائض بالنوافل .

فظهر بذلك أنه لا ⁽⁵⁾ طريق يُوصِل إلى التقرب إلى الله تعالى ، وموالاته ومحبته سوى طاعته التي شرعها على لسان رسوله .

فمن ادعى ولاية الله والتقرب إليه ⁽⁶⁾ ومحبته بغير هذه الطريق ؛ تبين أنه كاذب في دعواه ؛ كما كان المشركون يتقربون إلى الله تعالى بعبادة من يعبدونه من دونه ؛ كما حكى الله عنهم أنهم قالوا : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ ⁽⁷⁾ .

وكما حكى الله عن اليهود والنصارى أنهم قالوا : ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّونَهُ ﴾ ⁽⁸⁾ مع إصرارهم على تكذيب رسوله ، وارتكاب نواهيه ، وترك فرائضه .
فلذلك ذكر في هذا الحديث أن أولياء الله على درجتين .

[ثم هم درجتان] :

● إحداهما : الْمُتَقَرِّبُونَ إِلَيْهِ بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ .

(2) م : « وأصل الموالاتة ... المعاداة » .

(4) م : « المقربين » .

(6) ليست في م .

(8) سورة المائدة : 18 .

(1) م : « يقرب » .

(3) م : « منه » .

(5) م : « فظهر بذلك إلى أن دعوى طريق » .

(7) سورة الزمر : 3 .

وهذه درجة المقتصدين أصحاب اليمين .

وأداء الفرائض أفضل الأعمال .

كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أفضل الأعمال أداء ما افترض الله ، والورع عما حرّم الله ، وصدق النية فيما عند الله تعالى .

• وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته : أفضل العبادات أداء الفرائض ، واجتناب المحارم .

• وذلك لأن الله تعالى ؛ إنما افترض على عباده هذه الفرائض ، ليقربهم منه ، ويوجب لهم رضوانه ورحمته .

وأعظم فرائض البدن التي تقرب إليه : الصلاة ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ (1) .

• وقال النبي ﷺ : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ » (2) .

• وقال : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَصَلِّي ؛ فَإِنَّمَا يَنَاجِي رَبَّهُ أَوْ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْلةِ » (3) .

• وقال : « إِنْ اللَّهُ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ » (4) .

(1) سورة العلق : 19 .

(2) أخرجه مسلم في : 4 - كتاب الصلاة : 42 - باب ما يقال في الركوع والسجود 350 / 1 ح 215 - (482) زاد في آخره فأكثرُوا الدعاء .

وأبو داود في السنن : 2 - كتاب الصلاة : 152 - باب الدعاء في الركوع والسجود 545 / 1 بمثله إلا أن فيه : « فأكثرُوا من الدعاء » .

والنسائي في السنن : 11 - كتاب الافتتاح : 78 - باب أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل 226 / 2 ح 1137 بمثل ما عند مسلم .

وأحمد في المسند 421 / 2 (الحلبي) بمثل ما عند مسلم .

والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة : باب الاجتهاد في الدعاء في السجود رجاء الإجابة 110 / 2 بنحوه وفيه فأكثرُوا الدعاء فيه .

كلهم من حديث أبي هريرة . (3) مضمي الحديث ص 368 .

(4) أخرجه أبو داود في السنن : 2 - كتاب الصلاة : 165 - باب الالتفات في الصلاة 560 / 1 ح 909 من رواية ابن شهاب ، عن أبي الأحوص في مجلس سعيد بن المسيب ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال الله عز وجل مقبلاً على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت ، فإذا التفت انصرف الله عنه » .

والنسائي في السنن : 12 - كتاب السهو : 10 - باب التشديد في الالتفات في الصلاة 8 / 3 ح 1195 من رواية الزهري - به - بنحوه .

والحاكم في المستدرک 236 / 1 من رواية الزهري ، عن أبي الأحوص ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي ذر - بنحوه . وقد عقب الحاكم على الحديث بقوله : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأبو الأحوص هذا مولى بني الليث ، تابعي من أهل المدينة وثقة الزهري ، وروى عنه ، وجرت بينه وبين سعد بن إبراهيم مناظرة في =

[من الفرائض المقربة] :

● ومن الفرائض المقربة إلى الله تعالى عدل الراعي في رعيته ، سواء كانت رعية عامة

= معناه ، وأقره الذهبي .

وأخرج عقبه الحديث الذي أورده ابن رجب وقد أورده الحاكم من رواية زيد بن سلام ، عن أبي سلام ، عن الحارث الأشعري أن النبي ﷺ حدثهم قال : إن الله تبارك وتعالى أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات يعمل بهن ، فإذا نصبتهم وجوهكم فلا تلتفتوا ؛ فإن الله تعالى ينصب وجهه لوجه عبده حتى يصلي له ، فلا يصرف عنه وجهه حتى يكون العبد هو الذي ينصرف .

وعقب عليه بقوله :

وقد أخرج الشيخان لرواة هذا الحديث عن آخرهم ، ولم نجد للحارث الأشعري راويا غير ممطور أبي سلام فتركاه ، وقد تكلمت على هذا النحو في غير موضع فأغنى عن إعادته .

والحديث على شرط الأئمة صحيح محفوظ .

وسكت عنه الذهبي في هذا الموضع وفي الموضع الآخر الذي سبق أن أورده الحاكم به 117/1 - 118 من وجوه وطرق منها ما قال الحاكم : أما حديث أبان بن يزيد ، عن يحيى بن أبي كثير كثير فحدثناه علي بن حمشاد ، ثنا تميم ابن محمد ، ثنا هذبة بن خالد ، ثنا أبان بن يزيد ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، أن زيدا حدثه ، أن أبا سلام حدثه ، أن الحارث الأشعري حدثه أن رسول الله ﷺ قال : إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات يعمل بهن ، وأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن ، فذكر الحديث وقال فيه : إن الله يأمرني بخمس ، فذكره بطوله . هذا حديث صحيح على ما أصلناه في الصحابة إذا لم نجد لهم إلا راويا واحداً ؛ فإن الحارث الأشعري صحابي معروف ، سمعت أبا العباس : محمد بن يعقوب يقول : سمعت الدوري يقول : سمعت يحيى بن معين يقول : الحارث الأشعري له صحة .

وأخرجه ابن حبان في الصحيح : كتاب التاريخ : باب بدء الخلق : ذكر تشبيه المصطفى ﷺ عيسى ابن مريم بعروة بن مسعود 43/8 - 44 بسياقة وسياقة إسناداه مطولا .

والترمذي : في جامعه 45 - كتاب الأمثال : 3 - باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة 148/5 - 149 ح 2863 ، 2864 بسياقة مطولا في الأول وينحوه في الثاني .

وفي الأول : وإن الله أمركم بالصلاة ، فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت ... » وقد عقب عليه بقوله .

هذا حديث حسن صحيح غريب .

قال محمد بن إسماعيل : الحارث الأشعري له صحة ، وله غير هذا الحديث .

والنسائي في التفسير وفي السير (كلاهما في الكبرى ببعضه كما في التحفة 3/3 - (901) .

وأحمد في المسند 130/4 ، 202 (الحلي) بسياقة مطولا في الموضوعين وفيهما نحو ما في الترمذي عن الصلاة والالتفات ، كلاهما عن عفان ، عن أبي خلف : موسى بن خلف ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن جده ممطور ، عن الحارث الأشعري عن النبي ﷺ .

وابن خزيمة في صحيحه : كتاب الصلاة : 89 - باب في الخشوع في الصلاة أيضًا ، والزجر عن الالتفات في الصلاة إذ الله عز وجل يصرف وجهه عن وجه المصلي إذا التفت في صلاته 244/1 من رواية معاوية بن سلام ، عن زيد بن سلام به - مختصرًا وفيه عن الالتفات : « فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده حين يصلي له ؛ فلا يصرف عنه وجهه حتى يكون العبد هو الذي ينصرف .

كالحاكم ، أو خاصة كعدل آحاد الناس في أهله وولده .

• كما قال صلى الله عليه وآله وسلم « كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » ⁽¹⁾ .

• وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« إِنْ الْمَقْسِطَيْنِ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابَرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ : الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ ⁽²⁾ وَمَا وُلُّوا » .

• وفي الترمذي : عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إِنَّ أَحَبَّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَدْنَاهُمْ إِلَيْهِ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ » ⁽³⁾ .

(1) أخرجه البخاري في صحيحه : 11 - كتاب الجمعة : 11 - الجمعة في القرى والمدن 2 / 380 ح 893 من حديث عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته : الإمام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيته ، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته قال : وحسب أن قد قال : والرجل راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته ، وكلكم راع ومسئول عن رعيته » .

وأطرافه في : 2409 ، 2554 ، 2558 ، 2751 ، 5188 ، 5200 ، 7138 .

ومسلم في : 23 - كتاب الإمارة : 5 - باب فضيلة الإمام العادل 3 / 1459 - 1460 ح 20 - (1829) وأوله ألا كلكم راع وقد أورده عقبه من وجوه عديدة عن ابن عمر .

وأخرجه أحمد في المسند 54: 55 - 111 ، 121 (الحلبلي) من حديث ابن عمر بنحوه مختصراً ومطولاً . وفيه : فالأمر الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته ، والعبد راع ... وهو مسئول ، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول » .

والترمذي في جامعه : 24 - كتاب الجهاد : 27 - باب ما جاء في الإمام 4 / 208 ح 1705 من حديث ابن عمر بنحوه ، وعقب أبو عيسى بقوله : وفي الباب عن أبي هريرة وأنس وأبي موسى ، وحديث أبي موسى غير محفوظ ، وحديث أنس غير محفوظ ، وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح .

وأبو داود في السنن : 14 - كتاب الخراج والإمارة والفيء : 1 - باب ما يلزم الإمام من حق الرعية 3 / 342 - 343 ح 2928 من رواية عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر بنحوه . وابن الجارود في المنتقى ص 403 - 404 ح 1094 .

والبيهقي في السنن 6 / 287 ، 7 / 291 ، 8 / 160 وابن عبد البر في التمهيد 2 / 284 .

وانظر باقي تخريجه ووجوهه في الدر المنثور 3 / 68 - 69 وإتحاف السادة المتقين 6 / 327 والموسوعة 6 / 453 . (2) صحيح مسلم : 33 - كتاب الإمارة : 5 - باب فضيلة الإمام العادل ، وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم 3 / 1458 ح 18 - (1827) .

وفي أ ، م : « على » والتصويب من صحيح مسلم .

(3) أخرجه الترمذي في جامعه : 13 - كتاب الأحكام : 4 - باب ما جاء في الإمام العادل 3 / 617 ح 1329 من رواية فضيل بن مرزوق ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال .. فذكره وفيه : إن أحب الناس ... وزاد في آخره : « وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلساً إمام جائر » .

[الدرجة الثانية] :

درجة السابقين المقربين ، وهم الذين تقربوا إلى الله بَعْدَ الفرائض بالاجتهاد في نوافل الطاعات ، والانكفاف عن دقائق المكروهات بالورع ؛ وذلك يوجب للعبد محبة الله كما قال : « ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه » .

فمن أحبه الله رزقه محبته وطاعته والاشتغال بذكره وخدمته ؛ فأوجب له ذلك القرب منه ، والزلفى لديه ، وَالْحُظُوةَ عنده ، كما قال الله تعالى : ﴿ مَنْ يَتَذَكَّرْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوِيٍّ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (1) .

ففي هذه الآية إشارة إلى أن مَنْ أعرض عن حُبِّنا ، وتولَّى عن قُرْبِنَا لم نُبال به واستبدلنا به مَنْ هُوَ أولى بهذه المنحة منه وأحق .

فَمَنْ أَعْرَضَ عن الله ؛ فماله عن الله بدل ، ولله منه أبدال :

ما لي شُغْلٌ سِوَاهُ مَالِي شُغْلٌ ما يصرفُ عن هَوَاهُ قَلْبِي عَذْلٌ
مَا أَصْنَعُ إِنْ جَفَا وَخَابَ الْأَمَلُ مِنِّي بَدَلٌ وَمِنْهُ (2) مَالِي بَدَلٌ

• وفي بعض الآثار يقول الله تعالى : « ابن آدم ! اطلبني تجدني ، فإن وجدتني وجدت كل شيء ؛ وإن فُتِّك فاتك كل شيء ؛ وأنا أحبُّ إليك من كل شيء » .

وكان ذو النون يردّد هذه الأبيات بالليل كثيرا :

اطلُبُوا أَنْفُسَكُمْ مثل ما وجدتُ أنا
قَدْ وَجَدْتُ لِي سَكَنًا ليس في هَوَاهُ عَنَا
إِنْ بَعُدْتُ قَرَّبَنِي وإن قُرْبِيَتْ مِنْهُ دَنَا

من فاته الله ؛ فَلَوْ حصلت له الجنة بحذافيرها لكان مغبونا ، فكيف إذا لم يحصل له إلا نَزْرٌ يسير حقير (3) من دارِ كُلِّها لا تعدل جناح بعوضة ؟ ولذا قيل :

وقال أبو عيسى : وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى [و] حديث أبي سعيد حديث حسن غريب ، لا نعرفه ؛ إلا من هذا الوجه .

(2) م : « وما لي منه بدل » .

(1) سورة المائدة : 54 .

(3) م : « إلا نزر حقير يسير » .

من فاته أن يراك يوماً فكلُّ أوقاته فَوَاتُ
وحيثما كُنْتُ من (1) بلاد فلي إلى وجهك التيفاتُ

* * *

[أوصاف المحبين لله] :

• ثم ذكر أوصاف الذين يحبهم الله ويحبونه فقال : (أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) ، يعني أنهم يعاملون المؤمنين بالذلة واللين ، وخفض الجناح ، (أعزة على الكافرين) يعني أنهم (2) يعاملون الكافرين بالعزة والشدة عليهم والإغلاظ لهم ، فلما أحبوا الله أحبوا أوليائه الذين يحبونه ، فعاملوهم بالحببة والرأفة والرحمة ، وأبغضوا أعداءه الذين يعادونه ؛ فعاملوهم بالشدة والغلظة ؛ كما قال تعالى : ﴿ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ (3) ، ﴿ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴾ (4) فإن من تمام المحبة مجاهدة أعداء المحبوب .

وأيضاً فالجهاذ في سبيل الله دُعَاءٌ للمعرضين عن الله إلى الرجوع إليه بالسيف والسنان ، بَعْدَ دُعَائِهِمْ إليه بالحجة والبرهان ، فالحبُّ لله يُحبُّ اجتلاب الخلق كُلِّهِمْ إلى بابه ، فمن لم يُجب الدعوة إليه باللين والرفق احتاج إلى الدعوة بالشدة (5) والعنف .
« عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة بالسلاسل (6) » ولا يخافون لومة لائم .

(1) م : « في » .
(2) م : « أدلة على المؤمنين أعزة على الكافرين » .

(3) سورة الفتح : 29 .
(4) سورة المائدة : 54 .

(5) م : « إلى الله ... الدعوة باللين ... احتاج بالدعوة إلى الشدة » .

(6) هذا إشارة إلى ما أخرجه في 15 / 167 - 168 (المعارف) من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح كما ذكر محققه الشيخ أحمد شاكر ح 8001 وذكر أنه سنيأتي رقم 8036 ، 8446 ، 9253 ، 10381 .

والبخاري في : 56 - كتاب الجهاد : 144 - باب الأسارى في السلاسل 145 / 6 ح 3010 من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل » .

قال ابن حجر في الفتح : « المراد بكون السلاسل في أعناقهم مقيد بحالة الدنيا ، فلا مانع من حمله على حقيقته ، والتقدير : يدخلون الجنة وقد كانوا من قبل أن يسلموا في السلاسل » .

أي فهم يقادون إلى الجنة بسبب هذا الإسلام وكأنه هو الذي قادهم إلى الجنة ؛ إذ أسروا كرها فعرفوا الإسلام ودخلوه طوعاً ؛ لأن المكره على الإسلام لا قيمة لإسلامه ، ونحن منهيون عن إكراههم .

لقد أكرهوا على الأسر ثم عرضنا عليهم الإسلام وأريناهم مزاياه ومحاسنه فإذا بنا نقنعهم به ، وندخلهم فيه في حالهم هذه حال الأسر الذي أكرهوا عليه .

لقد أدخلناهم فيه بعد إقناعهم فدخلوا مختارين له بيد أن حالهم وقت إدخالنا إياهم فيه هي حال المكرهين على الأسر .

لا هم⁽¹⁾ للمحب غير ما يُرضى حبيته⁽²⁾ ، رضى من رضى عليه ، وسخط من سخط .
 من خاف الملامة في هوى من يحبه ؛ فليس بصادق في المحبة .
 وقف الهوى بي حيث أنت فليس لي متأخر عنه ولا متقدم⁽³⁾
 أجد الملامة في هواك لذيدة حبا لذكرك فليلمني اللوم

= ولعل هذا هو معنى ما ساقه ابن حجر في الموضع نفسه من طريق أبي الطفيل رفعه : رأيت ناسا من أمتي يساقون إلى الجنة في السلاسل كرها . قلت : يا رسول الله ! من هم ؟ قال : قوم من العجم يسبهم المهاجرون فيدخلونهم في الإسلام مكرهين .

وربما يتضح هذا المعنى بما رواه البخاري في : 65 - كتاب التفسير : 7 - باب ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ 224 / 8 من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ قال : خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام وهو وإن كان هنا موقوفا فهو مما لا مجال للرأي فيه ، يأخذ حكم المرفوع بل هو الحديث الذي تقدم للبخاري في كتاب الجهاد ، وسقناه لك قبل هذا من وجه آخر مرفوعا .

وقد فسر ابن حجر قوله : (خير الناس للناس) بقوله : « أي خير بعض الناس لبعضهم أي أنفعهم لهم ، وإنما كان ذلك لكونهم كانوا سببا في إسلامهم » .

وهذا يؤكد ما اتجهنا إليه في شرح الحديث والقياد إلى الإسلام قياد إلى الجنة ؛ لأنه سبب في دخولها . وقد أخرجه أبو داود في السنن : 9 - كتاب الجهاد : 124 - باب في الأسير يوثق 127 / 3 ح 2677 .

ثم روى عقبه حديثين : أولهما عن جندب بن مكيث ، قال : بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن غالب الليثي في سرية ، وكنت فيهم ، وأمرهم أن يشنوا الغارة على بني الملوخ بالكديد ، فخرجنا ، حتى إذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي ، فأخذناه ، فقال : إنما جئت أريد الإسلام ، وإنما خرجت إلى رسول الله ﷺ فقلنا : إن تكن مسلما لم يضرك رباطنا يوم ليلة ، وإن تكن غير ذلك نستوثق منك ، فشددناه وثاقا .
 وثاني الحديثين : حديث أبي هريرة بعث رسول الله ﷺ خيلا قبل نجد ، فجاءت برجل من بني حنيفة ، يقال له ثمامة بن أثال - سيد أهل اليمامة - فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال : « ماذا عندك يا ثمامة ؟ » فقال : عندي يا محمد ! خير . إن تقتل تقتل ذا دم ، وإن تنعم تنعم على شاعر ، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت ، فتركه رسول الله ﷺ حتى إذا كان الغد ، ثم قال له : « ما عندك يا ثمامة ؟ » فأعاد مثل هذا الكلام فتركه ، حتى كان بعد الغد ، فذكر مثل هذا فقال رسول الله ﷺ : أطلقوا ثمامة » فانطلق إلى نخل قريب من المسجد ، فاغتسل فيه ثم دخل المسجد ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله » .

أو ليست هذه المعاملة الإنسانية من النبي ﷺ ومن صحابته الأبرار مدخلا كريما إلى الإسلام ؟ أو ليس هؤلاء الذين أسلموا قد أسلموا طواعية وبالحرية الكاملة في اختيار الإسلام ؟!

أو لم يكونوا قد أكرهوا على الأسر ؟ .

بلى ! وقد دخلوا إذا مختارين ؟ ! .

بيد أنهم كانوا ؛ حينئذ على الأسر مكرهين .! لقد أطلقهم الإسلام . بل أفضى بهم إلى دار السلام . بل عجب ربك منهم يقادون بالإسلام إلى الجنة بعد أن اختاروه ، وهم في تلك السلاسل والأغلال !! ؟

(2) ليست في ب .

(1) م : « ما للمحب » .

(3) م : « متأخر عنكم » .

- قوله تعالى : ﴿ ذَلِكْ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ (1) .
- يعني درجة الذين يحبهم ويحبونه بأوصافهم المذكورة ﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (2) .
- واسع العطاء عليم بمن يستحق الفضل فيمنحه ، ومن لا يستحقه فيمنعه .
- [من دعوات الأنبياء في حب الله] :

- ويروى أن داود عليه السلام كان يقول : اللهم اجعلني من أحبائك : فإنك إذا أحببت عبداً غفرت ذنبه وإن كان عظيماً ، وقبلت عمله وإن كان يسيراً .
- وكان داود عليه السلام يقول في دعائه : « اللهم إني أسألك حُبَّكَ ، وَحُبَّ مَنْ يَحِبُّكَ ، وَحُبَّ الْعَمَلِ الَّذِي يُبْلِغُنِي حُبَّكَ ، اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَهْلِي ، وَمَنْ الْمَاءِ الْبَارِدِ » (3) .
- وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « أتاني ربي عز وجل يعني في المنام فقال لي : يا محمد ! قل اللهم ! أني أسألك حُبَّكَ ، وَحُبَّ مَنْ يَحِبُّكَ ، وَالْعَمَلُ الَّذِي يُبْلِغُنِي حُبَّكَ » (4) .
- وكان من دعائه عليه السلام : « اللهم ! ارزقني حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ ، اللَّهُمَّ ! ما رزقتني ما أحب فأجعل له قوة لي فيما تحب ، اللهم ! ما زويت عني مما أحب فأجعل له فراغاً لي فيما تحب » (5) .
- وروي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يدعو : « اللهم ! اجعل حُبَّكَ أَحَبَّ

(1) سورة : الجمعة : 4 .

(2) سورة البقرة : 261 .

(3) أخرجه الترمذي في جامعه : 49 - كتاب الدعوات : 73 - باب حدثنا محمود بن غيلان 522/5 ح 3490 من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : كان من دعاء داود يقول : فذكره وزاد وكان رسول الله ﷺ إذا ذكر داود يحدث عنه قال : كان أعبد البشر .

ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب وانظره في الإتحاف 78/5 والمستدرک 433/2 .

(4) أخرجه الترمذي في جامعه : 48 - كتاب تفسير القرآن : 39 - باب ومن سورة ص 368/5 - 369 ح 3235 من حديث معاذ بن جبل في اختصار الملاء الأعلى ضمن سياق طويل بنحوه زاد بعده : قال رسول الله ﷺ : « إنها حق فادرسوها ثم تعلموها » .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وانظره في الإتحاف 78/5 ، والمسند 243/5 ، والمستدرک 521/1 .

(5) أخرجه الترمذي في جامعه : 49 - كتاب الدعاء : 74 - باب حدثنا سفيان بن وكيع 523/5 ح 3491 من رواية أبي جعفر الخطمي ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري ، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول في دعائه : « اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك ، اللهم ما رزقتني =

الأشياء إلى ، وخشيتك أخوف الأشياء عندي ، وإقطع عني حاجات الدنيا بالشوق إلى لقائك وإذا أقررت أعين أهل الدنيا من دُنْيَاهُمْ فأقرر عيني من عبادتك ⁽¹⁾ .

فأهل هذه الدرجة من المقرّين ليس لهم همٌّ ؛ إلا فيما يقربهم من يحبهم ويحبونه .

[من المأثور عن السلف في هذا] :

● قال بعض السلف : العمل على المخافة قد يُغيّره الرجاء ، والعمل على المحبة لا يدخله الفتور ⁽²⁾ .

● ومن كلام بعضهم : « إذا سئم البطّالون من بطّالتهم ؛ فلا يسأم محبّوك من مناجاتك وذكرك » .

● قال فرقد السبّخي : قرأت في بعض الكتب : « مَنْ أَحَبَّ الله لم يكن عنده شيء آثر من هواه !

وَمَنْ أَحَبَّ الدنيا لم يكن شيء عنده آثر من هوى نفسه ! » .

[المحب والمحبة والمحبون لله عز وجل] :

والمحب لله تعالى : أميرٌ مؤمّرٌ على الأمراء ، زمّته أولُ الزمر يوم القيامة ، ومجلسه أقربُ المجالس فيما هنالك .

● والمحبة منتهى القرية والاجتهاد .

ولن يسأم المحبون من طول اجتهادهم لله تعالى يحبّونه ، ويحبّون ذكره ، ويجيبونه إلى خلقه ، يمشون بين عبادته بالنصائح ، ويخافون عليهم من أعمالهم ⁽³⁾ يوم تبدو الفضائح .

أولئك أولياء الله عز وجل وأحبّاءه ، وأهل صفوته ، أولئك الذين لا راحة لهم بدون

= مما أحب فاجعله قوة لي فيما تحب ، اللهم ما زويت عني مما أحب فاجعله لي قوة فيما تحب » .
وقد عقب عليه بقوله : هذا حديث حسن غريب وأبو جعفر الخطمي اسمه عمير بن يزيد بن خماشة .

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص 144 ح 430 .

(1) أخرجه أبو نعيم في الحلية 282/8 من رواية أبي مسهر ، عن عباد الخواص ، عن أبي بكر بن أبي مریم ، عن الهيثم بن مالك الطائي أن رسول الله ﷺ كان يدعو ... فذكره بنحوه . وفيه : « واجعل خوفك أخوف الأشياء إلى ... فأقر عيني ... » والهيثم تابعي فالحديث مرسل .

وأورده الزبيدي في الإتحاف 604/9 عن أبي نعيم في هذا الموضع .

(2) م : يوم القيامة يوم تبدو الفضائح .

(3) م : « الفوز » وهو تحريف .

لقائه .

● وقال فتح الموصلي : « المحب لا يجد مع حب الله عز وجل للدنيا لذة ، ولا يغفلُ عن ذكر الله طرفة عين ⁽¹⁾ » .

● وقال محمد بن النضر الحارثي : « ما يكاد يميل القربة إلى الله تعالى محبٌ لله عز وجل ، وما يكاد يسأم من ذلك » .

● وقال بعضهم : « المحب لله طائر القلب ، كثير الذكر ، متسبب إلى رضوانه بكل سبيل يقدر عليها من الوسائل والنوافل دوبا دوبا ، وشوقا شوقا » .
وأنشد بعض السلف :

وكن لربك ذا حب لتخدمه إن المحبين للأحباب خدام
وأنشد آخر :

ما للمحب سوى إرادة حبه إن المحب بكل حال يضرع
[تلاوة القرآن من أعظم ما يتقرب به إلى الله تعالى] :

● ومن أعظم ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى من النوافل : كثرة تلاوة القرآن ⁽²⁾ وسماعه بتفكير وتدبر وتفهم .

قال خباب بن الأرت رضي الله عنه لرجل : « تقرب إلى الله تعالى ما استطعت ، واعلم أنك لن تتقرب إليه بشيء هو أحب إليه من كلامه » .

● وفي الترمذي عن أبي أمامة مرفوعا .

« ما تقرب العباد إلى الله تعالى بمثل ما خرج منه » .

يعني القرآن ⁽³⁾ .

(1) ليست في « أ » . (2) « أ » : « كتابه » .

(3) أخرجه الترمذي في جامعه : 46 - كتاب فضائل القرآن 17 - باب حدثنا أحمد بن منيع 176/5 - 177 من وجهين مرفوعا متصلا ومرسلا .

فقد رواه من حديث أبي أمامة (2911) قال : قال النبي ﷺ : ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين يصليهما ، وإن البر ليذر على رأس العبد ما دام في صلاته ، وما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه . ثم قال : قال : أبو النضر : يعني القرآن .

[و] قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه ؛ إلا من هذا الوجه وبكر بن خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك =

[السلف والقرآن] :

- لا شيء عند المحبين أحلى من كلام محبوبهم ؛ فهو لذة قلوبهم ، وغاية مطلوبهم .
- قال عثمان : « لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم ⁽¹⁾ » .
- وقال ابن مسعود : « مَنْ أَحَبَّ الْقُرْآنَ فَهُوَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » ⁽²⁾ .
- قال بعض العارفين لمريد : « أَتَحْفَظُ الْقُرْآنَ ؟ » .
- قال : لا ؟ فقال : واغوثاه ! بالله ! مريد ⁽³⁾ لا يحفظ القرآن ، فبم يتنعم ؟ فبم يترغم ؟ فبم ينجي ربه تعالى ؟ » .

* * *

كان بعضهم يكثر تلاوة القرآن ، ثم اشتغل عنه بغيره ؛ فرأى في المنام قائلاً يقول :
 إِنْ كُنْتَ تَزْعَمُ حُبِّي فَلَمْ جَفَوْتُ كِتَابِي ؟
 أَمَا تَأْمَلْتَ مَا فِيهِ مِنْ لَطِيفٍ عِتَابِي ؟

[وكثرة ذكر الله] :

- ومن ذلك : كثرة ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلب واللسان .
- وفي مسند البزار عن معاذ قال : قلت : يا رسول الله ! أخبرني بأفضل الأعمال وأقربها إلى الله تعالى ؟ قال : أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى » ⁽⁴⁾ .

= وتركه في آخر أمره .

وقد روي هذا الحديث عن زيد بن أرقط ، عن جبير بن نفير عن النبي ﷺ مرسل ثم أورد الحديث .
 وللحديث وجه أخرى لا تخلو من مقال .

(1) رواه أبو نعيم في الحلية 300 / 7 بإسناد فيه مقال .

(2) رواه الطبراني بإسناد رجاله ثقات بنحوه ، انظر المجموع 168 / 7 .

(3) م : « لمريد » .

(4) أخرجه البزار في مسنده : كتاب الأذكار : باب الإكثار من الذكر 4-3/4 من الكشف ح 3059 عن العباس ابن عبد الله الباكستاني ، ثنا زيد بن يحيى ، ثنا ثوبان ، ثني أبي ، حدثني جبير بن نفير ، ثنا معاذ بن جبل قال : فذكره .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 77 / 10 وقال : رواه الطبراني بأسانيد وفي هذه الطريق خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك ضعفه جماعة ، ووثقه أبو زرعة الدمشقي وغيره وبقية رجاله ثقات .
 ورواه البزار من غير طريقه إلا أنه قال : أخبرني بأفضل الأعمال وأقربه إلى الله ، وإسناده حسن .

- وفي الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول الله تعالى :
« أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم » (1) .
- وفي حديث آخر : « أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه » (2) .

(1) أخرجه البخاري في : 97 - كتاب التوحيد : 15 - باب قول الله تعالى ﴿ ويحذرکم الله نفسه ﴾ وقوله جل ذكره : ﴿ تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ﴾ 13 / 384 ح 7405 من حديث أبي هريرة بنحوه ، وزاد في آخره : وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعاً ، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة .

وفي : 35 - باب يريدون أن يبدلوا كلام الله 13 / 466 مقتصرًا على الجملة الأولى .
وفي : 50 - باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه 13 / 512 مقتصرًا على شطره الأخير وأورده قبله شاهدًا للحديث عن أنس رضي الله عنه .

ومن حديث أبي هريرة أخرجه مسلم في صحيحه : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 1 - باب الحث على ذكر الله تعالى 4 / 2067 - 2062 ح 2675 من وجوه بنحوه ومعناه .

وفي : 6 - باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى 4 / 2607 - 2068 من وجوه عن أبي هريرة مختصرًا وتامًا بنحوه ، وأورد له شاهدًا من حديث أبي ذر ، عقبه .

وأخرجه ابن حبان في الصحيح : كتاب الرقائق : باب الأذكار : ذكر الله عز وجل في ملكوته ؛ من ذكره في نفسه من عباده ، مع ذكره إياهم في المقربين من ملائكته عند ذكرهم إياه في خلقه 2 / 90 - 91 براويتين عن أبي هريرة ، وقد عقب على الأولى بقوله :

قال أبو حاتم : الله أجل وأعلى من أن ينسب إليه شيء من صفات المخلوق ، إذ ليس كمثل شيء ، وهذه ألفاظ خرجت من ألفاظ التعارف على حسب ما يتعارفه الناس مما بينهم ، ومن ذكر ربه جل وعلا في نفسه بنطق أو عمل يتقرب به إلى ربه ؛ ذكره الله في ملكوته بالمغفرة له تفضلاً وجوداً .

ومن ذكر ربه في ملأ من عباده ذكره الله في ملائكته المقربين بالمغفرة له وقبول ما أتى عبده من ذكره .

ومن تقرب إلى الباري جل وعلا بقدر شبر من الطاعات كان وجود الرأفة والرحمة من الرب منه له بقدر ذراع .

ومن تقرب إلى مولاه جل وعلا بقدر ذراع من الطاعات كانت مغفرته منه أقرب بياح .

ومن أتى في أنواع الطاعات بالسرعة كالمشي أتمه الوسائل ووجوه الرأفة والرحمة والمغفرة بالسرعة كالهرولة والله أعلى وأجل .

وعلق على الرواية الثانية بقوله :

قوله جل وعلا : إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، يريد به : إن ذكرني في نفسه بالدوام على المعرفة التي وهبتها له وجعلته أهلاً لها ذكرته في نفسي ، يريد به في ملكوتي بقبول تلك المعرفة منه مع غفران ما تقدمه من الذنوب .

ثم قال : وإن ذكرني في ملأ ، يريد به : وإن ذكرني بلسانه يريد به الإقرار الذي هو علامة تلك المعرفة في ملأ من الناس ليعلموا إسلامه ذكرته في ملأ خير منه ، يريد به : ذكرته في ملأ خير منه من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين في الجنة بما أتى من الإحسان في الدنيا الذي هو الإيمان إلى أن استوجب به التمكن من الجنان .

(2) أخرجه ابن حبان في صحيحه في الموضع السابق : ذكر رجاء سرعة المغفرة لذاكر الله إذا تحركت به =

• وقال عز وجل : ﴿ فَادْكُرُواْ أَدْكُرْكُمْ ﴾ ⁽¹⁾ .

ولما سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذين يرفعون أصواتهم بالتكبير والتهليل وهم معه في سَفَرٍ قَالَ لَهُمْ : « إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ » ⁽²⁾ .

= شفته 92 / 2 من حديث أبي هريرة .

والحاكم في المستدرک 496 / 1 من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله يقول : « أنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحرك بي شفته » .

وقد صححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي ، والبخاري تعليقاً بصيغة الجزم في : 97 - كتاب التوحيد : 43 - باب قول الله تعالى : ﴿ لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ وفعل النبي ﷺ حين ينزل عليه الوحي ثم ساقه باقي الترجمة فقال : وقال أبو هريرة : عن النبي ﷺ : قال الله تعالى : فذكره وفيه : « إذا ذكرني ... »

13 / 499 - 500 .

وقال ابن حجر - تعليقاً - قال ابن بطال : « معنى الحديث : أنا مع عبدي زمان ذكره لي » أي أنا معه بالحفظ والكلاءة ، لا أنه معه بذاته حيث حل العبد ، ومعنى قوله : « تحركت به شفته » أي تحركت باسمي ، لا أن شفتيه ولسانه تتحرك بذاته تعالى ، لاستحالة ذلك ، انتهى ملخصاً .

ثم قال الكرمانى : « المعية هنا معية الرحمة ، وأما في قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ ﴾ فهي معية العلم ؛ يعني فهذه أخص من المعية التي في الآية » .

يريد أن معية العلم عامة ، ومعية الرحمة خاصة ، لا تكون إلا لمن يستأهلها ، ممن يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والأرض :

وانظر الإتحاف 5 / 5 .

وابن كثير في تفسير قوله تعالى ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ 218 / 1 .

(1) سورة البقرة : 152 .

(2) أخرجه البخاري في : 56 - كتاب الدعوات : باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير 135 / 6 ح 2992 من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ فكننا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ، ارتفعت أصواتنا ، فقال النبي ﷺ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! اربعوا على أنفسكم ؛ فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ؛ إنه معكم ! إنه سميع قريب ، تبارك اسمه ، وتعالى جده » .

وفي : 64 - كتاب المغازي : 38 - باب غزوة خيبر 470 / 7 ح 4205 وفيه بيان أن ذلك كان في غزوة خيبر وقول أبي موسى الأشعري إن النبي ﷺ كان يقول ذلك وأبو موسى خلف دابة رسول الله ﷺ وأنه عليه السلام سمعه وهو يقول : لا حول ولا قوة إلا بالله فقال لي : يا عبد الله بن قيس ! قلت : لبيك رسول الله ﷺ ! قال : ألا أدلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة ؟ قلت : بلى يا رسول الله ! فذاك أبي وأمي قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

وفي : 80 - كتاب الدعوات : 50 - باب الدعاء إذا علا غَبَّةٌ 187 / 11 ح 6384 بنحوه مختصراً وفيه : كنا مع النبي ﷺ في سفر ... ولكن تدعون سميعاً بصيراً ، ثم أتى عليّ وأنا أقول في نفسي : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فقال : يا عبد الله قل لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها كنز من كنوز الجنة ، أو قال : ألا أدلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة ؟ « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

• وفي رواية : « وهو أقرب إليكم من أعناق رواحلكم » .

[والحب في الله والبغض في الله] :

• ومن ذلك محبة أولياء الله وأحبابه⁽¹⁾ فيه ، ومعاداة أعدائه فيه .

= وفي : 67 - باب قول لا حول ولا قوة إلا بالله 11 / 213 - 214 ح 6409 مختصرًا بنحوه ، وفيه قول أبي موسى الأشعري .

أخذ النبي ﷺ في عقبة أو قال : ثنية ، قال : فلما علا عليها رجل ؛ نادى فرفع صوته ، لا إله إلا الله والله أكبر ، قال : ورسول الله ﷺ على بقلته ، قال : فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا ، ثم قال : يا أبا موسى ! أو يا عبد الله ! ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة ... الحديث .

وفي : 82 - كتاب القدر : 7 - باب لا حول ولا قوة إلا بالله 11 / 500 ح 6610 وفيه قول أبي موسى : كنا مع رسول الله في غزاة فجعلنا لا نصعد شرفًا ، ولا نعلو شرفًا ولا نهبط في واد إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير ، قال : فدنا منا رسول الله ﷺ فقال : يا أيها الناس ! ... الحديث وفي : 97 - كتاب التوحيد : 9 - باب ﴿ وكان الله سميعًا بصيرًا ﴾ 13 / 372 ح 7386 تامًا بنحو ما تقدم ح 6384 وفيه : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فكنا إذا علونا كبرنا فقال : اربعوا على أنفسكم ... تدعون سميعًا بصيرًا قريبًا ... الحديث .

قال ابن حجر : « وقوله : اربعوا بفتح الموحدة أي ارفقوا بضم الفاء ، وحكى ابن التين أنه وقع في روايته بكسر الموحدة ، وأنه في كتب أهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها ، وقوله : « فإنكم لا تدعون أصم » إلخ قال الكرمانى : لو جاءت الرواية : « لا تدعون أصم ولا أعمى » لكان أظهر في المناسبة ، لكنه لما كان الغائب كالأعمى في عدم الرؤية نفى لازمه ليكون أبلغ وأشمل ، وزاد « قريبًا » لأن البعيد وإن كان ممن يسمع ويبصر لكنه لبعده قد لا يسمع ولا يبصر ، وليس المراد قرب المسافة لأنه منزّه عن الحلول كما لا يخفى ، ومناسبة الغائب ظاهرة من أجل النهي عن رفع الصوت » .

والحديث أخرجه مسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 13 - باب استحباب خفض الصوت بالذكر 4 / 2076 - 2078 ح 44 - (2704) ، 45 - 47 من حديث أبي موسى من وجوه عديدة بنحوه وعنده : إنكم ليس تدعون أصم ولا غائبًا إنكم تدعون سميعًا قريبًا وهو معكم ، قال : وأنا خلفه ... الحديث .

وفي رواية : أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ وهم يصعدون في ثنية . قال : فجعل رجل كلما علا ثنية نادى : لا إله إلا الله والله أكبر فقال نبي الله ﷺ : إنكم لا تنادون أصم ولا غائبًا .. الحديث .

وفي رواية : « والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته » .

وفي رواية : « ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة ؟ » .

فلفظ رواية ابن رجب مقارب لبعض روايات مسلم وهو عند أحمد في المسند 4 / 402 ، 417 - 418 (الحلبي) وفي الموضع الأول : فإنكم ما تدعون أصم ولا غائبًا إنما تدعون سميعًا بصيرًا إن الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته ... » .

وفي الثاني : فإنكم لا تدعون ... إنكم تدعون سميعًا قريبًا .. الحديث .

وأخرجه ابن كثير في التفسير 1 / 218 عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب ﴾ عن أحمد والشيخين .

(1) م : « أحبابه وأوليائه » .

وفي سنن أبي داود عن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ (1) قال : « إن من عباد الله لأناس ما هم بأنبياء ولا شهداء ، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة (2) بمكانهم من الله تعالى ، قالوا : يا رسول الله ! تُخبرنا مَنْ هم ؟ قال : « هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ، ولا أموال يتعاطونها ، فوالله ! إنَّ وُجُوهُهُمْ لَنُورٌ ، وإنهم لعلى (3) نور لا يخافون إذا خاف الناس ، ولا يحزنون إذا حزن الناس » .

ثم تلا هذه الآية : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (4) .

● ويروى نحوه من حديث أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ (5) .

(1) سقطت من م .

(2) م : « أناسا ... والشهداء بمكانهم » وما أثبتناه عن الأصول الخطية هو الموافق لما في السنن .

(3) في إحدى نسخ أبي داود : « وإنهم على » .

(4) أخرجه أبو داود في السنن : 17 - كتاب البيوع : 78 - باب الرهن 3 / 799 ح 3527 .

(5) أخرجه أحمد في المسند 5 / 341 ، 343 (الحلي) مختصراً وضمن قصة طويلة وأول الحديث فيها : يأبها روحاً من أمرنا ﴿ [الثوري : 52] وسماه روحاً والله أعلم لأن القلوب تحيا به كما تكون حياة النفوس والأبدان بالأرواح . وإسناده صحيح وانظر صحيح أبي داود 2 / 673 .

(5) أخرجه أحمد في المسند 5 / 341 ، 343 (الحلي) مختصراً وضمن قصة طويلة وأول الحديث فيها : يأبها الناس ! اسمعوا واعقلوا واعلموا أن لله عز وجل عبداً ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء .. الحديث .

وقد أخرجه أحمد عن قتادة ، وعبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك .

وأخرجه الطبراني في الكبير 3 / 290-291 ح 3433-3436 من وجوه مختصراً ومطولاً لكن دون القصة في سياق أحمد ، ومن روايات ابن أبي حسين وشمر بن عطية ، وأبي المنهال وليث ابن أبي سليم عن شهر بن حوشب عن أبي مالك .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 10 / 276-277 وقال : رواه كله أحمد والطبراني بنحوه ورجاله وثقوا . ثم أورد نحوه عن أبي يعلى من حديث شهر عن مالك أو ابن مالك وقال : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير حوشب وقد وثقه غير واحد .

أقول : والحديث بهذا حسن .

وقد أخرجه البغوي في شرح السنة 13 / 50-51 من رواية ابن أبي حسين . وأخرج الحاكم نحوه من حديث عبد الله بن عمر في المستدرک 4 / 170-171 وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

ومضى لنا حديث عمر في سنن أبي داود .

وقد أخرج ابن حبان في صحيحه كتاب البر والإحسان : باب الصحبة والمجالسة : ذكر وصف المتحابين في الله يوم القيامة عند حزن الناس وخوفهم في ذلك اليوم 1 / 390 من حديث أبي هريرة نحو حديث أبي مالك ، وفيه : تحابوا بنور الله .

فللهديث أكثر من شاهد .

- وفي حديثه : « يَغِطُّهُمْ النَّبِيُّونَ بِقُرْبِهِمْ وَمَقْعَدِهِمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ⁽¹⁾ . »
- وفي المسند ⁽²⁾ عن عمرو بن الجموح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لَا يُحِقُّ الْعَبْدُ حَقَّ صَرِيحِ الْإِيمَانِ حَتَّى يَحِبَّ لِلَّهِ ، وَيُبْغِضَ لِلَّهِ ، فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ ، فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَايَةَ مِنَ اللَّهِ إِنَّ أَوْلِيَاءِي مِنْ عِبَادِي وَأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي : الَّذِينَ يَذْكُرُونَ يَذْكُرِي ، وَأَذْكُرُ يَذْكُرُهُمْ » .

- وسئل المرتعش بم تنال المحبة ؟ قال : بموالة أولياء الله ، ومعاداة أعدائه . وأصله الموافقة .

- وفي الزهد للإمام أحمد عن عطاء بن يسار قال : قال موسى عليه السلام : يارب ! مَنْ هُمْ أَهْلُكَ الَّذِينَ تَظْلَهُمْ فِي ⁽³⁾ ظِلِّ عَرْشِكَ ؟ قال : يا موسى هم البرية أيديهم ⁽⁴⁾ ، الطاهرة قلوبهم ، الَّذِينَ يَتَحَاتَّبُونَ بِجَلَالِي ، الَّذِينَ إِذَا ذُكِرْتُ ذُكِرُوا بِي ، وَإِذَا ذُكِرُوا ذُكِرْتُ بِذِكْرِهِمْ ⁽⁵⁾ ، الَّذِينَ يُشْفِعُونَ الْوُضْوءَ فِي الْمَكَارِهِ ، وَيُثْبِتُونَ إِلَى ذِكْرِي كَمَا تُثَبِّتُ النَّسُورُ إِلَى وَكُورِهَا ⁽⁶⁾ ، وَيَكْلِفُونَ بَحْبِي كَمَا يَكْلِفُ الصَّبِي بِحَبِّ النَّاسِ ⁽⁷⁾ وَيَغْضَبُونَ ⁽⁸⁾ لِحَارْمِي إِذَا اسْتَحَلَّتْ كَمَا يَغْضَبُ النَّجْمُ إِذَا حُورِبَ ⁽⁹⁾ .

* * *

(1) في مسند أحمد في الموضع الأول : « يَغِطُّهُمْ النَّبِيُّونَ وَالشَّهَدَاءُ لِمَقْعَدِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي : بَنَحُوهُ .

وعند الطبراني ح 3433 يَغِطُّهُمْ النَّبِيُّونَ وَالشَّهَدَاءُ بِقُرْبِهِمْ وَمَقْعَدِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(2) أخرجه أحمد في المسند 3 / 430 (الحلبي) من طريق الهيثم بن خارجة ، عن رشدين بن سعد ، عن عبد الله بن الوليد ، عن أبي منصور مولى الأنصار ، عن عمرو بن الجموح أنه سمع النبي ﷺ يقول : « لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ حَقَّ صَرِيحِ الْإِيمَانِ .. الْحَدِيثُ .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 89 / 1 وقال : رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد وهو منقطع ضعيف . وفي المطبوع والمخطوط : « لَا يَجِدُ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ » وفيه تحريف ونقص ، وفي المسند : فقد استحق الولاء . وفي الأصول والجمع : « الْوَلَايَةُ » .

(3) م : « تَحْتَ » .

(4) م : « الْبَرِيَّةُ أَيْدِيهِمْ » وما أثبتناه عن أ هو الموافق لما في الزهد وإن يكن كلاهما صحيحا .

(5) م : « بِهِمْ » .

(6) م : « أَوْكَارَهَا » وما أثبتناه عن أ هو الموافق لما في الزهد .

(7) « أ » : « بِالنَّاسِ » . (8) م : « وَيَغْضَبُونَ » وهو تحريف .

(9) م : « حُورِبَ » وما أثبتناه عن أ هو الموافق لما في الزهد .

والأثر في الزهد لأحمد بن حنبل ص 95 من رواية عبد الرحمن عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم بن عطاء ، والأولياء لابن أبي الدنيا ص 53 ح 37 من رواية الحسين بن حفص ، عن هشام بن سعد - به - بنحوه .

[فإذا أحببته كنت سمعه ... إلخ] :

● قوله « فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبَصَرَه الذي يُبْصِرُ به ، ويَدَه التي يَبْطِشُ بها ، ورجله التي يمشي بها » .

● وفي بعض الروايات :

« وقلبه الذي يَعْقِلُ به ، ولسانه الذي ينطق به » .

المراد بهذا الكلام : أن من اجتهد بالتقرب إلى الله تعالى بالفرائض ، ثم بالتواقل قَرَبَهُ الله إليه ، ورفَّاه من درجه الإيمان إلى درجة الإحسان ؛ فيصير يعبد الله على الحضور والمراقبة ، كأنه يراه فيمتلئ قلبه بمعرفة الله تعالى ، ومحبه وعظمته ، وخوفه ومهابته ، وإجلاله والأنس به ، والشوق إليه ؛ حتى يصيرَ هذا الذي في قلبه من المعرفة مُشَاهِدًا له بعين البصيرة كما قيل :

سَاكِنٌ فِي الْقَلْبِ يَعْْمُرُهُ لَسْتُ أَنْسَاهُ فَأَذْكُرُهُ ؟!

غَابَ عَنِّي سَمْعِي وَعَنِّي بَصَرِي فَسَوَّيْتُ الْقَلْبَ تُبْصِرُهُ ؟! ⁽¹⁾

● قال الفضيل بن عياض : إن الله تعالى يقول : كَذَبَ مَنْ ادَّعى محبتي ونام عني ⁽²⁾ أليس كل مُحِبٍّ يحب خلوة حبيبه ⁽³⁾ ها أنا مطلع على أحبائي ، وقد مثّلوني بين أعينهم ، وخاطبوني على المشاهدة ، وكلموني بحضور ⁽⁴⁾ غداً أقر أعينهم في جناني .

ولا يزال هذا الذي في قلوب المحبين المقربين يَقْوَى حتى تمتلئ قلوبهم به ، فلا يبقى في قلوبهم غيره ، ولا تستطيع جوارحهم أن تَتَّبِعَتْ إلا بموافقة ما في قلوبهم ، وَمَنْ كَانَ حاله هذا قيل فيه ما بقي في قلبه إلا الله .

والمراد معرفة ومحبه وذكره .

● وفي هذا المعنى : الأثر الإسرائيلي المشهور يقول الله عز وجل : « ما وسعني سمائي ولا أرضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن » ⁽⁵⁾ .

(1) م : « فسويد القلب يبصره » وفيه خطأ بين .

(2) م : من ادعى محبتي ونام عني « ل : « فإذا جنه الليل نام عني » وضرب عليها .

(3) م : « محبوبه » . (4) « أ » : « بحضوري » .

(5) قال ابن تيمية : هو مذكور في الإسرائيليات وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ ومعناه : وسع قلبه الإيمان بي ومحبتي ومعرفتي وإلا فمن قال إن الله يحل في قلوب الناس فهو أكفر من النصارى الذين خصوا ذلك بالمسيح وحده .

● وقال بعض العارفين : احذروه ، فإنه غيورٌ ، لا يحبُّ أن يَرى في قلب عبده غَيْرُهُ .

● وفي هذا المعنى ⁽¹⁾ يقول بعضهم :

ليس للنَّاسِ مَوْضِعٌ في قُودِي زادَ فيه هواك حتَّى امتلا

* * *

قال آخر :

قد صيغ قلبي على مقدارِ حُبِّهم فما لحبِّ سِوَاهُمْ فيه مُتَسَعٌ

● وإلى هذا المعنى أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم في خطبته لما قدم المدينة فقال : « أُحِبُّوا الله مِنْ كُلِّ قُلُوبِكُمْ » .

كما ذكره ابن إسحاق في سيرته : ⁽²⁾ .

فمتى امتلأ القلب بعظمة الله تعالى محا ذلك من القلب كُلُّ ما سواه ، ولم يبق للعبد شيءٌ من نفسه وهواه ، ولا إرادةٌ إلا لما يريدُه منه مولاه ؛ فحينئذ لا يَنْطِقُ العبد إلا بذكره ، ولا يتحركُ إلا بأمره ، فإن نطق نطق بالله ، وإن سمع سمع به ، وإن نظر نظر به ، وإن بَطَشَ بَطَشَ به .

= قال العجلوني : وكأنه أشار بما في الإسرائيليات إلى ما أخرجه أحمد في الزهد عن وهب بن منبه قال : « إن الله فتح السموات لحزقيل حتى نظر إلى العرش فقال حزقيل : سبحانك ما أعظمك يا رب ! فقال الله : إن السموات والأرض ضعفن عن أن يسعني ووسعني قلب المؤمن الوادع اللين » . وقال الزركشي : وضعه الملاحدة .

فهو إذاً حديث موضوع راجع إتحاف السادة المتقين 7 / 234 ، والمقاصد الحسنة ص 373 ح 990 ، وكشف الخفاء 2 / 273 ، وشذرات من علوم السنة 1 / 62 للمحقق ، والأحاديث المشككة الرتبة ص 227 - 228 والأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص : 310 .

(2) أورده ابن هشام في سيرته عن ابن إسحاق 1 / 142 - 143 ضمن خطبة خطبها ﷺ بعد خطبته الأولى بالمدينة ، قال ابن إسحاق : ثم خطب رسول الله ﷺ الناس مرة أخرى فقال : إن الحمد لله ، أحمدُه وأستعينه ، نعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له . إن أحسن الحديث كتاب الله تبارك وتعالى قد أفلح من زينه الله في قلبه ، وأدخله في الإسلام بعد الكفر ، واختاره على ما سواه من أحاديث الناس ، إنه أحسن الحديث وأبلغه ، أحبوا ما أحب الله ، أحبوا الله من كل قلوبكم ، ولا تملوا كلام الله وذكره ، ولا تقسو عنه قلوبكم ؛ فإنه من كل ما يخلق الله يختار ويصطفى ، وقد سماه الله خيرته من الأعمال ، ومصطفاه من العباد ، والصالح من الحديث ، ومن كل ما أوتي الناس الحلال والحرام ؛ فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، واتقوه حق تقاته ، واصدقوا الله صالح ما تقولون بأفواهكم ، وتحابوا بروح الله بينكم ، إن الله يغضب أن ينكث عهده والسلام عليكم » لكن الرواية مرسله .

فهذا هو المراد بقوله : كنت سمعته الذي يسمع به ، وبَصَرُهُ الذي يُبْصِرُ به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشي بها .

● ومن أشار إلى غير هذا ؛ فإنما يُشِيرُ إلى الإلحاد من الحلول ، أو الاتحاد ، والله ورسوله بريئان منه .

[من متأثر السلف :

● ومن هنا كان بعض السلف كسليمان التيمي يقولون : إنه لا يحسن أن يُغصَى الله .

● وأوصت امرأة من السلف أولادها فقالت لهم : تعوّدوا حُبَّ الله وطاعته ؛ فإن المتقين أَلْفُوا الطاعة فاستوحشت جوارحهم من غيرها ؛ فإن عرض لهم الملعون بمعصية مرّت المعصية بهم محتشمة ؛ فهم لها مُنْكَرُونَ .

● ومن هذا المعنى قولُ علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « إن كنا لَنرى أَنَّ شيطانَ عمرَ ليهاؤه أن يأمره بالخطيئة » .

[وهذا من أسرار التوحيد :

● وقد أشرنا فيما سبق إلى أن هذا من أسرار التوحيد الخاصة ؛ فإن معنى : « لا إله إلا الله : أنه لا يُؤَلَّه غيره : حُبًّا ورجاءً وخوفًا وطاعةً فإذا تحقّق القلب بالتوحيد التام لم يبق فيه محبة لغير ما يحبّه الله ، ولا كراهة لغير ما يكرهه الله .

ومن كان كذلك لم تُتْبِعْ جَوَارِحُه ؛ إلا بطاعة الله .

وإنما تنشأ الذنوب من محبة ما يكرهه الله ، أو كراهة ما يحبّه الله .

وذلك ينشأ من تقديم هوى النفس ⁽¹⁾ على محبة الله تعالى ، وخشيته ، وذلك يقدر في كمال التوحيد الواجب ، فيقع العبد بسبب ذلك في التفريط في بعض الواجبات ، أو ارتكاب بعض المحظورات .

فأما من تحقّق قلبه بتوحيد الله فلا يبقى له هَمٌّ إلا في الله وفيما يرضيه به .

● وقد ورد في الحديث مرفوعًا : « من أصبح وهمه غيرُ الله ؛ فليس من الله » ⁽²⁾ .

(1) « أ » : « النفوس » .

(2) رواه الحاكم في المستدرک 320 / 4 من طريق إسحاق بن بشر ، عن مقاتل بن سليمان ومن حديث ابن مسعود مرفوعًا وسكت عنه وعقب الذهبي بقوله : « إسحاق ومقاتل ليسا بثقتين ولا صادقين » . وله وجوه أخرى ضعيفة وغير محفوظة في الحلية 48 / 3 والكمال 67 / 7 والإتحاف 84 / 8 .

وخرجه الإمام أحمد من حديث أبي بن كعب موقوفاً قال : « من أصبح وأكبر همه غير الله فليس من الله ⁽¹⁾ » .

قال بعض العارفين : « مَنْ أَخْبَرَكَ أَنْ وَلِيَهُ لَهُ هَمٌّ ⁽²⁾ فِي غَيْرِهِ فَلَا تَصَدِّقْهُ » .
 • وكان داود الطائي ينادي بالليل : [اللهم !] هَمَّكَ عَطَّلَ عَلَيَّ الْهَمُومَ ،
 وحالف ⁽³⁾ بيني وبين السهاد ! وشوقي إلى النظر إليك أوثَقَ مني اللذات ، وحال بيني
 وبين الشهوات ، فأنا في سجنك أيها الكريم مطلوب ؟! .

* * *

• وفي هذا يقول بعضهم :
 قالوا تشاغلَ عنا واصطَفَى بدلاً متاً وذلك فعلُ الخائن السَّالي ؟!
 وكيف أَشْغَلُ قَلْبِي عن مَحَبَّتِكُمْ بغير ذرْكُكُمْ يا كُلَّ أَشْغَالِي ؟!
 [ولئن سألتني لأعطينه] :

• قوله « ولئن سألتني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذته » .
 • وفي رواية أخرى : « إن دعائي أجبته ، وإن سألتني أعطيته » .
 يعني أن هذا المحبوب المقرب له عند الله منزلة خاصة تقتضي أنه إذا سأل الله شيئاً أعطاه إياه ، وإن استعاذ به من شيء أعاده منه ، وإن دعاه أجابه ؛ فيصير مجاب الدعوة لكرامته على ربه تعالى .
 وقد كان كثير من السلف الصالح معروفاً بإجابة الدعوة .
 [مَن أُجِيبَتْ دَعَوَاتُهُمْ] :

وفي الصحيح أن الرُّبَيْعَ بنتَ النضر كَسَرَتْ ثِيَّهَ جَارِيَةٍ ، فعرضوا عليهم الأَرَشَ فَأَبَوْا ، فَطَلَبُوا مِنْهُمْ الْعَفْوَ ، فَأَبَوْا ، فَقَضَى بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(1) لم أجده في مسند أحمد موقوفاً ؛ فلعله في موضع آخر ؛ لكن ابن رجب حين يذكر إخراج أحمد للحديث مطلقاً يعني المسند أما هذا الحديث مرفوعاً فهو موضوع ، راجع ما كتبه عنه ، وعن طريقه الشيخ ناصر الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 309 ، 310 ، 311 .

(2) م : « أن وليه لهم » .

(3) م والحلية : « وحال » وهو خطأ بين . وما بين المعكوفين من الحلية وانظره بسياقه فيها 356 / 7 - 357 وفيها أيضاً : « وشوقي إلى النظر إليك منع مني اللذات والشهوات » .

بالقصاص ، فقال أنس بن النضر : أتكسر ثنية الرُّيِّع ؟ والذي بعثك بالحق ! لا تُكسِّرْ ثِيَّتُهَا ، فرضي القوم وأخذوا الأرش ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إن مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ » (1) .

(1) أخرجه مسلم في صحيحه في : 28 - كتاب القسامة : 5 - باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها 1302/3 ح 24- (1675) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان بن مسلم ، عن حماد ، عن ثابت ، عن أنس : أن أخت الربيع أم حارثة جرحت إنساناً ، فاختصموا إلى النبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « القصاص القصاص » فقالت أم الربيع : يا رسول الله ! أيقص من فلانة ؟ والله ! لا يقص منها فقال النبي ﷺ : سبحان الله ! يا أم الربيع ! « القصاص كتاب الله » قالت : لا والله ! لا يقص منها أبداً ، قال : فما زالت حتى قبلوا الدية ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره .

وأخرجه أحمد في المسند 218/3 بنحو ما أورده ابن رجب وفي 167/3 بأوضح وأتم عن أنس بن مالك أن الربيع بنت النضر عمة أنس بن مالك كسرت ثنية جارية فعرضوا عليهم الأرش فأبوا ، وطلبوا العفو فأبوا ، فأتوا النبي ﷺ فأمر بالقصاص ، فجاء أخوها أنس بن النضر عم أنس بن مالك ، فقال : يا رسول الله ! أتكسر ثنية الربيع ؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتهما ، فقال رسول الله ﷺ : يا أنس ! كتاب الله القصاص ! قال : فعفا القوم ، فقال رسول الله ﷺ فذكره .

وفي 284/3 بنحو ما عند مسلم .
وأخرجه البخاري في 53 - كتاب الصلح : 8 - باب الصلح في الدية 306/5 ح 2703 من رواية محمد بن عبد الله الأنصاري ، عن حميد ، عن أنس : أن الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية فذكره مختصراً : بنحو ما عند أحمد في الموضع الثاني .

وفي : 56 - كتاب الجهاد : 12 - باب قول الله عز وجل : ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً ﴾ 21/6 بنحوه مختصراً ح 2806 .
وفي : 65 - كتاب التفسير سورة البقرة 23 - باب ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر - إلى قوله - عذاب أليم ﴾ 177/8 - ح 4499 مختصراً 4500 بنحو ما تقدم للبخاري وفيه : فرضي القوم فعفوا : سورة المائدة : 6 - باب ﴿ والجروح قصاص ﴾ 274/8 ح 4611 بنحوه ، وفيه عن أنس أن الربيع عمته .. فرضي القوم وقبلوا الأرش .

وفي : 87 - كتاب الديات : 19 باب السُّنُّ بالسُّنِّ 223/12 ح 6894 مختصراً وفيه أن ابنة النضر .
قال ابن حجر : وفي رواية مروان بن معاوية : عن حميد عند الإسماعيلي : فرضي أهل المرأة بأرش أخذوه فعفوا ، فعرف أن قوله : « فعفوا » أي على الدية ، زاد معتمر : فعجب النبي ﷺ وقال : « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره » أي لأبر قسمه .

ووجه تعجبه أن أنس بن النضر أقسم على نفي فعل غيره مع إصرار ذلك الغير على إيقاع ذلك الفعل ، فكان قضية ذلك أن يحث في يمينه ، فألهم الله الغير العفو فبر قسم أنس ، وأشار بقوله « إن من عباد الله » إلى أن هذا الاتفاق ؛ إنما وقع لإكراما من الله لأنس ليبر يمينه ، وأنه من جملة عباد الله الذين يجب دعاءهم ، ويعطيهم أربهم » .

وفيما يتعلق بإنكار أنس بن النضر كسر سن الربيع مع سماعه من النبي ﷺ الأمر بالقصاص ، وقوله : أتكسر سن الربيع وإقسامه أنها لا تكسر ، فهذا أمر قد يبدو مستغرباً ، كيف وهو من المؤمنين الذين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم فالشأن فيهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا ؟ .

وفي صحيح الحاكم ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ⁽¹⁾ قال : كم من ضَعِيفٍ متضعِفٍ ذي طُمْرَيْنٍ لو أقسم على الله لأبره ، منهم البراء بن مالك ، وإن البراء لقي زحفاً من المشركين فقال له المسلمون أقسم على ربك ! فقال : أقسمت عليك يا رب ! لما منحتنا أكتافهم ؛ فمَنَحُوا ⁽²⁾ أكتافهم ، ثم التَقُوا مرةً أُخرى فقالوا له : أقسم على ربك ! فقال : أقسمت عليك يا رب ! لما منَحْتَنَا أكتافهم وألحقني ⁽³⁾ بِنَيْكَ ﷺ فمَنَحُوا أكتافهم وقتل البراء ⁽⁴⁾ .

= وقد أجيب عن هذا - كما قال ابن حجر : بأنه أشار بذلك إلى التأكيد على النبي ﷺ في طلب الشفاعة إليهم أن يعفوا عنها ، وقيل : لم يرد الإنكار المحض والرد ؛ بل قاله توقعا ورجاء من فضل الله أن يلهم الخصوم الرضا حتى يعفوا أو يقبلوا الأرش ، قال : وبهذا جزم الطيبي . فقال : لم يقله ردًا للحكم ، بل نفي وقوعه ، لما كان له عند الله من اللطف به في أموره ، والثقة بفضله أن لا يخيبه ، فيما حلف به ، ولا يخيب ظنه فيما أراده بأن يلهمهم العفو ، وقد وقع الأمر على ما أراد .

وقد بقي أمر الاختلاف في الرواية بين البخاري ومسلم وقد أجمله النووي في وجهين : أحدهما : أن في رواية مسلم : أن الجارية هي أخت الربيع ، وفي رواية البخاري : أنها الربيع بنفسها . والثاني : أن في رواية مسلم أن الخالف لا تكسر ثنيتها هي : أم الربيع بفتح الراء ، وفي رواية البخاري أنه أنس ابن النصر وقد أجاب النووي عن هذا بقوله .

قال العلماء : المعروف في الروايات رواية البخاري ، وقد ذكرها من طرقها الصحيحة كما ذكرنا عنه ، وكذا رواه أصحاب كتب السنن وعقب بقوله : قلت : إنهما قضيتان :

أما الربيع - الجارحة - في رواية البخاري وأخت الجارحة في رواية مسلم : فهي بضم الراء وفتح الباء ، وتشديد الياء .

وأما أم الربيع - الخالفة - في رواية مسلم ؛ فهي بفتح الراء وكسر الباء وتخفيف الياء . والحديث أخرجه البيهقي 25 / 8 نحو رواية البخاري .

وفي 64 / 8 نحو روايتي مسلم من حديث ثابت عن أنس ، ونحو رواية البخاري من حديث حميد ، عن أنس ، ثم قال : ظاهر الخبر يدل على كونهما قصتين ؛ وإلا فثابت أحفظ . وهو هنا يرجح رواية مسلم بثابت .

وسبق للنووي أنه أومأ إلى ترجيح رواية البخاري على أساس أن المعروف في الروايات رواية البخاري ، فالله أعلم ، سيما وعامة الروايات على ما عند البخاري .

والحديث عند بغوي في شرح السنة 166 / 10 بنحو ما عند البخاري وانظر الموسوعة 437 / 3 .

(1) ليست في « أ » .

(2) م : « وألحقني » .

(3) م : « وألحقني » .

(4) الذي في المستدرک وتعليق الذهبي 291 / 3 - 292 من رواية عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« كم من ضعيف متضعف ذي طمرين لو أقسم على الله لأبره قسمه منهم البراء بن مالك ، فإن البراء لقي زحفاً من المشركين وقد أوجع المشركون في المسلمين ، فقالوا : يا براء ! إن رسول الله ﷺ قال : إنك لو أقسمت على الله لأبرك فأقسم على ربك ؟! فقال : أقسمت عليك يا رب ! لما منحتنا أكتافهم ، ثم التَقُوا =

• وروى ابن أبي الدنيا بإسناد له أن النعمان بن قَوْقَل قال يوم أحد : اللهم ؛ إني أَقْسِمُ عَلَيْكَ أَنَّ أَقْتُلَ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ ؟ فقتل : فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « إِنَّ النَّعْمَانَ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ فَأَبْرَهُ » ⁽¹⁾ .

* * *

• وروى أبو نُعَيْم بإسناده : عن سعد أن عبد الله بن جحش قال يوم أحد : يا رب : إذا لقيتُ العدوَّ غداً فلقني رجلاً شديداً بأُسِّهِ ، شديداً حَرْدُهُ ، أقاتله فيك ويقاتلني ⁽²⁾ ، ثم يأخذني فيجْدَعُ أنفي وأذني ، فإذا لقيتُك غداً قلت : يا عبدَ الله ! مَنْ جَدَعَ أنفك وأذنك ؟ فأقول : فيك وفي رسولك ؟ فتقول : صدقت ، قال سَعْدُ : فلقد رأيتُه ⁽³⁾ آخر النَّهار وإنَّ أنفَهُ وأُذُنُهُ لمُلقَتَانِ في خَيْطٍ ⁽⁴⁾ .

* * *

• وكان سعد بن أبي وقاص مجاب الدعوة فكذب عليه رجلٌ فقال : « اللهم ! إن كان كاذباً فأعْمْ بَصْرَهُ وأطْل عُمرَهُ ، وعَرِّضْهُ للفتن » . فأصاب الرجل ذلك كُلُّهُ فكان يتعرَّضُ للجواري في السكك ويقول : « شيخ كبير فقير ، مفتون ! أصابتني دعوة سعد » ⁽⁵⁾ .

• ودعا على رجل سمعه يشتم عليّاً ؛ فما برح من مكانه حتى جاء بَعِيرٌ نادٍ فخطبه بيديه ورجليه حتى قتله ⁽⁶⁾ .

= على قنطرة السوس فأوجعوا في المسلمين ، فقالوا له : يا براء ! أقسم على ربك ؟ فقال : أقسمت عليك يا رب ! لما منحتنا أكتافهم وألحقني بنبيك ﷺ فمَنَحُوا أكتافهم ، وقتل البراء شهيداً » .

وقد صححه الحاكم على شرط الشيخين وأقره الذهبي وهكذا يستبين لنا وجه المخالفة بين ما في الحاكم وما عند ابن رجب سيما في النسخة التي مهرها بتوقيعه .

أفكانت هناك نسخة أخرى للمستدرک ؟ أم أن ابن رجب الحافظ كان يملئ من الذاكرة وَجَلَّ من لا يسهو ؟!

(1) الحديث في « مجابو الدعوة » ص 62 ح 22 بإسناد حسن .

(2) م : « سعيد » وهو تحريف . م : « ويقتلني » وما أثبتناه عن أ هو الموافق لما في الحلية .

(3) م : « لقد لقيته » .

(4) رواه أبو نعيم في الحلية 108/1 - 109 من وجهين أولهما مثل ما أورده ابن رجب زاد في أوله : إن عبد الله ابن جحش قال لسعد : ألا ندعو الله فخلوا في ناحية فدعا عبد الله بن جحش فقال : يا رب ! فذكره .

وثاني الوجهين بنحوه مختصراً زاد في آخره : قال سعيد بن المسيب : فإني لأرجو أن يبر الله آخر قسمه كما أبرأوله .

(5) أخرجه البخاري في صحيحه ح 755 بسياقه مطولاً .

(6) راجع ترجمته وأخبار إجابة دعوته ودعوة الرسول ﷺ له أن يكون مجاب الدعوة في الطبقات الكبرى

221 - 232 من العشرة المبشرين بالجنة ، والاستيعاب لابن عبد البر 2 / 606 - 610 .

● ونازعت⁽¹⁾ امرأة سعيد بن زيد في أرض له ، فادّعت أنه أخذ منها أرضها ؛ فقال : اللهم ! إن كانت كاذبة فأعْمِ بَصَرَهَا ، واقتلها في أرضها ، فعميت . فبينما⁽²⁾ هي ذات ليلة تمشي في أرضها ؛ إذ وقعت في بئر فيها ؛ فماتت⁽³⁾ .

* * *

● وكان العلاء بن الحضرمي في سرية فعطشوا فصلى فقال : « اللهم ! يا عليم ! يا حليم ! يا علي ! يا عظيم ! إنا عبيدك ، وفي سبيلك نقاتل عدوك ؛ فاسقنا غيثاً نشرب منه ونتوضأ ، ولا تجعل لأحد فيه نصيباً غيرنا » فساروا قليلاً ، فوجدوا نهراً من ماء السماء يتدفق فشربوا وملؤوا أوعيتهم ، ثم ساروا فرجع بعض أصحابه إلى موضع النهر فلم ير شيئاً ، وكأنه لم يكن في موضعه ماء قط .

● وشكّي إلى أنس بن مالك عطش أرضه في البصرة فتوضأ وخرج إلى البرية ، وصلى ركعتين ، ودعا فجاء المطر وسقا أرضه ، ولم يجاوز المطر أرضه إلا سيرا⁽⁵⁾ .

● واحترقت خصاص بالبرية في زمن أبي موسى الأشعري ، وبقي في وسطها خُصّ لم يحترق ، فقال أبو موسى لصاحب الخص : ما بال خُصّك لم يحترق ؟ فقال : إني أقسمت على ربي أن لا يحرقه !؟ فقال أبو موسى : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « في أمتي رجال طُلُسُ⁽⁶⁾ رؤوسهم دَنَسُ ثيابهم ؛ لو أقسموا على الله لأبرههم » .

● وكان أبو مسلم الخولاني مشهوراً بإجابة الدعوة فكان يمر به الظبي فيقول له الصبيان : ادعُ الله لنا أن يحبس علينا هذا الظبي ؛ فيدعو الله فيحسبه حتى يأخذه

(1) م : « ونازعته » وفيه تحريف .

(2) « ا » : « وينا » .

(3) راجع هذا في صحيح مسلم : 22 - كتاب المساقاة : 30 باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها 1230 / 3 - 1231 ح 138 ، 139 ، وانظره والترجمة في طبقات ابن سعد 279 - 285 والاستيعاب 2 / 614 - 620 وفي « ا » : « فأذهب بصرها » وما أثبتناه هو الموافق لما في مسلم .

(4) م : « ثم قال » . والخبر في الحلية 7 / 1 - 8 بنحو مختصراً وفي : « مجابو الدعوة » مطولاً .

(5) مجابو الدعوة ح 44 مختصر تاريخ دمشق 72 / 5 ، السير 400 / 3 الطبقات الكبرى 21 / 7 .

(6) مغبرة : والأصل فيه : الطلّسة : الغبرة إلى الشّواد ، والأطلس : الأسود والوسخ .

ومنه الحديث : « تأتي رجالاً طلّسا » أي مغبرة الألوان : جمع أطلس ، راجع النهاية 132 / 3 ولم يشر ابن الأثير إلى الحديث الذي معنا . والخبر في الأولياء ح 42 بسند ضعيف .

بأيديهم (1) .

● ودعا على امرأة أفسدت عليه عشرة امرأة له بذهاب بصرها ؛ فذهب بصرها في الحال ؛ فجاءته ، فجعلت تناشده الله وتطلب إليه ، فرحمها ودعا الله تعالى ، فردَّ عليها بَصَرَهَا ، ورجعت امرأتها إلى حالها (2) معه .

* * *

● وكذب رجل على مطرف بن عبد الله بن الشَّخِير فقال له مطرف : إن كنت كاذبًا فعجل الله حتفك ! فمات الرجل مكانه (3) .

● وكان رجل من الخوارج يغشى مجلس الحسن البصري فيؤذيهم ، فلما زاد أذاه قال الحسن : اللهم ! قد علمت أذاه لنا ، فاكفناه بما شئت ؛ فخر الرجل من قامته ، فما حُمِل إلى أهله ، إلا ميتًا على سريره (4) .

* * *

● وكان صلة بن أشيم في سرية فذهبت بغلته بثقلها ، وارتحل الناس ، فقام يصلي ،

(1) الخبر أورده أبو نعيم في الحلية 2/ 129 من رواية محمد بن حيان ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن واقد ، عن أبيه ، عن ضمرة ، عن بلال بن كعب قال : كان الظبي يمر بأي مسلم الخولاني فيقول له الصبيان : ادع الله يحبس علينا ، ونأخذه بأيدينا ؟ فكان يدعو الله عز وجل فيحبسه حتى يأخذه بأيديهم » ورواه ابن أبي الدنيا في « مجابو الدعوة » ح 84 بإسناد حسن . في م : « الضَّب » وفي أ : « يمر به الضبي » وفي كليهما تحريف .

(2) أورد أبو نعيم القصة بتمام عناصرتها في الحلية 2/ 129-130 من رواية محمد بن أحمد بن محمد ، عن أبي زرعة ، عن سعيد بن أسد ، عن ضمرة ، عن عثمان بن عطاء ، عن أبيه قال : كان أبو مسلم الخولاني إذا انصرف إلى منزله من المسجد كبر على باب منزله : فتكبر امرأته ، فإذا كان في صحن داره كبر فتجيبه امرأته ، وإذا بلغ باب بيته كبر فتجيبه امرأته ، فانصرف ذات ليلة ، فكبر عند باب داره ، فلم يجبه أحد ، فلما كان في الصحن كبر فلم يجبه أحد ، فلما كان عند باب بيته كبر فلم يجبه أحد ، وكان إذا دخل بيته أخذت امرأته رداءه ونعليه ، ثم أتته بطعامه قال : فدخل البيت فإذا البيت ليس فيه سراج ، وإذا امرأته جالسة في البيت منكسة تنكت بعود معها ، فقال لها : مالك ؟ قالت : أنت لك منزلة من معاوية وليس لنا خادم ، فلو سألته فأخذ منا وأعطاك ، فقال : اللهم من أفسد علي امرأتي فأعم بصرها ، قال : وقد جاءتها امرأة قبل ذلك ، فقالت لها زوجك له منزلة من معاوية ، فلو قلت له : يسأل معاوية يخدمه ويعطيه عثمت ، قال : فبينما تلك المرأة جالسة في بيتها إذا أنكرت بصرها ، فقالت : ما لسراجكم طفيء ؟ قالوا : لا ، فعرفت ذنبها ، فأقبلت إلى أبي مسلم تبكي وتسأله أن يدعو الله عز وجل لها أن يرد عليها بصرها . قال : فرحمها أبو مسلم فدعا الله لها فرد عليها بصرها » .

وهو في « مجابو الدعوة » ح 85 وكلاهما ضعيف بعثمان بن عطاء وانظر التهذيب 7/ 138-139 والميزان 3/ 48 .
(3) مجابو الدعوة ح 92 بسياقه .
(4) مجابو الدعوة 93 بسياقه أيضًا .

وقال : « اللهم إني أقسمُ عليك أن تردَّ عليَّ بغلتي وثقلها » .
فجاءت حتَّى قامت بين يديه .

● وكان مرة في برِّيَّة فقراء فجاع ، فاستطعم الله ، فسمع وجبة ⁽¹⁾ خلفه ؛ فإذا هو بثوب أو منديل فيه دُوخلة ⁽²⁾ رُطِبَ طريُّ فأكل منه ، وبقي الثوب عند امرأته معاذة العدوية ، وكانت من الصالحات ⁽³⁾ .

● وكان محمد بن المنكدر في غزاة ، فقال له رجل من رفقائه : أَشْتَهِي جُبْنًا رَطْبًا فقال ابن المنكدر : استطعموا الله يُطْعِمَكُمْ ؛ فإنه القادر فدعا القوم فلم يسيروا إلا قليلاً حتى رأوا مِكتلاً مَخِيطاً ؛ فإذا هو جُبْنٌ رَطْبٌ ، فقال بعض القوم : لو كان عَسلاً ؟ فقال ابنُ المنكدر : إنَّ الذي أَطْعَمَكُمْ جُبْنًا ⁽⁴⁾ ها هنا قادر على أن يطعمكم عَسلاً فاستطعموه ، فدعَوْا ، فساروا قليلاً فوجدوا ظرف عَسَل على الطريق ، فنزلوا فأكلوا ⁽⁵⁾ .

● وكان حبيب العجمي أبو محمد معروفاً بإجابة الدعوة ؛ دعا لغلام أقرع الرأس ، وجعل يكي ويمسح بدموعه رأس الغلام ؛ فما قام حتى اسودَّ شعر رأسه ، وعاد كأخسَنِ الناس شَعْرًا .

● وأُتِيَ برجل زِمِنٍ ⁽⁶⁾ في محمل فدعا له ، فقام الرجل على رجله ، فحملَ مَحْمَلَهُ على عنقه ، وَرَجَعَ إلى عياله .

● واشترى في مجاعة طعاماً كثيراً فتصدَّق به على المساكين ، ثم خاط أكيسة فوضعها تحت فراشه ، ثم دعا الله تعالى ، فجاء أصحاب الطعام يطلبون ثمنه ، فأخرج

(1) قال في اللسان 4767/6 (معارف) أصل الوجوب : السقوط والوقوع ، ووجب الميت إذا سقط ومات ، والوجبة : السقطة مع الهدّة ، ووجب وجبة سقط ، وقال اللحياني : وجب البيت وكل شيء سقط ، وجباً ، ووجبة وقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا وَجِيتُ جَنُوبَهَا ﴾ معناه سقطت جنوبها إلى الأرض ، والوجبة صوت الشيء يسقط فيسمع له كالهدة .

(2) الدُّوْخَلَةُ والدُّوْخَلَةُ زَيْلٌ أو زَنْبِيلٌ « قفة » من خوص يجعل فيه التمر والجمع « دواخل » و « زَيْلٌ وَزُبْلَانٌ » و « زنايل » على التوالي ، وضبطت في أ : بضم الدال .

راجع المعجم الوسيط 1/ 275 ، 390 .

(3) هذا والذي قبله في « مجابو الدعوة » ح 55 ، 56 بسياقيهما .

(4) م : « رطباً جنياً » . والخبر في « في مجابو الدعوة » ح 67 بنحوه بإسناد ضعيف .

(5) رواه أبو نعيم في الحلية 3/ 151 بنحوه .

(6) يقال زمن زمنًا وزُمَّنَةً وزَمَانَةً : مرض مرضًا يدوم طويلاً وضعف بكبر سنٍّ أو مطاولة علة ، فهو زمن وزمين . المعجم الوسيط 1/ 403 والخبر في « مجابو الدعوة » ح 97 .

تلك الأكيسة ؛ فإذا هي مملوءة دراهم ، فوزنها - فإذا هي قدرُ حقوقهم ؛ فدفعها إليهم ⁽¹⁾ .

● وكان رجل يعث به كثيرًا فدعا عليه حبيب ؛ فبرَص .

● وكان مرّةً عند مالك بن دينار فجاء رجل فأغلظ لمالك من أجل دراهم قسّمها مالك ، فلما طال ذلك من أمره ، رفع حبيب يديه إلى السماء فقال : اللهم إنّ هذا قد شَغَلْنَا عن ذِكْرِكَ ؛ فأرْحنا منه كيف شئت .

فسقط الرجل على وجهه ميتًا ⁽²⁾ .

● وخرج قوم غزاةً في سبيل الله ، وكان لبعضهم حمار ، فمات وارتحل أصحابه ، فقام فتوضأ وصلى وقال : « اللهم إني خَرَجْتُ مجاهدًا في سبيلك ، وابتغاء مرضاتك ، وأشهد أنك تحيي الموتى ، وتبعث مَنْ في القبور ، فأخي لي حماري ؛ ثم قام إلى الحمار فضربه فقام الحمار ، ينفض أذنيه ، فركبه ولحق أصحابه ، ثم باع الحمار بعد ذلك بالكوفة ⁽³⁾ .

● وخرجت سريةً في سبيل الله فأصابهم بردٌ شديد ، حتى كادوا أن يَهْلِكُوا ، فدَعَوْا الله تعالى ، وإلى جانبهم شجرةٌ عظيمة ؛ فإذا هي تلتهب نارًا ، فجففوا ثيابَهُمْ ، ودَفَنُوا بها حتى طلعت الشمس عليهم فانصرفوا ، ورُدَّت الشجرة على ⁽⁴⁾ هيئتها .

● وخرج أبو قلابة حاجًا ⁽⁵⁾ فتقدم أصحابه في يوم صائف ؛ فأصابه عطش شديد ؛ فقال : اللهم ! إنك قادر على أن تُذهب عطشي من غير فطر ، فأظَلَّتْ سَحَابَةٌ ، فأَمْطَرَتْ عليه ، حتى بَلَّتْ ثوبه ، وذهب العطشُ عنه ، فنزل فحوّض حياضًا فملاها ، فانتهى إليه أصحابه فشرَبوا وما أصاب أصحابه من ذلك المطر شيء ⁽⁶⁾ .

● ومثلُ هذا كثير جدًا ، ويطول استقصاؤه .

[من صبر مجابي الدعوة] :

وأكثرُ مَنْ كان مُجَابَ الدعوة من السلف كان يَصْبِر على البلاء ، ويختار ثوابه ، ولا يدعو لنفسه بالفرج منه .

* * *

(1) رواه أبو نعيم في الحلية 6 / 150 بنحوه ، وهو في « مجابو الدعوة » 99 .

(2) هذا والذي قبله في « مجابو الدعوة » 95 ، 124 بسياقيهما .

(3) م : « إلى » .

(4) « مجابو الدعوة » 49 بسياقه كاملاً .

(5) سقطت من أ ، ب . وفي م : « صائماً » . (6) الأولياء لابن أبي الدنيا ص 68 ح 63 .

● وقد رُوي أن سعد بن أبي وقاص كان يدعو للناس لمعرفةهم له بإجابة الدعوة ، فقيل : لو دعوت الله لبصرك ؟ وكان قد أضرَّ ؛ فقال : « قضاء الله أحب إلي من بصري ! » .

* * *

● وابتلي بعضهم بالجذام ، فقيل له : بلغنا أنك تعرف اسم الله الأعظم ، فلو سألتَه أن يكشف ما بك ؟ فقال : يا ابن أخي ! إنه هو الذي ابتلاني وأن أكره أن أراذه ! .
● وقيل لإبراهيم التيمي وهو في سجن الحجاج : لو دعوت الله تعالى ؟ فقال : أكره أن أدعوه أن يفرِّج عني ما لي فيه أجر .

وكذلك سعيد بن جبير صبر على أذى الحجاج حتى قتله .

● وكان مجاب الدعوة ، كان له ديك يقوم بالليل بصياحه إلى الصلاة ؛ فلم يَضُحْ ليلة في وقته ، فلم يَقم سعيد للصلاة ⁽¹⁾ فشَقَّ عليه فقال : ماله ! قطع الله صوته ؟ فَمَا صاح الديك بعد ذلك ، فقالت له أمه : « يا بني ! لا تدع بعد هذا على شيء » .
● وذُكر لرابعة رجل له منزلة عند الله وهو يقتات مما ⁽²⁾ يلتقطه من المنبذات على المزابل ، فقال رجل : ما ضر هذا أن يدعو الله أن يغنيه عن هذا ؟! فقالت رابعة : إن أولياء الله إذا قضى الله لهم قضاء ⁽³⁾ لم يتسخطوه .

* * *

● وكان حيوة بن شريح ضيق العيش جدًّا فقيل له : لو دعوت الله أن يوسِّع عليك ؟ فأخذ حصاة من الأرض فقال : اللهم اجعلها ذهبًا ؛ فصارت تبرة في كفه ، وقال : ما خيَّر في الدنيا ؛ إلا الآخرة ثم قال : « هو أعلم بما يُصلح عباده » .
[وقد يدعو المؤمن فلا يجاب] :

وربما دعا المؤمن المجاب الدعوة بما يعلم الله الخيرة له في غيره عنه ⁽⁴⁾ فلا يُجيبه إلى سؤاله ، ويُعوِّضه عنه ما هو خير له ؛ إما في الدنيا أو في الآخرة .
وقد تقدم في حديث أنس المرفوع : « أن الله يقول : إن من عبادي من يسألني بابا

(1) م : « إلى الصلاة » والخبر في « مجابو الدعوة » 83 بسياقه .

(2) م : « بما » .

(3) ا ، ب : « إذا قضى الله لهم قضاء » .

(4) ليست في م .

من العبادة ؛ فأكفه عنه كيلا يدخله العُجب ⁽¹⁾ .

● وخرج الطبراني من حديث سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إِنَّ مِنْ أُمْتِي مَنْ لَوْ جَاءَ أَحَدُكُمْ يَسْأَلُهُ دِينَارًا لَمْ يَعْطِهِ ، وَلَوْ سَأَلَهُ دَرَاهِمًا لَمْ يَعْطِهِ وَلَوْ سَأَلَهُ فِلْسًا لَمْ يَعْطِهِ ، وَلَوْ سَأَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ ؛ لَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ذُو طَمْرَيْنٍ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ » ⁽²⁾ .

● وخرجه غيره من حديث سالم مرسلاً وزاد فيه : « وَلَوْ سَأَلَ اللَّهُ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ تَكْرِمَةً لَهُ » .

* * *

[وما ترددت عن شيء ترددي عن قبض نفس المؤمن] :

● وقوله : وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن ، يكره الموت ، وأكره مساءته .

المراد بهذا أن الله تعالى قضى على عباده بالموت كما قال تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ ⁽³⁾ .

* * *

[الموت وكيف هو] :

والموت هو : مفارقة الروح للجسد .

ولا يحصل ذلك ؛ إلا بالعلم عظيم جداً ، وهو أعظم الآلام التي تصيب العبد في الدنيا . قال عمر لكعب : أخبرني عن الموت ؟ قال : يا أمير المؤمنين ! هو مثل شجرة كثيرة الشوك في جوف ابن آدم ، فليس منه عزق ولا مفصل ؛ إلا ورجل شديد الذراعين ؛ فهو يعالجها بنزعها ؛ فبكى عمر ⁽⁴⁾ .

* * *

(1) ص 560 وإسناده ضعيف وانظر الحلية 8 / 318 - 319 والأولياء (1) .

(2) حديث صحيح أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 10 / 264 عن الطبراني في الأوسط وقال : رجاله رجال الصحيح .

وفي الموسوعة 10 / 274 وهو خطأ . (3) سورة آل عمران : 185 .

(4) م : « وهو كرجل » . والخير في الحلية 5 / 365 بنحوه .

- ولما احتُضِرَ عمرو بن العاص سأله ابنه عن صفة الموت فقال : والله لكأن جنبي في تخت ⁽¹⁾ ولكأنني أتنفس من سَمِّ إبرة ، وكأن غُصْنَ شَوْكٍ يُجَرَّبُهُ من قدمي إلى هامتي .
- وقيل لرجل عند الموت كيف تجددك . قال : أجدني أُجْتَذَبُ اجتذابًا ، وكأن الخناجر مختلفة في جوفي ، وكأن جوفي في ثَوْبٍ محمٍّ يلتهب توقُّدًا .
- وقيل لآخر : كيف تجددك ؟ قال : أجدني كأن السموات منطبقة على الأرض عليّ ، وأجد نفسي كأنها تخرج من ثُقْبٍ إبرة .

فلما كان الموت بهذه الشدة والله تعالى قد حَتَّمَهُ على عبادة كُلِّهم ، ولا بدَّ لهم منه ، وهو تعالى يكره أذى المؤمن ومساءته ؛ سمى ذلك ترددًا في حق المؤمن . فأما الأنبياء عليهم السلام فلا يقبضون حتى يخيروا قال الحسن : لما كرهت الأنبياء الموت هون الله عليهم بقاء الله ، وبكل ما أحبوا من تحفة أو كرامة حتى إن نفس أحدهم تنزع من بين جنبيه وهو يحب ذلك لما قد مثل له .

- وقد قالت عائشة : ما أغبط أحدًا يُهَوَّنُ عليه الموت ⁽²⁾ بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ⁽³⁾ .
- قالت : وكان عنده قدح من ماء فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ويقول : اللهم ! أعطني على سكرات الموت .

(1) التخت وعاء أو صندوق تصان فيه الثياب . والخبر في الطبقات الكبرى 4 / 260 بنحوه .

(2) م : « يهون الله عليه الموت » .

(3) أخرجه الترمذي في جامعه : كتاب الجنائز : باب ما جاء في التشديد عند الموت 309/3 ح 979 من طريق الحسن بن الصباح البغدادي ، عن معشر بن إسماعيل الحلبي ، عن عبد الرحمن بن العلاء ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، وعن عائشة قالت : ما أغبط أحدًا يهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله ﷺ وعقب عليه بقوله :

سألت أبا زرعة عن هذا الحديث ، وقلت له : مَنْ عبد الرحمن بن العلاء . فقال : هو العلاء بن اللجلاج ، وإنما عرفه من هذا الوجه .

وأورده الزبيدي في الإتحاف عن الترمذي ، وقال : هون : رفق .
وأخرجه النسائي في : 21 - كتاب الجنائز : 6 - باب شدة الموت 6/3 - 7 ح 1830 من وجه آخر عن عائشة قالت : مات رسول الله ﷺ وإنه بين حاقنتي وذاقنتي ، فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد ما رأيت رسول الله ﷺ .

والحاقنة هي الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق ، والذاقنة هي الذقن وقيل : هي طرف الحلقوم ، وقيل ما يناله الذقن من الصدر (شرح السيوطي) وهو عند أحمد في المسند 64/6 (الحلبي) وابن الجوزي في الثبات عند الممات ص 64 وابن ماجه .

قالت : وجعل يقول : « لا إله إلا الله إن للموت لسكرات⁽¹⁾ » .

● وجاء في حديث مرسل أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول : اللهم ! إنك تأخذ الروح من بين العصب ، والقصب ، والأنامل ، اللهم ! فأعني على الموت وهوئله علي⁽²⁾ .
وقد كان بعض السلف يستحب أن يجهد عند الموت كما قال عمر بن عبد العزيز :
« ما أحب أن تهوّن عليّ سكرات الموت ؛ إنه لآخر ما يكفر به عن المؤمن ! » .

● وقال النخعي كانوا يستحبون أن يُجهدوا عند الموت ، وكان بعضهم يخشى من تشديد الموت أن يفتتن⁽³⁾ وإذا أراد الله أن يهون على العبد الموت هونه عليه .

● وفي الصحيح⁽⁴⁾ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : إنّ المؤمن إذا حضره الموت بُشّر برضوان الله وكرامته فليس شيء أحب إليه مما أمامه ؛ فأحب لقاء الله وأحب

(1) أخرجه البخاري في : 81 - كتاب الرقاق : 42 باب سكرات الموت 361 / 11 ح 6510 من رواية عمر بن سعيد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ذكوان مولى عائشة أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول : إن رسول الله ﷺ كان بين يديه ركوة ، أو علية فيها ماء - يشك عمر - فجعل يدخل يده في الماء فيمسح بها وجهه ويقول : « لا إله إلا الله إن للموت سكرات ثم نصب يده فجعل يقول : في الرفيق الأعلى ، حتى قبض ، ومالت يده » .
والترمذي في : 8 - كتاب الجنائز ؛ 8 - باب ما جاء في التشديد عند الموت 308 / 3 ح 978 من رواية موسى بن سرجس ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة أنها قالت : رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت ، وعنده قدح فيه ماء ، وهو يدخل يده في القدح ، ثم يمسح وجهه بالماء ، ثم يقول : « اللهم أعني على غمرات الموت » أو « سكرات الموت » .

وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن غريب .

وأحمد في المسند 6 / 64 ، 70 ، 77 ، 150 (الحلبي) من رواية موسى بن سرجس بنحوه .

والحاكم في المستدرک 56 / 57 من رواية موسى بن سرجس بنحوه .

وابن الجوزي في الثبات عند الممات ص 63 ، 77 والسيوطي في الدر المنثور 6 / 105 من وجهين عن عائشة رضي الله عنها .

وابن ماجه في : 6 - كتاب الجنائز : 64 - باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ 518 / 1 ح 1623 .

(2) أورده الزبيدي في الإتحاف 10 / 260 وقال : قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت من حديث

طعمة بن غيلان الجعفي وهو معضل سقط منه الصحابي والتابعي .

قال الزبيدي : رواه ، عن محمد بن الحسين ، قال : حدثنا حسين بن علي الجعفي ، حدثنا طعمة بن غيلان الجعفي قال : كان النبي ﷺ يقول : فذكره .

ثم نقل عن السيوطي قوله في أمالي الدرة الفاخرة : طعمة من طبقة أتباع التابعين ، روى عن الشعبي وغيره .
وعنه السفينان ، وذكره ابن حبان في الثقات .

قال الزبيدي : « هو كوفي روى له النسائي في مسند علي » والقصب من العظام : كل عظم أجوف فيه مخ ، واحدته : قصبة ، وكل عظم عريض : لوح . (النهاية) 4 / 67 .

(3) م : « يفتن » وانظر أثر النخعي بنحوه في الحلية 4 / 232 والأثر الذي قبله في 5 / 317 .

(4) م : « الصحيحين » وفيه تحريف .

اللَّهُ لِقَاءَهُ ⁽¹⁾ .

● قال ابن مسعود : إذا جاء مَلَكُ الموتِ يقبض رُوحَ المؤمن قال له : « إِنَّ رَبَّكَ يقرُّكَ السلام » .

● وقال محمد بن كعب : يقول له ملك الموت : السلام عليك يا ولي الله ! الله يقرأ عليك السلام ثم تلا : ﴿ الَّذِينَ نُوَفِّهِمُ الْمَلَائِكَةَ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴾ ⁽²⁾ .

● وقال زيد بن أسلم تأتي الملائكة للمؤمن إذا احتضر فتقول له : لا تَخَفْ مما أنت قادمٌ عليه ، فيذهبُ الله خوفه ، ولا تحزنُ على الدنيا وأهلها ، وأبشِرْ بالجنة ، فيموتُ وقد جاءته البُشْرى .

● وخرج البزار من حديث عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله أضنُّ بموت عبده المؤمن من أحدكم بكَرِيمَةٍ ماله حتى يقبضه على فراشه » ⁽³⁾ وقال زيد بن أسلم : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إن لله عبادًا هم أهلُ المعافاة في الدنيا والآخرة ⁽⁴⁾ » .

وقال ثابت البناني : « إن لله عبادًا يضنُّ بهم في الدنيا عن القتل والأوجاع ، يطيل أعمارهم ، ويحسنُ ⁽⁵⁾ أرزاقهم ، ويميتهم على فرشهم ، ويطبعونهم بطباع الشهداء ⁽⁶⁾ » .

(1) أخرجه ابن ماجه في السنن : 37 - كتاب الزهد : 31 - باب ذكر الموت والاستعداد له 2 / 1422-1423 ح 4263 من حديث زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاءه ، فقيل له : يا رسول الله ! كراهية لقاء الله في كراهية لقاء الموت ، فكلنا يكره الموت ؟ قال : لا ؛ إنما ذاك عند موته ، إذا بشر برحمة الله ومغفرته أحب لقاء الله ؛ فأحب لقاءه ، وإذا بشر بعذاب الله كره لقاء الله وكره لقاءه » . وانظر ما رواه الحاكم في المستدرک 1 / 352-353 من وجوه عن أبي هريرة وصححه وأقره الذهبي . وهو عند البخاري في الرقاق : باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه 11 / 357 من حديث عبادة بن الصامت .

(2) سورة النحل : 32 .

(3) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 1 / 82 عن البزار من حديث عبد الله بن عمرو وقال : فيه عبد الرحمن بن أنعم ضعفه أحمد وأكثر الناس ، ورجحه بعضهم على ابن لهيعة .

وقد أخرجه البزار في كتاب الإيمان : باب كرم المؤمن على ربه 1 / 31 من الكشف من طريق سلمة بن شبيب ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عبد الرحمن بن زياد ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : فذكره .

(4) أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء (24) وانظر الموسوعة 3 / 396 .

(5) م : « يطيل الله » .

(6) أخرجه الطبراني في الكبير 10 / 176 ح 10371 من طريق أحمد بن زهير التستري ، عن جعفر بن محمد الوراق ، عن عمرو بن طلحة القناد ، عن حفص بن سليمان ، عن عبد الملك بن عُمر ، عن عبد الرحمن بن =

- وخرجه ابن أبي الدنيا والطبراني مرفوعاً من وجوه ضعيفة .
- وفي بعض ألفاظها إن لله صَنَائِن (1) من خَلَقَه يأبى بهم عن البلاء ؛ يحييهم في عافية ، ويميتهم في عافية ، ويدخلهم الجنة في عافية (2) .
- قال ابن مسعود وغيره : إن موتَ الفجأة تخفيفٌ عن المؤمن .
- وكان أبو ثعلبة الخشني يقول : إني لأرجو أن لا يخنقني الله ، كما أراكم تخنقون عند الموت ، فكان ليلةً في داره ، فسمعوه ينادي يا عبد الرحمن ! وكان عبد الرحمن قد قُتِلَ مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم أتى مسجدَ بيته ، فصلى فقبض وهو ساجد .
- وقُبِض جماعةٌ من السلف في الصلاة وهم سُجُودٌ .
- وكان بعضهم يقول لأصحابه : أنا (3) لا أموت مَوْتَكُم ، ولكن أدعي فأجيبُ . فكان يوماً قاعداً مع أصحابه فقال : لبيك ثم خرَّ ميتاً .
- وكان بعضهم جالساً مع أصحابه فسمعوا صوتاً يقول : يا فلان ! أجب ؛ فهذه والله آخرُ ساعتك من الدنيا فوثب وقال : هذا والله منادي (4) الموت فودَّع أصحابه

= عبد الله ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ بنحوه .

وقد أورد محققه الأستاذ حمدي عبد المجيد السلفي قول الهيثمي في المجمع 10 / 203 - 204 : وفيه جعفر بن محمد الواسطي الوراق ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات » ثم قال :

قلت : العجب من الحافظ الهيثمي كيف لم يعرف جعفرًا هذا وهو من رجال التهذيب ؟

قال الحافظ : صدوق ، وكيف خفى عليه علة الحديث الحقيقية وهو حفص بن سليمان الأسدي أو عمرو البزاز قال الحافظ : متروك ، وقال ابن خراش : كذاب متروك يضع الحديث . فهذا هو علة الحديث فالحديث ضعيف جدًا . وهو عند ابن أبي الدنيا في الأولياء ح 5 بإسناد رجاله ثقات . وفي هذا تأكيد لما ذكر ابن رجب عن الحديث سيما من رواية الطبراني .

(1) قال في النهاية 104 / 3 . الضنائن : الخصائص ، واحدهم ضنينة ، فعيلة بمعنى : مفعولة ، من الضن ، وهو ما تختصه وتضمن به ، أي تبخل ، لمكانه منك ، وموقعه عندك ، يقال : فلان ضني من بين إخواني ، وضنتي : أي أختص به ، وأضن بمودته .

(2) أخرجه الطبراني في الكبير 12 / 385 ح 13425 من طريق محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، عن أبيه ، عن إسماعيل بن عياش ، عن مسلم بن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ بنحوه . وهو عند ابن أبي الدنيا في الأولياء من أحاديث ابن عمر وأنس وأبي سعيد الخدري ح 2 ، 3 ، 4 .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 10 / 266 عن الطبراني في الكبير والأوسط وقال : فيه مسلم بن عبد الله الحمصي ولم أعرفه ، وقد جهله الذهبي وبقية رجاله وثقوا .

(4) « ا » « جادى » .

(3) م : « إني » .

وسلّم عليهم ثم انطلق نحو الصوت ، وهو يقول : سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ، ثم انقطع عنهم الصوت فتتبعوا أثره ؛ فوجدوه ميتًا .

● وكان بعضهم جالسًا يكتب في مصحف ، فوضع القلم من يده وقال : إن كان موتكم هكذا فوالله إنه لموت طيب ، ثم سقط ميتًا .

● وكان آخر جالسًا يكتب الحديث فوضع القلم من يده ، ورفع يديه يدعو الله ، فمات رحمه الله تعالى .

الحديث التاسع والسلاون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ » .
حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ وَغَيْرُهُمَا .

* * *

[تخريج الحديث] :

هذا الحديث خرجه ابن ماجه من طريق الأوزاعي ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ⁽¹⁾ .

- وخرجه ابن حبان في صحيحه ⁽²⁾ ، والدارقطني ، ⁽³⁾ وعندهما ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وهذا إسنادٌ صحيحٌ في ظاهر الأمر ، ورواته كلهم محتجٌ بهم في الصحيحين .
- وقد خرجه الحاكم وقال : صحيح على شرطهما ⁽⁴⁾ كذا قال : ولكن له علة ، وقد أنكره الإمام أحمد ⁽⁵⁾ جدًا .
- وقال : ليس يُروى فيه ؛ إلا عن الحسن ، عن النبي ﷺ مرسلًا ⁽⁶⁾ .

(1) في السنن : 10 - كتاب الطلاق : 16 - باب طلاق المكره والناسي 659/1 ح 2045 وعنده : إن الله وضع عن أمتي ... » .

قال البوصيري في الزوائد 353/1 : هذا إسناد صحيح إن سلم من الانقطاع ، والظاهر أنه منقطع ؛ قال المزي في الأطراف : ورواه بشر بن بكر التنيسي ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس ؛ وليس يبعد أن يكون السقط من صنعة الوليد بن مسلم فإنه كان يدلّس تدلس التسوية .

(2) في صحيحه : كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالها ونسائها : باب فضل الأمة : ذكر الإخبار عما وضع الله بفضلها عن هذه الأمة 174/9 .

(3) في السنن : النذور 170/4 - 171 .

(4) أخرجه الحاكم في المستدرک 198/2 وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

(5) كما في العلل 227/1 .

(6) أورد العقيلي هذا القول في الضعفاء الكبير 145/4 ، والحديث أخرجه سعيد بن منصور في السنن 1/278 ح 1144 ، 1145 ، 1146 من طريق هشيم عن منصور وعوف عن الحسن ، قال : إن الله عز وجل تجاوز لهذه الأمة عن النسيان ، والخطأ وما أكرهوا عليه هكذا مرسلًا . ومن طريق خالد بن عبد الله ، عن هشام ، عن الحسن عن النبي ﷺ بنحوه .

ومن طريق إسماعيل بن عياش ، عن جعفر بن حيان العطاردي ، عن الحسن مرفوعًا بنحوه أيضًا .

● وقيل لأحمد : إن الوليد بن مسلم رَوَى عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ⁽¹⁾ مثله ، فأنكره أيضاً .

● وذكر لأبي حاتم الرازي : حديث الأوزاعي ، وحديث مالك :

وقيل له : إن الوليد رَوَى أيضاً عن ابن لهيعة ، عن موسى بن وَزْدَان ، عن عُقْبَةَ بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ⁽²⁾ ؟ فقال أبو حاتم : هذه أحاديث منكّرة ، كأنها موضوعة وقال : « لم يَسْمَعْ الأوزاعي هذا الحديث من عطاء ؛ إنما سمعه من رجل لم يُسمّه ، أتوهم أنه عبد الله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم ، قال : ولا يصحّ هذا الحديث ولا يثبت إسناده .

● قلت : وقد رُوِيَ عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن عُبيد بن عُمر مرسلاً من غير ذكر ابن عباس .

● وروى يحيى بن سليم عن ابن جريج ، قال عطاء : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه .
خرجه الجوزجاني .
وهذا المرسل أشبه .

وقد رُوِيَ من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعاً .

رواه مسلم بن خالد الزنجي ، عن سعيد العلاف عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « تجوّز لأمتي عن ثلاث عن الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه » .

خرجه الجوزجاني .

● وسعيد العلاف ، هو سعيد بن أبي صالح ، قال أحمد : هو مكّي قيل له : كيف حاله ؟ قال : لا أدري ، وما علمتُ أحداً رَوَى عنه غير مسلم بن خالد .

قال أحمد : وليس هذا مرفوعاً ، إنما هو عن ابن عباس ، قوله .

نقل ذلك عنه مهنا .

(1) أخرجه أبو نعيم في الحلية 352 / 6 ولفظه عنده : إن الله وضع عن أمتي الخطأ .. الحديث وعقب عليه بقوله : غريب من حديث مالك تفرد به ابن مضاف ، عن الوليد ، والعقيلي في الضعفاء (145 / 4) وعقب عليه بقوله : وهذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد جيد .

(2) أورده الهيثمي في المجمع 253 / 6 عن الطبراني في الأوسط وقال : فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف .

ومسلم بن خالد ضعفوه .

● ورؤي من وجه ثالث من رواية بقية بن الوليد ، عن علي الهمداني ، عن أبي حمزة ، عن ابن عباس مرفوعاً .

● خرجه حرب .

● وروايات بقية ، عن مشايخه المجاهيل لا تساوي شيئاً .

● وروي من وجه رابع خرجه ابن عدي من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي⁽¹⁾ ،

عن أبيه ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس عن النبي ﷺ .

● وعبد الرحيم هذا ضعيف⁽²⁾ .

● وقد روي عن النبي ﷺ من وجوه آخر .

وقد تقدم أن الوليد بن مسلم رواه عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً .

وصححه الحاكم وغربه⁽³⁾ .

وهو عند حذاق الحفاظ باطل على مالك .

كما أنكره الإمام أحمد ، وأبو حاتم وكانا يقولان عن الوليد : إنه كثير الخطأ .

● ونقل أبو عبيد الآجري ، عن أبي داود ، قال : روى الوليد بن مسلم ، عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل ، منها عن نافع أربعة .

● قلت : والظاهر أن منها هذا الحديث والله أعلم .

● وخرجه الجوزجاني من رواية يزيد بن ربيعة سمعت أبا الأشعث ، يحدث عن

ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله عز وجل تجاوز عن أمتي عن

ثلاثة : الخطأ والنسيان ، وما أكرهوا عليه » .

(1) م : « الأعمى » وهو تحريف . والحديث عند ابن عدي في الكامل 5 / 282 ت 452 / 1420 من الطريق المذكور وعقب بأنه عن أبيه ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس منكر .

(2) قال البخاري : تركوه وقال ابن معين : كذاب خبيث وقال أبو حاتم : كان يفسد أباه يحدث عنه بالطامات تهذيب 6 / 305 .

(3) قوله وصححه الحاكم وغربه يفهم منه أن الحاكم روى هذا الحديث من رواية ابن عمر وأنه حكم عليه بالصحة والغربة . وهذا غير صحيح ، فلم يروه الحاكم من حديث ابن عمر ، وإنما رواه من حديث ابن عباس وصححه فقط ، ولم يحكم عليه بالغربة ، وقد سبق أن أوردنا هذا أول الحديث .

والذي حكم بغربة الحديث هو أبو نعيم في الموضع السابق وقد حكم بغربة حديث ابن عمر فيبدو أن في الأصول خطأ تعاقب عليه النساخ ، وربما كان المقصود هنا : ورواه أبو نعيم وغربه ، فالتبس الأمر ، وتتابع الخطأ .

- ويزيد بن ربيعة ضعيف جداً (1) .
- وخرج ابن أبي حاتم من رواية أبي بكر الهذلي ، عن شهر بن حوشب ، عن أم الدرداء ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« إن الله تجاوز لأمتي عن ثلاث : عن الخطأ والنسيان ، والاستكراه » .
- قال أبو بكر : فذكرت ذلك للحسن فقال أجل ! أما تقرأ بذلك قرآنًا ؟ ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ ؟ (2) .
- وأبو بكر الهذلي متروك الحديث .
- وخرجه ابن ماجه ولكن عنده عن شهر ، عن أبي ذرّ الغفاري ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله تبارك وتعالى تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه » (3) .

- ولم يذكر كلام الحسن .
- وأما الحديث المرسل عن الحسن فرواه عنه هشام بن حسان (4) .
- ورواه منصورٌ وعوفٌ عن الحسن، من قوله لم يرفعه (5) .
- ورواه جعفر بن جسر (6) بن فرقد ، عن أبيه ، عن الحسن ، عن أبي بكرة

(1) أورده في المجمع 6 / 253 وأشار إلى ضعفه .
(2) من الآية (286) من سورة البقرة ، والحديث : أورده السيوطي في الدر المنثور 1 / 376 عن ابن أبي حاتم من طريق أبي بكر الهذلي .
(3) أخرجه ابن ماجه في السنن : 10 - كتاب الطلاق : 16 - باب طلاق المكره والناسي 1 / 659 ح 2043 . وأورده البوصيري في الزوائد 1 / 353 ح 728 وقال : هذا إسناد ضعيف ؛ لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي وله شاهد من حديث أبي هريرة . رواه الأئمة الستة .
(4) م : « حبان » وهو تحريف ؛ فهو هشام بن حسان الأزدي ، مولا هم الحافظ ، يروي عن الحسن وابن سيرين وعنه القطان وأبو عاصم الأنصاري مات في صفر سنة 148 .
كما ذكر الذهبي في الكاشف 3 / 231 .
(5) انظره في سنن سعيد بن منصور في الموضوع السابق .
(6) م : حبش بن الحسن ، وفي أ : « الحسين » وكلاهما تحريف كما في الذي قبله .
وهو جعفر بن جسر بن فرقد أبو سليمان القصاب بصري ، ووالده جسر بن فرقد القصاب .
فأما جعفر بن جسر فقد قال العقيلي : في حفظه اضطراب شديد ، كان يذهب إلى القدر وحدث بمناكير وقال ابن عدي : ولجعفر مناكير ولعل ذلك من قبل أبيه ، فإنه مضعف وترجمته في اللسان 2 / 111-112 والكمال 2 / 150-151 ، والضعفاء الكبير 1 / 187 وتنزيه الشريعة 1 / 45 .
وأما جسر بن فرقد فقد وهاه البخاري وابن معين والنسائي ، ونسبه ابن عدي إلى الوضع وقال ابن حبان =

مرفوعاً⁽¹⁾.

وجعفر وأبوه ضعيفان .

قال محمد بن نصر المروزي : ليس لهذا الحديث إسناد يحتج به ، حكاه البيهقي⁽²⁾ .

= ضعيف ، وقال مرة : يعتبر حديثه إذا روى عن غير أبيه ، وقال أبو حاتم : كان رجلاً صالحاً وليس بالقوي ، وترجمته في الضعفاء الكبير 1 / 202 - 203 ، ولسان الميزان 2 / 104 - 105 .

(1) الحديث في الكامل 2 / 150 ، واللسان 2 / 111 .

(2) هذا الحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى 7 / 356 - 357 من حديثي ابن عباس وعقبة بن عامر . فأما حديث ابن عباس فرواه عن أبي ذر بن أبي الحسين بن أبي القاسم المذكر ، وأبي عبد الله : إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي في آخرين عن أبي العباس : محمد بن يعقوب ، عن الربيع بن سليمان ، عن بشر بن بكر ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تجاوز لي عن أمتي : الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » .

وقد عقب عليه البيهقي بقوله :

جود إسناده بشر بن بكر ، وهو من الثقات .

ورواه الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، فلم يذكر في إسناده عبيد بن عمير .

وساق إسناده من رواية محمد بن المصنف ، عن الوليد بن مسلم . فذكره ، وقال عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما .

ومعنى هذا أن الطريق الأول وهو الطريق المتصل : طريق جيد الإسناد عند البيهقي .

فكيف نسب إليه محمد بن نصر أن يحكي أن ليس لهذا الحديث إسناد يحتج به وهذا قوله فيه ؟!

وهذا أول تعليق من البيهقي على هذا الحديث .

وسأتي لنا تعليقه الثاني مع تعليقه على حديث عقبة .

وأما حديث عقبة فقد رواه البيهقي من طريق أبي الحسين بن الفضل القطان ، عن عبد الله بن جعفر ، عن

يعقوب بن سفيان ، عن محمد بن المصنف ، عن الوليد ، عن ابن لهيعة ، عن موسى بن وردان عن عقبة بن

عامر أن رسول الله ﷺ قال : « وضع الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » .

وقد وسم البيهقي هذين الحديثين بالحفظ في مقابل حديث ابن عمر مرفوعاً : « وضع عن أمتي الخطأ والنسيان

وما استكرهوا عليه » .

وقد رواه في السنن الكبرى 84 / 6 من طريق أبي عبد الله الحافظ ، عن أبي سعيد : محمد بن يعقوب الثقفي ،

عن أبي العباس بن الصقر السكري ، عن محمد بن المصنف ، عن الوليد بن مسلم ، عن مالك بن أنس ، عن

نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ فذكره وقال : وكذلك رواه عمر بن سعيد المنحجي ، عن محمد

بن المصنف .

ثم قال البيهقي والحفظ : عن الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن ابن عباس وعن الوليد ، عن

ابن لهيعة ، عن موسى بن مروان ، عن عقبة بن عامر .

كلاهما عن النبي ﷺ .

وهذه تركية من البيهقي لهذين الحديثين ، يضاف معها التركية السابقة للحديث الأول .

وله تركية ثالثة لحديث ابن عباس سنورها وشيكا - بإذن الله .

فقد أورد البيهقي في الكبرى كذلك 10 / 60 - 61 حديث ابن عباس من وجوه متصلا ومنقطعا ثم روى عقبه =

- وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : « لما نزل قوله تعالى ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال الله تعالى : قد فعلت ⁽¹⁾ .
- وعن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أنها لما نزلت قال : نعم ⁽²⁾ .
- وليس واحد منهما مُصَرِّحًا برفعه ⁽³⁾ .

= حديث أبي هريرة في رفع الإكراه من رواية حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها وما أكرهوا عليه إلا أن يتكلموا به أو يعملوا به » .
ثم قال البيهقي : كذا قال عن أبي هريرة ، والظاهر أن عطاء سمعه من الوجهين جميعًا ، وهما حديثان يؤدي كل واحد منهما ما قصد به من المعنى ، وفيهما جميعًا طرح الإكراه .
وهذا تعليق ثالث على حديث ابن عباس في إطار تعليقه على الحديثين معا .
إنه يريد ليقول :

- إن حديثي ابن عباس وأبي هريرة المتصلين مقبولان ، وبشر بن بكر الذي جود إسناد حديث ابن عباس به ، معنا في الوجه المتصلة .
- معنى هذا أن حديث ابن عباس المتصل - هنا - جيد الإسناد .
- أن عطاء الذي روى عن ابن عباس هو الذي روى عن أبي هريرة وأن هاتين الروایتين تضافر كل منهما الأخرى ؛ وقد استظهر البيهقي أن يكون عطاء قد سمعه على الوجهين .
- وإذا كان الأمر كذلك ، ورواة الإسنادين مقبولون عن البيهقي في مستوى الجودة ؛ فكل من الروایتين تشتد بها الأخرى - خاصة في جزئية رفع الإكراه .
- إن هذه الدراسة التحليلية من البيهقي لحديثي ابن عباس ، وأبي هريرة - تؤكد مدى قبول البيهقي لكل من الحديثين فيما يشير إليه من جزئيات .

فكيف يقال بعد هذا وذاك إن البيهقي حكى أن هذا الحديث ليس له إسناد يصح ؟!

ولئن صح أنه حكى ذلك فلماذا لم يرد على هذا الذي حكاه بهذا الذي حكيناه نحن عنه ؟!

(1) الذي في صحيح مسلم : - كتاب الإيمان : 57 - باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق 116/1 ح 200- (126) من حديث سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفَوْهُ يَحْسَبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [سورة البقرة : 284] قال : دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء ، فقال النبي ﷺ « قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا » قال : فألقى الله الإيمان في قلوبهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال : قد فعلت .

﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ قال : قد فعلت ﴿ وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا ﴾ قال : قد فعلت [سورة البقرة : 286] .

وإذا فقد اختصر ابن رجب : النَّصُّ عن مسلم اختصارًا أدَّى إلى أن يَرَوِيَ حديث مسلم بمعنى شطر منه .
ولهذا روي النص بسياقه كاملاً ؛ حتى يتضح سياقه ومساقه .

(2) هذا معطوف على قوله : عن سعيد بن جبير ، أي أن هذا مما رواه مسلم في صحيحه أيضًا .

وهو كما قال فقد رواه مسلم في الموضع السابق ، قبل الحديث السابق لكن بسياقه كاملاً أيضًا .

(3) كيف وهذا هو نص رواية مسلم للحديث من رواية العلاء ، عن أبيه عن أبي هريرة ؛ قال : لما نزلت على =

• وخرج الدارقطني من رواية ابن جريج ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها وما أكرهوا عليه ، إلا أن يتكلموا به ، أو يعملوا » (1) .

وهو لفظ غريب .

• وقد خرج النسائي ولم يذكر الإكراه (2) .

• وكذا رواه ابن عثينة عن مسعر ، عن قتادة ، عن زُرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة ،

= رسول الله ﷺ : ﴿ لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير ﴾ [سورة البقرة : 284] قال : فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ : فاتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا على الركب ، فقالوا : أي رسول الله ! كلفنا من الأعمال ما نطبق : الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ، ولا نطيقها ، قال رسول الله ﷺ : « أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : ﴿ سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ قالوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير . فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم ، فأنزل الله في إثرها : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون ، كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا تفرق بين أحدٍ من رسله وقالوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ [سورة البقرة : 285] فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ (قال : نعم) ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ﴾ (قال : نعم) ﴿ واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ (قال : نعم) [سورة البقرة : 286] فأني تصريح برفع الحديث وإسناده إلى رسول الله ﷺ أظهر من هذا ؟ .

وقد ألمح إلى ذلك الحاكم والنووي والسيوطي وغيرهم . قال الحاكم في معرفة علوم الحديث ص 20 : فأما ما نقول في تفسير الصحابي مسند فإنما نقوله في غير هذا النوع ؛ فإنه كما أخبرناه أبو عبد الله : محمد بن عبد الله الصفار ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ، ثنا إسحاق بن أبي أويس ، حدثني مالك بن أنس ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال :

كانت اليهود تقول : « من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحوال » فأنزل الله عز وجل : ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ .

قال الحاكم : هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها ، وليست بموقوفة ؛ فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل ؛ فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا ؛ فإنه حديث مسند . وانظر قول النووي في التقريب : « وأما قول من قال : تفسير الصحابي مرفوع ؛ فذاك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية أو نحوه وغيره موقوف » .

وراجع أيضاً ما علق به السيوطي على هذا في التدریب 1 / 192 - 193 .

(1) أخرجه الدارقطني في السنن 4 / 171 من طريق أبي بكر النيسابوري ، عن يوسف بن سعيد ، عن حجاج بن محمد ، عن ابن جريج - به - وفيه : « إلا أن يتكلموا به ويعملوا به » .

(2) أخرجه النسائي في السنن : 27 - كتاب الطلاق : 22 - باب من طلق في نفسه 6 / 156 - 157 من وجوه

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وزاد فيه : « وما استكروها عليه » .
 خرجه ابن ماجه ⁽¹⁾ وقد أنكرت هذه الزيادة على ابن عُيَيْنَةَ ، ولم يتابعه عليها أحد .
 والحديث مخرج من رواية قتادة في الصحيحين والسنن والمسانيد بدونها ⁽²⁾ .
 [شرح الحديث] :

ولنرجع إلى شرح حديث ابن عباس المرفوع .
 [التجاوز عن الخطأ والنسيان] :

فقوله « إن الله تَجَاوَزَ لي عن أمتي الخطأ .. إلى آخره » تقديره : إن الله رفع لي عن أمتي الخطأ أو ترك ذلك عنهم ، فإنَّ « تجاوز » لا يتعدى بنفسه .
 • وقوله الخطأ والنسيان وما استكروها عليه .

فأما الخطأ والنسيان فقد صرح القرآن بالتجاوز عنهما قال الله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ ⁽³⁾ .

وقال تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ ⁽⁴⁾ .
 وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول :
 « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فله أجر وإذا حكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ⁽⁵⁾ » .

(1) أخرجه ابن ماجه في السنن : كتاب الطلاق : باب طلاق المكره والناسي 659 / 1 ح 2044 وفيه : « إن الله تجاوز لأمتي عما توسوس به صدورها ما لم تعمل به أو تتكلم به ... » .

(2) راجع ما أخرجه البخاري في : 49 - كتاب العتق : 6 - باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، ولا عتاقة إلا لوجه الله تعالى - وقال النبي ﷺ : « لكل امرئ ما نوى » ولا نية للناسي والخطئ 160 / 5 ح 2528 .
 وفي : 68 - كتاب النكاح : 11 - باب الطلاق في الإغلاق والمكره والسكران والمجنون وأمرهما والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره ؛ لقول النبي ﷺ : « الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى » إلخ 388 / 9 ح 5269 .

وفي : 83 - كتاب الأيمان والنذور : 15 - باب إذا حنث ناسيا في الأيمان 548 - 549 ح 6664 .
 ومسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 85 - باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر 116 - 117 من وجوه عن قتادة . ح 201 - (127) ، 202 - (...) .

وأبو داود في : 7 - كتاب الطلاق : 15 - باب في الوسوسة بالطلاق 657 / 2 - 658 ح 2209 .
 (3) سورة البقرة : 286 .
 (4) سورة الأحزاب من الآية : 5 .

(5) أخرجه البخاري في : 96 - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : 21 - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ 318 / 13 ح 7352 .

ورواه مسلم في : 30 - كتاب الأفضية : باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ 1342 / 3 ح 15 - (1716) .
 وعندهما معا : « وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر » وفي م : « إذا حكم الحاكم ثم اجتهد فأصاب » وما أثبتناه عن أ ، ب هو الموافق لما في الصحيحين .

- وقال الحسن : لولا ما ذكر الله من أمر هذين الرجلين يعني داود وسليمان ؛ لرأيت أن القضاة قد هلكوا ؛ فإنه أثنى على هذا بعلمه وعَدَّر (1) هذا باجتهاده يعني قوله : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ ﴾ (2) الآية .
- وأما الإكراه فصرح القرآن أيضًا بالتجاوز عنه قال تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ (3) .
- وقال تعالى : ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاتُوا ﴾ (4) .
- ونحن نتكلم - إن شاء الله - في هذا الحديث في فصلين .
- أحدهما : في حكم الخطأ والنسيان .
- والثاني : في حكم الإكراه .

الفصل الأول في حكم الخطأ والنسيان

الخطأ هو : أن يقصد بفعله شيئاً ؛ فيصادف فعله غير ما قصده ؛ مثل أن يقصد قتل كافر ؛ فيصادف قتله مسلماً .

- والنسيان : أن يكون ذاكرةً لشيء فينساه عند الفعل .
- وكلاهما معفو عنه بمعنى (5) أنه لا إثم فيه ؛ ولكن رفع الإثم لا ينافي أن يترتب على نسيانه حكم ، كما أن من نسي الوضوء وصلى ظاناً أنه متطهر ؛ فلا إثم عليه بذلك ، ثم إن تبين أنه كان قد صلى مُحدثاً ؛ فإن عليه الإعادة .
- ولو ترك التسمية على الوضوء نسياناً ، قلنا بوجوبها فهل يجب عليه إعادة الوضوء ؟ .
- فيه روايتان عن الإمام أحمد .
- وكذا لو ترك التسمية على الذبيحة نسياناً .
- فيه عنه روايتان .

• وأكثر الفقهاء على أنها تؤكل ولو ترك الصلاة نسياناً ثم ذكر ؛ فإن عليه القضاء ، كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا »

(2) سورة الأنبياء : 78 .

(4) سورة آل عمران : 28 .

(1) م : « وعلى » وهو تحريف .

(3) سورة النحل : 106 .

(5) م : « يعني » .

ذكرها ، لا كفارة لها إلا ذلك ثم تلا : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ (1) .
ولو صَلَّى حاملاً في صلاته نجاسة لا يعفى عنها ، ثم علم بها بعد صلاته أو في أثناءها
فأزالها ، فهل يُعيد صلاته أم لا ؟ فيه قولان .
وهما روايتان عن أحمد .

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (2) أنه خَلَعَ نعليه في صلاته ، وأتمها
وقال : « إن جبرائيل أخبرني أن فيهما أذى » ولم يعد صلاته (3) .
• ولو تكلم في صلاته ناسياً لأنه في صلاة فني بطلان صلاته بذلك قولان
مشهوران ، هما روايتان عن أحمد .
ومذهب الشافعي أنها لا تبطل بذلك .

ولو أكل في صومه ناسياً فلا كثرون على أنه لا يبطل صيامه ؛ عملاً بقوله صلى الله
عليه وآله وسلم : « من أكل أو شرب ناسياً فليتم صومه ؛ فإنما أطعمه الله وسقاه » .
• وقال مالك : عليه الإعادة ؛ لأنه بمنزلة من ترك الصيام (4) ناسياً .
والجمهور يقولون : أتى بنية الصيام ، وإنما ارتكب بعض محظوراته ناسياً فيعفى عنه .
• ولو جامع ناسياً : فهل حكمه حكم الآكل نسياً ؟ أم لا ؟ فيه قولان :

(1) البخاري في مواقيت الصلاة ح 597 ومسلم في المساجد ح 684 من حديث أنس رضي الله عنه والآية رقم 14 من سورة طه .

(2) صحيح أبي داود 128 / 1 وذكر الشيخ أن إسناده صحيح وهو من رواية أبي سعيد رضي الله عنه .

(3) م : « الصلاة » .

(4) حديث الآكل في صومه ناسياً رواه الدارقطني بنحوه من وجوه ضعيفة وأورده بمعناه من وجهين صحيحين راجع سنن الدارقطني 2 / 178 - 180 .

وأورده الترمذي بمعناه من حديث أبي هريرة في : 6 - كتاب الصوم : 26 - باب ما جاء في الصائم يأكل أو يشرب ناسياً 3 / 100 من وجهين ح 721 ، 722 وقال : وفي الباب عن أبي سعيد ، وأم إسحاق الغنوية .
وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ، وبه يقول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق وقال مالك بن أنس : إذا أكل في رمضان ناسياً فعليه القضاء .
والقول الأول أصح .

وهو عند البخاري في : 30 - كتاب الصوم : 26 - باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً 4 / 155 ح 1933 بنحوه وطرفه 6669 .

وفي : 83 - كتاب الأيمان والنذور : 15 - باب إذا حنث ناسياً في الأيمان 11 / 549 ح 6669 ولفظ هذا الموضع : « من أكل ناسياً وهو صائم فليتم صومه ؛ فإنما أطعمه الله وسقاه » .

ومسلم في : 13 - كتاب الصيام : 33 - باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر 2 / 809 ح 171 - (1155) بنحوه .

- أحدهما : وهو المشهور عن أحمد : أنه يبطل صيامه بذلك وعليه القضاء .
- وفي الكفارة عنه روايتان :
- والثاني : لا يبطل صَوْمُه ⁽¹⁾ بذلك كالأكل ، وهو مذهب الشافعي .
- وحكي رواية عن أحمد .
- وكذا الخلاف في الجماع في الإحرام ناسيًا هل يبطل به النسك أم لا ؟ .
- [لو حلف أن لا يفعل ففعل ناسيًا ؟] :

- ولو حلف لا يفعل شيئًا ففعله ناسيًا ليمينه أو مخطئًا ظانًا أنه غير المحلوف عليه ، فهل يحنث في يمينه أم لا ؟ فيه ثلاثة أقوال : هي ثلاث روايات عن أحمد .
- أحدها : لا يحنث بكل حال ولو كانت اليمين بالطلاق والعتاق .
- وأنكر هذه الرواية عن أحمد : الخلل ، وقال : هي سهو من ناقلها ، وهو قول الشافعي في أحد قوليه ، وإسحاق وأبي ثور وابن أبي شيبة ، وروى عن عطاء ، قال إسحاق : وَيُسْتَحْلَفُ أنه كان ناسيًا ليمينه .
- والثاني : يَحْنُثُ بكل حال .
- وهو قول جماعة من السلف ، ومالك .
- والثالث : يُفَرِّقُ بين أن يكون يمينه بطلاق ، أو عتاق ، أو بغيرهما وهو المشهور عن أحمد رحمه الله وهو ⁽²⁾ قول أبي عبيد .
- وكذا قال الأوزاعي في الطلاق ، قال : وإنما الحديث الذي جاء في العفو عن الخطأ والنسيان ما دام ناسيًا ، وأقام على امرأته فلا إثم عليه ؛ فإذا ذكر فعله اعتزال امرأته . فإن نسيانه قد زال .
- وحكى إبراهيم الحربي إجماع التابعين على وقوع الطلاق بالناسي .

* * *

[لو قتل خطأ] :

ولو قتل مؤمنًا خطأ ؛ فإن عليه الكفارة والدية بنص الكتاب .

(2) « 1 » : « عن أحمد وقول أبي عبيد » .

(1) م : « صيامه » .

- وكذا لو أتلف مال غيره خطأ يَظُنُّهُ أنه لنفسه ⁽¹⁾ .
- وكذا قال الجمهور في المحرم يَقْتُلُ الصَّيْدَ خطأً أو ناسياً لإحرامه : أنَّ عليه جزاءه .
- ومنهم من قال : لا جزاء عليه . إلا أن يكون متعمداً لِقَتْلِهِ ؛ تَمَسَّكاً بظاهر قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ﴾ ⁽²⁾ الآية ، وهو رواية عن أحمد .
- وأجاب الجمهور عن الآية : بأنه رُتِبَ على قتله ⁽³⁾ متعمداً - الجزاء وانتقام الله تعالى .
- ومجموعهما يختص بالعامد .
- فإذا انتفى العمدُ انتفى الانتقام ، وبقي الجزاء ثابتاً بدليل آخر .
- والأظهر والله أعلم ؛ أن الناسي والمخطئ إنما عُفِيَ عنهما بمعنى رفع الإثم عنهما ؛ لأن الإثم مرتب على المقاصد والنيات ، والناسي والمخطئ لا قصدَ لهما ؛ فلا إثم عليهما .
- وأما رفع الأحكام عنهما فليس مراداً من هذه النصوص فيحتاج في ثبوتها ونفيها إلى دليل آخر .

* * *

(2) سورة المائدة 95 .

(1) م : « أنه مال لنفسه » .

(3) م : « قاتله » .

والفصل الثاني في حكم المكره وهو نوعان

● أحدهما : من لا اختيار له بالكلية ، ولا قدرة له على الامتناع ؛ كمن حُمِلَ كَرْهًا ، وأدخل إلى مكان حلف على الامتناع من دخوله ، أو حمل كَرْهًا ، وضرب به غيره ؛ حتى مات ذلك الغير ، ولا قدرة له على الامتناع أو أضجعت المرأة ثم زني بها من غير قدرة لها على الامتناع ، فهذا لا إثم عليه بالاتفاق ، ولا يترتب عليه حنث في يمينه عند جمهور العلماء .

وقد حُكِيَ عن بعض السلف كالنخعي فيه خلافٌ ، ووقع مثله في كلام بعض أصحاب الشافعي وأحمد .

والصحيح عندهم : أنه لا يَحْنُ بِحَالٍ .

وروي عن الأوزاعي في امرأة حلفت على شيء ، وأَحْنَثَهَا زوجها كَرْهًا أَنَّ كفارتها عليه .

وعن أحمد رواية كذلك فيما إذا وطئ امرأته مُكْرَهَةً في صيامها أو إحرامها أَنَّ كفارتها عليه .

والمشهور عنه أنه يفسد بذلك ⁽¹⁾ صومها وحجها .

● النوع الثاني : من أكره بضرب أو غيره حتى فعل .

فهذا الفعل يتعلق به التكليف ؛ فإنه يمكنه ⁽²⁾ أن لا يفعل ، فهو مختار للفعل ، لكن ليس غرضه نفس الفعل ، بل دفع الضرر عنه ، فهو مختار من وجه ، غير مختار من وجه آخر ⁽³⁾ ، ولهذا اختلف الناس : هل هو مكلف أم لا ؟ واتفق العلماء على أنه لو أكره على قتل معصوم لم يُبَحِّ ⁽⁴⁾ له أن يقتله ؛ فإنه إنما يقتله باختياره ؛ افتداءً لنفسه من القتل . هذا إجماع من العلماء المعتدّ بهم .

● وكان في زمن الإمام أحمد يخالف فيه من لا يعتد به .

فإذا قتله ⁽⁵⁾ في هذه الحال ، فالجمهور على أنهما يشتركان في وجوب القود : المكره والمكره ؛ لاشتراكهما في القتل ، وهو قول مالك والشافعي في المشهور عنه وأحمد .

(2) م : « فإن أمكنه » .

(4) م : « لم يصح » .

(1) « أ » : « صومها » .

(3) ليست في « أ » ، ولا في ب .

(5) « أ » : « وإذا » .

وقيل : يجب على المكره وحده ؛ لأن المكره صار كالآلة ، وهو قول أبي حنيفة ، وأحد قولي الشافعي .

• وروي عن زفر كالأول .

• وروي عنه أنه : يجب على المكره لمباشرته ، وليس هو كالآلة ؛ لأنه آثم بالاتفاق .

• وقال أبو يوسف : لا قود على واحد منهما .

• وخرجه بعض أصحابنا ⁽¹⁾ وجهًا لنا من الرواية التي ⁽²⁾ لا توجب فيها قتل الجماعة

بالواحد وأولى ولو أكره ⁽³⁾ بالضرب ونحوه على إتلاف مال الغير المعصوم فهل يباح له ذلك ؟ فيه وجهان لأصحابنا :

• فإن قلنا : يباح له ذلك فضمنه المالك ، رجع بما ضمنه على المكره .

• وإن قلنا : لا يباح له ذلك فالضمان عليهما معا كالقود ، وقيل : على المكره المباشر وحده وهو ضعيف .

• ولو أكره على شرب ⁽⁴⁾ الخمر أو غيره من الأفعال المحرمة ؛ ففي إباحته بالإكراه ⁽⁵⁾

قولان ، أحدهما : يباح له ⁽⁶⁾ ذلك استدلالاً بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِنَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحَصُّنًا لِنَبِيِّكُمْ أَعْرَضَ الْخَيْفَ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ⁽⁷⁾ وهذه نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول كانت له أمتان يُكْرِهُهُمَا على الزنا ، وهما يَأْيِيَان ⁽⁸⁾ ذلك .

وهذا قول الجمهور : كالشافعي وأبي حنيفة ، وهو المشهور عن أحمد .

• وروي نحوه : عن الحسن ، ومكحول ، ومسروق .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما يدل عليه .

وأهل هذه المقالة اختلفوا في إكراه الرجل على الزنا : فمنهم من قال : يصح إكراهه

(1) م : « وجهان » .

(3) م : « لو أكره » .

(5) سقطت من م .

(7) سورة النور : 33 .

(8) في تفسير ابن كثير 288/3 أنه كان لعبد الله بن أبي إماء فكان يكرههن على البغاء طلباً لخراجهن ، ورغبة في أولادهن ، ورئاسة منه فيما يزعم . ثم أورد الروايات في ذلك وانظره في مسلم من حديث جابر في التفسير ح 26 - 3029 و 27 - (...) .

(2) ليست في م .

(4) « أ » : « شراب » .

(6) « أ » : « بذلك » .

عليه ولا إثم عليه .

وهو قول الشافعي ، وابن عقيل من أصحابنا .

ومنهم من قال : لا يصح إكراهه عليه ، وعليه الإثم والحد .

وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى ، ومنصوص أحمد ، وروى عن الحسن .

● والقول الثاني أن التَّقيَّة (1) إنما تكون في الأقوال ولا تقيَّة (2) في الأفعال ولا إكراه

عليها .

روى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وأبي العالية ، وأبي الشعثاء ، والربيع بن

أنس ، والضحاك .

وهو رواية عن أحمد ، وروى عن سُحنون أيضًا .

وعلى هذا - فلو (3) شرب الخمر أو سرق مكرهاً حُدد .

وعلى الأول لو شرب الخمر مكرهاً ثم طلق أو أعتق فهل يكون حكمه حكم المختار

لشربها أم لا ؛ بل يكون طلاقه وعتاقه لغواً ؟

فيه لأصحابنا وجهان :

● وروى عن الحسن فيمن قيل له : اسجد لصنم ؛ وإلا قتلناك ؟ قال : إن كان

الصنم تجاه القبلة فليسجد ، ويجعل نيَّته لله ، وإن كان إلى غير القبلة ؛ فلا يفعل وإن

قتلوه .

● قال ابن حبيب المالكي : وهذا قول حسن .

قال ابن عطية (4) : وما يمنعه أن يجعل نيَّته لله وإن كان لغير القبلة .

وفي كتاب الله : ﴿ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ (5) .

وفي الشرع إباحة التنفل (6) للمسافر إلى غير القبلة .

[الإكراه على الأقوال] :

وأما الإكراه على الأقوال فاتفق العلماء على صحته وأن من أُكْرِه على قول محرَّم

(2) م : « تقاة » .

(4) م : « أبو » وهو تحريف .

(6) « ا » : « النفل » .

(1) م : « التقاة » .

(3) م : « لو » .

(5) سورة البقرة : 115 .

إكراهًا معتبرًا : أن له أن يفتدي نفسه به ، ولا إثم عليه ، وقد دلَّ عليه قول الله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْزَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ ⁽¹⁾ .

• وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعنَّار : « إن عادوا ⁽²⁾ فعد » .

وكان المشركون قد عذبوه حتى يوافقهم على ما يريدونه من الكفر ؛ ففعل .

وأما ما ورد ⁽³⁾ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه وصَّى طائفة من أصحابه فقال :

« لا تشركوا بالله شيئًا وإن قطعتم وحرقتهم » ⁽⁴⁾ فالمراد الشرك بالقلوب كما قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾ ⁽⁵⁾ ، وقال تعالى - ﴿ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ ⁽⁶⁾ .

• وسائر الأقوال يتصور عليها الإكراه .

فإذا أكره بغير حق على قول من الأقوال لم يترتب عليه حكم من الأحكام ، وكان لغواً ، فإن كلام المكره صدر منه وهو غير راضٍ به فلذلك عُفي عنه ، ولم يؤخذ به في أحكام الدنيا والآخرة .

• وبهذا فارق الناسي والجاهل .

وسواء في ذلك العقود : كالبيع ، والنكاح ، أو الفسوخ : كالخُلْع ، والطلاق ، والعِتَاق ، وكذلك : الأيمان والنذور .

وهذا قول جمهور العلماء ، وهو قول مالك والشافعي وأحمد .

(1) سورة النحل : 106 .

(2) راجع ما أورده السيوطي في الدر المنثور 4 / 132 وابن كثير في التفسير 2 / 346 - 348 من المختصر .

(3) « أ » : « روى » .

(4) ورواه ابن ماجه في السنن : 36 - كتاب الفتن : 23 - باب الصبر على البلاء 2 / 1339 ح 4034 من طريق الحسين بن الحسن المروزي ، عن ابن أبي عدي ، ومن طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري ، عن عبد الوهاب بن عطاء كلاهما عن راشد الحماني ، عن شهر بن حوشب ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، قال : أوصاني خليلي أن لا تشرك بالله شيئًا وإن قطعت وحرقت ، ولا تترك صلاة مكتوبة ، متعمدًا ، فمن تركها متعمدًا ؛ فقد برئت منه الذمة ، ولا تشرب الخمر ؛ فإنها مفتاح كل شر .

وأورده البوصيري في الزوائد 2 / 304 - 305 وعقب عليه بقوله : هذا إسناد حسن ؛ شهر مختلف فيه .

(5) سورة لقمان : 15 .

(6) سورة النحل : 106 .

• وفرق أبو حنيفة بين ما يقبل الفسخ عنده ويثبت فيه الخيار كالبيع ونحوه فقال : لا يلزم مع الإكراه ، وما ليس كذلك ، كالنكاح والطلاق والعتاق والأيمان فألزم بها مع الإكراه .

[الإكراه في الأفعال] :

ولو حلف لا يفعل شيئاً ففعله مُكْرَهًا ، فعلى قول أبي حنيفة يَحْنُثُ ، وأما على قول الجمهور ففيه قولان :

• أحدهما : لا يَحْنُثُ كما لا يَحْنُثُ إذا فُعل به ذلك كرهًا ، ولم يقدر على الامتناع كما سبق ، وهذا قول الأكثرين منهم .

• والثاني : يَحْنُثُ هاهنا ؛ لأنه فعله باختياره بخلاف ما إذا حُمِلَ ولم يمكنه الامتناع ، وهو رواية عن أحمد وقولٌ للشافعي .

• ومن أصحابه وهو القفال مَنْ فَرَّقَ بين اليمين والطلاق والعتاق وغيرهما كما قلنا نحن في الناسي .

• وخرجه بعض أصحابنا وجهًا لنا .

ولو أكره على أداء ماله بغير حق فباع عقاره ؛ ليؤدي ثمنه فهل يصح الشراء منه أم لا ؟

فيه روايتان عن أحمد .

• وعنه رواية ثالثة : إن باعه بثمن المثل اشترى منه ، وإن باعه بدونه لم يُشْتَر منه . ومتى رضي المكره بما أكره عليه لحدوث رغبة له فيه بعد الإكراه والإكراه قائم - صح ما صدر منه من العقود وغيرها بهذا القصد .

هذا هو المشهور عند أصحابنا .

وفيه وجه آخر : أنه لا يصح أيضًا وفيه بُعْد .

وأما الإكراه بحق فهو غير مانع من لزوم ما أُكْرِه عليه ، فلو أُكْرِه الحربي على الإسلام فأسلم ؛ صح إسلامه .

• وكذا لو أكره الحاكم أحدًا على بيع ماله ليوفي دينه ، أو أكره المؤلي⁽¹⁾ - بعد مدة

الإيلاء وامتناعه من الفيئة - على الطلاق .

ولو حلف لا يوفي دينه فأكرهه الحاكم على وفائه ؛ فإنه يحنّث بذلك ، لأنه فعل ما حلف عليه حقيقة على وجه لا يُعذر فيه .

ذكره أصحابنا .

بخلاف ما إذا امتنع من الوفاء فأدى عنه الحاكم ؛ فإنه لا يحنّث ؛ لأنه لم يوجد منه فعلُ المحلوف عليه .

* * *

الحديث الأربعون

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكَبِي فَقَالَ :
« كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ » .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : « إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

* * *

[تخريج الحديث] :

هذا الحديث أخرجه البخاري ⁽¹⁾ ، عن علي بن المديني ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، حدثنا الأعمش ، حدثني مجاهد ، عن ابن عمر فذكره .

• وقد تكلم غير واحد من الحفاظ في قوله : حدثنا ⁽²⁾ مجاهد وقالوا : هي غير ثابتة ، وأنكروها على ابن المديني ، وقالوا : لم يسمع الأعمش هذا الحديث عن مجاهد ؛ إنما سمعه من ليث بن أبي سليم عنه .
• وقد ذكر ذلك العُقَيْلِيُّ وغيره ⁽³⁾ .

• وأخرجه الترمذي من حديث ليث ، عن مجاهد ، وزاد فيه : « وعد نفسك من أهل القبور » ، وزاد في كلام ابن عمر : « فإنك لا تدري يا عبد الله ! ما اسمك غداً » ⁽⁴⁾ .

(1) أخرجه البخاري في : 81 - كتاب الرقاق : 3 - باب قول النبي ﷺ : « كن في الدنيا كأنك غريب أو

عابر سبيل » 11 / 233 ح 6416 .
وقد علق ابن حجر على هذه الترجمة فقال : هكذا ترجم ببعض الخبر إشارة إلى ثبوت رفع ذلك إلى النبي ﷺ وأن من رواه موقوفاً قصر فيه .

(2) الذي ذكر في الإسناد : حدثني مجاهد ، وليس حدثنا ، وهكذا جاء بصيغة المتكلم المفرد في صحيح البخاري .

(3) رد هذا ابن حجر في الفتح تعليقاً على الحديث وعلى ما أثر حوله ، وذلك بما أورده عن ابن حبان في روضة العقلاء من قوله : مكثت مدة أظن أن الأعمش دُلِّسَهُ عن ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد ، وإنما سمعه من ليث ، حتى رأيت علي بن المديني رواه عن الطفاوي فصرح بالتحديث ، يشير إلى رواية البخاري التي في الباب . ثم قال : « وللحديث طريق أخرى ، أخرجه النسائي من رواية عبدة بن أبي لبابة ، عن ابن عمر مرفوعاً ، وهذا مما يقوي الحديث المذكور لأن رواته من رجال الصحيح ، وإن كان يختلف في سماع عبدة من ابن عمر » . وانظر إيراد الشيخ ناصر الألباني للحديث في الأحاديث الصحيحة رقم 1157 ، 1473 .

(4) أخرجه الترمذي في : 37 - كتاب الزهد : 25 - باب قصر الأمل 4 / 567 - 568 ح 2333 .

- وخرجه ابن ماجه ولم يذكر قول ابن عمر ⁽¹⁾ .
- وخرج الإمام أحمد ⁽²⁾ والنسائي ⁽³⁾ من حديث الأوزاعي ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن ابن عمر قال : أخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ببعض جسدي فقال : « اعبد الله كأنك تراه ، وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل » .
- وعبدة بن أبي لبابة أدرك ابن عمر ، واختلف في سماعه منه .

* * *

[هذا الحديث أصل في قصر الأمل] :

وهذا الحديث أصل في قصر الأمل في الدنيا ، وأن ⁽⁴⁾ المؤمن لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطنًا ومسكنًا ، فيطمئن فيها ، ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر يهيم ⁽⁵⁾ جهازه للرحيل .

وقد اتفقت على ذلك وصايا الأنبياء وأتباعهم .

* * *

[وصايا الأنبياء وأتباعهم] :

- قال تعالى ، حاكيا عن مؤمن آل فِرْعَوْنَ أنه قال : ﴿ يَتَقَوَّمُ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَّعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ ﴾ ⁽⁶⁾ .
- وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « مالي وللدنيا ؟ إنما مثلي ومثل الدنيا

(1) في السنن : 37 - كتاب الزهد : 3 - باب مثل الدنيا 2 / 1378 ح 4114 .

(2) أخرجه أحمد في المسند 2 / 24 (الحلي) وزاد في آخره : واعدد نفسك في الموتى . وصحح الشيخ أحمد شاكر إسناده 6 / 343 .

(3) ذكر المزي في التحفة 5 / 481 أن النسائي رواه في الرقائق في الكبرى ، عن محمد بن علي ، عن محمد بن يوسف ، عن الأوزاعي عنه .

وذكر المستدرک : أنه ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم .

والحديث رواه أبو نعيم في الحلية 3 / 301 من رواية أحمد بن جعفر بن حمدان ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن محمد بن أبي بكر المقدمي ، عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي - شيخ شيخ البخاري - عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عمر - بنحوه ثم قال : هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث الأعمش ، ورواه ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد . (4) م : « فإن » .

(5) م : « يعني » وهو تحريف .

(6) سورة المؤمن : 39 .

- كمثل راكبٍ قال في ظل شجرة ثم راح وتركها ⁽¹⁾ .
- ومن صايا المسيح عليه السلام لأصحابه أنه قال لهم : « اغْبِرُوهَا وَلَا تَعْمُرُوهَا » .
 - وروى عنه أنه قال : « مَنْ ذَا الَّذِي يَبْنِي عَلَى مَوْجِ الْبَحْرِ دَارًا ؟ تَلَكُمُ الدُّنْيَا ، فَلَا تَتَّخِذُوهَا قَرَارًا ⁽²⁾ » .

* * *

ودخل رجل على أبي ذر فجعل يقلّب بصره في بيته ، فقال : يا أبا ذر ! أين متاعكم ؟ قال : إن لنا بيتًا نتوجه ⁽³⁾ إليه قال : إنه لا بد لك من متاع ما دمت ها هنا ؟ فقال : إنّ صاحبَ المنزل لا يدعُنَا فيه ⁽⁴⁾ .

* * *

ودخلوا على بعض الصالحين فقلّبوا بصرهم في بيته ، فقالوا له : إنا نرى بيتك بيت رجل مرتحل فقال : أمُرتحلٌ ؟ لا : ولكنني ⁽⁵⁾ أُطرُدُ طَرْدًا .

- وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول : إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة ، وإن الآخرة قد ارتحلت مقبلة ، ولكلٌّ منهما بنون ، فكونوا من أبناء الآخرة ، ولا تكونوا من أبناء الدنيا ؛ فإن اليومَ عملٌ ولا حساب ، وغداً حسابٌ ولا عملٌ ! » .

* * *

قال بعض الحكماء : « عَجِبْتُ مِمَّنْ الدُّنْيَا مَوْلِيَّةٌ عَنْهُ ، وَالْآخِرَةُ مَقْبَلَةٌ إِلَيْهِ ، يَشْتَغِلُ بِالْمَدِيرَةِ ، وَيُعْرِضُ عَنِ الْمَقْبَلَةِ ؟ ! » .

- وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته : « إنّ الدنيا ليست بدار قراركم ، كتب الله

(1) أخرجه الترمذي في السنن : 37 - كتاب الزهد : 44 - باب حدثنا موسى بن عبدة (588/4) ح 2377 من رواية إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود قال : نام رسول الله ﷺ على حصير فقام وقد أثر في جنبه ، فقلنا : يا رسول الله ! لو اتخذنا لك وطاء ؟ فقال : مالي وللدنيا ؟ ما أنا في الدنيا ؛ إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها ، وعقب عليه بقوله : وفي الباب عن عمر وابن عباس .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
ورواه الحاكم في المستدرک : 310-309/4 من حديث ابن عباس بنحوه وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي ثم روى شاهدًا له من حديث ابن مسعود عقبه ، وسكت عنه هو والذهبي .
وانظر باقي تخريجه في الموسوعة 319/9 .

(3) « ا » : « نوجه » .
(2) الخبر رواه أحمد في الزهد 172/1 بنحوه .
(4) م : « هاهنا » .
(5) م : « لا أرتحل ولكنني » .

عليها الفناء وكتب على أهلها منها الظُّعْنُ ⁽¹⁾ ، فكم من عامر مُؤنق ⁽²⁾ عن قليل ⁽³⁾ يخرب ! وكم من مقيم مغتبط عما قليل يظعن ! فأحسنوا رحمكم الله منها الرحلة بأحسن ما بحضرتكم من النقلة ، وتزودوا فإن خير الزاد التقوى .

[واجب المؤمن بالنسبة للدنيا] :

وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة ولا وطنًا ؛ فينبغي للمؤمن ⁽⁴⁾ أن يكون حاله فيها على أحد حالين : إما أن يكون كأنه غريب مقيم في بلد غُربة همّه التزوّد للرجوع إلى وطنه ، أو يكون كأنه مسافر غير مقيم ألبتة ، بل هو ليلته ونهاره يسير إلى بلد الإقامة .

[لهذا كانت وصية الرسول ﷺ لابن عمر] :

● فلهذا وصّى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابنَ عمر أن يكون في الدنيا على أحد هذين الحالين :

[الحال الأول] :

● فأحدهما : أن ينزل المؤمن نفسه كأنه غريب في الدنيا فيتخيل الإقامة ولكن في بلد غُربة ؛ فهو غير متعلق القلب ببلد الغربة ، بل قلبه متعلّق بوطنه الذي يرجع إليه . وإنما هو مقيم في الدنيا ليقضي مرّة جهازه إلى الرجوع إلى وطنه .

[من مآثورات السلف] :

قال الفضيل بن عياض : المؤمن في الدنيا مهْموم حزين همه مرمة جَهازه ومن كان في الدنيا كذلك فلا همه له ⁽⁵⁾ إلا في التزوّد بما ينفعه عند عوده ⁽⁶⁾ إلى وطنه ولا ⁽⁷⁾ ينافس أهل البلد الذي هو غريب بينهم في عزهم ، ولا يجزع من الذل عندهم .

● قال الحسن : المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها ، ولا ينافس في عزّها ؛ له شأن وللناس شأن !! .

(1) الظُّعْن : الرحيل والسفر ، وقد قول في القرآن بالإقامة ، قال تعالى : ﴿ يَوْمَ ظَعَنَكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ﴾ سورة النحل : 80 .

(2) أنق أنقًا وأناقة : راع حسنه وأعجب فهو أنيق ، وآنقه الشيء : إيناقًا : أعجبه ؛ فهو مؤنق وأنيق . راجع المعجم الوسيط 30 / 1 .

(3) ب : عن « قريب » والخبر في الحلية 292 / 5 بسياقه مطولاً بنحوه .

(4) م : « فلا همّ له » .

(5) ليست في « ا » .

(6) م : « العود » .

(7) م : « فلا » .

لما خلق الله آدم عليه السلام أُسْكِنَ هو وزَوْجُهُ الجنة ، ثم أهبَطَا منها ، ووُعِدَا الرجوعَ إليها ، وصالح ذريتهما .

فالمؤمن أبداً يحثُّ إلى وطنه الأول ، وحبُّ الوطن من الإيمان وكما قيل :
وكم منزل للمرء يألفه الفتى وحنينه أبداً لأول منزل
ولبعض شيوخنا :

فحيَّ على جنات عدن فإنَّها منازلُ الأولى وفيها الخيِّم !
ولكننا سبَّي العدو فهل تُرى نعودُ إلى أوطاننا ونُسَلِّم ؟
وقد زعموا أنَّ الغريب إذا نأى وشطَّتْ به أوطانه فهو مغرُم
وأني اغترابُ فوق غُرْبتنا التي لها أضحت الأعداءُ فينا تحكُّم ؟ !
• وكان عطاء السَّليمي يقول في دعائه : « اللهم ارحم في الدنيا غربتي ، وارحم في القبر ⁽¹⁾ وحشتي ، وارحم موقعي غداً بين يديك » .

* * *

[مثل الدنيا] :

• قال الحسن : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لأصحابه : إنما مثلي ومثلكم ومثل الدنيا كقوم ⁽²⁾ سلَّكوا مفازةً غبراء ⁽³⁾ حتى إذا لم يذكروا ما سلَّكوا منها أكثر ، أو ما بقى ، أنفذوا الزادَ وحسَّروا ⁽⁴⁾ الظهر ، وبَقُوا بين ظهرائي المفازة ، لا زادَ ولا حُمولة ، فأيقنوا بالهلكة ، فبينما ⁽⁵⁾ هم كذلك إذ خرج عليهم رجل في حُلَّةٍ ⁽⁶⁾ يقطرُ رأسه ⁽⁷⁾ فقالوا : إن هذا قريبٌ عهدٍ بريف ⁽⁸⁾ وما جاءكم هذا ⁽⁹⁾ ؛ إلا من قريب

(1) « ا » : « القبور » وفي الحلية : « قبري » والخبر فيها في ترجمته 6 / 215 - 226 بنحوه .

(2) عند ابن أبي الدنيا : « كمثل قوم » .

(3) الغبراء : الأرض ؛ لغبارها وترابها ، والمفازة الغبراء : هي التي لا يهتدي للخروج منها . نهاية 337 / 3 - 338 .

(4) حسروا الظهر : أتعبوا الدواب التي يمتطون ظهورها ، وأعبوها . نهاية 384 / 1 .

(5) في ذم الدنيا : « فيينا » .

(6) م : « يقطر رأسه ماء » والكلمة الأخيرة ليست في شيء من الأصول .

(7) في هامش م : الريف : أرض فيها زرع وخضب والجمع أرياف . أ ه مختار .

(8) في ذم الدنيا : « وما جاءهم » .

قال (1) : فلما انتهى إليهم قال : عَلَامَ أَنْتُمْ (2) ؟ قالوا : على ما ترى ، قال : أرأيتم إن هديتكم إلى ماءٍ رَوَاءَ ورياض خضر (3) ما تعملون ؟ ، قالوا : لا نَعْصِيكَ شَيْئًا ، قال (4) : عهودكم ومواثيقكم بالله ، قال : فأعطوه عهودهم ومواثيقهم بالله لا يعصونه شَيْئًا ، قال : فأوردتهم ماءً ورياضاً خَضْرًا ، قال : فمكث فيهم ما شاء الله ثم قال : يا هؤلاء ! الرحيل (5) قالوا : إلى أين ؟ قال : إلى ماءٍ ليس كمائكم ، وإلى رياضٍ ليست (6) كرياضكم ، فقال جُلُ القوم ، وهم أكثرهم : والله ما وجدنا هذا حتَّى ظننا أن لَنْ نَجِدَهُ وَمَا نَصْنَعُ بعيشٍ خيرٍ من هذا ؟ قال : وقالت طائفة وهم أَقْلُهُمْ : أَلَمْ تُعْطُوا هذا الرَّجُلَ عُهُودَكُمْ وَمَوَاقِيقَكُمْ بِاللَّهِ لَا تَعْصُونَهُ شَيْئًا وَقَدْ صَدَقَكُمْ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ ؟ فوالله ليصدقنكم في آخره ؛ قال : فراح فيمن اتبعه وتخلّف بقيتهم فنَذِرَ (7) بهم عدُوّ فأصْبَحُوا ما بين أسير (8) وقتيل .

خرجه ابن أبي الدنيا (9) .

(1) سقطت هذه الكلمة من الأصول وهي في « ذم الدنيا » .

(2) في ذم الدنيا : فلما انتهى إليهم قال : يا هؤلاء ! قالوا : يا هذا ! قال : علام أنتم ؟ .

(3) في ذم الدنيا « أرأيتم إن هديتكم إلى ماء روى » بوزان إلى ، ويقال : بوازن غَنِيّ وسماء ؛ قاموس 1665 .

(4) م : « أعطوني عهودكم » والكلمة الأولى ليست في شيء من الأصول .

(5) في ذم الدنيا : « ثم قال : يا هؤلاء ! قالوا : يا هذا ! قال : الرحيل » .

(6) « ا » : « ليس » .

(7) « ا » : « فندر » م : « فنزل » وفي القاموس 619 : « نَذِرَ بالشيء علمه فحذره وأنذره بالأمر أعلمه وحذره وخوفه في إبلاغه » .

(8) م : « فأصبحوا بين » « ا » « فأصبحوا من بين » وما أثبتناه هو الموافق لما في : « ذم الدنيا » .

(9) أخرجه ابن أبي الدنيا في : « ذم الدنيا » ص 37 ح 88 من رواية إسحاق بن إسماعيل ، عن روح بن عباد ، عن هشام بن حسان ، عن الحسن .

وهو هكذا مرسل .

وقد أورده الغزالي في الإحياء 115/8 من الإتحاف ، وقال الزبيدي : قال العراقي : رواه ابن أبي الدنيا هكذا بطوله ، ولأحمد والطبراني والبخاري من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ملكاً الحديث ، فقال ، أي أحد الملكين : إن مثل هذا ومثل أمته مثل قوم سَفَرُوا انتهوا إلى مفازة فذكر نحوه ، وأخصر منه ، وإسناده حسن أ هـ .

وقد عقب الزبيدي بقوله : قلت : ويخط الحافظ ابن حجر إسناده صحيح .

واللفظ الذي ساقه المصنف وهو سياق حديث الحسن عند ابن أبي الدنيا .

وقد روى نحوه ابن عساكر ، عن ابن المبارك ، قال : بلغنا عن الحسن . قال ابن عساكر : وهذا مرسل ، وفيه انقطاع بين ابن المبارك والحسن ، وهو في الزهد لابن المبارك (507) فحديث ابن أبي الدنيا - إن يكن ضعيفاً ،

فإن له شاهداً من الصحيح ، هو حديث ابن عباس على ما حكى الزبيدي عن ابن حجر .

= ولم أقف على ما أشار إليه الزبيدي من تصحيح ابن حجر للحديث بخطه ؛ لكنني وقفت على تضعيف ابن حجر للحديث بعلي بن زيد ؛ فقد أورد الحديث في الفتح 257/13 عن أحمد والبخاري والطبراني من طريق علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس نحو حديث الحسن مختصراً ثم قال : وهذا إن كان محفوظاً قوى الحمل على التعدد ، إما للمنام ، وإما لضرب المثل ، ولكن علي بن زيد ضعيف من قبل حفظه . ومع هذا وذاك ؛ فقد صحح الشيخ أحمد شاكر حديث ابن عباس الذي رواه أحمد من طريق علي بن زيد هذا . واعتد في هذا على أن علياً عنده ثقة .

وأشار إلى علة حكم الهيثمي على الحديث بالحسن : أن علياً هذا مختلف فيه . ولئن لم ينزل عن درجة الحسن ؛ فهو لا يرقى إلى درجة رجال الصحيح . ولهذا يترجح لنا حكم الهيثمي على حكم الشيخ شاكر بشأن هذا الحديث . فعلى بن زيد : هو ابن جدعان وكما نعتة الذهبي ؛ فهو الإمام العالم الكبير أبو الحسن القرشي التيمي البصري الأعمى . أصله من مكة .

روى عن : أنس بن مالك ، وسعيد بن المسيب ، والحسن البصري ، وابن المنكدر ، ويوسف بن مهران ، وخيرة أم الحسن البصري ، وغيرهم . وروى عنه : قتادة ، والسفيانان ، والحمدان ، وابن عون ، وابن علية وغيرهم . قال الذهبي : ولد أعمى كقتادة ، وكان من أوعية العلم على تشيع قليل فيه ، وسوء حفظ يغضه من درجة الإتيان .

وهذا القول من الذهبي هو مفتاح شخصية علي بن زيد ؛ بل أساس الحكم العادل غير الغالي ، له أو عليه . ضعفه جمهرة المحدثين كالبخاري ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، والدارمي ، والجوزجاني ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وحماد بن زيد ، وغيرهم . وترجم له العجلي وابن شاهين في الثقات ، ووثقة حماد بن سلمة ، ونفى ابن معين أن يكون قد اختلط . ومن توسط في الحديث عنه : الترمذي ؛ حيث قال : صدوق ؛ إلا أنه ربما رفع الشيء الذي يوقفه غيره ، والساجي حيث قال : كان من أهل الصدق ، ويحتمل لرواية الجلة عنه ، وليس يجري مجرى من أجمع على ثبته . أما ابن حبان فقال : يهمل ويخطئ فكثير ذلك منه ، فاستحق الترك - فكيف - بعد هذا - يقال إنه من رجال الصحيح ؟ .

وقد روى مسلم له لكن مقروناً بغيره وهو ما يتفق مع ما انتهى إليه الهيثمي بشأنه أن حديثه حسن . وترجم له الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص 140 ت 253 وأشار إلى الاختلاف فيه فقال : صويلح الحديث ، قال أحمد ويحيى : ليس بشيء ، وقواه غيرهما . وفي التذكرة 140/1 - 141 ذكر عن الترمذي بشأنه قوله : صدوق ، ربما رفع الموقوف ، ثم قال الذهبي : لم يحتج به الشيخان لكن قرنه مسلم بغيره .

وقد ذكر في السير - كما تقدم - أنه كان من أوعية العلم على تشيع قليل فيه .

ومعنى هذا - أنه لم يكن غالباً في تشيعه . وقد أورد السيوطي في التدريب 324/1 عن شيخ الإسلام ابن حجر قوله : والمعتمد أن الذي ترد روايته : من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة أو اعتقد عكسه ، وأما من لم يكن كذلك وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه ، مع ورعه وتقواه ؛ فلا مانع من قبوله .

● وخرجه الإمام أحمد من حديث علي بن زيد بن جُدعان ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمعناه مختصرًا .

فهذا المثل في غاية المطابقة لحال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع أمته . فإنه أتاهم والعرب ؛ حينئذ ⁽¹⁾ أذل الناس ، وأقلهم وأسوؤهم عيشًا في الدنيا ، وحالًا في الآخرة ؛ فدعاهم إلى سلوك طريق النجاة ، وظهر لهم من براهين صدقه كما ظهر من صدق الذي ⁽²⁾ جاء إلى القوم الذين في المفازة ، وقد نَفَدَ ماؤُهُمْ وهلك ظُهُرُهُمْ ؛ برؤيته في حلة مترجلًا ⁽³⁾ يقطر رأسه ماء ، ودلَّهم على الماء والرياض المعشبة ، فاستدلوا بهيئته وحاله ⁽⁴⁾ على صدق مقاله ؛ فاتبعوه . وَوَعَدَ من اتبعه بفتح بلاد فارس والروم ، وأخذ كنوزهما ، وحذرهم من الاغترار بذلك ، والوقوف معه ، وأمرهم بالتجزي من الدنيا بالبلاغ ، وبالجد والاجتهاد في طلب الآخرة ، والاستعداد لها ، فوجدوا ما وَعَدَهُم به كَلَّهُ حقًا ، فلما فتحت عليهم الدنيا - كما وعدهم بها - اشتغل أكثر الناس بجمعها ، واكتنازها ، والمنافسة فيها ، ورَضُّوا بالإقامة فيها ، والتمتع بشهواتها ، وتركوا الاستعدادَ للآخرة التي أَمَرَهُم بالجد والاجتهاد في طلبها ، وقَبِلَ قليل من الناس وصيته في الاجتهاد في طلب الآخرة ، والاستعداد لها .

● فهذه الطائفة القليلة نجت ولحقت نبيها صلى الله عليه وآله وسلم في الآخرة ؛ حيث سلكت طريقته في الدنيا ، وقبلت وصيته ، وامثلت ما أمر به .

وأما أكثرُ الناس فلم يزلوا في سكرة الدنيا ، والتكاثر فيها ، فشغلهم ذلك عن الآخرة ، حتى فاجأهم الموتُ بغتة على هذه الغِرة ؛ فهلكوا وأصبحوا ما بين قتيل وأسير .

● وما أحسن قولَ يحيى بن معاذ ⁽⁵⁾ : الدنيا خمر الشيطان ، من سكر منها ، لم يَفِقْ ؛ إلا في عسكر الموتى ، نادماً مع الخاسرين .

= أما الضبط فحسبنا تحوط مسلم في الرواية له مقرونًا بغيره ، وأما الورع والتقوى فحسبنا شهادة من شهد له بالصدق كالترمذي والساجي .

توفي سنة 129 وقيل 131 .

راجع ترجمته أيضًا في : سير أعلام النبلاء 5 / 206 - 207 ، والتاريخ الكبير للبخاري 3 / 275 . وتهذيب التهذيب 7 / 322 - 324 والتقريب 2 / 37 والثقات للعجلي ص 346 ت 1186 ، وأحوال الرجال للجوزجاني ص 114 ت 185 والجرح والتعديل 3 / 186 - 187 .

(2) م : « صدق أمر الذي » .

(1) م : « إذ ذاك » .

(4) م : « بهيئته وجماله وحاله » .

(3) م : « رجلاً » .

(5) م : « يحيى بن معاذ الرازي » .

[الحال الثاني] :

- الحال الثاني : أن ينزل المؤمن نفسه في الدنيا كأنه مسافر غير مقيم ألبتة ؛ وإنما هو سائر في قُطْع منازل السفر ؛ حتى ينتهي به السفر إلى آخره : وهو الموت .
- ومن كانت هذه حاله في الدنيا ؛ فهمته تحصيل الزاد للسفر ، وليس له همة في الاستكثار من ⁽¹⁾ متاع الدنيا ؛ ولهذا وصى النبي صلى الله عليه وآله وسلم جماعة من أصحابه أن يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب .

[مما أثر عن السلف] :

- قيل لمحمد بن واسع : كيف أصبحت ؟ قال : « ما ظنُّك برجل يرتحل إلى الآخرة كل يوم مرحلة ؟ » ⁽²⁾ .
- وقال الحسن : « إنما أنت أيام ⁽³⁾ كلما مضى يومٌ مضى بعضُك » .
- وقال : « ابن آدم ! إنما أنت بين مطيتين يوضعانك : يوضعك النهار إلى الليل ، والليل إلى النهار ؛ حتى يسلمانك إلى الآخرة - فمن أعظم منك يا ابن آدم خطرًا ؟ ! » .
- وقال : « الموت معقود بنواصيكم ، والدنيا تطوى من ورائكم » .

* * *

- قال داود الطائي ⁽⁴⁾ : « إنما الليل والنهار مراحل ينزلها الناس مرحلةً مرحلةً حتى ينتهي بهم ذلك إلى آخر سفرهم ، فإن استطعت أن تقدم في كل مرحلة زادًا لما بين يديها فافعل ، فإن انقطاع السفر عن قريب ما هو والأمر أعجل من ذلك ، فتزوّد لسفرك ، واقتص ما أنت قاض من أمرك ، فكأنك بالأمر قد بَعَثَكَ ؟ ! » .

* * *

- وكتب بعض السلف إلى أخ له :
يا أخي ! يخيل لك أنك مقيم ؟ بل أنت دائب السير تُساق مع ذلك سوقًا حثيثًا ، الموت مُوجّه إليك ، والدنيا تُطوى من ورائك ، وما مضى من عمرك فليس بكأزّ عليك ؛

(2) الحلية 2 / 348 بنحوه .

(1) م : « من طلب متاع » .

(3) م : « أيام مجموعة » والخبر في الحلية 2 / 152 بنحوه .

(4) الخبر في الحلية 7 / 345-346 وتمتته فيها : « إني أقول هذا وما أعلم أحدًا أشدّ تضییعًا مني لذلك ثم قام » . وكان يحدث بذلك قريبًا له ، سأله أن يوصيه .

حتى يكر عليك يوم التغابن ، كما قيل ⁽¹⁾ :
 سبيلك في الدنيا سبيل مسافر ولا بد من زاد لكل مسافر
 ولا بد للإنسان من حبل عُدّة ولا سيّما إن خاف صولة قاهر

* * *

• قال بعض الحكماء : كيف يفرح من يَوْمُهُ يهدم شهره ؟ وشهره يهدم سنته ؟
 وسنته تهدم عُمره ؟ كيف يفرح من يقوده عُمره إلى أَجله ؟ وتقوده حياته إلى موته ؟ .

* * *

وقال الفضيل بن عياض لرجل : كم أتت عليك ؟ قال : ستون سنة ، قال : فأنت منذ
 ستين سنة تسير إلى ربك ! يوشك أن تبلغ ؟ فقال الرجل : ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ ⁽²⁾
 فقال الفضيل : أتعرف تفسيره ؟ تقول : أنا لله عبد وإليه راجع ⁽³⁾ - فمن علم أنه لله
 عبد ، وأنه إليه راجع . فليعلم أنه موقوف ، ومن علم أنه موقوف ؛ فليعلم أنه مسئول ،
 ومن علم أنه مسئول ؛ فليعدّ للسؤال جواباً .

فقال الرجل : فما الحيلة ؟ قال : يسيرة ، قال : ما هي ؟ قال : تُحسن فيما بقي يُغفر
 لك ما مضى ؛ فإنك إن أسأت فيما بقي ؛ أُخِذت بما مضى وبما ⁽⁴⁾ بقي ، وفي هذا
 المعنى ⁽⁵⁾ يقول بعضهم :

وإن امرأً قد سارَ ستينَ حَجَّةً إلى منهلٍ من وِزده لقريب
 قال بعض الحكماء : « من كانت الأيام والليالي مطاياها سارت به وإن لم يسر » .

• وفي هذا قال بعضهم :
 وما هذه الأيام إلا مراحلٌ يحثُّ بها داعٍ إلى الموت قاصدٌ
 وأعجب شيء لو تأملت أنها منازلٌ تُطوى والمسافر قاعدٌ !؟

* * *

وقال آخر :

(2) سورة البقرة : 156 .

(1) ليست في « ا » .

(3) م : ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ .

(5) ليست في « ا » ولا ب .

(4) م : « وما » .

أيا ويح نفسي من نهارٍ يقودُها إلى عسكر الموتى وليلٍ يذودُها

* * *

قال الحسن : لم يزل الليلُ والنهارُ سريعين في نقص الأعمار ، وتقريب الآجال ، هيهات ؛ قد صحبا نوحًا وعادًا وشموذ وقرونًا بين ذلك كثيرًا فأصبحوا قد ⁽¹⁾ قدموا على ربهم ، ووردوا ⁽²⁾ على أعمالهم ، وأصبح الليل والنهار غَضَّين جديدين لم يُثْلِهَمَا ما مرَّا به مستعدين لمن بقى بمثل ما أصابه من مضى .

* * *

● وكتب الأوزاعي إلى أخ له : أما بعد ! فقد أحيط بك من كل جانب ، واعلم أنه يُسَارُّ بك في كل يوم وليلة ، فاحذر الله والمقام بين يديه ، وأن يكون آخر عهدك به والسلام ⁽³⁾ .

نسيرُ إلى الآجال في كُلِّ لحظةٍ وأيامنا تُطَوِّى وهُنَّ مَرَّاجِلُ ؟
ولم أرَ مثلَ الموتِ حقًّا كَأَنَّهُ إذا ما تخطَّته الأمانِيّ باطلُ ؟
وما أقبحَ التفریطَ في زمنِ الصُّبا فكيفَ به والشَّيْبُ للرأسِ شاملُ ؟
ترَحَّلُ مِنَ الدنيا بزادٍ من التقى فعُمْرُكَ أَيَّامٌ وهُنَّ قلائِلُ !

* * *

[وصية ابن عمر] :

● وأما وصية ابن عمر - رضي الله عنه - فهي مأخوذة من هذا الحديث الذي رواه ، وهي متضمنة لنهاية قِصَرِ الأمل ، وأن الإنسان إذا أمسى لم ينتظر الصباح ، وإذا أصبح لم ينتظر المساء ؛ بل يظن أن أجله يدركه قبل ذلك ؛ وبهذا فسر غير واحد من العلماء الزهد في الدنيا .

[الزهد في أقوال السلف] :

● قال المروزي : قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد - أي شيء الزهد في الدنيا ؟

(2) ب : « وردوا » .

(1) ليست في « ا » .

(3) م : « شاغل » وأورده أبو نعيم في الحلية 6 / 140 .

قال : قصر الأمل من إذا أصبح يقول : لا أمسي قال : وهكذا قال سفيان .
 • قيل لأبي عبد الله ⁽¹⁾ : بأي شيء نستعين على قصر الأمل ؟ قال : ما ندرى ؛ إنما هو توفيق .

* * *

• قال الحسن : اجتمع ثلاثة من العلماء فقالوا لأحدهم : ما أملك ؟ قال : ما أتى عليّ شهْرٌ ؛ إلا ظننتُ أنني سأموتُ فيه ، قال : فقال صاحبه : إن هذا هو ⁽²⁾ الأمل ، فقال لأحدهم : ⁽³⁾ فما أملك ؟ قال : ما أتت عليّ جمعة ؛ إلا ظننتُ أنني سأموتُ فيها ، قال : فقال صاحبه : إنَّ هذا هو الأمل ، فقالا للآخر : فَمَا أملك ؟ قال : ما أملُّ مَنْ نَفْسُهُ في يدٍ غيره ؟!

* * *

• قال داود الطائفي : سألتُ عطوان بن عمرو التميمي قلت : ما قِصْرُ الأملِ ؟ قال : ما بين تَرَدُّدِ النفس ، فحدّث بذلك الفضيلُ بنَ عياض ؛ فبكى ، وقال : يقول : يتنفس ، فيخافُ أن يموتَ قبل أن ينقطع نَفْسُهُ :
 لقد كان « عطوان » من الموت على حذر ⁽⁴⁾ .

• وقال بعض السلف : ما نمْتُ نومًا قط فحدثت نفسي أنني أستيقظ منه .
 وكان حبيبُ أبو محمد يوصي كل يوم بما يوصي به المحتضر عند موته من تغسيله ونحوه .

وكان يكي كلما أصبح أو أمسي ، فسئلت امرأته عن بكائه فقالت : يخاف والله إذا أمسي أن لا يُصْبِحَ ، وإذا أصبح أن لا يمسي .

* * *

• وكان محمد بن واسع إذا أراد أن ينام قال لأهله : أستودعُكم الله ؛ فلعلمها أن

(1) « أ » : « عبيد الله » .

(2) ليست في « أ » ، ولا في ب والخبر عند ابن المبارك في الزهد باختلاف يسير ص 85-86 ح 253 عن مبارك

(3) م : « له » .

بن فضالة ، عن الحسن .

(4) أورده ابن الجوزي في صفة الصفوة (127 / 3) وفيه : ... ما بين تردد النفس قال رستم : فحدثت بذلك

الفضيل ... » .

تكون منيتي التي لا أقوم منها ؛ فكان هذا دأبه إذا أراد النوم .

* * *

● وقال بكر المزني : إن استطاع أحدكم أن لا يبيت ؛ إلا وعهذه عند رأسه مكتوبٌ فليفعل ؛ فإنه لا يدري لعله أن يبيت في أهل الدنيا ، ويصبح في أهل الآخرة .

* * *

● وكان أويش⁽¹⁾ إذا قيل له : كيف الزمان ؟ قال : كيف الزمان على رجل إن أمسى ظن أنه لا يُصبح ، وإن أصبح ظن أنه لا يُمسي ، فمُبَشَّرٌ بالجنة أو النار ؟ .
● وقال عون بن عبد الله : ما أنزل الموت كنه منزله من عَدَّ غداً من أجله ؟ ! .
كَمْ من مستقبل يومًا لا يستكملهُ ! وكم من مؤمِّلٍ لغدٍ لا يدركهُ ! إنكم لو رأيتم الأجل ومسيره ؛ لأبغضتم الأملَ وغروره .
وكان يقول : إن من أنفع أيام المؤمن له في الدنيا ما ظن أنه لا يدرك آخره .

* * *

● وكانت امرأة متعبدة بمكة إذا أمت قالت : يا نفس ! الليلة ليلتك لا ليلة لك غيرها ، فاجتهدت ، فإذا أصبحت قالت : يا نفس ! اليوم يومك لا يوم لك غيرها ، فاجتهدت .

* * *

● وقال بكر المزني : إذا أردت أن تنفعك صلاتك فقل : لَعَلِّي لا أصلي غيرها وهذا مأخوذ مما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « صل صلاة⁽²⁾ مودّع » .

(1) رواه أبو نعيم - تاماً - في الحلية 2 / 83 .

(2) أخرجه أحمد في المسند 5 / 412 (الحلي) وابن ماجه في السنن : 37 - كتاب الزهد : 15 - باب

الحكمة 2 / 1396 ح 4171 .

كلاهما من رواية عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن عثمان بن جبیر ، عن أبي أيوب الأنصاري قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : عظمي وأوجز ؛ فقال : إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودّع ، ولا تكلم بكلام تعتذر منه غداً ، وأجمع الإياس [اعزم واعتقد] مما في أيدي الناس .

وقد علق البوصيري على الحديث في الزوائد 2 / 332 فقال : هذا إسناد ضعيف ؛ عثمان بن جبیر قال الذهبي في الطبقات : مجهول ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال البخاري وأبو حاتم : روى عن أبيه ، عن جده ، عن أبي أيوب [و] رواه أحمد بن منيع في مسنده ، ثنا علي بن عاصم ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ،

● وأقام معروف الكرخي الصلاة ثم قال لرجل : تقدّم فَصَلِّ بنا ؟ فقال الرجل : إني إن صليتُ بكم هذه الصلاة لم أصل بكم غيرها ؟ فقال معروف : وأنت تتحدث نفسك أنك تصلي صلاة أخرى ، نعوذ بالله من طول الأمل ، فإنه يمنع خير العمل ⁽¹⁾ .

* * *

● وطرق بعضهم باب أخ له فسأل عنه فقيل له : ليس هو في البيت ، فقال : متى يرجع ؟ فقالت له جارية من البيت : مَنْ كانت نفسه في يد غيره مَنْ يعلم متى يرجع ؟ ولأبي العتاهية :

وما أدري وإن أملت عمراً لعلّي حين أصبح لست أُمسى
ألم تر أن كل صباح يوم وعمرك فيه ⁽²⁾ أقصر منه أمس
وهذا البيت الثاني أخذه مما روى عن أبي الدرداء والحسن أنهما قالَا : ابن آدم ! إنك لم تزل في هدمِ عُمرِكَ منذ سقطت من بطنِ أُمِّكَ .

* * *

● وما أنشدته بعض السلف :

إنا لنفرح بالأيام نقطعها وكلُّ يومٍ مضى يُدْنى مِنَ الأجل

ثنا عثمان بن جبیر ، عن أبيه أو جده ، شك عثمان ، عن أبي أيوب فذكره بتمامه ورواه أبو الشيخ في الأمثال ص 266 ح 226 والبيهقي في الزهد الكبير ص 87 - 88 ح 102 .
وقد قال أبو نعيم : غريب من حديث أبي أيوب ، لم يروه إلا عبد الله بن عثمان بن خثيم .
ورواه أبو نعيم في الحلية 362/1 من رواية ابن جبیر . وقد قال أبو نعيم : غريب من حديث أبي أيوب ، لم يروه إلا عبد الله بن عثمان بن خثيم .
وروى ابن عمر نحوه عن رسول الله ﷺ .

ومن رواية عثمان بن جبیر أيضاً رواه الطبراني في الكبير 154-155 من وجهين ح 3987 ، 3988 بيد أن لهذا الحديث شاهداً من رواية سعد بن أبي وقاص أخرجه الحاكم في المستدرک 326-327 وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي هكذا في المطبوع لكن قال المناوي : وتعبه الذهبي بأن فيه محمد بن سعد المذكور وهو مضعف ، ثم أشار إلى تضعيف السخاوي له أيضاً بمحمد بن أبي حميد ، والحديث عند البيهقي في الزهد ح 101 وانظر فيض القدير 329/4 والمقاصد الحسنة ص 225 فقد أشار إلى شواهد .

وقد أورده الشيخ ناصر الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة 4-1 وأشار إلى تصحيح الحاكم والذهبي ، وإلى شاهد آخر له من حديث ابن عمر أخرجه الضياء في المختارة .

(1) الخبر أورده أبو نعيم في الحلية 361/8 . سقطت من « أ » .

(2) سقطت من « أ » .

فاعْمَلْ لنفسك قبلَ الموت مُجْتَهِدًا فَإِنَّمَا الرِّيحُ والخَسْرَانُ فِي الْعَمَلِ

* * *

[وخذ من صحتك] :

● وقوله « وخذ من صحتك لسقمك ، ومن حياتك لموتك » يعني : اغتِمْ الأعمال الصالحة في الصحة قبل أن يحول بينك وبينها الشُّقْم ، وفي الحياة قبل أن يحول بينك وبينها الموت .

وفي رواية : فإنك يا عبد الله ! لا تدري ما اسمك غدا ؟
يعني لعلك غدا من الأموات دون الأحياء .

● وقد روى معنى هذه الوصية عن النبي ﷺ من وجوه ، ففي صحيح البخاري عن ، ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة ، والفراغ » (1) .

[اغتِمْ خمسًا] :

● وفي صحيح الحاكم ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال - لرجل وهو يعظه - : « اغتِمْ خمسًا قبل خمس : شبابك قبل هَرَمِكَ ، وصحتك قبل سُقْمِكَ ، وغناك قبل فقرك ، وفراغك قبل شُغْلِكَ ، وحياتك قبل مَوْتِكَ » (2) .
● وقال غنيم بن قيس : « كنا نتواغظُ في أول الإسلام : ابن آدم ! اعمل في فراغك قبل شُغْلِكَ ، وفي شبابك لكبرك ، وفي صحتك لمرضك ، وفي دنياك لآخرتك ، وفي حياتك لموتك » (3) .

* * *

[بادروا سنًا] :

● وفي صحيح مسلم ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

(1) أخرجه البخاري في : 81 - كتاب الرقاق : 1 - باب ما جاء في الرقاق وأن لا عيش ؛ إلا عيش الآخرة 11 / 229 ح 6412 بهذا اللفظ .

(2) أخرجه الحاكم في المستدرک أوائل كتاب الرقاق 4 / 306 وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

(3) أورده أبو نعيم في الحلية 6 / 200 .

« بادروا بالأعمال ستًا ؛ طلوع الشمس من مغربها ، أو الدخان ، أو الدجال ، أو الدابة ، أو خاصّة أحدكم ، أو أمر العامة » ⁽¹⁾ .

* * *

[سبعا] :

● وفي الترمذي ، عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « بادروا بالأعمال سبعا ؛ هل تنظرون ⁽²⁾ إلا إلى فقيرٍ منس ، أو غنيٍّ مُطِيع ، أو مرضٍ مُفْسِدٍ ، أو هَرَمٍ مُفْنِدٍ ⁽³⁾ أو موت مُجْهِزٍ ، أو الدجال فشرٌّ غائبٍ منتظر ، أو الساعة ؛ فالساعةُ أذهى وأمرٌّ ؟ » ⁽⁴⁾ .
والمراد من هذا : أن هذه الأشياء كلّها تعوّق عن الأعمال ، فبعضُها يشغل عنه إما في خاصّة الإنسان كفقره ، وغناه ومرضيه ، وهَرَمه وموته .

(1) أخرجه مسلم في صحيحه : 52 كتاب الفتن : 25 - باب في بقية من أحاديث الدجال 4 / 2267 ح 128 - (2947) وفي « أ » : « ستة » .

(2) في م : « تنتظرون » وما أثبتناه عن الأصول هو الموافق لما في الترمذي (الهندية) وفي المصرية : هل تنتظرون إلا فقرا .. إلخ ، وهو مخالف لما في الهندية .

(3) قال ابن الأثير : الفَنَد في الأصل : الكذب ، وأفند : تكلم بالفند ، ثم قالوا للشيخ إذا هرم : قد أفند ؛ لأنه يتكلم بالخراف من الكلام عن سنن الصحة ، وأفنده الكبير إذا أوقعه في الفند .
والمفند هو : الذي لا فائدة في كلامه لكبر أصابه .

والهرم المفند يمكن إذا أن يكون مأخذه من الإفناد أو من التفنيد فيضبط بالوجهين .

راجع النهاية 474 / 3 - 475 وقد ضبط في أ بتشديد النون مع فتحها وكسرها .

(4) أخرجه الترمذي في : 37 - كتاب الزهد : 3 - باب ما جاء في المبادرة بالعمل 4 / 552 ح 2306 .
وفي الأصول والمطبوعة : والساعة أو هي ، وما أثبتناه ؛ فهو عند الترمذي في النسختين وانظر الهندية 257 / 3 وقد عقب الترمذي بقوله :

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الأعوج عن أبي هريرة ؛ إلا من حديث محرز بن هارون .
وقد روى بشر بن عمر وغيره عن محرز بن هارون هذا .

وقد روى معمر هذا الحديث ، عن سمع سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ نحوه وقال : « تنتظرون » .
أقول : وهذا مما يؤكد أنها في الرواية : « تنتظرون » .

وأن ما ذكره في المطبوعة والمصرية « تنتظرون » تحريف .

بقي أن نقول : إن قوله : « وقال : تنتظرون » ليس في الهندية ، ولم يشر إليه في التحفة . وأما محرز بن هارون فقد ضبطه المباركفوري بضم الميم ، وسكون الحاء المهملة ، وكسر الراء ، وبالزاي ، وذكر عن الخلاصة ما ضبطه به عبد الغني ، وابن أبي حاتم ، وأن البخاري ضبطه بمهملتين براءين وزن محمد على الصحيح ، وأن ابن حجر في التقريب والتهذيب ذكر عن البخاري والنسائي أنه منكر الحديث ثم قال : متروك من السابعة .
ولعل تحسين الترمذي لحديثه مؤسس على أمرين :

الأول : ما ثبت من أن الثقات كبشر بن عمر وغيره قد رووا عن محرز بن هارون الذي يعل الحديث به .
والثاني : أن للحديث شاهداً من حديث أبي هريرة ، رواه معمر ، عن سمع سعيد المقبري ، عن أبي هريرة .

[وقتًا كقطع الليل] :

وبعضها عام كقيام الساعة ، وخروج الدجال ، وكذلك الفتن المزعجة كما جاء في حديث آخر : « بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم » ⁽¹⁾ .

* * *

[ما لا ينفع بعده عمل] :

وبعض هذه الأمور العامة لا ينفع بعدها عمل كما قال تعالى ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أَلَيْتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ ⁽²⁾ .
وفي الصحيحين ⁽³⁾ عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون ،
فذلك حين لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا » .

(1) كما في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الإيمان : 51 - باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن 110 / 1 ح 186 - (118) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ، أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع دينه بعرض من الدنيا » .

ومن حديث أبي هريرة أخرجه أحمد في المسند 2 / 303 - 304 ، 523 (الحلبي) وفي آخره في الموضوعين : « بعرض من الدنيا قليل » .

والترمذي في السنن : 34 - كتاب الفتن : 30 - باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم 4 / 487 ح 2195 بنحو ما عند مسلم وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(2) سورة الأنعام : 158 .

(3) أخرجه البخاري في : 65 - كتاب التفسير : 9 - باب (قل هلم شهداءكم 8 / 296 - 297 ح 4635) .

و : 10 - باب لا ينفع نفسًا إيمانها 8 / 297 ح 4636 .

وفي : 81 - كتاب الرقاق : 40 - باب حدثنا أبو اليمان 11 / 352 - 6506 .

وفي الموضع الأول رواه مختصرًا إلى قوله : « إيمانها » وفي الموضع الثاني زاد قوله : ثم قرأ الآية ، وفي الثالث روى الحديث تامًا عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال :

« لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون ، فذاك حين لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا ، ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ، ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ، ولتقوم الساعة وهو يليط حوضه ؛ فلا يسقي فيه ، ولتقوم الساعة وقد رفع أحدكم أكلته إلى فيه فلا يطعمها » .

ورواه مسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 72 - باب الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان 1 / 137 ح 248 - (157) من حديث أبي هريرة بنحو شطره الأول إلى آخر الآية .

وأشار إلى روايته من وجوه أخرى عديدة .

- وفي صحيح مسلم عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
- « ثلاث إذا خرجن لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً : طلوع الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض » (1) .
- وفيه أيضاً عنه ، عن النبي ﷺ قال :
- « من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها ؛ تاب الله عليه » (2) .
- وعن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله عز وجل ييسط يده بالليل ؛ ليتوب مسيء النهار ، وييسط يده بالنهار ؛ ليتوب مسيء الليل ، حتى تطلع الشمس من مغربها » (3) .

* * *

وخرج الإمام أحمد (4) والنسائي (5) والترمذي (6) وابن ماجه (7) من حديث صفوان ابن عسال ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله فتح باباً قبّل المغرب

- (1) أخرجه مسلم بهذا النص عقب الحديث السابق ، من حديث أبي هريرة .
- (2) أخرجه مسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 12 - باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه 2076/4 ح 43 - (2703) من رواية هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، بالنص المذكور .
- (3) أخرجه مسلم في : 49 - كتاب التوبة : باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة 2113/4 ح 31 - (2759) من حديث أبي موسى بالنص المذكور .
- (4) أخرجه أحمد في المسند 240/4 (الخليبي) رواية عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش ، عن صفوان بن عسال المرادي رضي الله عنه قال : وسمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن بالمغرب باباً مفتوحاً للتوبة مسيرته سبعون سنة لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه » .
- وأخرجه عقبه من وجهين آخرين ولفظ الأول : إن من قبل المغرب لباباً مسيرة عرضه سبعون أو أربعون عاماً فتحه الله عز وجل للتوبة يوم خلق السموات والأرض ولا يغلقه حتى تطلع الشمس منه . ولفظ الثاني : إن الله عز وجل جعل بالمغرب باباً مسيرة عرضه سبعون عاماً للتوبة لا يغلق ما لم تطلع الشمس من قبله ، وذلك قول الله عز وجل : ﴿ يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها ﴾ .
- (5) في التفسير في الكبرى كما في التحفة 192/4 .
- (6) في السنن : 49 - كتاب الدعوات : 99 - باب فضل التوبة وما ذكر من رحمة الله بعباده 545/5 ح 3535 بسياقه مطولاً من رواية ابن أبي عمر ، عن سفيان بن عيينة ، ومن رواية أحمد بن عبدة الضبي كلاهما ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش ، عن صفوان .
- وفي آخر كل منهما حديث التوبة بنحو ما تقدم .
- وقد عقب على كل منهما : أنه حديث حسن صحيح .
- (7) أخرجه ابن ماجه في السنن : 36 - كتاب الفتن : 32 - باب طلوع الشمس من مغربها 1353/2 ح 4070 بنحو ما عند أحمد في الموضعين الأخيرين .

عرضه سبعون عامًا للتوبة ، ثم لا يغلق حتى تطلع الشمس منه » .

● وفي المسند ⁽¹⁾ عن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو ومعاوية ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه ، وكفى الناس العمل » .

● وروى عن عائشة قالت : « إذا خرج أول الآيات طرحت الأقلام ، وحُيِّست الحفظة ، وشهدت الأجساد على الأعمال » .

● خرجه ابن جرير الطبري ⁽²⁾ .

وكذا قال كثير بن مرة ويزيد بن شريح وغيرهما من السلف : « إذا طلعت الشمس من مغربها طبع على القلوب بما فيها ، وترفع الحفظة الأعمال ، وتؤمر الملائكة أن لا يكتبوا عملاً » .

● وقال سفيان الثوري : « إذا طلعت الشمس من مغربها طوت الملائكة صحائفها ، ووضعت أقلامها » .

[وجوب المبادرة بالأعمال الصالحة] :

● فالواحب على المؤمن المبادرة بالأعمال الصالحة قبل أن لا يقدر عليها ، ويحال بينه وبينها ؛ إما بمرض أو موت أو بأن يدركه بعض هذه الآيات التي لا يُقبل معها عمل . قال أبو حازم : « إن بضاعة الآخرة كاسدة يوشك أن تنفق ، فلا يوصل منها إلى قليل ولا كثير » .

(1) أخرجه أحمد في المسند 3/ 133-134 (المعارف) من رواية الحكم بن نافع ، عن إسماعيل بن عياش ، عن ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، يرده إلى مالك بن يُخايمر ، عن ابن السعدي : أن النبي ﷺ قال : لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل ، فقال معاوية ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله بن عمرو بن العاص : إن النبي ﷺ قال :

« إن الهجرة خصلتان : إحداهما أن تهجر السيئات ، والأخرى : أن تهاجر إلى الله ورسوله ، ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة ... الحديث » .

وذكر محققه الشيخ أحمد شاكر أن إسناده صحيح وأورد رواية الهيثمي للحديث في مجمع الزوائد 5/ 250-251 عن أحمد والطبراني في الأوسط والصغير من غير ذكر حديث ابن السعدي ، ثم ذكر أن رجال أحمد ثقات .

(2) في التفسير 12/ 265 ح 14246 بإسناد صحيح كما ذكر محققه .

ومتى حيل بين الإنسان والعمل لم يبق له ؛ إلا الحسرة والأسف عليه ، ويتمنى الرجوع إلى حال يتمكن فيها من العمل ؛ فلا تنفعه الأمنية .

• قال تعالى : ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ (٥٤) وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ (٥٥) أَن تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتِي عَلَىٰ مَا فَرَّطْتُ فِي جُنْبِ اللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ ﴾ (٥٦) أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (٥٧) أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَىٰ الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١) وقال تعالى ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴾ (٩٩) لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ (٢) وقال عز وجل : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (١٠) وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا ﴾ (٣) .

• وفي الترمذي ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « ما من ميت يموت إلا ندم قالوا : وما نَدَامَتُهُ ؟ يا رسول الله ! » (٤) قال : إن كان مُحْسِنًا ندم (٥) أن لا يكون ازداد ، وإن كان مسيئًا ندم (٦) أن لا يكون استعتب » (٧) .

فإذا كان الأمر على هذا فيتعين على المؤمن اغتنام ما بقى من عمره .

ولهذا قيل : إن بقية عمر المؤمن لا قيمة له .

• وقال سعيد بن جبیر : « كُلُّ يَوْمٍ يَعِيشُهُ الْمُؤْمِنُ غَنِيمَةً » .

• وقال بكر المزني : مَا مِنْ يَوْمٍ أَخْرَجَهُ اللَّهُ إِلَى الدُّنْيَا ؛ إِلَّا يَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! اغْتَنِمْنِي

(1) سورة الزمر : 54 - 58 .

(2) سورة المؤمنون : 99 - 100 .

(3) سورة المنافقون 10 - 11 . وانظر الحجة في القراءات ص 710 فقد قرئ قوله تعالى : (وَأَكُونُ) بالجرم أيضا .

(4) من الترمذي .

(5) ليست في « ا » .

(6) ليست في « ا » .

(7) أخرجه الترمذي في السنن : 37 - كتاب الزهد : 58 - باب حدثنا محمد بن حميد الرازي 4 / 604 ح 6403 من رواية سويد بن نصر ، عن ابن المبارك ، عن يحيى بن عبيد الله قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبا هريرة يقول : ، فذكره وفي آخره : ندم أن لا يكون نزع .

قال أبو عيسى : هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه ، ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة ، وهو يحيى بن عبيد الله بن موهب ، مدني .

وهذا - إذا - إشارة إلى ضعف إسناد الحديث .

وقد أورده الشيخ ناصر الألباني في ضعيف الجامع الصغير 5 / 109 .

لعله لا يومٌ بَعْدِي ، ولا ليلة ؛ إلا تُنادى : ابن آدم ! اغتنمي لعله لا ليلةً لك بَعْدِي .
ولبعضهم (1) :

اغتنم في الفراغ فضلَ ركوعِ فعسى أن يكونَ موثُكَ بَغْتَهُ
كم صحيح رأيتَ من غَيْرِ سُقْمِ ذَهَبَتْ نَفْسُهُ الصَّحِيحَةُ فَلْتَهُ ؟
ولحمود الوراق .

مضى أَمْسُكَ الماضيَ شهيدًا معدًّا وأعقبه يومٌ عليكَ جديداً
فإن كنتَ بالأمسِ اقترفتَ إِساءَةً فشنَّ بِإِحْسَانٍ وَأَنْتَ حَمِيدُ
فيومُكَ إنَّ أَعْتَبْتَهُ عادَ نفعُهُ عليكَ وماضىَ الأمسِ لَيْسَ يعودُ
ولا تُزجَ فِغْلَ الحَيَرِ يَوْمًا إلى غَدِ لَعَلَّ غَدًا يَأْتِي وَأَنْتَ فَقِيدُ

* * *

(1) هو أبو عبد الله البخاري صاحب الصحيح ، قال السبكي في طبقات الشافعية 2/235 : قال الحاكم أبو عبد الله ومن شعر البخاري ، قرأت بخط أبي عمر والمستملي ، وأنشد البخاري : وساق البيتين .

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ » .

قال الشيخ رحمه الله حديث حسن صحيح رُوِيَتْهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

* * *

[تخريج الحديث] :

● يريد بصاحب كتاب الحجة : الشيخ أبا الفتح : نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد ، نزيل دمشق . وكتابه هذا هو كتاب « الحجة على تارك المحجة » يتضمن ذِكر أصول الدين ، على قواعد أهل الحديث والسنة .

● وقد خرج هذا الحديث الحافظ أبو نعيم في كتاب « الأربعين » وشرط في أولها أن تكون من صحاح الأخبار ، وجياد الآثار ، مما أجمع الناقلون على عدالة ناقله ، وخرجته الأئمة في مسانيدهم ، ثم خرجه عن الطبراني :

● حدثنا أبو زيد : عبد الرحمن بن حاتم المرادي ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ ، لَا يَزِيغُ عَنْهُ ⁽¹⁾ » .

● ورواه الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم الأصبهاني ، عن ابن واره ، عن نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا بعض مشيختنا : هشام أو غيره ، عن ابن سيرين فذكره وليس عنده : « لَا يَزِيغُ عَنْهُ » .

● قال الحافظ أبو موسى المديني : هذا الحديث مختلف فيه على نعيم ، وقيل فيه :

(1) أورده ابن أبي عاصم في السنة 12/1 ح 15 من طريق نعيم بن حماد - به - وضعفه الشيخ ناصر محققه بنعيم وانظر تخريجه بهامشه . لكن أورده الحافظ ابن حجر في الفتح 289/13 من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح وقال : « أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ، ورجاله ثقات ، وصححه النووي في آخر الأربعين » وهو يعني هذا الموطن . وستأتي الإشارة إلى هذا .

حدثنا بعض مشيختنا ، حدثنا هشام أو غيره .

● قلت : تصحيح هذا الحديث بعيدٌ جداً من وجوه ، منها :

أنه حديث يتفرد به نعيم بن حماد المروزي ، ونعيم هذا - وإن كان وثقه جماعة من الأئمة وخرّج له البخاري ، فإن أئمة الحديث كانوا يحسنون به الظن ؛ لصلابته في السنة ، وتشدّده في الرد على أهل الأهواء ، وكانوا ينسبونه إلى أنه يهيم ، ويُشَبَّه عليه في بعض الأحاديث ، فلما كثر عثورهم على مناكيره ، حكموا عليه بالضعف . فروى صالح بن محمد الحافظ ، عن ابن معين ؛ أنه سُئِلَ عنه فقال : ليس بشيء ، ولكنه صاحب سنة .

قال صالح : وكان يحدث من حفظه ، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها .
وقال أبو داود : عند نعيم نحو عشرين حديثاً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليس لها أصل .

وقال النسائي : ضعيفٌ ، وقال مرة : ليس بثقة ، وقال مرة : قد كثر تفردّه عن الأئمة المعروفين في أحاديث كثيرة ؛ فصار في حدٍّ مَنْ لا يُحْتَجُّ به .
وقال أبو زرعة الدمشقي : يصل أحاديث يوقفها الناس .
يعني أنه يرفع الموقوفات .

وقال أبو عروبة الحرّاني : هو مظلّم الأمر .

● وقال أبو سعيد بن يونس : روى أحاديث مناكير عن الثقات .

ونسبه آخرون إلى أنه كان يضع الحديث ⁽¹⁾ وأين كان أصحاب عبد الوهاب

(1) روى ابن عدي في الكامل 16 / 7 أنه كان يضع الحديث في تقوية السنة .

وليس هذا مبرراً للوضع ، لكن كانت هذه هي دائرة وضعه للحديث .

ثم أخذت عليه أحاديث ذكرها ابن عدي في ترجمته في الموضوع السابق ليس هذا الحديث منها ، ثم عقب عليها بقوله : ولنعيم بن حماد غير ما ذكرت ، وقد أثبت عليه قوم ، وضعفه قوم . وكان ممن يتصلب في الشّنة ، ومات في محنة القرآن في الحبس ، وعامة ما أنكر عليه هو هذا الذي ذكرته ، وأرجو أن يكون باقي حديثه مستقيماً .

ولعله لهذا روى عنه البخاري مقرونا بغيره ، وروى له الباقر بن سريّة النسائي بواسطة الحسن بن علي الحلواني ، ويحيى بن معين ، وأبو زرعة الدمشقي وغيرهم .

وقد وثقه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أخطأ ووهم .

الثقفي ، وأصحاب هشام بن حسان ، وأصحاب ابن سيرين عن هذا الحديث حتى يتفرد ⁽¹⁾ به نعيم !؟

- ومنها أنه قد اختلف على نعيم في إسناده :
- فروى عنه ، عن الثقفي ، عن هشام .
- وروى عنه عن الثقفي : حدثنا بعض مشيختنا : هشام أو غيره .
- وعلى هذه الرواية فيكون الشيخ الثقفي غير معروف عَيْتُهُ ⁽²⁾ .
- وروى عنه عن الثقفي : حدثنا بعض مشيختنا ، حدثنا هشام أو غيره .
- وعلى هذه الرواية ، فالثقفي رواه عن شيخ مجهول ، وشيخه رواه عن غير معين ، فتزداد الجهالة في إسناده .
- ومنها أن في إسناده عقبة بن أوس السدوسي البصري .
- ويقال : فيه يعقوب بن أوس أيضاً .
- وقد خرج له أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، حديثاً عن عبد الله بن عمرو .

= وقد أورد ابن حجر أقوال الموثقين له ، والمجرحين فيه ، ثم قال : وأما نعيم ، فقد ثبتت عدالته وصدقه ، ولكن في حديثه أوهام معروفة ، وقد قال فيه الدارقطني :
 إمام في السنة ، كثير الوهم .
 وقال أبو أحمد الحاكم : ربما يخالف في بعض حديثه .
 وقد مضى أن ابن عدى يتبع ما وهم فيه .
 فهذا فصل القول فيه .
 وقد عثرت على نص صريح من ابن حجر بشأن درجة الحديث أورده في فتح الباري 289 / 13 قال رحمه الله :
 « وأخرج البيهقي في المدخل ، وابن عبد البر في بيان العلم عن جماعة من التابعين كالحسن ، وابن سيرين ، وشريح ، والشعبي ، والنخعي ، بأسانيد جيد ذم القول بالرأي المجرد .
 ويجمع ذلك كله حديث أبي هريرة : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به » .
 أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ، ورجاله ثقات ، وقد صححه النووي في آخر الأربعين » .
 وكانت وفاة نعيم عام 229 .

وانظر ترجمة نعيم في الثقات للعجلي ص 451 ت 1695 ، والجرح والتعديل 463 / 1 / 4 ، والكمال لابن عدي 16 / 7 ، وتهذيب التهذيب 463-458 / 10 والتقريب 305 / 2 ، والتاريخ الكبير 100 / 2 / 4 ، وتاريخ بغداد 314 - 306 / 13 ، وسير أعلام النبلاء 216-595 / 10 ، والكاشف 207 / 3 ، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق للذهبي أيضاً ص 184 - 185 ، وتذكرة الحفاظ 418 / 2 .

- (1) م : « ينفرد » .
 (2) م : « يكون الشيخ الثقفي غير معروف عنه » وفيها تحريف واضح .

ويقال : عبد الله بن عمر .

وقد اضطرب في إسناده ، وقد وثقه العجلي ، وابن سعد وابن حبان .

• وقال ابن خزيمة : روى عنه ابن سيرين مع جلالته .

وقال ابن عبد البر : هو مجهول .

وقال الغلابي في تاريخه : يزعمون أنه لم يسمع من عبد الله بن عمرو ، وإنما يقول : قال عبد الله بن عمرو فعلى هذا تكون رواياته عن عبد الله بن عمرو منقطعة ، والله أعلم .

* * *

[معنى الحديث] :

وأما معنى الحديث فهو أن الإنسان لا يكون مؤمناً كاملاً بالإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول ﷺ من الأوامر ⁽¹⁾ والنواهي وغيرها ، فيحب ما أمر به ، ويكره ما نهى عنه .

• وقد ورد القرآن بمثل هذا في غير موضع .

• قال تعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ⁽²⁾ .

• وقال تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ ⁽³⁾ .

وذم سبحانه من كره ما أحبه الله ، وأحب ما كرهه الله ؛ قال الله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ﴾ ⁽⁴⁾ وقال تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ﴾ ⁽⁵⁾ فالواجب على كل مؤمن أن يحب ما أحبه الله محبةً توجب له الإتيان بما وجب عليه منه ؛ فإن زادت المحبة حتى أتى بما نأذبه إليه منه كان ذلك فضلاً ، وأن يكره ما كرهه الله تعالى كراهةً توجب له الكف عما حرم عليه منه .

(1) في م : « وأما معنى الحديث من الأوامر » وفيها سقط زهاء سطرين .

(2) سورة النساء : 65 .

(3) سورة الأحزاب : 36 .

(4) سورة محمد : 9 .

(5) سورة محمد : 28 .

فإن زادت الكراهة حتى أوجبت ⁽¹⁾ الكف عما كرهه تنزيهاً كان ذلك فضلاً .

* * *

● وقد ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه ووَلَدِهِ وأَهْلِهِ والناس أجمعين » ⁽²⁾ .
فلا يكون المؤمن مؤمناً حتى يقدم محبة الرسول على محبة جميع الخلق ، ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسله عز وجل .

والحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في حُبِّ المحبوبات ، وبُغْضِ المكروهات ؛ قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ﴾ ⁽³⁾ وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ ⁽⁴⁾ .

قال الحسن : قال أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم للنبي ﷺ : يا رسول الله ! إنا نحب ربنا حباً شديداً ؛ فأحب الله أن يجعل حبه عَلَماً ، فأُنزل الله هذه الآية ⁽⁵⁾ .

● وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ثلاث من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله وأن يكره أن يرجع إلى الكفر بعد أن ⁽⁶⁾ أنقذه الله منه كما يكره أن يُلقَى في

(1) « أ » : « أوجب » .

(2) أخرجه البخاري في : 2 - كتاب الإيمان : 8 - باب حب الرسول من الإيمان 58 / 1 ح 15 .
ومسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 16 - باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين ، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه الحبة 67 / 1 ح 69 - (44) ، 70 - (...) .
كلاهما من حديث أنس رضي الله عنه .

ولفظ البخاري : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين » .

وعند مسلم : ... من ولده ووالده ... » .

وعنده كذلك : .. من أهله وماله ... » .

وليس في أي منهما : « من نفسه » فليأتمل .

(4) سورة آل عمران : 31 .

(5) وعند ابن كثير 358 / 1 : وقال الحسن البصري وغيره من السلف : زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية .

(6) « أ » : « بعد إذ أنقذه » . وكلاهما في الصحيحين .

النَّارِ» (1) .

[حب الله ورسوله وماذا يقتضيه ؟] :

فمن أحب الله ورسوله محبةً صادقة من قلبه أوجب له ذلك أن يحبَّ بقلبه ما يحبه الله ورسوله ، ويكره ما يكرهه الله ورسوله ، ويَرْضَى بما يَرْضَى به الله ورسوله ، ويسخط ما يَسْخَطُه الله ورسوله ، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحبِّ والبغض ، فإن عمل بجوارحه شيئاً يخالف ذلك بأن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله ، أو ترك بعض ما يحبه الله ورسوله ، مع وجوبه والقدرة عليه ، دل ذلك على نقص محبته الواجبة ، فعليه أن يتوب من ذلك ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة .

* * *

(1) أخرجه البخاري في : 2 - كتاب الإيمان : 9 - باب حلاوة الإيمان 60 / 1 ، وباب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقي في النار من الإيمان 72 / 1 ح 16 ، 21 وفي : 78 - كتاب الأدب : 42 - باب الحب في الله 10 / 463 ح 6041 وفي : 89 - كتاب الإكراه : 1 - باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر 12 / 315 ح 6941 .

ولفظ الموضع الأول :

« ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار » .

وفي الموضع الثاني : ... من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، ومن أحب عبداً لا يحبه إلا الله ، ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله كما يكره أن يلقي في النار » .

وفي الموضع الثالث : « لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وحتى أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله ، وحتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما .

وفي الرابع : بمثل الموضع الأول إلا أنه رواه في الأول عن محمد بن المثني ، وفي الرابع عن محمد بن عبد الله ابن حوشب ؛ كلاهما عن عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس .

ورواه مسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 15 - باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان 66 / 1 ح 67 - (43) ، 68 - (...) من وجوه عن أنس .

ولفظ الأول :

« ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان : من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار » .

ولفظ الثاني :

« ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان : من كان يحب المرء لا يحبه إلا الله ، ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، ومن كان أن يبقى في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه » .

ولفظ الثالث :

بنحوه غير أنه قال في آخره : « من أن يرجع يهوديًا أو نصرانيًا » . وكلها في الصحيحين من حديث أنس .

لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به .
 قال أبو يعقوب النهرجوري ⁽¹⁾ : « كُلُّ مَنْ ادَّعى محبةَ الله تعالى ، ولم يوافق الله في أمره ؛ فدعواه باطل ، وكل محب ليس يخاف الله ؛ فهو مغرور » .
 وقال يحيى بن معاذ : « ليس بصادق من ادَّعى محبةَ الله عز وجل ، ولم يحفظ حدوده » .

* * *

● وسئل رُوَيْمٌ عن المحبة فقال : الموافقة في جميع الأحوال ، وأنشد :
 ولو قلت لي مثٌ مثٌ سمعاً وطاعةً وقلتُ لداعي الموتِ أهلاً ومرحباً !!
 ولبعض المتقدمين ⁽²⁾ .

تعصى الإله وأنت تزعمُ حُبَّهُ هذا لعمري في القياس شنيعٌ ؟!
 لو كان حُبُّكَ صادقاً لأطعتهُ إِنَّ الحِبَّ لمن يُحِبُّ مطيعٌ ؟!

* * *

[منشأ المعاصي] :

فجميع المعاصي ؛ إنما ⁽³⁾ تنشأ من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله ، وقد وصف الله المشركين باتباع الهوى في مواضع من كتابه فقال تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾ ⁽⁴⁾ .
 وكذلك البدع : إنما تنشأ من تقديم الهوى على الشرع . ولهذا يسمى أهلها أهل الأهواء .

● وكذلك المعاصي : إنما تقع من تقديم الهوى على محبة الله ورسوله ومحبة ⁽⁵⁾ ما يحبه .

* * *

[واجب المؤمن في المحبة] :

● وكذلك حب الأشخاص : الواجب فيه أن يكون تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ .

(1) ترجم له أبو نعيم في الحلية 10 / 356 لكن لم يورد فيها هذا الأثر .

(3) ليست في « ا » .

(2) م : « ولبعضهم » .

(5) « ا » : « محبة الله ومحبة ما يحبه » .

(4) سورة القصص : 50 .

فيجب على المؤمن محبة الله ، ومحبة مَنْ يحبه الله من الملائكة ، والرسول ، والأنبياء ، والصديقين ، والشهداء ، والصالحين عموماً .

ولهذا كان من علامات وجود حلاوة الإيمان ؛ أن يحب المرء لا يحبه إلا لله ، وتحرم موالاة أعداء الله ، ومن يكرهه الله عموماً .

وقد سبق ذكر ذلك في موضع آخر .

وبهذا يكون الدين كله لله .

ومن أحب لله ، وأبغض لله ، وأعطى لله ، ومنع لله ؛ فقد استكمل الإيمان .

[حين تكون العلاقات على أساس الهوى] :

● ومن كان حبه وبغضه وعطاؤه ومنعه لهوى نفسه ؛ كان ذلك نقصاً في إيمانه الواجب ، فتجب ⁽¹⁾ عليه التوبة من ذلك ، والرجوع إلى اتباع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من تقديم محبة الله ورسوله ، وما فيه رضا الله ورسوله ، على هوى النفس ومراداتها كلها .

● قال وهيب بن الورد : « بلغنا - والله أعلم - أن موسى عليه السلام قال : يا رب ! أوصني ، قال : أوصيك بي ، قالها ثلاثاً ، حتى قال في الآخرة : أوصيك بي أن لا يعرض لك أمرٌ إلا أثرت فيه محبتي على ما سواها .

فمن لم يفعل ذلك لم أزكه ولم أرحمه ⁽²⁾ » .

[معنى الهوى أظنها : عند الإطلاق] :

● والمعروف في استعمال الهوى عند الإطلاق أنه الميل إلى خلاف الحق كما في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ⁽³⁾ .

وقال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴾ ⁽⁴⁾ .

● وقد يطلق الهوى بمعنى المحبة والميل مطلقاً فيدخل فيه الميل إلى الحق وغيره .

وربما استعمل بمعنى محبة الحق خاصة والانقياد إليه .

(1) ب : م : « فيجب » .

(2) رواه أحمد في الزهد 1 / 127 بنحوه ، وأبو نعيم في الحلية 8 / 141 - 142 بمثله .

(3) سورة ص : 26 . (4) سورة النازعات : 40 ، 41 .

• وسئل صفوان بن عسال : هل سمعت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم يذكر الهوى ؟ فقال : سأله أعرابي عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم فقال : « المرء مع من أحب » ⁽¹⁾ .

ولما نزل قوله تعالى : ﴿ تَرْجَى مِنْ نَشَاءٍ مِنْهُمْ وَتَوْتَى إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءٍ ﴾ ⁽²⁾ قالت عائشة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك ⁽³⁾ .

* * *

• وقال عمر رضي الله عنه : في قصة المشاورة في أسارى بدر فهوى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ما قال أبو بكر ولم يهؤ ما قلت ⁽⁴⁾ .

[الهوى في الحديث] :

- وهذا الحديث مما جاء استعمال الهوى فيه بمعنى المحبة المحمودة .
- وقد وقع مثل ذلك في الآثار الإسرائيلية كثيرا .
- وكلام مشايخ القوم وإشاراتهم نظما ونثرا يكثر فيها هذا الاستعمال .

* * *

ومما يناسب معنى هذا الحديث من ذلك قول بعضهم .

إن هواك الذي بقلبي صيّرني سامعا مطيعا
أخذت قلبي وغمض عيني سلّبتني النوم والهجو
فذر فؤادي وخذ رُقادي فقال ؛ لا بل هُما جميعا ⁽⁵⁾ .

(1) رواه ابن حبان في صحيحه ح 1321 وفيه ذكر الهوى بسياق أتم ورواه الترمذي كذلك بإسناد حسن

(2) سورة الأحزاب : 51 .

صحيح ح 3529 .

(3) أخرجه البخاري في : 65 - كتاب التفسير : 7 - باب ﴿ تَرْجَى مِنْ نَشَاءٍ مِنْهُمْ وَتَوْتَى إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءٍ ﴾ ومن

ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ﴿ 8 / 524 - 525 ح 4788 بالنص المذكور .

وفي 67 - كتاب النكاح : 29 - باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد 9 / 164 ح 5113 بهذا النص ؛ لكن

شطر حديث فيه حديث عائشة عن تهب نفسها .

وأخرجه مسلم في : 17 - كتاب الرضاع : 14 - باب جواز هبتها نوبتها لضررتها 2 / 1085 ح 49 - (1464) نحو

الموضع الثاني عند البخاري .

(4) رواه مسلم في الجهاد والسير : باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم 3 / 1383 ح 58 - (1763)

(5) ليست في ب .

بسياقه تأمّا .

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
 « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي ، غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ
 مِنْكَ وَلَا أَبَالِي . يَا ابْنَ آدَمَ ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ
 [وَلَا أَبَالِي] ⁽¹⁾ يَا ابْنَ آدَمَ ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي
 شَيْئًا ، لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ [غَرِيبٌ] ⁽²⁾ .

* * *

[تخریج الحديث] :

- هذا الحديث تفرد به الترمذي ⁽³⁾ .
- خرجه من طريق كثير بن فائد ، حدثنا سعيد بن عُبَيْد ، سمعت بكر بن عبد الله
 المزني يقول : حدثنا أنس ، فذكره ، وقال : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه
 انتهى .
- وإسناده لا بأس به .
- وسعيد بن عبيد هو الهنائي ، قال أبو حاتم : شيخ ، وذكره ابن حبان في الثقات .
- ومن زعم أنه غير الهنائي ؛ فقد وهم .
- وقال الدارقطني : تفرد به كثير بن فائد عن سعيد مرفوعاً .
- ورواه سَلْمُ بْنُ قَتِيبة ، عن سعيد بن عبيد ، فوقفه على أنس .
- قلت : قد روي عنه مرفوعاً وموقوفاً وتابعه على رفعه أيضاً أبو سعيد ، مولى بني
 هاشم ؛ فرواه عن سعيد بن عبيد مرفوعاً أيضاً .
- وقد روى أيضاً من حديث ثابت ، عن أنس مرفوعاً ، ولكن قال أبو حاتم : هو منكر .

(1) من الترمذي وفي « ١ » : « ابن آدم ... أتيتك » .

(2) « ١ » ، ب : حديث حسن ، م حديث حسن صحيح ، وما أثبتناه من الترمذي ، النسخة الهندية والتركية ،

وفي المصرية : هذا حديث غريب ، وسيأتي من كلام ابن رجب ما يعضد ما أثراه .

(3) وهو في سننه : 49 - أبواب الدعوات : 106 باب غفران الذنوب مهما عظمت 9 / 194 - 195 ح 3534
 وعقب عليه بما ذكر .

● وقد روى أيضًا من حديث أبي ذر ، خرجه الإمام أحمد من رواية شهر بن حوشب ، عن معد يكرب ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يرويه عن ربّه تعالى ؛ فذكره بمعناه ⁽¹⁾ .

● ورواه بعضهم : عن شهر ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي ذر ، وقيل : عن شهر ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ ولا يصح هذا القول .

وروى من حديث ابن عباس ، خرجه الطبراني من رواية قيس بن الربيع ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ⁽²⁾ .

● وروى بعضه من وجوه آخر .

فخرج مسلم في صحيحه من حديث معمر بن سويد ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : يقول الله تعالى : « من تقرب مني شبرًا تقربت منه ذراعًا ، ومن تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا ، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة ، ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرک بي شيئًا لقيته بقرابها مغفرة » ⁽³⁾ .

● وخرجه الإمام أحمد من رواية أخشن السدوسي قال : « دخلت على أنس فقال : سمعتُ رسولَ صلى الله عليه وآله وسلم يقول : والذي نفسي بيده لو أخطأتم حتى تملأوا خطاياكم ما بين السماء والأرض ثم استغفرتم الله لغفر لكم ⁽⁴⁾ .

(1) أخرجه أحمد في المسند 5 / 172 (الحلبي) .

(2) أورده الهيثمي في المجمع 10 / 218-219 عن الطبراني في الثلاثة وقال : فيه إبراهيم بن إسحق الصبني وقيس ابن الربيع وكلاهما مختلف فيه وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

(3) أخرجه مسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 6 - باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى 4 / 2068 ح 22 (2687) من حديث المعمر ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد ، ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها ، أو أغفر ، ومن تقرب مني شبرًا تقربت منه ذراعًا ، ومن تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا ، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة ، ومن لقيني بقراب الأرض [ما يقارب ملأها بضم القاف أو كسرهما] خطيئة لا يشرک بي شيئًا ، لقيته بمثلها مغفرة .

(4) أخرجه أحمد في المسند 3 / 238 (الحلبي) من رواية سريح بن النعمان ، عن أبي عبيدة السدوسي ، عن أخشن السدوسي ، قال : دخلت على أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : والذي نفسي بيده أو قال : والذي نفس محمد بيده لو أخطأتم حتى تملأوا خطاياكم ما بين السماء والأرض ، ثم استغفرتم الله عز وجل لغفر لكم ، والذي نفس محمد بيده أو والذي نفسي بيده لو لم تخطئوا لجاؤ الله عز وجل يقوم يخطئون ثم يستغفرون الله فيغفر لهم » .

وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 10 / 215 وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم ثقات .

[أسباب المغفرة] :

وقد تضمن حديث أنس المبدوء بذكره أن هذه الأسباب الثلاثة يحصل بها المغفرة .

• أحدها : الدعاء مع الرجاء ؛ فإن الدعاء مأثور به ، ومَوْعُودٌ عليه بالإجابة كما قال تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ .

وفي السنن الأربعة عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ » ثم تلا هذه الآية .

وفي حديث آخر ⁽¹⁾ أخرجه الطبراني مرفوعاً : « مَنْ أُعْطِيَ الدُّعَاءَ أُعْطِيَ الْإِجَابَةَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ⁽²⁾ .

وفي حديث آخر : « مَا كَانَ اللَّهُ لِيَفْتَحَ عَلَى عَبْدٍ بَابَ الدُّعَاءِ ، وَيَغْلُقَ عَنْهُ بَابَ الْإِجَابَةِ » ⁽³⁾ .

لكن الدعاء سبب مقتضى للإجابة مع استكمال شرائطه ، وانتفاء موانعه .

وقد تتخلف إجابته ⁽⁴⁾ لانتفاء بعض شروطه أو وجود بعض موانعه ⁽⁵⁾ .

وقد سبق ذكر بعض شرائطه وموانعه وآدابه في شرح الحديث العاشر ⁽⁶⁾ .

[شرائط إجابة الدعاء] :

• ومن أعظم شرائطه حضور القلب ، ورجاء الإجابة من الله تعالى ؛ كما أخرجه

(1) ليست في « ا » ، ولا في ب .

(2) أورده الهيثمي في المجمع 152/10 من حديث ابن مسعود وقال : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه محمود بن العباس وهو ضعيف والآية رقم 60 من سورة غافر .

(3) أورده الفتنى في تذكرة الموضوعات ص 56 وقال : لا أصل له وهو من رواية البلخي . وكذلك قال العقيلي في الكبير 241/1 وذكر أنه منكر الحديث وأورد له حديثين هذا أحدهما وقال : جميعاً غير محفوظين لا يتابع عليهما .

والعلة في الحديث من الحسن بن محمد البلخي ؛ حيث يروى عنه ، عن حميد الطويل ، عن أنس . والحسن البلخي وضاع وعامة أحاديثه مناكير .

وهكذا أورد ابن عدي هذا الحديث ضمن أحاديث منكرة للحسن البلخي في ترجمته في الكامل 322/2-323 ثم قال : والحسن بن محمد البلخي - هذا - لا أدري هل له من الحديث غير ما ذكرت أم لا ؟ وإن روى عنه غير ما ذكرته ؛ فإنه يكون قليلاً وكلها مناكير .

ولست أدري كيف أورد ابن رجب هذا الحديث الموضوع دون أن ينبه على وضعه أو نكارته ؟ .

وانظر في تنزيه الشريعة 321/2 . (4) م : « الإجابة » .

(5) م : « موانعه وآدابه » وذكر الكلمة الثانية لغو . (6) ص 273 .

الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة ؛ فإن الله تعالى لا يقبل دعاء من قلب غافل ⁽¹⁾ لاه » .

● وفي المسند عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن هذه القلوب أوعية فبعضها أوعى من بعض ، فإذا سألتهم الله فاسألوه وأنتم موقنون بالإجابة ؛ فإن الله لا يستجيب لعبد دعاء من ظهر قلب غافل ⁽²⁾ » .

● ولهذا نهي العبد أن يقول في دعائه : « اللهم اغفر لي إن شئت » ولكن ليعزم المسألة ؛ فإن الله لا مكرة له ⁽³⁾ ، ونهي أن يستعجل ، ويترك الدعاء ؛ لا سبطاء الإجابة ، وجعل ذلك من موانع الإجابة ؛ حتى لا يقطع العبد رجاءه من إجابة دعائه ، ولو طالّت المدة ؛ فإنه سبحانه يحب الملحين في الدعاء .

● وجاء في الآثار أن العبد إذا دعا ربّه ، وهو يحبه قال : يا جبريل ! لا تعجل بقضاء حاجة عبدي ؛ فإني أحب أن أسمع صوته ، وقال تعالى : ﴿ وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ⁽⁴⁾ فما دام العبد يلح في الدعاء ، ويطمع في الإجابة من غير قطع الرجاء ، فهو قريب من الإجابة .

● ومن أدمن قرع الباب يوشك أن يُفتح له .

● وفي صحيح الحاكم عن أنس مرفوعاً « لا تَعْجِزُوا عن الدعاء ؛ فإنه لن يَهْلِكَ مع الدُّعَاءِ أَحَدٌ » ⁽⁵⁾ .

(1) أخرجه الترمذي في السنن : 49 - كتاب الدعوات : 66 - باب حدثنا عبد الله بن معاوية 517/5-518 ح 3479 ، من رواية عبد الله بن معاوية الجمحي ، قال الترمذي وهو رجل صالح : عن صالح المري ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره وفيه : « .. واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه ؛ إلا من هذا الوجه ، سمعت عباسا العبدي يقول : اكتبوا عن عبد الله بن معاوية الجمحي ؛ فإنه ثقة .

(2) أخرجه أحمد في المسند 140/10 (المعارف) بإسناد صحيح كما ذكر محققه الشيخ أحمد شاكر وإن كان قد نقل عن الهيثمي في المجمع 148/10 أنه حسن إسناده ، ويبدو أن هذا الاختلاف في الحكم مأثاه بكر بن عمرو المعافري ، وابن لهيعة ، وهما من رواة الحديث ، وقد اعتمد الشيخ شاكر توثيقهما ؛ أما الهيثمي فراعى الخلاف فيهما ، وانظر ما علق به الشيخ أحمد شاكر في هذا الموضع .

(3) حديث النهي المذكور رواه البخاري 6339 ، 7477 ، ومسلم 2678 ، 2679 من حديثي أنس وأبي هريرة .

(4) سورة الأعراف : 56 .

(5) ضعيف جداً : فهو من رواية عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول =

• ومن أهم ما يسأل العبد ربّه مغفرة ذنوبه ، أو ما يستلزم ذلك كالنجاة من النار ، ودخول الجنة ، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ⁽¹⁾ ، « حولها تُدْنَدِن » .
يعني حول سؤال الجنة والنجاة من النار .

• قال أبو مسلم الخولاني : « ما عرضت لي دعوة فذكرت النار ؛ إلا صرفتها إلى الاستعاذة منها » .

• ومن رحمة الله تعالى بعبده أن العبد يدعو بحاجة من الدنيا ، فيصرفها عنه ، ويعوضه خيراً منها ، إما أن يصرف عنه بذلك سوءاً أو يدخرها ⁽²⁾ له في الآخرة ، أو يغفر له بها ذنباً ؛ كما في المسند والترمذي من حديث جابر عن النبي ﷺ قال :
« ما من أحد يدعو بدعاء ؛ إلا آتاه الله ما سأل أو كفّ عنه من السوء مثله ، ما لم

= الله ﷻ : لا تعجزوا في الدعاء .. الحديث .

وآفته من عمر بن محمد المذكور .

هكذا ضعفه الشيخ ناصر الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ح 843 ورد تصحيح الحاكم وابن حبان له .

وأورده ابن عدي في الكامل 13/5 - 14 وذكر أن عمر بن محمد هذا متروك الحديث وأن عامة أحاديثه منكبر .
والعقيلي في الكبير 188/3 - 189 وقال : عمر بن محمد ، عن ثابت ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به .
وقد أخرجه الحاكم في المستدرک 1/493 - 494 من رواية عمر بن محمد الأسلمي ، عن ثابت - به - بمثله . وقال :
هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ورده الذهبي فقال : « لا أعرف عمرًا ؛ تعبت عليه » .

وعمره : هو عمرو بن محمد وليس عمراً ، وهو الذي ضعف الشيخ الحديث به تبعاً للعقيلي وابن عدي .
(1) أخرجه أبو داود في السنن : 2 - كتاب الصلاة 127 - باب تخفيف الصلاة 1/501 ح 792 من حديث أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال : قال النبي ﷺ لرجل : « كيف تقول في الصلاة ؟ » قال : أتشهد وأقول : اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار ، أما إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال النبي ﷺ : « حولها ندندن » .

وأخرجه ابن ماجه في : 5 - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها : 26 - باب ما يقال في التشهد والصلاة على النبي ﷺ 1/295 من رواية يوسف بن موسى القطان : عن جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : فذكره بمثله ح 910 .

وقد أورده البوصيري في مصباح الزجاجة 1/183 وقال هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .
وأخرجه أحمد في المسند 3/474 بمثل رواية أبي داود وإسناده ، وابن خزيمة في صحيحه كتاب الصلاة : باب مسألة الله الجنة بعد التشهد وقبل التسليم والاستعاذة بالله من النار 1/358 - 359 ح 725 من رواية جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، وفيه قول النبي ﷺ : « حولهما ندندن » بالثنية كما أوردها ابن رجب ، وقد عقب ابن خزيمة بقوله : الدندنة : الكلام الذي لا يفهم » .

(2) ب : « أو أن يدخرها » .

يَدْعُ يَأْتُمٍ أَوْ قَطِيعَةً رَحِمَ » ⁽¹⁾ .

● وفي المسند وصحيح الحاكم عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا فِيهَا يَأْتُمٌ أَوْ قَطِيعَةٌ رَحِمَ ؛ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثَ : إِمَّا أَنْ يُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِمَّا أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا » قالوا : إِذَا نُكِّثَ ؟ قال : « اللَّهُ أَكْثَرُ » ⁽²⁾ .

وخرجه الطبراني .

وعنده :

« أَوْ يَغْفِرَ لَهُ بِهَا ذَنْبًا قَدْ سَلَفَ » بدل قوله : « أَوْ يَكْشِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ (3) مِثْلَهَا » .

وخرج الترمذي من حديث عبادة مرفوعا نحو حديث أبي سعيد ⁽⁴⁾ أيضًا .

وبكل حال فالإلحاح بالدعاء بالمغفرة مع رجاء الله تعالى موجب للمغفرة والله تعالى يقول : « أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي فَلْيُظُنِّ بِي مَا شَاءَ » .

وفي رواية « فَلَا تَظُنُّوا بِاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا » ⁽⁵⁾ .

(1) أخرجه الترمذي في : 49 - كتاب الدعاء : 9 - باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة 462 / 5 ح 3381 وعقب عليه بقوله : وفي الباب عن أبي سعيد وعبادة بن الصامت ، وأخرجه أحمد في المسند 3 / 360 (الخلبي) وكلاهما من رواية قتيبة بن سعيد ، عن ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، ولعل سكوت الترمذي عنه لوجود ابن لهيعة ، وقد أورده الشيخ ناصر في صحيح الجامع الصغير وزيادته 2 / 991 وحسنه . (2) أخرجه أحمد في المسند 3 / 18 (الخلبي) من رواية أبي عامر ، عن علي بن علي ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد فذكره بنحوه .

وأخرجه الحاكم في المستدرک 1 / 493 من رواية أبي عبد الله الصنفار ، عن ابن أبي الدنيا ، عن محمد بن يزيد ، عن علي بن علي - به - بنحوه أيضًا وليس بنصه وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

(3) أخرجه الطبراني في الصغير 2 / 364 ح 1000 بنحو ما في المسند والمستدرک ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 10 / 148 من حديث أبي سعيد وقال : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد وأبي يعلى وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي وهو ثقة .

(4) أخرجه الترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 116 - باب انتظار الفرج وغير ذلك 566 / 5 ح 3573 من رواية عبد الله بن عبد الرحمن ، عن محمد بن يوسف ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير : أن عبادة بن الصامت حدثهم أن رسول الله ﷺ قال : « مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ ؛ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا مَا لَمْ يَدْعُ يَأْتُمٍ أَوْ قَطِيعَةً رَحِمَ » فقال رجل من القوم : إِذَا نُكِّثَ ؟ قال : « اللَّهُ أَكْثَرُ » . وعقب الترمذي بقوله : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

وابن ثوبان : هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العابد الشامي .

وحديث عبادة ؛ هو ما أشار إليه الترمذي في الموضع السابق مع حديث جابر .

(5) متفق عليه أخرجه البخاري في : 97 - كتاب التوحيد 15 - باب قول الله تعالى : ﴿ وَيَحْذَرُكَ اللَّهُ =

ويروى من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعاً « يأتي الله تعالى بالمؤمن يوم القيامة ، فيقرَّبُهُ حتى يجعله في حِجَابِهِ مِنْ جميع الخلق ، فيقول له : اقرأ فيعرِّفُهُ ذَنْبًا ذَنْبًا أتعرف ؟ أتعرف ؟ فيقول : نعم ! نعم ! ثم يلتفتُ العبدُ يمينَهُ وَيُسْرَةً فيقولُ الله تعالى : « لا بأسَ عليك يا عبدي ! أنتَ في سِتْرِي من جميع خَلْقِي ، ليس بيني وبينك اليومَ

= نفسه ﴿ [سورة آل عمران : 28] وقوله جل ذكره : ﴿ تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ﴾ [سورة المائدة : 116] [384 / 13 ح 7405 من رواية الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : يقول الله عز وجل :

« أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم ، وإن تقرب إلى شبراً تقرب إليه ذراعاً ، وإن تقرب إلى ذراعاً تقرب إليه باعاً ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة » .

وانظر طرفه رقم 7505 ، 7537 .

وقد أخرجه مسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار 2061 / 4 ح - 2 (2675) بنحوه ، وقد مضى ص 1156 .

وانظره في المقاصد السننية في الأحاديث الإلهية لابن بلبان المقدسي ح 31 ص 217-218 بتحقيق محيي الدين مستور ، والدكتور محمد العيد الخضراوي وانظر باقي تخريجه بهامشه .

واللفظ المذكور لفظ حديث أبي هريرة وفيه الشطر الأول فحسب مما ساقه ابن رجب .

أما نص ابن رجب الأول ؛ فقد أورده ابن حبان في صحيحه كتاب الرقاق : باب حسن الظن بالله تعالى : ذكر الإخبار عما يجب على المرء من مجانية سوء الظن بالله عز وجل وإن كثرت حياته في الدنيا 15 / 2 من رواية وائلة بن الأسقع فذكره .

وأخرجه الحاكم في المستدرک 240 / 4 أول كتاب التوبة والإنابة وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي على شرط مسلم .

وأحمد في المسند 491 / 3 (الحلبي) من رواية الوليد بن مسلم ، عن الوليد بن سليمان ، عن حبان أبي النضر قال : دخلت مع وائلة بن الأسقع على أبي الأسود الجرشي في مرضه الذي مات فيه ؛ فسلم عليه وجلس ، قال : فأخذ أبو الأسود يمين وائلة فمسح بها على عينيه ووجهه لبيعته بها رسول الله ﷺ فقال له وائلة : واحدة أسألك عنها ؟ قال : وما هي ؟ قال : كيف ظنك بربك ؟ قال : فقال أبو الأسود وأشار برأسه ، أي حسن ! قال وائلة : أبشر ؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال الله عز وجل ؛ فذكره .

وأخرجه في 106 / 4 من وجه آخر عن وائلة بمثله .

ورواه ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله تعالى ص 16-17 رقم 2 من وجه آخر عن وائلة وفيه : أن وائلة قال : ألا تخبرني عن شيء أسألك عنه ؟ كيف ظنك بالله ؟ قال : اعترتني ذنوبي وأشفيت على هلكتي ؛ ولكني أرجو لرحمة الله عز وجل .

قال : فكبر وائلة ، وكبر أهل البيت بتكبيره ، قال : الله أكبر ؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول . فذكره وذكره محققه أن إسناده صحيح .

وانظر فيه باقي تخريجه ، وفي الإتحاف 169 / 9 و 277 / 10 وفيها وفي الإتحاف 67-73 إشارة إلى معنى الجزء الثاني من نص ابن رجب .

أَحَدٌ يَطْلُعُ عَلَى ذَنْبِكَ غَيْرِي ، أَذْهَبَ فَقَدْ غَفَرْتُهَا لَكَ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ جَمِيعِ مَا أَتَيْتَنِي بِهِ قَالَ : مَا هُوَ يَا رَبِّ ؟!! قَالَ : كُنْتُ لَا تَرْجُو الْعَفْوَ مِنْ أَحَدٍ غَيْرِي » (1) .

فَمِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ : أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا لَمْ يَرْجُ مَغْفِرَتَهُ مِنْ غَيْرِ رَبِّهِ ، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنُوبَ ، وَيَأْخُذُ بِهَا غَيْرُهُ .

وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ ذَلِكَ فِي شَرْحِ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : « يَا عِبَادِي ! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ... الْحَدِيثُ .

* * *

[إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي] :

وَقَوْلُهُ : « إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتَ لَكَ مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي » .

يَعْنِي عَلَى كَثْرَةِ ذُنُوبِكَ وَخَطَايَاكَ ، وَلَا يَتَعَاطَمُنِي ذَلِكَ ، وَلَا أَسْتَكْثِرُهُ .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْظِمِ الرِّغْبَةَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ » (2) .

فَذُنُوبُ الْعِبَادِ (3) وَإِنْ عَظُمَتْ ؛ فَإِنَّ عَفْوَ اللَّهِ وَمَغْفِرَتَهُ أَعْظَمُ مِنْهَا وَأَعْظَمُ ، فَهِيَ صَغِيرَةٌ فِي جَنْبِ عَفْوِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ .

وَفِي صَحِيحِ الْحَاكِمِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ : وَادُّنُوبَاهُ ! مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبِي ، وَرَحْمَتُكَ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلِي » فَقَالَهَا ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : « عُذْ » فَعَادَ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : « عُدْ » فَعَادَ ، فَقَالَ لَهُ : « قُمْ ؛ فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ » (4) .

* * *

- (1) أَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ 37/7 بَنَحُوهُ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو ، وَقَالَ : فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ بَهْرَامٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .
- (2) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ : كِتَابُ الرِّقَاقِ : بَابُ الْأَدْعِيَةِ ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَمَرَ الْمَرْءُ بِتَفْوِيزِ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَى بَارِئِهِ مَعَ سَوَالِهِ إِيَّاهُ الدُّقَّ وَالْجُلَّ مِنْ أَسْبَابِهِ 127/2 مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِالنِّصِّ الْمَذْكُورِ .
- (3) م : « الْعَبْدُ » .
- (4) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ 1/543-544 مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ ، وَفِيهِ : « فَقَالَهَا ثُمَّ قَالَ : عُدْ فَعَادَ ، ثُمَّ قَالَ : عُدْ فَعَادَ ، فَقَالَ : قُمْ ؛ فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ » .
- وَعَقِبَ الْحَاكِمُ بِقَوْلِهِ : حَدِيثُ رَوَاتِهِ عَنْ آخِرِهِمْ مَدْنِيُونَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِجَرَحٍ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ .
- وَعَلَّقَ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : سَمِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ مِنْهُ ، وَهُمْ مَدْنِيُونَ لَمْ يَجْرَحُوا .

وفي هذا المعنى ⁽¹⁾ يقول بعضهم :

يا كَبِيرَ الذَّنْبِ عَفُو الله من ذنبك أكبر
ذنبك أعظم الأشياء في جانب عفو الله يَصْغُرُ

وقال آخر :

يا رب ! إن عظمت ذنوبي كثرةً فلقد علمتُ بأنَّ عفوك أعظمُ
إن كَانَ لا يَرْجُوكَ إلا مُحْسِنٌ فمن الذي يدعو ويرجو المجرم ؟
مالي إليك وسيلةٌ إلا الرجا وجميل عفوك ، ثم أَنِّي مُسْلِمٌ ؟

● السبب الثاني للمغفرة :

الاستغفار :

ولو عظمت الذنوب ، وبلغت الكثرة عَنَانَ السماء ، وهو السحاب وقيل ما انتهى إليه البصر منها ، وفي الرواية الأخرى : لو أخطأتم حتى بلغت خطاياكم ما بين السماء والأرض ، ثم استغفرتم الله لغفر لكم .

والاستغفار طلبُ المغفرة .

والمغفرة : هي وقاية شر الذنوب مع سترها .

وقد كثر في القرآن ذكر الاستغفار .

● فتارة يؤمر به .

كقوله تعالى : ﴿ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ⁽²⁾ ، وقوله : ﴿ وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ﴾ ⁽³⁾ .

● وتارة يُمدح أهله .

كقوله تعالى : ﴿ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ ⁽⁴⁾ ﴿ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ ⁽⁵⁾ .
وقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ ⁽⁶⁾ .

(2) سورة البقرة : 199 .

(4) سورة آل عمران : 17 .

(6) سورة آل عمران : 135 .

(1) ليست في « ا » ، ولا في ب .

(3) سورة هود : 3 .

(5) سورة الذاريات : 18 .

● وتارة يُذكر أن الله يغفر لمن استغفره .
 كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (1) .
 وكثيرًا ما يُقرن الاستغفار بذكر التوبة ؛ فيكون الاستغفار حينئذ عبارة عن طلب
 المغفرة باللسان ، والتوبة عبارة عن الإقلاع عن الذنوب بالقلب والجوارح .
 ● وتارة يفرد الاستغفار ويرتب عليه المغفرة .

كما ذكر في هذا الحديث وما أشبهه ؛ فقد قيل : إنه أريد به الاستغفار المقترن بالتوبة .
 وقيل : إن نصوص الاستغفار المفردة كلها مطلقة تقيد بما ذكر في آية آل عمران من عدم
 الإصرار ؛ فإن الله عز وجل وعد فيها بالمغفرة لمن استغفره من ذنوبه ، ولم يُصرَّ على فعله .
 فتحمل النصوص المطلقة في الاستغفار كلها على هذا المقيد .

ومجرد قول القائل : اللهم اغفر لي طلب منه للمغفرة ودُعاء بها ، فيكون حكمه
 حكم سائر الدعاء ، فإن شاء الله أجابه وغفر لصاحبه ، لا سيما إذا خرج عن قلب
 منكسر بالذنب (2) أو صادف ساعة من ساعات الإجابة ؛ كالأسحار وأدبار الصلوات .
 ● ويروى عن لقمان - عليه السلام - أنه قال لابنه : « يا بني ! عود لسانك :
 اللهم ! اغفر لي ؛ فإن لله ساعات لا يرد فيها سائلاً (3) » .

● وقال الحسن : أكثروا من الاستغفار في بيوتكم ، وعلى موائدكم ، وفي طرقكم ،
 وفي أسواقكم ، وفي مجالسكم ، وأينما كنتم ؛ فإنكم ما تدرعون متى تنزل المغفرة .
 ● وخرّج ابن أبي الدنيا في كتاب « حُسْنُ الظَّنِّ » من حديث أبي هريرة مرفوعاً (4)
 بينا رجل مستلق إذ نظر إلى السماء (5) وإلى النجوم فقال : إني لأعلم (6) أن لك ربّاً
 خالقاً اللهم ! اغفر لي ؛ فغفر له (7) .

● وعن مورك قال : كان رجلٌ يعمل السيّات فخرج إلى البرّيّة ، فجمع تراباً ،

(1) سورة النساء : 110 .

(2) م : « بالذنوب » .

(3) حسن الظن بالله ص 93 ح 119 .

(4) م : « بينما » وما أثبتناه عن « ا » هو الموافق لما عند ابن أبي الدنيا .

(5) سقطت من ب .

(6) في حسن الظن : « أعلم » .

(7) أخرجه ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله ص 87 ح 107 عن يحيى بن يوسف الرّمي عن عبد الله بن جعفر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة .

وإسناده ضعيف لضعف عبد الله بن جعفر ، ضعفه النسائي ويحيى بن معين ، والعقيلي ، وقال ابن حبان : كان ممن يهمل في الأخبار حتى يأتي بها مقلوبة ، ويخطئ في الآثار حتى كأنها معموله ، وقد كتبنا نسخته =

فاضطجع مستلقياً عليه فقال : ربّ ! اغفر لي ذنوبي ، فقال : إن هذا ليعرف أن له ربّاً يغفر ، ويعذب ، فغفر له ⁽¹⁾ .

● وعن مغيث بن سُمَيّ قال : بينما رجلٌ خبيثٌ فتذكر يوماً فقال : اللهم ! غفرانك ، اللهم ! غفرانك ، اللهم ! غفرانك ، ثم مات فغفر له ⁽²⁾ .

● ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إن عبداً أذنب ذنباً فقال : ربّ ! أذنبُ ذَنْباً فاغفر لي ، قال الله تعالى : علم عبدي أن له ربّاً يغفرُ الذُّنْبَ ، ويأخذ به ، غفرت لعبدي ، ثم مكث ما شاء الله تعالى ثم أذنب ذنباً آخر فذكر مثل الأوّل مرتين أُخْرَيْنِ » .

● وفي رواية لمسلم أنه قال في الثالثة « قد غفرتُ لعبدي فليعمل ما شاء » ⁽³⁾ . والمعنى ما دام على هذه الحال كلما أذنب استغفر ، والظاهر أن مراده ؛ الاستغفار المقرون بعدم الإصرار .

ولهذا في حديث أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ما أصرّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة » . خرّجه أبو داود ⁽⁴⁾ والترمذي ⁽⁵⁾ .

= وأكثرها لا أصول لها .

من الثامنة توفي عام 178 هـ .

وترجمته في التقريب 1 / 406 - 407 والتهذيب 5 / 174 - 176 .

(1) أخرجه ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله ص 87 ح 108 - من طريق الربيع بن ثعلب ، عن أبي موسى المؤدب ، عن عاصم الأحول ، عن مورك فذكره بمثله ؛ إلا أنه قال : « وإنه خرج » .

(2) أخرجه ابن أبي الدنيا في الموضع السابق عقب حديث مورك ، من رواية خلف بن هشام ، عن أبي شهاب ، عن الأعمش ، عن جامع بن شداد ، عن مغيث بن سمي . وفيه : « فتذكر يوماً أن قال » .

(3) أخرجه البخاري في : 97 - كتاب التوحيد : 35 - باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ ح 13 / 466 ح 7507 .

ومسلم في : 49 - كتاب التوبة : 5 - باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة 4 / 2112 ح 29 - (2758) - 30 - (...) من وجوه عديدة وفي أ : « آخرتين » .

(4) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة : 361 - باب الاستغفار 2 / 177 ح 1514 من رواية النفيلى عن مخلد بن يزيد ، عن عثمان بن واقد العمري ، عن أبي نُصَيْرَة ، عن مولى لأبي بكر الصديق ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

(5) أخرجه الترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 107 - باب حدثنا حسين بن يزيد 5 / 558 عن حسين بن =

[الاستغفار مع الإصرار] :

● وأما استغفار اللسان مع إصرار القلب على الذنب فهو دعاء مجرد ، إن شاء الله أجابه ، وإن شاء رده .

● وقد يكون الإصرار مانعاً من الإجابة .

وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « ويل للذين يصرون على ما فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ » (1) .

= يزيد الكوفي ، عن أبي يحيى الجماري ، عن عثمان بن واقد - به . وقد عقب الترمذي بقوله :

هذا حديث غريب ؛ إنما نعرفه من حديث أبي نُصَيْرَة ، وليس إسناده بالقوى . وأورده السخاوي في المقاصد الحسنة ص 359 عن أبي داود والترمذي وأبي يعلى والبزار من طريق عثمان بن واقد مرفوعاً وذكر تعقيب الترمذي ثم أورد عن البزار قوله : لا نحفظه ؛ إلا من حديث لأبي بكر بهذا الطريق وأبو نصيرة وشيخه لا يعرفان .

ثم قال : وله شاهد عند الطبراني في الدعاء من حديث ابن عباس . وأورده الشيخ ناصر الألباني في ضعيف الجامع الصغير ح 5006 وأحال إلى المشكاة ، وضعيف أبي داود . لكن أورده الزبيدي في الإتحاف 59/5 وشرحه وحكى قول العراقي : رواه أبو داود والترمذي من حديث أبي بكر وقال : غريب وليس إسناده بالقوى ، وعقب بقوله : قلت : قال الزيلعي : إنما لم يكن قويًا لجهالة مولى أبي بكر الراوي عنه ، لكن جهالته لا تضر ؛ إذ تكفيه نسبته إلى الصديق . ثم حكى قول المناوي : وفيه أيضًا عثمان بن واقد ، ضعفه أبو داود نفسه . وعلق الزبيدي بقوله : عثمان بن واقد لم أر له ذكرًا في كتاب الضعفاء للذهبي ولا في ذيله . ولعله عثمان بن فائد فلينظر ذلك .

وقد أورده ابن كثير في التفسير 407/1-408 عن أبي يعلى ثم قال : ورواه أبو داود والترمذي والبزار في مسنده من حديث عثمان بن واقد - وقد وثقه يحيى بن معين - به - وشيخه أبو نصير المقاسطي واسمه سالم بن عبيد وثقه الإمام أحمد وابن حبان .

ثم وضع أساس تضعيف الترمذي وابن المديني للحديث ورد على ذلك واستحسن القول بحسن الحديث ؛ حيث قال : وقول علي بن المديني والترمذي ليس إسناده هذا الحديث بذاك ؛ فالظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر ، ولكن جهالة مثله لا تضر ؛ لأنه تابعي كبير ، ويكفيه نسبته إلى أبي بكر ؛ فهو حديث حسن والله أعلم . وبهذا يلتقي ابن كثير إلى حد كبير مع الزبيدي في الحكم على الحديث .

(1) أخرجه أحمد في المسند 51-52 (المعارف) ح 6541 من طريق يزيد بن هارون ، عن حريز بن عثمان الرحبي ، عن حبان الشرعي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ أنه قال وهو على المنبر : « ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر الله لكم ، ويل لأقمار القول ، ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون » .

وقد صحح الشيخ أحمد شاكر إسناده لما ذكره عن رواه أنهم رواة الصحيح ، ولما أورده عن الهيثمي في المجمع 191/10 من أن رجال أحمد في هذا الحديث رجال الصحيح غير حبان بن زيد الشرعي ، وقد وثقه ابن حبان .

● وخَرَجَ ابن أبي الدنيا من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعًا : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، والمستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه » .
ورفعه منكر ، ولعله موقوف ⁽¹⁾ .

● قال الضحاك : « ثلاثة لا يستجاب لهم ؛ فذكر منهم : رجل مقيم على امرأة زنا ، كلما قضى منها ⁽²⁾ شهوته قال : رب ! اغفر لي ما أصبت من فلانة ، فيقول الرب : تحول عنها وأغفر لك ، وأما ما دمت عليها مقيمًا ؛ فإنني لا أغفر لك » .
« ورجلٌ عنده مالٌ قوم يرى أهله فيقول : رب اغفر لي ما آكل من مال فلان ، فيقول تعالى : رُدِّ إليهم مآلهم ، وأغفر لك ، وأما ما لم تردِّ إليهم ؛ فلا أغفر لك » .
● وقول القائل : أستغفر الله معناه : أطلب مغفرته ، فهو كقوله : اللهم ! اغفر لي ، فالاستغفار التام الموجب للمغفرة : هو ما قارنَ عدم الإصرار كما مدح الله تعالى أهله ، ووعدهم المغفرة ⁽³⁾ .

● قال بعض العارفين : من لم يكن ثمرة استغفاره تصحيح توبته ؛ فهو كاذب في استغفاره .

وكان بعضهم يقول : استغفارنا هذا يحتاج إلى استغفار كثير .

وفي ذلك يقول بعضهم :

أستغفر الله من : « أستغفرُ الله » من لفظة بَدَرْتُ خَالَفْتُ مَعْنَاهَا ؟!

= وأخرجه عقبه 6542 من رواية ابن القاسم عن حريز - به معناه وفي 8/12 من رواية حسن بن موسى ، عن

حريز ، وإسناده صحيح أيضًا كالإسنادين السابقين ، كما ذكر محققه .

أما الأقماع فقد قال ابن الأثير في النهاية 109/4 : « الأقماع جمع قِمَعَ كضلع بكسر الضاد وفتح اللام وهو

الإناء الذي يترك في رءوس الظروف لتملأ بالمائعات من الأشربة والأدهان .

شبه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ويحفظونه ويعملون به بالأقماع التي لا تعي شيئًا يفرغ فيها ؛ فكأنه يمر عليها مجازًا ، كما يمر الشراب في الأقماع اجتيازًا » .

(1) أورده الزبيدي في الإتحاف 506/8 عن ابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي والدليمي من حديث ابن عباس : التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه ، ومن أذى مسلمًا

كان عليه من الذنوب مثل منابت النخل » .

ثم قال الزبيدي : قال الذهبي : إسناده مظلم ، وقال الحافظ في الفتح : الراجح أن قوله : والمستغفر إلخ موقوف . وأورده الشيخ ناصر الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 616 وذكر أنه ضعيف لضعف أحد رواته وهو سلم

ابن سالم البلخي ، ولجهالة راوٍ آخر وهو سعيد الحمصي .

(2) ليست في « ا » ، ولا في ب .

(3) م : « بالمغفرة » .

- وكيف أرجو إجابات الدعاء وقد سَدَّدْتُ بالذنب عند الله مَجْرَاهَا؟!
- فأفضل الاستغفار ما اقترن ⁽¹⁾ به ترك الإصرار ، وهو حينئذ ⁽²⁾ توبةً نصوحًا .
- وإن قال بلسانه : أستغفر الله ، وهو غير مقلع بقلبه ؛ فهو داع لله بالمغفرة كما يقول : اللهم ! اغفر لي وهو حسن ، وقد يرجى له الإجابة .
- وأما من قال : هو توبة الكذابين ⁽³⁾ .
- فمراده أنه ليس بتوبة كما يعتقد بعض الناس .
- وهذا حق ؛ فإن التوبة لا تكون مع الإصرار .
- وإن قال : « أستغفر الله وأتوب إليه » فله حالتان :
- إحداهما :
- أن يكون مصرًّا بقلبه على المعصية ؛ فهذا كاذب في قوله : « وأتوب إليه » ؛ لأنه غير تائب ، فلا يجوز له أن يخبر عن نفسه بأنه تائب ، وهو غير تائب .
- والثانية : أن يكون مقلعًا عن المعصية بقلبه .
- فاختلف الناس في جواز قوله : « وأتوب إليه » فكرهه طائفة من السلف ، وهو قول أصحاب أبي حنيفة ؛ حكاه عنهم الطحاوي .
- وقال الربيع بن خثيم : يكون قوله « وأتوب إليه » كذبة وذنبًا ، ولكن ليقل : « اللهم تب عليّ » أو يقول : « اللهم ! إني أستغفرك ؛ فتب عليّ » .
- وهذا قد يحمل على من لم يقلع بقلبه وهو بحاله أشبه .
- وكان محمد بن سودة يقول في استغفاره : « أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأسأله توبةً نصوحًا » .
- وروى عن حذيفة أنه قال : بحسب المرء ⁽⁴⁾ من الكذب أن يقول : « أستغفر الله » ثم يعود .
- وسمع مطرف رجلًا يقول : أستغفر الله وأتوب إليه فتغيظ عليه وقال : لعلك لا تفعل . وهذا ظاهره يدل على أنه إنما كره أن يقول : « وأتوب إليه » ؛ لأن التوبة النصوح أن

(2) سقطت من « ١ » ، ب .

(4) ليست في م .

(1) م : قرن .

(3) م : « تاب توبة الكذابين » .

(5) « ١ » : « أتوب » .

- لا يعود إلى الذنب أبدًا فمتى عاد إليه ؛ كان كاذبًا في قوله : « وأتوب إليه » .
- وكذلك سئل محمد بن كعب القرظي عن عاهد الله أن لا يعود إلى معصية أبدًا فقال : مَنْ أَعْظَمُ منه إثْمًا ؟ يتألى على الله أن لا ينفذ فيه قضاؤه ؟!
- ورجح قوله في هذا أبو الفرج بن الجوزي .
- وروى عن سفيان بن عيينة نحو ذلك .
- وجمهور العلماء على جواز أن يقول التائب : أتوب إلى الله ، وأن يعاهد العبد ربه على أن لا يعود إلى المعصية ؛ فإن العزم على ذلك واجب عليه ؛ فهو مخبر على ما عزم عليه ⁽¹⁾ في الحال ؛ ولهذا قال : « ما أَصَرَّ مَنْ استغفر ، ولو عاد في اليوم سبعين مرة » ⁽²⁾ وقال في المعاهد ⁽³⁾ للذنب : « قد غفرتُ لعبدي ؛ فليعمل ما شاء » .
- وفي حديث كفارة المجلس : استغفرك اللهم وأتوب إليك ! ⁽⁴⁾ .
- وقطع النبي صلى الله عليه وآله وسلم سارقًا ثم قال له : « اسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ » فقال : استغفر الله وأتوب إليه فقال : « اللهم تب عليه » .

(1) م : « واجب عليه في الحال » .

(2) مضى الحديث ص 1165 .

(3) مضى الحديث ص 1165 .

(4) هذا جزء حديث أخرجه الترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 39 - باب ما يقول إذا قام من المجلس 494/5 ح 3433 من رواية سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه ، فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك : سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك ؛ إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك » .

قال أبو عيسى : وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة [و] هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه لا نعرفه من حديث سهيل ؛ إلا من هذا الوجه .

وأخرجه أبو داود في : 35 - كتاب الأدب : 32 - باب كفارة المجلس 181/5 - 182 ح 4857 - 4859 موقوفًا على عبد الله بن عمرو ومرفوعًا من حديث أبي هريرة وأبي هريرة رضي الله عنهم بنحوه .

وهو عند أحمد في المسند 369/2 (الحلبي) من حديث أبي هريرة : مرفوعًا : كفارة المجلس أن يقول العبد : « سبحانك اللهم وبحمدك ، أستغفرك وأتوب إليك » .

وفي 494/2 (الحلبي) من حديثه أيضًا بنحو ما عند الترمذي ، وأخرجه الدارمي في 19 - كتاب الاستئذان : 29 - باب كفارة المجلس 367/2 ح 2658 من حديث أبي هريرة الأسلمي ، قال : لما كان بأخرة كان رسول الله ﷺ إذا جلس في المجلس ، فأراد أن يقوم قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك ، فقالوا : يا رسول الله ! إنك لتقول الآن كلامًا ما كنت تقول فيما خلا ؟ فقال : « هذا كفارة لما يكون في المجلس » .

وانظر الأذكار للنووي : 15 - كتاب الأذكار المتفرقة : 4 - باب ما يقوله عند القيام من المجلس ص 314 وعمل اليوم والليلة للنسائي ح 426 ، 427 ، 428 ، 429 ، 430 .

خرجه أبو داود (1) .

- واستحب جماعة من السلف الزيادة على قوله : أستغفر الله وأتوب إليه .
- فروى عن عمر رضي الله عنه أنه سمع رجلاً يقول : أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال له : قل يا حميق ! قل توبة من لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً .
- وسئل الأوزاعي عن الاستغفار أيقول : أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ؟ فقال : إن هذا لحسنٌ ولكن يقول : رب ! اغفر لي حتى يتم الاستغفار .

[أفضل أنواع الاستغفار] :

- وأفضل أنواع الاستغفار :
- أن يبدأ العبدُ بالشَّاء على ربه .
- ثم يثني بالاعتراف بذنبه .
- ثم يسأل الله المغفرة .
- كما في حديث شداد بن أوس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « سيّد الاستغفار أن يقول العبد : اللهم ! أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعتُ ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك عليّ ، وأبوء بذنبي ، فاغفر لي ؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » .
- خرجه البخاري (2) .
- وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو ، أن أبا بكر الصديق قال : يا رسول الله !

(1) أخرجه أبو داود في السنن : 32 - كتاب الحدود : 8 - باب التلقين في الحد 4 / 542 - 544 ح 4380 من حديث أبي أمية الخزمي أن النبي ﷺ أتى بلص قد اعترف اعترافاً ، ولم يوجد معه متاع . فقال رسول الله ﷺ : « ما إخالك سرقت ؟ » قال : بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثاً ، فأمر به فقطع وجيء به ، فقال : استغفر الله وتب إليه ، فقال : أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال ﷺ : « اللهم تب عليه » ثلاثاً . وإسناده ضعيف ، وانظر ضعيف أبي داود 943 . وانظره عند النسائي ح 4877 وابن ماجه ح 2597 وأحمد في المسند 293 / 5 (الحلبي) .

(2) أخرجه البخاري في : 80 - كتاب الدعوات : 2 - باب أفضل الاستغفار 11 / 97-98 ح 6306 من حديث شداد بن أوس - رضي الله عنه - بالنص المذكور زاد في آخره :

قال : ومن قالها من النهار موقناً بها فمات من يومه قبل أن يمسي ؛ فهو من أهل الجنة ، ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل أن يصبح ؛ فهو من أهل الجنة » .

وأخرجه كذلك في : 16 - باب ما يقول إذا أصبح 11 / 130 ح 6323 .

علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال : « قل : اللهم ! إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي مغفرة من عندك ، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم ⁽¹⁾ » .

● ومن أنواع الاستغفار أن يقول العبد : « أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه » .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنَّ من قاله غفر له وإن كان فر من الزحف .

خرجه أبو داود والترمذي ⁽²⁾ .

● وفي كتاب اليوم والليلة للنسائي عن حَبَّاب بن الأَرْت ، قال : قلت : يا رسول الله ! كيف نستغفر ؟ قال : « قل : اللهم ! اغفر لنا وارحمنا وتب علينا إنك التواب الرحيم » ⁽³⁾ .

● وفيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « ما رأيت أحداً أكثر أن يقول : أستغفر الله وأتوب إليه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ⁽⁴⁾ » .

● وفي السنن الأربعة عن ابن عمر قال :

« إن كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المجلس الواحد مائة مرة يقول :

(1) أخرجه البخاري في : 10 - كتاب الأذان : 149 - باب الدعاء ، قبل السلام 317/2 ح 834 بالنص المذكور .

وطرفاه في 6326 ، 7388 .

وأخرجه مسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 13 - باب استحباب خفض الصوت بالذكر 2078 / 4 ح 2705 .

كلاهما من حديث أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم .

وعند مسلم في إحدى رواياته : « ظلماً كبيراً » .

(2) أخرجه أبو داود في : 2 - كتاب الصلاة : 361 - باب الاستغفار 178 / 2 ح 1517 .

والترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 118 - باب دعاء الضيف 568 / 5 ح 3577 .

كلاهما من حديث بلال بن يسار بن زيد مولى النبي ﷺ عن أبيه عن جده أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « من قال : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه غفر له وإن كان قد فر من الزحف » .

وعقب الترمذي بقوله : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وأخرجه الحاكم في المستدرک 511/1-512 و 117/2-118 بنحوه ، وصححه على شرط الشيخين ورده الذهبي

في شرط البخاري وأقره على شرط مسلم .

(3) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص 332 ح 461 .

(4) ص 330 ح 454 .

« رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب الغفور » ⁽¹⁾ .

• وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« والله ! إنني لأستغفر الله وأتوبُ إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة » ⁽²⁾ .

• وفي صحيح مسلم عن الأغر المزني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« إنه ليُعَانُ على قلبي وإنني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » ⁽³⁾ .

• وفي المسند عن حذيفة قال : قلت : يا رسول الله ! إنني ذَرَبُ اللسان ، وإن عامّة ذلك على أهلي ؟ فقال : « أين أنت من الاستغفار ؟ إنني لأستغفر الله في اليوم واللييلة مائة مرّة » ⁽⁴⁾ .

• وفي سنن أبي داود ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« من أكثر من الاستغفار جعلَ الله له من كلِّ همٍّ فرجًا ، ومن كلِّ ضيقٍ مخرجًا ، وورقه من حيث لا يحتسب » ⁽⁵⁾ .

(1) أخرجه أبو داود في : 2 - الصلاة : 361 - باب الاستغفار 178/2 ح 1516 بهذا اللفظ والترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 39 - باب ما يقول إذا قام من المجلس 494/5 ح 3434 من حديث ابن عمر قال : كان يُعَدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد ... » .

وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن صحيح غريب وابن ماجه في : 33 - كتاب الأدب : 57 - باب الاستغفار 1253/2 ح 3814 نحو حديث أبي داود .

والنسائي في عمل اليوم واللييلة ص 148 ح 462 نحوه .

كلهم من رواية محمد بن سوقة ، عن نافع ، عن ابن عمر .

(2) في : 80 - كتاب الدعوات : 3 - باب استغفار النبي ﷺ في اليوم واللييلة 101/11 ح 6307 .

(3) في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 12 باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه 2075/4 ح 41 (2702) .

وقوله : « ليغان على قلبي » قال في النهاية 403/3 : الغين : الغيم ، وغينت السماء تغان : إذا أطبق عليها الغيم ، وقيل : الغين شجر ملتف .

أراد ما يغشاه ﷺ من السهو الذي لا يخلو منه البشر ؛ لأن قلبه أبدًا كان مشغولا بالله تعالى ؛ فإن عرض له وقتًا ما عارض بشرى يشغله من أمور الأمة والملة ومصالحهما عدّ ذلك ذنبًا وتقصيرًا ، فيفزع إلى الاستغفار .

(4) أخرجه أحمد في المسند 394/5 ، 396 ، 402 (الحلي) بنحوه .

وأخرجه الحاكم في المستدرک 510/1 ، 511 من وجهين وصححه على شرط البخاري ومسلم وأقره الذهبي . وانظر الإتحاف 57/5 .

واللسان الذرب : هو الحاد السليط الفاحش كما أفاده الزبيدي .

(5) أخرجه أبو داود في السنن : 2 - كتاب الصلاة : 361 - باب الاستغفار 178/2 - 179 ح 1518 لكن بلفظ : « من لزم الاستغفار ... الحديث وهو في الضعيف من سنن أبي داود ح 327 وضعيف الجامع الصغير 5829 .

قال أبو هريرة رضي الله عنه : « إني لأستغفر الله وأتوب إليه كل يوم ألف مرة » .
وذلك على قدر ديتي .

• وقالت عائشة رضي الله عنها : « طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارًا كثيرًا » .
قال أبو المنهال : « ما جاور عبد في قبره من جَارٍ أَحَبَّ إليه من استغفار كثير » .

* * *

[الاستغفار دواء الذنوب] :

• وبالجمللة فدواء الذنوب الاستغفار .
• ورؤينا من حديث أبي ذر مرفوعًا .
« إن لكل داء دواءً ، وإن دواءَ الذنوب الاستغفار » ⁽¹⁾ .
قال قتادة : إنَّ هذا القرآن يدلُّكم على ذائِكُم ودوائِكُم ؛ فأما ذائِكُم : فالذنوب ،
وأما دواءكم : فالاستغفار .
[و] قال بعضهم : « إنما معول المذنبين البكاء والاستغفار ؛ فمن أهمته ذنوبه أكثر
لها من الاستغفار » .
قال رباح القيسي : « لي نيف وأربعون ذنبًا ؛ قد استغفرت الله لكل ذنب مائة ألف
مرة » .

[من أحوالهم في الاستغفار] :

• وحاسب بعضهم نفسه من وقت بلوغه ، فإذا زلته لا تجاوز ستا ⁽²⁾ وثلاثين ،
فاستغفر لكل زلة مائة ألف مرة ، وصلى لكل زلة ألف ركعة ، وختم في كل ركعة منها
ختمة ، قال : ومع ذلك ؛ فإنني غير آمن من سطوة ربي أن يأخذني بها وأنا على خطر
عظيم من قبول التوبة .

ومن زاد اهتمامه بذنوبه ؛ فربما تعلق بأذيال مَنْ قَلَّتْ ذنوبه يلتمس منهم الاستغفار .
• وكان عمر يطلب من الصبيان الاستغفار ويقول : « إنكم لم تذنبا » .

• وكان أبو هريرة يقول لغلمان الكتَّاب : « قولوا : اللهم ! اغفر لأبي هريرة » فيؤمِّن

(1) أورده الديلمي في الفردوس 336/5 ح 5011 من حديث جابر . وانظر ضعيف الجامع الصغير 4720 . ورواه
الحاكم في المستدرک 241 / 4 - 242 بسياقه عن أبي ذر - قوله - وصحح الحاكم والذهبي وقفه .

(2) ر : « ستة » وفيها خطأ نحوي بين .

على دعائهم .

قال بكر المزني : لو كان رجل يطوف على الأبواب كما يطوف المسكين يقول : استغفروا لي : لكان نؤله أن يُفعل⁽¹⁾ .

ومن كثرت ذنوبه وسيئاته حتى فاقت العدد ، والإحصاء فليستغفر الله مما علم الله ؛ فإن الله قد علم كل شيء وأحصاه ، كما قال تعالى : ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَكُشُوهُ﴾⁽²⁾ وفي حديث شداد بن أوس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « أسألك من خير ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم ، وأستغفرك لما تعلم ؛ إنك أنت علام الغيوب⁽³⁾ » .

● وفي هذا يقول بعضهم :

أستغفر الله مما يعلم الله إن الشقي لمن لا يزحم الله
ما أحلم الله عمن لا يراقبه كل ميسئ ولكن يحلم الله
فأستغفر الله مما كان من زلّل طوبى لمن كف عما يكره الله
طوبى لمن حسنت منه سريرته طوبى لمن ينتهى عما نهى الله

* * *

(1) م : « قبوله » وهو تحريف . (2) سورة المجادلة : 6 .

(3) أخرجه أحمد في المسند 4 / 123 (الحلبي) من رواية روح ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، قال : كان شداد بن أوس في سفر فنزل منزلاً ، فقال لعلامة : ائتنا بالسفرة نعبث بها ، فأنكرت عليه ، فقال : ما تكلمت بكلمة منذ أسلمت ؛ إلا وأنا أخطمها وأزمها إلا كلمتي هذه فلا تحفظوها عليّ ، واحفظوا مني ما أقول لكم : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

إذا كنز الناس الذهب والفضة فأكثروا هؤلاء الكلمات : اللهم إني أسألك الثبات في الأمر ، والعزيمة على الرشد ، وأسألك شكر نعمتك ، وأسألك حسن عبادتك ، وأسألك قلباً سليماً ، وأسألك لساناً صادقاً ، وأسألك من خير ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم ، وأستغفرك لما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب » وأخرجه من وجه آخر في 4 / 125 بنحوه .

وأورده السيوطي في الدر المنثور 1 / 154 عن ابن سعد وابن أبي شيبه والخرائطي في الشكر . وأبو نعيم في الحلية 1 / 266 - 267 من طرق ووجوه عديدة ورواه في 6 / 77 - 78 بسياق تاماً على نحو ما عند أحمد والسيوطي والطبراني في الكبير 7 / 279 ح 7135 و 287 - 288 ح 7157 و 293 - 294 ح 7175 - 7180 من وجوه عدة تاماً ومختصراً والترمذي في السنن ح 4004 .

وأخرجه الحاكم في المستدرک 1 / 508 وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي على شرط مسلم . وابن حبان في صحيحه 3 / 214 ح 1971 .

[السبب الثالث] :

● السبب الثالث ⁽¹⁾ من أسباب المغفرة : التوحيد .

وهو السبب الأعظم .

فمن فقداه ؛ فقد المغفرة ، ومن جاء به ؛ فقد أتى بأعظم أسباب المغفرة ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ⁽²⁾ فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض - وهو ملؤها ، أو ما يقارب ملأها - خطايا ؛ لقيه الله بقرابها مغفرة لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل ، فإن شاء غفر له ، وإن شاء أخذَه بذنوبه ، ثم كان عاقبته أن لا يُخلَّد في النار ، بل يُخرج منها ثم يُدخل الجنة .

قال بعضهم : الموحد لا يلقي في النار كما يلقي الكفار ، ولا يبقى فيها كما يبقى الكفار .

فإن كمل توحيد العبد وإخلاصه لله فيه ، وقام بشروطه كلها ، بقلبه ولسانه ، وجوارحه ، أو بقلبه ولسانه عند الموت أوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ، ومنعته من دخول النار بالكلية .

فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه أخرجت منه كُل ما سوى الله محبةً ، وتعظيمًا ، وإجلالًا ، ومهابةً ، وخشيةً ، ورجاءً ، وتوكلًا .

وحينئذ تُحرق ذنوبه وخطاياها كلها ولو كانت مثل زبد البحر ، وربما قلبتها حسنات كما سبق ذكره في تبديل السيئات حسنات ؛ فإن هذا التوحيد هو الأكسير الأعظم ، فلو وُضع ذرة منه على جبال الذنوب والخطايا ؛ لقلبها حسنات ، كما في المسند وغيره ، عن أم هانئ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا إله إلا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل » ⁽³⁾ .

● وفي المسند عن شداد بن أوس وعبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأصحابه : « ارفعوا أيديكم وقولوا لا إله إلا الله » فرفعنا أيدينا ساعة ، ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده ، ثم قال : « الحمد لله ، اللهم ! بعثني بهذه الكلمة ، وأمرتني بها ، ووعدتني الجنة عليها ، وإنك لا تخلف الميعاد » ، ثم قال :

(2) سورة النساء : 116 .

(1) ب : « الثاني » .

(3) ضعيف سنن ابن ماجه ص 306 ح 127 .

« أبشروا ؛ فإن الله ⁽¹⁾ قد غَفَرَ لَكُمْ » .

• قال الشبلي :

مَنْ ركن إلى الدنيا ؛ أحرقتة بنارها فصار رمادًا تَذْرُوهُ الرياح !
ومن ركن إلى الآخرة ؛ أحرقتة نورها فصار ذهبًا أحمر يُنتَفَعُ به !
ومن ركن إلى الله ؛ أحرقة نور التوحيد فصار جوهراً لا قيمة له !
إذا عَلِقَتْ نَارُ المحبة بالقلب أحرقت منه كل شيء ما سوى الرب عز وجل ، فطَهُرَ القلب - حينئذ - من الأغيار ، وصلاح غَرَسًا للتوحيد .

ما وسعني سمائي ولا أرضي ، ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن ⁽²⁾ .
غَصَّني الشوق إليهم بريقي وا حريقي في الهوى وا حريقي !
قد رماني الحب في لُجِ بَحْرِ فخذوا بالله كف الغريق
حلّ عندي حُبُّكُمْ في شَعَافِي حلّ مني كلّ عَقْدٍ وَثِيقٍ

* * *

• فهذا آخر ما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى من الأحاديث في هذا الكتاب .
ونحن بعون الله ومشيعته نذكر تتمة الخمسين حديثًا من الأحاديث الجامعة لأنواع العلوم ، والحكم ، والآداب ، الموعود بها في أول الكتاب ، والله الموفق للصواب ، [وهو حسبنا ونعم الوكيل وإليه المآب] .

* * *

(1) أخرجه أحمد في المسند 124 / 4 (الحلبي) من طريق الحكم بن نافع أبو اليمان . عن إسماعيل بن عياش عن راشد بن داود ، عن يعلي بن شداد بن أوس وعبادة بن الصامت حاضر يصدقه قال :
كنا عند النبي ﷺ فقال : هل فيكم غريب ؟ - يعني أهل الكتاب - ، فقلنا : لا يا رسول الله ! فأمر بغلق الباب وقال : ارفعوا أيديكم ... الحديث .
وأورده الهيثمي في المجمع 81 / 10 من حديث شداد وعبادة وقال : رواه أحمد ، وفيه راشد بن داود وقد وثقه غير واحد ، وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات .
يشير إلى أن الحديث حسن .

(2) هذا نص حديث موضوع وقد تقدم ص 1087 .

الحديث الثالث والأربعون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :
« أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلأُولَى رَجُلٍ ذَكَرَ » .
خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ⁽¹⁾ .

* * *

[تخريج الحديث] :

هذا الحديث الذي زعم بعض شراح هذه الأربعين أن الشيخ رحمه الله تعالى أغفله فإنه مشتمل على أحكام الموارث ، وجامع لها .
وهذا الحديث خرجاه من رواية وَهَّيب ، وَرَوْح بن القاسم ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ⁽²⁾ .
● وخرجه مسلم من رواية معمر ، ويحيى بن أيوب ، عن ابن طاوس ، أيضًا ⁽³⁾ .
وقد رواه الثوري ، وابن عيينة ، وابن جريج ، وغيرهم ، عن ابن طاوس ، عن أبيه
مرسلًا من غير ذكر ابن عباس .

(1) أخرجه البخاري في : 85 - كتاب الفرائض : 5 - باب ميراث الولد من أبيه وأمه 11/12 ح 6732 من رواية موسى بن إسماعيل ، عن وهيب ، عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس وفيه : « فما بقي فهو ... » .
وفي : 7 - باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن 16/12 ح 6735 من رواية مسلم بن إبراهيم ، عن وهيب - به - بالنص السابق .
وفي : 9 - باب ميراث الجد مع الأب والإخوة 18/12 ح 6737 من رواية سليمان بن حرب عن وهيب - به - بالنص الذي أورده ابن رجب .
وفي : 15 - باب ابني عم أحدهما أخ للأُم ، والآخر زوج وقال علي : للزوج النصف وللأخ من الأم السدس وما بقي بينهما نصفان 27/12 ح 6745 من رواية أمية بن بسطام ، عن يزيد بن زريع ، عن روح بن القاسم العنبري ، عن عبد الله بن طاوس - به - وفيه : « فما تركت الفرائض فلأُولَى رجل ذكر » .
وأخرجه مسلم في صحيحه : 23 - كتاب الفرائض : 1 - « باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأُولَى رجل ذكر 1233/3 ح 2 - (1615) من رواية عبد الأعلى بن حماد النرسي ، عن وهيب - به - بنص الموضع الأول عند البخاري .

ومن رواية أمية بن بسطام العيشي - به - بنص الموضع الأخير عند البخاري .

(2) قد بينا تفصيل هذا .

(3) عقب الروایتين السابقتين ، ونص رواية معمر : « اقسما المال بين أهل الفرائض ، على كتاب الله ، فما تركت الفرائض ... » .

ورجح النسائي إرساله ⁽¹⁾ .

وقد اختلف العلماء في معنى قوله : « ألحقوا الفرائض بأهلها » .

فقال طائفة : المراد بالفرائض : الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى ، والمراد : أعطوا الفرائض المقدرة لمن سماها الله لهم ، فما بقي بعد هذه الفروض فيستحقه أولي الرجال .

● والمراد بالأولى :

الأقرب ؛ كما يقال : هذا يلي هذا ، أي : يقرب منه ، فأقرب الرجال هو : أقرب العصبات ؛ فيستحق الباقي بالتعصيب .

وبهذا المعنى فسر الحديث جماعة من الأئمة منهم : الإمام أحمد ، وإسحاق بن راهويه نقله عنهما إسحق بن منصور .

وعلى هذا : فإذا اجتمع بنت وأخت وعم أو ابن عم أو ابن أخ فينبغي أن يأخذ الباقي بعد نصف البنت : العصة .

وهذا قول ابن عباس وكان يتمسك بهذا الحديث ويُقرّ بأن الناس كُلّهم على خلافه .
● وذُهِبَت الظاهرية إلى قوله أيضًا .

وقال إسحاق : إذا كان مع البنت والأخت عصة ؛ فالعصة أولى ، وإن لم يكن معها أحد ؛ فالأخت لها الباقي .

وحكى عن ابن مسعود أنه قال : البنت عصة من لا عصة له .

وردّ بعضهم هذا وقال : لا يصحّ عن ابن مسعود .

وكان ابن الزبير ومسروق يقولان بقول ابن عباس ، ثم رجعا عنه .

وذُهِبَ جمهور العلماء إلى أن الأخت مع البنت عَصَبَةٌ لها ما فضل ، منهم : عمر ، وعليّ ، وعائشة ، وزيد ، وابن مسعود ، ومعاذ بن جبل : وتابعَهُم سائر العلماء .

● وروى عبد الرزاق : ⁽²⁾ أنبأنا ابن جريج : سألت ابن طاوس ، عن ابنة وأخت ، فقال : كان أبي يذكر عن ابن عباس ، عن رجل ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها شيئًا ، وكان طاوس لا يرضى بذلك الرجل ، قال : « وكان أبي يشكّ فيها ، ولا

(2) في المصنف 10 / 260 ح 19038 .

(1) في الكبرى 4 / 71 - 72 ح 6331 و 6332 .

يقول فيها شيئًا ، وقد كان يسئل عنها » .

[مراد طاووس] :

● والظاهر - والله أعلم - أن مراد طاووس هو هذا الحديث ؛ فإن ابن عباس لم يكن عنده نص صريح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ميراث الأخت مع البنت ، إنما كان يتمسك بمثل عموم هذا الحديث . وما ذكره طاووس أن ابن عباس رواه عن رجل ، وأنه لا يرضاه ، فابن عباس أكثر رواياته للحديث عن الصحابة ، والصحابة كلهم عدول قد رضي الله عنهم ، وأثنى عليهم ؛ فلا عبرة بعد ذلك بعدم رضا طاووس .

[قضاء أبي موسى في بنت وبنت ابن وأخت] :

● وفي صحيح البخاري ، عن أبي قيس الأودي ، عن هُزَيْل بن شرحبيل قال : « جاء رجلٌ إلى أبي موسى ، فسأله عن ابنة ، وابنة ابن ، وأخت لأب وأم » ، فقال : « للابنة النصف ، وللأخت ما بقي » واث ابن مسعود فسيتابعني ؛ فأتى ابن مسعود ، فذكر ذلك له ، فقال : « لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين ، لأقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : للابنة النصف ، ولابنة الابن السُدُسُ تكملةً التُّلُثَيْنِ ، وما بقي فللأخت » قال : فأتينا أبا موسى ، فأخبرناه بقول ابن مسعود ، فقال : لا تسألوني ما دام هذا الحَبْرُ ⁽¹⁾ فيكم » .

[قضاء معاذ في بنت وأخت] :

وفيه أيضًا : عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود بن يزيد قال : « قضى فينا معاذ ابن جبل على عهد رسول الله ﷺ : النصف للابنة ، والنصف للأخت » .
ثم ترك الأعمش ذكر عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يذكره ⁽²⁾ .
● وخرجه أبو داود من وجه آخر عن الأسود ، وزاد فيه : « ونبي الله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ حي ⁽³⁾ » .

(1) أخرجه البخاري في 85 - كتاب الفرائض : 8 - باب ميراث ابنة ابن مع ابنة 12 / 17 ح 6736 بألفاظ مقاربة .

وفي : 12 - باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة 12 / 24 ح 6742 شطره الأخير .

(2) رواه البخاري في الموضع السابق قبل الحديث المذكور بنحوه أيضًا .

(3) أخرجه أبو داود في : 13 - كتاب الفرائض : 4 - باب ما جاء في ميراث الصلب 3 / 316 ح 2893 بإسناد صحيح وانظر صحيح سنن أبي داود 2 / 561 ح 2516 .

[استدلال ابن عباس بآية الكلالة] :

● واستدل ابن عباس لقوله بقول الله عز وجل : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ۚ إِنَّ أَمْرُهُمْ هَكَذَا لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ ﴾ ⁽¹⁾ ، وكان يقول : أنتم أعلم أم الله ؟ يعني أن الله لم يجعل لها النصف ؛ إلا مع عدم الولد ، وأنتم تجعلون لها النصف مع الولد وهو البنت .

[والصواب] :

● والصواب قول عمر والجمهور ، ولا دلالة في هذه الآية على خلاف ذلك ؛ لأن المراد بقوله : ﴿ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ ﴾ بالفرض ، وهذا مشروط بعدم الولد بالكلية ؛ ولهذا قال بعده : ﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ ﴾ ⁽²⁾ يعني بالفرض والأخت الواحدة ؛ إنما تأخذ النصف مع عدم وجود الولد الذكر والأنثى ، وكذلك الأختان فصاعدا ، إنما يستحقون الثلثين مع عدم وجود الولد : الذكر والأنثى .

● فإن كان هناك ولد ؛ فإن كان ذكراً ؛ فهو مقدّم على الأخوة مطلقاً ذكورهم وإناثهم .

● وإن لم يكن هناك ولد ذكر بل أنثى ؛ فالباقي بعد فرضها يستحقه الأخ مع أخته بالاتفاق .

● فإذا كانت الأخت لا يسقطها أخوها فكيف يسقطها من هو أبعد منه من العصباء كالعم وابنه ؟ .

● وإذا لم يكن العصبه الأبعد مُسَقِطاً لها فيتعين تقدّمها عليه ؛ لامتناع مشاركته لها .
● فمفهوم الآية : أن الولد يمنع أن يكون للأخت النصف بالفرض ، وهذا حق ؛ ليس مفهومها أن الأخت تسقط بالبنت ، ولا تأخذ ما فضل من ميراثها ؛ يدل عليه قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ۚ ﴾ ⁽³⁾ .

وقد أجمعت الأمة على أن الولد الأنثى لا يمنع الأخ أن يرث من مال أخيه ⁽⁴⁾ ما فضل عن البنت أو البنات . وإنما وجود الولد ، والأنثى يمنع أن يحوز الأخ ميراث أخيه ⁽⁵⁾ كله .

• فكما أن الولد إن كان ذكراً منع الأخ من الميراث ، وإن كان أنثى لم يمنعه الفاضل عن ميراثها ، وإن منعه حيازة الميراث ، فكذلك الولد إن كان ذكراً ، منع الأخت الميراث بالكلية ، وإن كان أنثى منعت الأخت أن يفرض لها النصف ، ولم تمنعها أن تأخذ ما فضل عن فرضها والله أعلم .

* * *

[فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر] :

وأما قوله : « فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر » .
 • فقد قيل : إن المراد به العصبَةُ البعيدُ خاصة كبنِي الإخوة ، والأعمام ، وبنِيهم ، دون العصبَةِ القريب ، بدليل أن الباقي بعد الفروض يشترك فيه الذكر والأنثى ، إذا كان العصبَةُ قريباً كالأولاد والإخوة بالاتفاق ، فكذلك الأخت مع البنت بالنص الدال عليه .
 وأيضاً ؛ فإنه يُخَصُّ منه هذه الصورة بالاتفاق ، وكذلك يُخَصُّ منه المعتقة مولاة النعمة بالاتفاق ، فتُخَصُّ منه صورةُ الأخت مع البنت بالنص .

* * *

• وقالت طائفة آخرون ⁽¹⁾ .

المراد بقوله : « أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا » ما يستحقه ذوو الفروض في الجملة ، سواء أخذوه بفرض أو بتعصيب طراً لهم .
 والمراد بقوله : « فما بقى فلأولى رجل ذكر » : العصبَةُ الذي ليس له فرض بحال ويدل عليه أنه قد رُوِيَ الحديثُ بلفظ آخر وهو : « اقسَمُوا المَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ » ⁽²⁾ ؛ فدخل في ذلك كل من كان من أهل الفروض بوجه من الوجوه .
 وعلى هذا - فما تأخذه الأخت مع أخيها ، أو ابن عمها ، إذا عصَّبها هو داخلٌ في هذه القسمة ؛ لأنها من أهل الفرائض في الجملة .
 فكذلك ما تأخذه الأخت مع البنت .

* * *

(1) م : « أخرى » .

(2) كما سبق أن أشرنا إلى هذه الرواية في صحيح مسلم ص 1177 .

● وقالت فرقة أخرى :

المراد بأهل الفرائض في قوله : « ألحقوا الفرائض بأهلها » ، وقوله : « اقسموا المال بين أهل الفرائض » جملة من سماه الله في كتابه من أهل الموارث من ذوي الفروض والعصبات كلهم ؛ فإن كل ما يأخذه الورثة ؛ فهو فرض فرضه الله لهم ، سواء كان مقدراً أو غير مقدّر ؛ كما قال بعد ذكر ميراث الوالدين والأولاد : ﴿ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ ⁽¹⁾ وفيهم ذو فرض وعصبة ، وكما قال : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ ⁽²⁾ . وهذا يشمل العصبات وذوي الفروض ؛ فلذلك قوله : « اقسموا الفرائض بين أهلها على كتاب الله » يشمل قسمته بين ذوي الفروض والعصبات على ما في كتاب الله .

فإن قسم على ذلك ثم فضل منه شيء فيختص ⁽³⁾ بالفاضل ؛ أقرب الذكور من الورثة .

ولذلك - إن لم يوجد في كتاب الله تصريح بقسمته بين من سماه الله من الورثة ؛ فيكون ؛ حينئذ المال لأولى رجل ذكر منهم .

* * *

[هذا الحديث بين قسمة الموارث] :

● فهذا الحديث مبين لكيفية قسمة الموارث المذكورة في كتاب الله بين أهلها ، ومبين لقسمة ما فضل من المال عن تلك القسمة مما لم يُصرّح به في القرآن من أحوال أولئك الورثة وأقسامهم ، ومبين أيضاً لكيفية توريث بقية العصبات الذين لم يُصرّح بتسميتهم في القرآن .

[وإذا ضم إلى آيات القرآن في ذلك] :

● فإذا ضُمَّ هذا الحديث إلى آيات القرآن انتظم في ⁽⁴⁾ ذلك كله معرفة قسمة الموارث بين جميع ذوي الفروض والعصبات .

● ونحن نذكر حكم توريث الأولاد والوالدين ، كما ذكره الله تعالى في أول ⁽⁵⁾

(1) سورة النساء : 7 .

(4) ليست في م .

(1) سورة النساء : 11 .

(3) م : « فنخص » .

(5) ليست في ب .

سورة النساء ، وحكم توريث الإخوة من الأبوين أو من الأب ، كما ذكره الله تعالى في آخر السورة المذكورة .

* * *

[توريث الأولاد] :

● فأما الأولاد ؛ فقد قال الله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ ⁽¹⁾ فهذا حكم اجتماع ذكورهم وإناثهم : أنه يكون للذكر مثل حظ الأنثيين ، ويدخل في ذلك : الأولاد وأولاد البنين باتفاق العلماء ، فمتى اجتمع من الأولاد إخوة وأخوات ، اقتسموا الميراث على هذا الوجه عند الأكثرين .

[بنت أو أكثر مع ابن ابن وأخته] :

● فلو كان هناك بنت للصلب أو ابنتان وكان هناك ابن ابن مع أخته اقتسما الباقي أثلاثاً ؛ لدخولهم في هذا العموم .

هذا قول جمهور العلماء ، منهم عمر رضي الله عنه ، وعلي رضي الله عنه ، وزيد رضي الله عنه ، وابن عباس رضي الله عنه .

● وذهب إليه عامة العلماء والأئمة الأربعة .

● وذهب ابن مسعود إلى أن الباقي بعد استكمال بنات الصلب الثلثين كله لابن الابن ، ولا يعصب أخته ، وهو قول علقمة ، وأبي ثور ، وأهل الظاهر ، فلا يعصب الولد عندهم أخته ؛ إلا أن يكون لها فريضة لو انفردت عنه .

● وكذلك قالوا فيما إذا كان هناك بنت وأولاد ابن ذكور وإناث : « إن الباقي لجميع ولد الابن : للذكر منهم مثل حظ الأنثيين » .

● وقال ابن مسعود في بنت وبنات ابن وبني ابن : للبنات النصف ، والباقي بين ولد الابن للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ إلا أن تزيد المقاسمة بنات الابن على الشدس فيفرض لهن الشدس ، ويجعل الباقي لبني الابن وهو ⁽²⁾ قول أبي ثور ⁽³⁾ وأما الجمهور فقالوا : النصف الباقي لولد الابن ؛ للذكر مثل حظ الأنثيين عملاً بعموم الآية .

● وعندهم أن الولد وإن نزل يعصب من في درجته بكل حال ، سواء كان للأثني

(2) م : « وهذا » .

(1) سورة النساء : 11 .

(3) م : « أبي ذر » .

فرض بدونه أو لم يكن .

ولا يعصّب من هو ⁽¹⁾ أعلى منه من الإناث ؛ إلا بشرط أن لا يكون لها فرض بدونه ، ولا يعصّب من [هو] أسفل منه بكل حال ، ثم قال تعالى : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾ ⁽²⁾ فهذا حكم افراد الإناث من الأولاد : أنّ للواحدة النصف ، ولما فوق الاثنتين الثلثان .

● ويدخل في ذلك بنات الصّلب ، وبنات الابن عند عدمهنّ ، فإن اجتمعن ، فإن استكمل بنات الصّلب الثلاثين ، فلا شيء لبنات الابن المفردات ، وإن لم يستكمل البنات الثلاثين ، بل كان ولد الصّلب بنتاً واحدة ⁽³⁾ ومعها بنات ابن ؛ فلبنت النصف ؛ ولبنات الابن السدس تكملة الثلاثين ، لثلاث يزيد فرض البنات على الثلاثين .

● وبهذا قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن مسعود الذي تقدم ذكره ⁽⁴⁾ .

وهو قول عامة العلماء ؛ إلا ما روي عن أبي موسى ، وسلمان بن ربيعة ، أنه لا شيء لبنات الابن .

● وقد رجع أبو موسى إلى قول ابن مسعود لما بلغه قوله في ذلك ⁽⁵⁾ .

● وإنما أشكل على العلماء حكم ميراث البنتين ؛ فإن لهما الثلاثين بالإجماع كما حكاه ابن المنذر وغيره .

● وما حكى فيه عن ابن عباس : أن لهما النصف ؛ فقد قيل : إن إسناده لا يصح ، والقرآن يدل على خلافه ، حيث قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾ ⁽⁶⁾ . فكيف تورث أكثر من واحدة النصف ؟ .

[بنت وبنت ابن وبناتان] :

● وحديث ابن مسعود في توريث البنت النصف ، وبنت الابن السدس ، تكملة الثلاثين يدل على توريث البنتين الثلاثين بطريق الأولى .

(2) سورة النساء : 11 .

(4) ص : 1179 .

(5) راجع البخاري ح 6736 وأبا داود ح 2890 وابن ماجه 2721 .

(6) سورة النساء : 11 .

(1) ليس في « ا » ولا في ب .

(3) ليست في ب .

- وخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورث ابنتي سعد بن الربيع الثلثين ⁽¹⁾ .
- ولكن أشكل فهم ذلك من القرآن لقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ﴾ ⁽²⁾ .
- فلهذا اضطرب الناس في هذا .
- وقال كثير من الناس فيه أقوالاً مستبعدة ⁽³⁾ .
- ومنهم من قال : استنفيد حكم ميراث الابنتين من ميراث الأختين ؛ فإنه قال تعالى :
- ﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ﴾ ⁽⁴⁾ .
- واستنفيد حكم ميراث أكثر من الأختين من حكم ميراث ما فوق الاثنتين .
- ومنهم من قال : البنت مع أخيها لها الثلث بنص القرآن ، فلا أن يكون لها الثلث مع أختها أولى .
- وسلك بعضهم مسلكاً آخر :

وهو أن الله تعالى ذكر حكم توريث اجتماع الذكور والإناث من الأولاد ، وذكر حكم توريث الإناث إذا انفردن عن الذكور ، ولم ينص على حكم انفراد الذكور منهم عن الإناث ، وجعل حكم الاجتماع أن الذكر له مثل حظ الأنثيين ، فإن اجتمع مع الابن ابنتان فصاعداً ؛ فله مثل نصيب اثنتين منهن .

(1) أخرجه أحمد في المسند 352/3 (الجلي) من طريق زكريا بن عدي ، عن عبيد الله ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر ، قال :

« جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ بابنتيها من سعد ، فقالت : يا رسول الله ! هاتان ابنتا سعد ابن الربيع ، قتل أبوهما معك في أحد شهيداً ، وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا ينكحان ؛ إلا ولهما مال ، قال : فقال : يقضي الله في ذلك ؛ فنزلت آية الميراث ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال : أعط ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن وما بقي ؛ فهو لك » .

وأخرجه الترمذي في : 30 - كتاب الفرائض : 3 - باب ما جاء في ميراث البنات 414/4 ح 2092 من طريق عبد بن حميد ، عن زكريا بن عدي - به - بنحوه . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه ؛ إلا من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل . وقد رواه شريك أيضاً ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل . ورواه أبو داود في 13 - كتاب الفرائض : 4 - باب ما جاء في ميراث الصلب 316/3 ح 2891 ، 2892 من طريق ابن السرح ، عن ابن وهب ، عن داود بن قيس وغيره من أهل العلم ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل - به - نحوه وابن ماجه في : 23 - الفرائض : 2 - فرائض الصلب 908/2 - 909 ح 2720 .

(3) م : « متعددة » .

(2) سورة النساء : 11 .

(4) سورة النساء : 176 .

وإن لم يكن معه إلا ابنة واحدة ؛ فله الثلثان ولها الثلث .
وقد سمي الله ما يستحقه الذكر حظ الأنثيين مطلقاً ، وليس الثلثان حظ الأنثيين في حال اجتماعهما مع الذكر ؛ لأن حظهما ؛ حينئذ التصف ، فتعين أن يكون الثلثان حظهما حال الانفرد .

* * *

[انفرد الذكور] :

● وبقي ها هنا قسم ثالث لم يصرح القرآن بذكره وهو حكم انفرد الذكور من الولد . وهذا مما يمكن إدخاله في حديث ابن عباس : « فما بقي فلاؤلى رجل ذكر » فإن هذا القسم قد بقي ، ولم يصرح بحكمه في القرآن ؛ فيكون المال حينئذ لأقرب الذكور من الولد .

والأمر على هذا ؛ فإنه لو اجتمع ابن وابن ابن ؛ لكان المال كله لابن . ولو كان ابن ابن وابن ابن ابن ؛ لكان المال كله لابن الابن علي مقتضى حديث ابن عباس رضي الله عنهما والله أعلم .

* * *

[ميراث الأبوين] :

ثم ذكر تعالى حكم ميراث الأبوين فقال تعالى : ﴿ وَالْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أُلْسُذُسٌ مِّمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ (1) .

فهذا حكم ميراث الأبوين إذا كان للولد المتوفي ولد ، وسواء في الولد الذكر والأنثى ، وسواء فيه ولد الصلب ، وولد الابن ، هذا كالإجماع من العلماء . وقد حكى بعضهم عن مجاهد فيه خلافاً .

● فمتى كان للميت ولد أو ولد ابن وله أبوان ، فلكل واحد من أبويه السدس ، فرضاً ، ثم إن كان الولد ذكراً ، فالباقي بعد سدس الأبوين له . وربما دخل هذا في قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلاؤلى رجل ذكر » .

- وأقرب العصابات : الابن .
- وإن كان الولد أنثى ، فإن كانتا اثنتين فصاعدًا فالثلثان لهن ، ولا يفضلُ من المال شيء .
- وإن كانت بنتًا واحدةً ؛ فلها النصف ، ويفضلُ من المال سُدُسٌ آخر ؛ فيأخذهُ الأب بالتعصيب ؛ عملاً بقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلْأُولَى رَجُلٍ ذَكَرَ » .
- فهو أولى رجل ذكر عند فقد الابن ؛ إذ هو أقرب من الأخ وابنه ، والعم وابنه .

* * *

- ثم قال تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴾ ⁽¹⁾ يعني إذا لم يكن للميت ولد وله أبوان يرثانه ، فلأُمهُ الثلث .
- فيفهم من ذلك : أن الباقي بعد الثلث للأب ؛ لأنه أثبت ميراثه لأبويه ، وخصَّ الأم من الميراث بالثلث ؛ فعلم أن الباقي للأب ولم يقل : فللأب مثلاً ما ⁽²⁾ لِلْأُم ؛ لئلا يوهم أن اقتسامهما المال هو بالتعصيب ، كالأولاد والإخوة إذا كان فيهم ذكور وإناث .
- [العمريتان] :

- وكان ابن عباس يتمسك بهذه الآية بقوله في المسألتين الملقبتين بالعمريتين ؛ وهما زوج وأبوان وزوجة ؛ فإن عمر قضى : أن الزوجين يأخذان فرضهما من المال ، وما بقي بعد فرضهما في المسألتين فللأم ثلث والباقي للأب .
- وتابعه على ذلك جمهور الأمة .

[رأى ابن عباس] :

- وقال ابن عباس : بل للأم الثلث كاملاً تَمَسَّكَ بقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴾ ⁽³⁾ .
- [وقد يجاب عن ذلك] :

- وقد قيل في جواب هذا : إن الله إنما جعل للأم الثلث بشرطين .

(1) سورة النساء : 11 .

(2) ب : « مثل ما للأم » وفيه تحريف واضح . وقد ضبطت في أ ، ل بكسر الميم وسكون المثناة كما ضبطناها .

(3) سورة النساء : 11 .

● أحدهما : أن لا يكون للولد المتوفي ولد .
والثاني : أن يرثه أبواه ؛ أي أن ينفرد أبواه بميراثه ، فما لم ينفرد أبواه بميراثه فلا تستحق الأم الثلث ؛ وإن لم يكن للمتوفي ولد .

* * *

[ابن رجب وجواب لم يسبق به] :

● وقد يقال - وهو أحسن - : إن قوله : ﴿ وَوَرَّثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴾ أي مما ورثه الأبوان ، ولم يقل : « فلأمه الثلث مما ترك » كما قال في السدس ، فالمعنى : أنه إذا لم يكن له ولد وكان لأبويه من ماله ميراث ؛ فللأم ثلث ذلك الميراث الذي يختص به الأبوان ، ويبقى الباقي للأب .

ولهذا السر - والله أعلم - حيث ذكر الله الفروض المقدرة لأهلها قال فيها : مما ترك أو ما يدل على ذلك كقوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ ⁽¹⁾ ليبين أن ذا الفرض حقه ذلك الجزء المفروض المقدّر له من جميع المال بعد الوصايا والديون .
وحيث ذكر ميراث العصبات أو ما يقتسمه ⁽²⁾ الذكور والإناث على وجه التعصيب ، كالأولاد والإخوة لم يقيده بشيء من ذلك ؛ ليبين أن المال المقتسم بالتعصيب ليس هو المال كله ، بل تارة يكون جميع المال ، وتارة يكون هو الفاضل عن الفروض المفروضة المقدّرة ، وهنا لما ذكر ميراث الأبوين من ولدهما الذي لا ولد له ، ولم يكن اقتسامهما المال بالفرض المحض كما في ميراثها مع الولد ، ولا كان بالتعصيب المحض الذي يُعَصَّبُ فيه الذكر الأنثى ، يأخذ مثلي ⁽³⁾ ما تأخذه الأنثى ؛ بل كانت الأم تأخذ ما تأخذه بالفرض ، والأب يأخذ ما يأخذه بالتعصيب :

● وقال : ﴿ وَوَرَّثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴾ ⁽⁴⁾ يعني أن القدر الذي يستحقه الأبوان من ميراثه تأخذ الأم ثلثه فرضاً ، والباقي يأخذه الأب بالتعصيب .
وهذا مما فتح الله به ، ولا أعلم أحداً سبق إليه ولله الحمد والمنة .

* * *

(2) م : « تقتسمه » .

(1) سورة النساء : 12 .

(3) « ا » : « مثلاً » وهو خطأ نحوي .

(4) سورة النساء : 11 .

[فإن كان له إخوة فلأمه السدس] :

• ثم قال تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ ﴾ ⁽¹⁾ .

يعني : للأم السدس مع الإخوة من جميع التركة الموروثة التي تقتسمها الورثة ، ولم يذكر هنا ميراث الأب مع الأم ، ولا شك أنه إذا اجتمع أم وإخوة ليس معهم أب ؛ فإن للأم السدس ، والباقي للإخوة ، ويحببها الأخوان فصاعداً عند الجمهور .
• وأما إن كان مع الأم والأخوة أب ؛ فقال الأكثرون : يحبب الإخوة الأم ⁽²⁾ ولا يرثون .

وروي عن ابن عباس : أنهم يرثون السدس الذي حجبوا عنه الأم بالفرض ، كما يرث ولد الأم مع الأم بالفرض .

• وقد قيل : إن هذا مبني على قوله : إن الكلالة من لا ولد له خاصة ، ولا يشترط للكلالة فقد الوالد ؛ فيرث الإخوة مع الأب بالفرض .

ومن العلماء المتأخرين من قال : « إذا كان الإخوة محجوبين بالأب ؛ فلا يحجبون الأم عن شيء ، بل لها حينئذ الثلث » .

ورجحه الإمام أبو العباس بن تيمية [رحمة الله عليه] .

وقد يؤخذ من عموم قول عمر وغيره من السلف من لا يرث لا يحجب ⁽³⁾ .

• وقد قال نحوه أحمد والخرقي ، لكن أكثر العلماء يحملون ذلك على أن المراد : من ليس له أهلية الميراث بالكلية كالكافر والرقيق ، دون من لا يرث لإنجابيه بمن هو أقرب منه والله أعلم .

• وقد يشهد للقول بأن الإخوة إذا كانوا محجوبين لا يحجبون الأم : أن الله تعالى قال : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ ⁽⁴⁾ ولم يذكر الأب ؛ فدل على أن ذلك حكم انفراد الأم مع الإخوة ، فيكون الباقي بعد السدس كله لهم .

وهذا ضعيف ؛ فإن الإخوة قد يكونون من أم ؛ فلا يكون لهم سوى الثلث والله أعلم .

(1) سورة النساء : 11 .

(2) م : « الأب ، ب » : « الأخوة تحجب الأم » .

(4) سورة النساء : 11 .

(3) م : « من لا يرث عولاً لا يحجب » .

[الجدة والجدّة] :

واعلم أن الله تعالى ذَكَرَ حُكْمَ ميراثِ الأبوين ، ولم يذكر الجدَّ ولا الجدّة .
فأما الجدّة :

فقد قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه : إنه ليس لهما في كتاب الله شيء .

وقد حكى بعضُ العلماء الإجماعَ على ذلك ، وأن فرضَها إنما ثبت بالسنة .
● وقيل : إن السدسَ طُعْمَةٌ أطعمها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وليس بفرض .

وكذا روي عن ابن مسعود ، وسعيد بن المسيب .
● وقد روي عن ابن عباس من وجوه فيها ضعف ، أنها بمنزلة الأم عند فقد الأم ، ترث ميراث الأم ؛ فترث الثلث تارة ، والسدس أخرى .
وهذا شذوذ .

ولا يصح إلحاق الجدّة بالجدِّ ؛ لأن الجدَّ عصبية يدلى بعصبية ، والجدّة ذات فرض ؛ تدلى بذات فرض ؛ فضعفت .
● وقد قيل : إنه ليس لها فرضٌ بالكلية وإنما السدسُ طُعْمَةٌ أطعمها النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

ولهذا قالت طائفة ممن يرى الردّ على ذوي الفروض : إنه لا يُرَدُّ على الجدّة ؛ لضعف فرضها ، وهو رواية عن أحمد .

● وأما الجد : فاتفق العلماء على أنه يقوم مقام الأب في أحواله المذكورة من قبل ، فيرث مع الولد السدسَ بالفرض ، ومع عدم الولد يرث بالتعصيب ، وإن بقى شيء مع إناث الولد أخذه بالتعصيب أيضًا ؛ عملاً بقوله : « فما أبقت الفرائض فلاولى رجلٍ ذكر » ولكن اختلفوا إذا اجتمع أم وجد مع أحد الزوجين ، فروي عن طائفة من الصحابة ، أن للأم ثلث الباقي كما لو كان معها الأب كما سبق ، روى ذلك عن عمر وابن مسعود - كذا نقله بعضهم .

● ومنهم من قال : إنما رُوي عن عمر ، وابن مسعود في زوج وأم وجدّ : أن للأم ثلث الباقي .

- وروى عن ابن مسعود رواية أخرى : أن النصف الفاضل بين الجدّ والأم نصفان .
 - وأما في زوجة وأم وجد ؛ فروى عن ابن مسعود رواية شاذة أن للأم ثلث الباقي .
 - والصحيح عنه كقول الجمهور ، أن لها الثلث كاملاً .
- وهذا يشبه تفريق ابن سيرين في الأم مع الأب ؛ أنه إن كان معهما زوج ؛ فللأم ثلث الباقي ، وإن كان معهما زوجة ؛ فللأم الثلث .
- وجمهور العلماء على أن الأم لها الثلث مع الجد مطلقاً ، وهو قول على وزيد وابن عباس .

* * *

[الأم مع الأب والجد] :

- والفرق بين الأم مع الأب ومع الجد : أنها مع الأب يشملهما اسم واحد ، وهما في القرب سواء إلى الميت ؛ فيأخذ الذكر منهما مثل حظ الأنثى مرتين ⁽¹⁾ ، كالأولاد والإخوة .

- وأما الأم مع الجد فليس يشملها اسم واحد ، والجد أبعد من الأب ؛ فلا يلزم مساواته به في ذلك .

[الجد والإخوة] :

- وأما إن اجتمع الجدّ مع الإخوة فإن كانوا لأُم سقطوا به ؛ لأنهم إنما يرثون من الكَلالة ، والكَلالة « مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ » ؛ إلا رواية شذت عن ابن عباس .
- وأما إن كانوا لأب أو لأبوين ، فقد اختلف العلماء في حكم ميراثهم قديماً وحديثاً . فمنهم من أسقط الإخوة بالجد مطلقاً ، كما يسقطون بالأب ؛ وهذا قول الصّدّيق رضي الله عنه ، ومعاذي ، وابن عباس وغيرهم .

واستدلوا بأن الجد أب في كتاب الله عز وجل ؛ فيدخل في مسمى الأب في الموارث ، كما أن ولد الولد ولد ، ويدخل في مُسَمَّى الولد عند عدم الولد بالاتفاق ، وبأن الإخوة ؛ إنما يرثون مع الكَلالة فيحجبهم الجدّ كالإخوة من الأب ⁽²⁾ ؛ وبأن الجد أقوى من الإخوة ؛ لاجتماع الفرض والتعصيب له من جهة واحدة ، فهو كالأب ، وحينئذ فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « فما بقي فلأولى رجل ذكر »

(2) « ١ » : « الأبوين » ، م : « من الأم » .

(1) م : « الأنثيين » .

ومنهم من شَرَكَ بين الإخوة والجدّ ، وهو قول كثير من الصحابة ، وأكثر الفقهاء بعدهم على اختلاف طويل بينهم في كيفية التشريك بينهم في الميراث .
 • وكان من السلف مَنْ يتوقف في حكمهم ، ولا يُجيبُ فيهم بشيء ؛ لاشتباه أمرهم ، وإشكاله .
 ولولا خشية الإطالة ؛ لبسطنا القول في هذه المسئلة ، ولكن ذلك يؤدي إلى الإطالة جدًا .

* * *

[ميراث الإخوة والكلالة] :

- وأما حكم ميراث الإخوة للأبوين ، أو للأب ؛ فقد ذكره الله تعالى في آخر سورة النساء في قوله تعالى : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَٰذَا لَيَسَّ لَكُمْ وَلَكُلِّ وَلَهُ أَخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ ⁽¹⁾ والكلالة مأخوذة من تَكَلَّلَ النسب ، وإحاطته بالميت ، وذلك يقتضي انتفاء الانتساب مطلقًا من العمودين : الأعلى والأسفل .
- وتنصيبه سبحانه وتعالى على انتفاء الولد ، تنبيه على انتفاء الوالد بطريق الأولى ؛ لأن انتساب الولد إلى والده أظهر من انتسابه إلى ولده ؛ فكان ذكر عدم الولد تنبيهًا على عدم الوالد بطريق الأولى .
- وقد قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : الكَلَالَةُ : مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ .
 وتابعه جمهور الصحابة ، والعلماء بعدهم .
 وقد روى ذلك مرفوعًا من مراسيل أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
- خرجه أبو داود في المراسيل ⁽²⁾ .
- وخرجه الحاكم من رواية عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا وصححه ⁽³⁾ .

(1) سورة النساء : 176 .

(2) المراسيل ص 341 ط . الأزهر ، 58 - باب الكلالة ص 194 ط . بيروت .

(3) أخرجه الحاكم في المستدرک 336/4 من رواية أبي النضر الفقيه ، عن أحمد بن نجدة ، عن يحيى بن عبد الحميد الحماني ، عن يحيى بن آدم ، عن عمار بن زريق ، عن أبي إسحاق ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ،

وَوَضَّلُهُ بِذِكْرِ أَبِي هَريرة ضعيف .

فقوله : ﴿ إِنْ أَمْرُؤَا هَٰلِكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ (1) :

يعني إذا لم يكن للميت ولد بالكلية ، لا ذكر ولا أنثى ؛ فللأخت حينئذ : النصف مما ترك فرضاً .

ومفهوم هذا : أنه إذا كان له وَلَدٌ فليس للأختِ النِّصْفُ فرضاً .

ثم إن كان الولد ذكراً ؛ فهو أولى بالمال كله لما سبق تقريره في ميراث الأولاد الذكور إذا انفردوا ؛ فإنهم أقرب العصابات ، وهم يُسْقِطُونَ الإخوة ، فكيف لا يُسْقِطُونَ الأخوات ؟ .

وأيضاً فقد قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ (2) وهذا يدخل فيه ما إذا كان هناك ذو فرض كالبنات وغيرهن .

فإذا استحق الفاضل ذكور الإخوة مع الأخوات ، فإذا انفردوا فكذاك يستحقونه ، وأولى .

وإن كان الولد أنثى ؛ فليس للأخت هنا النصف بالفرض ؛ ولكن لها الباقي بالتعصيب عند جمهور العلماء .

وقد سبق ذكر ذلك والاختلاف فيه (3) .

* * *

[ميراث الابن والأخ] :

فلو كان هناك ابن لا يستوعب المال كله (4) وأخت مثل ابن نصفه حر عند من يورثه نصف الميراث ، وهو مذهب الإمام أحمد وغيره من العلماء ، فهل يقال : إن الابن هنا يُسْقِطُ نِصْفَ فرض الأخت فترث معه الربع فرضاً ؟ أم يقال : إنه يصير كالبنات ؛ فتصيرُ

= عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله ! ما الكلالة ؟ قال : « أما سمعت الآية التي نزلت في الصيف ﴾ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴿ والكلالة : من لم يترك ولداً ولا والداً » .

وصححه على شرط الشيخين ورده الذهبي فقال : الحمانى ضعيف .

والحمانى قال عنه البخاري : يتكلمون فيه وثقه يحيى بن معين وغيره وكذبه أحمد والنسائي ، وقال ابن عدي : لم أر في مسنده وأحاديثه أحاديث مناكير ، وأرجو أنه لا بأس به ، وقال الذهبي : إلا أنه شيعي بغض . راجع ترجمته في الضعفاء للبخاري ص 124 - 125 ت 398 والتاريخ الكبير له 291 / 2 / 4 ، والكامل في الضعفاء

(1) سورة النساء : 176 .

(3) ص 1178 وما بعدها .

لابن عدي 237 / 7 - 239 .

(2) سورة النساء : 176 .

(4) ليست في « أ » ولا في ظ .

الأختُ معه عصبية كما تصير مع البنت ؟ ⁽¹⁾ ، لكنه يُسْقِطُ نصفَ تَعْصِيْبِهَا فتأخذ معه النصف الباقي بالتعصيب ؟ . هذا محتمل .

وفي هذه المسألة لأصحابنا وجهان .

[ميراث الأخ من الأخت] :

وقوله تعالى : ﴿ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ﴾ ⁽²⁾ .

يعني أن الأخ يستقل بميراث أخته إذا لم يكن لها ولد ذكر أو أنثى ، فإن كان لها ولد ذكر فهو أولى من الأخ بغير إشكال ؛ فإنه أولى رجل ذكر .

وإن كان أنثى ؛ فالباقي بعد فرضها يكون للأخ ؛ لأنه أولى رجل ذكر ، ولكن لا يستقل بميراثها حينئذ ⁽³⁾ ؛ كما إذا لم يكن لها ولد .

[الأختان] :

• وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ﴾ ⁽⁴⁾ .

يعني أن فرض البنتين : الثلثان ، كما أن فرض الواحدة : النصف ؛ فهذا كله في حكم انفراد الإخوة والأخوات .

[الإخوة] :

• وأما حكم اجتماعهم فقد قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ ⁽⁵⁾ فدخل في ذلك ما إذا كانوا منفردين .

• وأما إذا كان هناك ذو فرض من الأولاد أو غيرهم كأحد الزوجين ، أو الأم ، أو الإخوة من الأم ؛ فيكون الفاضل عن فروضهم للإخوة والأخوات بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين .

فقد تبين بما ذكرناه : أن وجود الولد ؛ إنما يُسْقِطُ فرضَ الأخواتِ من الأبوين أو الأب ، ولا يُسْقِطُ توريثَهُنَّ بالتعصيب مع أخواتِهِنَّ بالإجماع ، ولا تعصيهن ⁽⁶⁾ بانفرادهنّ مع البنات عند الجمهور ، فالكلالة شرط لثبوت فرض الأخوات ؛ لا لثبوت ميراثهنّ ، كما أنه ليس بشرط لميراث ذكورهم بالإجماع .

وهذا بخلاف ولد الأم ، فإن انتفاء الكلالة أسقطت فروضهم ، وإذا أسقطت

(1) في الأصول : « الأخت » والتصويب من « ل » فقد ضرب على « الأخت » وكتب الصواب في الهامش .

(2) سورة النساء : 176 .

(3) م : « حينئذ ، لأنه كما إذا » .

(4) ل : « يعصيهن » .

(5 - 4) سورة النساء : 176 .

فروضهم ؟ سقطت مواريتهم . لأنه لا تعصيب لهم بحال ؛ لإدلائهم بأنثى ، والأخوات للأبوين أو للأب يُدلون بذكر فيرثن بالتعصيب مع إخوانتهن بالاتفاق ، وبانفرادهن مع البنات عند الجمهور .

وإذا كان الولد مسقطاً لفرض ولد الأبوين أو للأب دون أصل توريتهم بغير الفرض فقد يقال : إن الله تعالى إنما خص انتفاء الولد في قوله : ﴿ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ ولم يذكر انتفاء الوالد أو الأب ؛ لأنه كان يدخل فيه الجد ، والجد لا يُسقط ميراث الإخوة بالكلية ، وإنما يشتركون معه في الميراث تارة بالفرض ، وتارة بغيره .

وهذا على قول من يقول : إن الجد لا يُسقط الإخوة - وهم الجمهور - ظاهر ، وهذا كله في انفراد ولد الأبوين أو الأب ، فإن اجتمعوا فإن العصباء من ولد الأبوين يُسقطون ولد الأب كلهم بغير خلاف حتى في الأخت من الأبوين مع البنت عند مَنْ يجعلها عَصَبَةً يَسْقُطُ بها الأخ من الأبوين .

● وفي المسند ⁽¹⁾ والترمذي ⁽²⁾ وابن ماجه ⁽³⁾ عن عليّ - رضي الله عنه - قال : قَضَى رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أَنَّ أَعْيَانَ بني الأم يرثون دون بني العَلَّات ؛ يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه » .
وقال عمرو بن شعيب : قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أن الأخ للأب والأم أولى الكلاله بالميراث ، ثم الأخ للأب .

(1) أخرجه أحمد في المسند 33/2 ، 247 ، 293 (المعارف) ح 595 ، 1091 ، 1221 من رواية الحارث الأعور ، عن علي وقد ضعف محققه إسناده بضعف الحارث .

(2) أخرجه الترمذي في : 30 - كتاب الفرائض : 5 - باب ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم 416/4 ح 2094 ، 2095 تأمناً ومختصراً من رواية الحارث ، عن علي كذلك ، وقد عقب الترمذي بقوله : هذا حديث لا نعرفه ؛ إلا من حديث أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي .

وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث .

والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم .

(3) أخرجه ابن ماجه في 22 - كتاب الوصايا : 7 - باب الدين قبل الوصية 906/2 - ح 2715 .

وفي : 23 - كتاب الفرائض : 10 - باب ميراث العصبه 915/2 ح 2739 .

وبنو الأعيان : هم الأخوة الأشقاء مأخوذ من عين الشيء وهو النفيس منه .

وبنو العَلَّات : هم الأخوة لأب واحد من أمهات شتى ، مأخوذ من العلة وهو ما يتلوه به ، وهو أيضاً الضرة التي تكون زوجة أخرى للرجل ، ومنه الحديث : « الأنبياء أولاد غَلَّات » إيمانهم واحد ، وشرائعهم شتى ويقابلهم بنو الأخياف ؛ وهم بنو الأم الواحدة من آباء شتى .

وانظر المعجم الوسيط 630/2 .

وهذا أيضًا مما يدخل في قوله عليه السلام : « فما بقى ؛ فلأولى رجلٍ ذكرٍ » .
 • والتحقيق في ذلك : أن كل ما دل عليه القرآن ولو بالتنبيه ، فليس هو مما أبقتة
 الفرائض ، بل هو من إلحاق الفرائض المذكورة في القرآن بأهلها ، كتوريث الأولاد :
 ذكورهم وإناثهم الفاضل عن الفروض : للذكر مثل حظ الأنثيين ، وتوريث الإخوة :
 ذكورهم وإناثهم كذلك .

ودل ذلك بطريق التنبيه على أن الباقي يأخذه الذكر منهم عند الانفراد بطريق
 الأولى ، ودل أيضًا بالتنبيه على أن الأخت تأخذ الباقي مع البنت ؛ كما كانت تأخذه
 مع أخيها ، ولا يقدم عليها من هو أبعد منها كابن الأخ ، والعم ، وابنه ؛ فإن أحاها إذا
 لم يُسقطها فكيف يُسقطها مَنْ هُوَ أَقْبَدُ منه ؟

• فهذا كله من باب إلحاق الفرائض بأهلها ، ومن باب قسمة المال بين أهل الفرائض
 على كتاب الله .

* * *

[أولو الأرحام] :

• وأما من لم يذكر باسمه من العصبات في القرآن كابن الأخ والعم ، وابنه ؛ فإنما
 دخل في عمومات مثل قوله تعالى : ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾⁽¹⁾ ، وقوله : ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾⁽²⁾ ؛ فهذا
 يُحتاج في توريثهم إلى هذا الحديث ، أعني حديث ابن عباس .
 فإذا لم يوجد للمال وارث غيرهم ، انفردوا به ، ويقدمُ منهم الأقرب فالأقرب ؛ لأنه
 أولى رجلٍ ذكر .

وإن وجدت فروض لا تستغرق المال كأحد الزوجين أو الأم ، أو ولد الأم ، أو بنات
 منفردات ، أو أخوات منفردات ؛ فالباقي كله لأولى ذكرٍ من هؤلاء .

ولهذا لو كان هؤلاء إخوة رجالاً ونساء ؛ لاختص به رجالهم دون نسائهم ، بخلاف
 الأولاد والإخوة ؛ فإنه يشترك في الباقي ، أو في المال كله ذكورهم وإناثهم بنص القرآن .
 والحديث إنما دل على توريث العصبات الذين يختص ذكورهم دون إناثهم ؛ وهم مَنْ
 عدا الأولاد والإخوة .

فهذا حكم العصابات المذكورين في كتاب الله تعالى ، وفي حديث ابن عباس .
 • وأما ذوو الفرض فقد ذكرنا حكم موارثهم ، ولم يبق منهم ؛ إلا الزوجان والإخوة
 للأم .

* * *

[الزوجان] :

• فأما الزوجان ، فيرثان ⁽¹⁾ بسبب عقد النكاح .
 ولما كان بين الزوجين من الألفة ، والمودة والتناصر ، والتعاقب ، ما بين الأقارب ؛
 لجعل ميراثهما كميراث الأقارب ، وجعل للذكر منهما مثلاً ما للأنثى ، لامتياز الذكر
 على الأنثى بمزيد النفع بالإنفاق ، والنصرة .

* * *

[الإخوة لأم] :

• وأما ولد الأم ؛ فإنهم ليسوا من قبيلة الرجل ، ولا عشيرته ؛ وإنما هم في المعنى من
 ذوي رحمه ؛ ففرض الله لواحدهم السدس ، ولجماعتهم الثلث ؛ صلةً ، وسوى فيه بين
 ذكورهم وإناثهم ، حيث لم يكن لذكرهم زيادة على أنثاهم في الحياة ⁽²⁾ من المعاوضة
 والمناصرة ، كما بين أهل القبيلة والعشيرة الواحدة ؛ فسوى بينهم في الصلة .
 ولهذا لم تُشرع الوصية للأجانب بزيادة على الثلث ، بل كان الثلث كثيراً في
 حقهم ؛ لأنهم أبعد من ولد الأم ؛ فينبغي أن لا يُرأوا على ما يُوصَل به ولد الأم ؛ بل
 يُنقصون منه .

واستدل بعضهم بقوله : « فما بقى فلأولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ » على أن لا ميراث لذوي
 الأرحام ؛ لأنه لم يجعل حق الميراث لمن لم يذكر في القرآن ؛ إلا لأقرب الذكور ، وهذا
 الحكم يختص بالعصابات دون ذوي الأرحام ؛ فإن من وَرَثَ ذوي الأرحام ورث
 ذكورهم وإناثهم .

وأجاب ⁽³⁾ من يرى توريث ذوي الأرحام ، بأن هذا الحديث دلٌّ على توريث
 العصابات لا على نفي توريث غيرهم .

(1) م : « فأما الزوجان فيرثن » وفيها تحريف واضح .

(3) م : « فأجاز » وهو تحريف .

(2) ليست في م .

وتورث ذوي الأرحام مأخوذ من أدلة أخرى ؛ فيكون ذلك زيادة على ما دل عليه حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

* * *

[وصف الرجل بالذكورة] :

● وأما قوله فلأولى ⁽¹⁾ رجل ذكر مع أن الرجل لا يكون إلا ذكراً ؛ فالجواب الصحيح عنه ؛ أنه قد يُطلق الرجل ، ويراد به الشخص كقوله : « مَنْ وُجِدَ ماله عند رجل قد أفلس » ولا فرق بين أن يجده عند رجل أو امرأة ، فتقييده بالذكر ينفي هذا الاحتمال ، ويُخلصه للذكر دون الأنثى ، وهو المقصود .

وكذلك الابن لما كان قد يطلق ويراد به أعم من الذكر ، كقوله : ابن السبيل ؛ جاء تقييد ابن اللبؤن في نصب الزكاة بالذكر .

وللسهيلي كلام على هذا الحديث فيه تكلف وتعسف شديد ، ولا طائل تحته ، وقد رده عليه جماعة ممن أدركناهم . والله أعلم .

* * *

(1) « ا » : « لأولى » .

الحديث الرابع والاربعون

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« الرِّضَاعَةُ تَحْرِمُ مَا تُحْرَمُ الْوِلَادَةُ » . خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

* * *

[تخريج الحديث] :

- هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية عمرة ، عن عائشة (1) .
- وخرج مسلم أيضًا من رواية عروة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » (2) .
- وخرجاه أيضًا من رواية عروة ، عن عائشة من قولها (3) .
- وخرجاه من حديث ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (4) .

(1) أخرجه البخاري في 67 - كتاب النكاح : 20 - باب (وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم) ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب 139 / 9 - 140 ح 5099 من حديث عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان عندها ، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة ، قالت : فقلت : يا رسول الله ! هذا رجل يستأذن في بيتك ؟ فقال النبي ﷺ : أراه فلانًا - لعم حفصة من الرضاعة - قالت عائشة : لو كان فلان حيًا ؟ - لعمها من الرضاعة - دخل عليّ - فقال ﷺ : « نعم ؛ الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة » . وانظر طرفيه في 2646 ، 3105 .

وأخرجه مسلم في 17 - كتاب الرضاع : 1 - باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة .
2 / 1068 ح 1 - (1444) من رواية مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة .
(2) أخرجه مسلم في باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل ح 9 من حديث عروة ، عن عائشة أنها أخبرته ، أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح ، استأذن عليها فحجبتها ، فأخبرت رسول الله ﷺ . فقال لها : « لا تحتجبي منه ؛ فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » .
(3) أخرجه مسلم في الباب السابق ح 5 وفيه قول عروة : فبذلك كانت عائشة تقول : « حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب » .

وأخرجه البخاري في : 65 - كتاب التفسير : 9 - باب ﴿ إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۞ ﴾ 8 / 531 - 532 ح 4796 وفيه قول عروة : « لذلك ... » .
(4) أخرجه البخاري في : 52 - كتاب الشهادات : 7 - باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض 253 / 5 ح 2645 من رواية جابر بن زيد ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال النبي ﷺ في بنت حمزة : « لا تحل لي ؛ يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ؛ هي ابنة أخي من الرضاعة » وانظر طرفه في : 5100 .
ومسلم في : 3 - باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة 1071 / 2 ح 12 - (1447) من حديث جابر ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة فقال : إنها لا تحل لي ... الحديث بنحوه .

- وخرجه الترمذي من حديث علي⁽¹⁾ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
- [الإجماع على العمل بهذه الأحاديث] :
- وقد أجمع العلماء على العمل بهذه الأحاديث في الجملة ، وأن الرضاع يحرم ما يحرمه النسب .

* * *

- [المحرمات من النسب قسمان] :
- ولنذكر المحرمات من النسب كلهن حتى يعلم بذلك ما يحرم من الرضاع فنقول :
- الولادة والنسب قد يؤثران التحريم في النكاح ، وهو على قسمين :
- [القسم الأول] :
- تحريم مؤبد على الانفراد .
- وهو نوعان :
- أحدهما : ما يحرم بمجرد النسب ؛ فيحرم على الرجل أصوله وإن علون ، وفروعه وإن سفلن .
- وفروع أصله الأدنى وإن سفلن ، وفروع أصوله البعيدة دون فروعهن .
- فدخل في أصوله أمهاته وإن علون من جهة أبيه وأمه ، وفي فروعه بناته وبنات أولاده وإن سفلن .
- وفي فروع أصله الأدنى : أخواته من الأبوين أو من أحدهما ؛ وبناتهن وبنات الإخوة وأولادهم وإن سفلن .
- ودخل في فروع أصوله البعيدة : العمات والخالات وعمات الأبوين وخالاتهما ، وإن علون .

(1) في : 10 - كتاب الرضاع : 1 - باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب 452 / 3 ح 1146 من رواية علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله حرم من الرضاة ما حرم من النسب » .

وعقب بقوله : وفي الباب عن عائشة وابن عباس وأم حبيبة .

[و] حديث علي حسن صحيح ، والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم لا نعلم بينهم في ذلك اختلافاً .

فلم يبق من الأقارب حلالاً للرجل سوى فروع أصوله البعيدة ، وهن بنات العم ، وبنات العمات ، وبنات الخال ، وبنات الخالات .

* * *

● والنوع الثاني : ما يحرم من النسب مع سبب آخر ، وهو المصاهرة فيحرم على الرجل حلائل آبائه ، وحلائل أبنائه ، وأمّهات نسائه ، وبنات نسائه المدخول بهن . فيحرم على الرجل أم امراته وأمّهاتها من جهة الأم والأب وإن علون ، ويحرم عليه بنات امرأته وهن الرئائب وبناتهن وإن سفلن ، وكذلك بنات بني زوجته وهن بنات الرئائب .

نص عليه الشافعي رحمه الله ، وأحمد رحمه الله ، ولا يعلم فيه خلاف . ويحرم عليه أن يتزوَّج بامرأة أبيه وإن علا ، وبامرأة⁽¹⁾ ابنه وإن سفل . ودخول هؤلاء في التحريم بالنسب ظاهر ؛ لأنّ تحريمهن من جهة نسب الرجل بسبب المصاهرة .

وأما أمّهات نسائه وبناتهنّ فتحرّمين مع المصاهرة ، بسبب نسب المرأة . فلم يخرج التحريم بذلك عن أن يكون بالنسب مع انضمامه إلى سبب المصاهرة ؛ فإنّ التحريم بالنسب المجرد والنسب المضاف إلى المصاهرة ، يشترك فيه الرجال والنساء . فيحرم على المرأة أن تتزوَّج أصولها وإن علّوا ، وفروعها وإن سفلّوا ، وفروع أصلها الأدنى ، وإن سفلّوا من أخواتها ، وأولاد الإخوة وإن سفلوا ، وفروع أصولها البعيدة ، وهم الأعمام والأخوال ، وإن علوا دون أبنائهم .

فهذا كله بالنسب المجرد ؛ وأما بالنسب المضاف إلى المصاهرة ؛ فيحرم عليها نكاح أبي زوجها وإن علا ، ونكاح ابنه وإن سفلّ بمجرد العقد . ويحرم عليها زوج ابنتها وإن سفلت بالعقد ، وزوج أمها وإن علت لكن بشرط الدخول بها .

* * *

(1) « ١ » : « وامرأة » .

[والقسم الثاني] :

- والقسم الثاني : التحريم المؤبد على الاجتماع دون الانفراد .
وتحريمه يختص بالرجال ؛ لاستحالة إباحة جمع المرأة بين زوجين ؛ فكل امرأتين بينهما رحم محرم ، يحرم الجمع بينهما بحيث لو كانت إحداهما ذكراً لم يجز له التزوّج بالأخرى ؛ فإنه يحرم الجمع بينهما بعقد النكاح .
- قال الشعبي : كان أصحاب محمد ﷺ يقولون : « لا يجمع الرجل بين امرأتين لو كانت إحداهما رجلاً لم يصلح له أن يتزوجها » .
وهذا إذا كان التحريم لأجل النسب .
وبذلك فسرهُ سفيان الثوري ، وأكثر العلماء .
فلو كان لغير النسب مثل أن يجمع بين زوجة رجل وابنته من غيرها ؛ فإنه يباح عند الأكثرين ، وكرهه بعض السلف .
- فإذا علّم ما يحرم من النسب فكل ما يَحْرُمُ منه ؛ فإنه يَحْرُمُ من الرضاع نظيره .
- فيَحْرُمُ على الرجل أن يتزوج أمهاته من الرضاعة وإن علّون ، وبناته من الرضاعة ، وإن سَفَلن ، وأخواته من الرضاعة ، وبنات أخواته من الرضاعة ، وعماته وخالاته من الرضاعة ، وإن علون دون بناتهن .
- ومعنى هذا : أن المرأة ⁽¹⁾ إذا أرضعت طفلاً : الرضاعُ المعتبر في المدة المعتبرة ، صارت أمّاً له بنص كتاب الله فَتَحْرُمُ عليه هي وأمّهاتها ، وإن علون من نسب أو رضاع ، وتصير بناتها كُلُّهُنَّ أخوات له من الرضاعة ، فيَحْرُمُ عليه بنص القرآن .

* * *

[بقیة التحريم من الرضاعة استفيد من السنة] :

- وبقیة التحريم من الرضاعة استفيد من السنة ، كما استفيد من السنة أن تحريم الجمع لا يختص بالأختين ، بل المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها كذلك .
- وإذا كان أولادُ المرِضعة من نسب أو رضاع إخوةً للمرتضع ؛ فيحرم عليه بنات إخوته أيضاً .

(1) م : « المراد » وهو تحريف .

● وسئل ابن عباس عن رجل له جارتان أرضعت إحداهما جارية ، والأخرى غلاماً أيحل للغلام أن يتزوج الجارية ؟ فقال : لا ؛ اللقاح واحد .

* * *

[لو كانت مرضعة من غير زوج] :

● ولو كان اللبن الذي ارتضع به الطفل قد ثاب للمرأة من غير وطء فحل بأن تكون امرأة لا زوج لها قد ثاب لها لبن أو هي بكر أو آيسة ؛ فأكثر العلماء على أنه يَحْرُمُ الرضاع به وتصير المرضعة أمًّا للطفل .

وقد حكاه ابنُ المنذر إجماعاً عَمَّن يُحَفِّظُ عنه من أهل العلم .

وهو قول أبي حنيفة ومالك والشافعي وإسحق وغيرهم .

وذهب الإمام أحمد في المشهور المنصوص عنه إلى أنه لا ينتشر التحريم به بحال حتى يكون له فحلٌ يدر اللبن من رضاعه .

وحكى عن الشافعي قول مثله .

* * *

[لو انقطع النسب من جهة صاحب اللبن] :

● ولو انقطع نسبه من جهة صاحب اللبن كولد الزنا ، فهل تنتشر الحرمة إلى الزاني صاحب اللبن ؟ هذا يبنني على أن البنت من الزنا هل تحرم على الزاني أم لا (1) .

● ومذهب أبي حنيفة وأحمد ومالك في رواية عنه تحريمها عليه خلافاً للشافعي .

● وبالحال الإمام أحمد في الإنكار على من خالف في ذلك .

فعلى قولهم : هل ينتشر التحريم إلى الزاني : صاحب اللبن فيكون أباً للمرتضع أم لا ؟ فيه قولان هما وجهان لأصحابنا .

● واختار ابنُ حامد أن التحريم لا ينتشر إليه .

● واختار أبو بكر والقاضي أبو يعلى أن التحريم ينتشر إلى الزاني .

وهو نص أحمد ، وحكاه عن ابن عباس ، وهو قول إسحق بن راهويه نقله عنه

حرب .

(1) ليست في « ظ » ، ولا « د » .

[امتداد التحريم بالرضاع] :

● وينتشر التحريم بالرضاع إلى ما حرم بالنسب مع الصهر إما من جهة نسب الرجل كأمراة أبيه وابنه ، أو من جهة نسب الزوجة كأُمها وابنتها ، وإلى ما حرم جمعه لأجل نسب المرأة أيضًا كالجمع بين الأختين والمرأة وعمتها أو [و] خالتها ، فيحرم ذلك كله من الرضاع ، كما يحرم من النسب لدخوله في قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .

● وتحريمُ هذا كله للنسب ، فبعضه لنسب الزوج ، وبعضه لنسب الزوجة .
وقد نص على ذلك أئمة السلف ، ولا يُعلم بينهم اختلاف ، ونص عليه الإمام أحمد واستدل بعموم قوله : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » .

* * *

[وحلائل الأبناء] :

● وأما قوله عز وجل : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ ⁽¹⁾ فقالوا : لم يُرد بذلك أنه لا يحرم حلائل الأبناء من الرضاع ، إنما أراد إخراج حلائل الذين تُبَنُّوا ولم يكونوا أبناءً من النَّسَب ، كما تزوج النبي ﷺ زوجة زيد بن حارثة بعد أن كان قد تبَّناه .

* * *

[التحريم بالرضاع وإلى من ينتشر ؟] :

● وهذا التحريم بالرضاع يختص بالمرتضع نفسه ، وينتشر إلى أولاده ، ولا ينتشر تحريمه إلى من في درجة المرتضع من إخوته وأخواته ، ولا إلى من هو ⁽²⁾ أعلى منه من آبائه ، وأمهاته وأعمامه وعماته وأحواله وخالاته ، فتباح المرضعة نفسها لأبي المرتضع من النسب ولأخيه ، وتباح أم المرتضع من النسب وأخته منه لأبي المرتضع من الرضاع ، ولأخيه .

هذا قول جمهور العلماء وقالوا : يباح أن يتزوج أخت أخيه ، من الرضاعة ، وأخت ابنته من الرضاعة ، حتى قال الشعبي : هي أحل من ماء قدس .

(2) ليست في « ا » ، ولا في ب .

(1) سورة النساء : 23 .

وصرح بإباحتها حبيب بن أبي ثابت وأحمد ⁽¹⁾ .
 وورى أشعث ⁽²⁾ عن الحسن أنه كره أن يتزوج الرجل بنت ظئر ابنه ، ويقول أخت
 ابنه ، ولم ير بأساً أن يتزوج أمها ؛ يعني ظئر ⁽³⁾ ابنه .
 وروى سليمان التيمي ، عن الحسن أنه سئل عن رجل يتزوج أخت أخيه من
 الرضاعة ، فلم يقل فيه شيئاً ، وهذا يقتضي توقّفه فيه .
 ولعل الحسن إنما كان يكره ذلك ؛ تنزيهاً لا تحريماً لمشابهته للمحرّم بالنسب في الاسم .
 وهذا بمجردده لا يوجب تحريماً .

* * *

[ما يستثنى مما يحرم بالنسب] :

- وقد استثنى كثير من الفقهاء من أصحابنا وغيرهم مما يحرم من النسب صورتين فقالوا : لا يحرم نظيرها من الرضاع .
- إحداهما : أم الأخت ، فتحرم من النسب ، ولا تحرم من الرضاع .
- والثانية أخت الابن فتحرم من النسب دون الرضاع ولا حاجة إلى استثناء هذين ولا أحدهما .
- أما أم الأخت ، فإنما تحرم من النسب ؛ لكونها أمّاً أو زوجة أب لا لمجرد كونها أم أخت ، فلا يعلّق التحريم بما لم يعلّقه الله به .
- وحينئذ فيوجد في الرضاع من هي أم أخت ⁽⁴⁾ ليست أمّاً ولا زوجة أب فلا تحرم ؛ لأنها ليست نظيراً لذات النسب .
- وأما أخت الابن فإن الله تعالى إنما حرم الربيبة المدخول بأمرها ، فتحرم لكونها ربيبة دخل بأمرها لا لكونها أخت ابنه ، والدخول في الرضاع منتف ؛ فلا تحرم به أولاد المرضعة .

(1) ليست في « أ » .

(2) م : « الأشعث » .

(3) ظأرت المرأة والناقعة على ولد غيرها ظأراً ، وظئاراً ؛ عطف على .

والظأّر : كل شيء مع مثله .

والظئر : المرضعة لغير ولدها ، ويطلق على زوجها أيضاً .

راجع المعجم الوسيط 2 / 580 .

(4) « أ » ، ب : « أخ » .

[وما الذي يدخل في عموم الحديث ؟] :

• ومما قد يدخل في عموم قوله « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » لو ظاهر من امرأته فشبهها بمحرمة من الرضاع فقال لها : أنتِ على كأمي من الرضاع ، فهل يثبت بذلك تحريم الظهار أم لا ؟

فيه قولان :

أحدهما : أنه يثبت به تحريم الظهار وهو قول الجمهور ومنهم : مالك والثوري وأبو حنيفة والأوزاعي والحسن بن صالح وعثمان البتي⁽¹⁾ .
وهو المشهور عن أحمد .

والثاني : لا يثبت به التحريم ، وهو قول الشافعي ، وتوقف فيه أحمد في رواية ابن

منصور .

* * *

(1) م : « التيمي » وهو تحريف ؛ فهو عثمان البتي ، وفي هامش ب : البت : الكساء ، جمعه بتوت .
وعثمان هذا كان يبيع البتوت .

الحديث الخامس والاربعون

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ يَقُولُ :
 « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ ، فَقِيلَ : يَا
 رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبَحُ
 بِهَا النَّاسُ ؟ قَالَ : لَا ؛ هُوَ حَرَامٌ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : قَاتِلِ اللَّهَ الْيَهُودَ !
 إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَأَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ » . خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

* * *

[تخریج الحديث] :

• هذا الحديث خرجه في الصحيحين من حديث يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن جابر (1) .

• وفي رواية مسلم أن يزيد قال : كتب إلي عطاء فذكره (2) .
 ولهذا قال أبو حاتم الرازي (3) : « لا أعلم يزيد بن أبي حبيب ، سمع من عطاء شيئاً »
 يعني : أنه إنما يروي عنه كتابه .

وقد رواه أيضاً يزيد بن أبي حبيب ، عن عمرو بن الوليد بن عبدة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنحوه (4) .

• وفي الصحيحين عن ابن عباس قال : « بلغ عمر أن رجلاً باع خمراً » فقال : قاتله
 الله ! ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « قاتل الله اليهود ! حرمت

(1) أخرجه البخاري في : 34 كتاب البيوع : 102 - باب بيع الميتة والأصنام 4 / 424 ح 2236 ، وانظر طرفيه في 4296 ، 4633 .

ومسلم في : 22 - كتاب المساقاة : 13 - باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام 3 / 1207 ح 71 - (1581) .

(2) عقب الرواية السابقة . (3) في العلل 1 / 382 .

(4) انظر ما رواه أحمد في المسند 11 / 202 (المعارف) بإسناد صحيح من رواية أسامة بن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو .

ومن حديث عبد الله بن عمرو أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد 4 / 90 - 91 وقال : رواه أحمد والطبراني في الأوسط ؛ إلا أنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب ، وثنم الخنزير ، وعن مهر البغي ، وعن عسب الفحل ، ورجال أحمد ثقات ، وإسناد الطبراني حسن .

- عليهم الشحوم فجملوها فباعوها ؟ » (1) .
- وفي رواية : « وأكلوا أثمانها » (2) .
- وخرجه أبو داود (3) من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ نحوه وزاد فيه : « وإن الله إذا حرم أكل شيء حرم عليهم ثمنه » (4) .
- وخرجه ابن أبي شيبة ولفظه : إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه (5) .
- وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله وآله وسلم قال : « قاتل الله اليهود حُرِّمَتْ عليهم الشُّحُومُ فباعوها وأكلوا ثمنها » (6) .
- وفي الصحيحين عن عائشة قالت : « لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاقتراهنَّ على الناس ثم نهى عن التجارة في الخمر » (7) .

- (1) أخرجه البخاري في : 34 - كتاب البيوع : 103 - باب لا يذاب شحم الميتة ، ولا يباع ودكه - رواه جابر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ 4 / 414 .
- وفي : 60 - كتاب أحاديث الأنبياء : 50 - باب ما ذكر عن بني إسرائيل 6 / 496 ح 3460 ومسلم في الموضع السابق عقب حديث جابر ح 72 - (1582) وفيه : ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال : لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ؛ فجملوها فباعوها .
- (2) أخرجه البخاري عقب حديث ابن عباس في الموضع الأول ح 2224 .
- ومسلم في الموضع السابق عقب حديث ابن عباس ح 73 - (1583) ، 74 - (...) كلاهما من حديث أبي هريرة .
- (3) أخرجه أبو داود في : 17 - كتاب البيوع والإجازات : 66 - باب في ثمن الخمر والميتة 3 / 758 ح 3488 وانظره في صحيح سنن أبي داود 2 / 667 ح 2978 .
- (4) الذي في السنن : ... حرم على قوم
- (5) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف 6 / 100 - 101 ح 422 من رواية عبد الأعلى ، عن خالد ، عن أبي الوليد ، عن ابن عباس رفعه قال :
- « إن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه » .
- وانظر أطرافه في أحاديث 427 ، 1656 ، 2286 ، 18791 من المصنف .
- (6) أخرجه البخاري في : 34 - كتاب البيوع : 103 - باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه 4 / 414 ح 2224 باللفظ المذكور .
- ومسلم في : 22 - كتاب المساقاة : 13 - باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام 3 / 1208 ح 74 - (...) .
- (7) أخرجه البخاري في : 8 - كتاب الصلاة : 73 - باب تحريم تجارة الخمر في المسجد 1 / 553 - 554 ح 459 .
- وأطرافه في : 2084 ، 2226 ، 4540 ، 4541 ، 4542 ، 4543 .
- قال ابن حجر في الموضع الأول : قال القاضي عياض : كان تحريم الخمر قبل نزول آية الربا بمدة طويلة ؛ فيحتمل أنه ﷺ أخبر بتحريمها مرة بعد أخرى تأكيداً ، قال ابن حجر : قلت : ويحتمل أن يكون تحريم التجارة فيها تأخر عن وقت تحريم عينها ، والله أعلم .
- والحديث أخرجه مسلم في : 22 - كتاب المساقاة : 12 - باب تحريم الخمر 3 / 1206 ح 69 - (1580) باللفظ المذكور ؛ إلا أن فيه : « لما نزلت » وعند البخاري في الموضع الأول : « لما أنزلت الآيات ... الحديث بنحوه .

- وفي رواية لمسلم : لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المسجد ؛ فحرم التجارة في الخمر ⁽¹⁾ .
- وخرج مسلم من حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله حرم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع » قال : فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق المدينة فسفكوها ⁽²⁾ .
- وخرج أيضًا من حديث ابن عباس أن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « هل عَلِمْتَ أن الله قد حَرَّمَها ؟ » ، قال : لا ، قال : فَسَارَّ إِنْسَانًا ، فقال له رسول الله ﷺ : « بِمَ سَارَرْتَهُ ؟ » قال : أَمَرْتَهُ ببيعها ؟ قال : « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهُ » قال : « ففتح المزادة ⁽³⁾ حتى ذَهَبَ ما فيها » ⁽⁴⁾ .

* * *

[وحاصل هذه الأحاديث] :

- فالحاصل من هذه الأحاديث كلها أن ما حرم الله الانتفاع به ؛ فإنه يحرم بيعه وأكل ثمنه ؛ كما جاء مصرّحًا به في الرواية المتقدمة : « إن الله إذا حَرَّمَ شيئًا حَرَّمَ ثمنه » .

* * *

[ما يحرم الانتفاع به قسمان] :

- وهذه كلمة عامة جامعة تطرّد في كل ما كان المقصود من الانتفاع به حرامًا ، وهو قسمان :

- (1) أخرجه مسلم عقب الرواية السابقة ، بهذا اللفظ ؛ إلا أن في أوله : « لما أنزلت ... » .
- (2) أخرجه مسلم أول الباب السابق ح 67 - (1578) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يخطب بالمدينة ، قال : « يا أيها الناس ! إن الله تعالى يعرض بالخمر ، ولعل الله سينزل فيها أمرًا ؛ فمن كان عنده منها شيء فليبعه به وليتفّع به » قال : فما لبثنا إلا يسيرًا حتى قال النبي ﷺ : إن الله تعالى حرم الخمر ... الحديث .
- (3) ا ، ب : « المزاد » وهما روايتان بمعنى وكلاهما صحيح .
- انظر هامش مسلم وشرح النووي .
- (4) أخرجه مسلم عقب الحديث السابق ح 68 - (1579) باللفظ المذكور وفيه : أن عبد الرحمن بن وعلّة - من أهل مصر - سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب ؟ فقال ابن عباس : إن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر ... الحديث .

[القسم الأول : ما ينتفع به مع بقاء عينه] :

• أحدهما : ما كان الانتفاع به حاصلًا مع بقاء عينه كالأصنام ؛ فإن منفعتها المقصودة منها : الشرك ⁽¹⁾ بالله ، وهو أعظم المعاصي على الإطلاق .
ويلتحق بذلك :

ما كانت منفعته محرمة ؛ ككتب الشرك والسحر والبدع والضلال .
وكذلك الصور المحرمة ، وآلات الملاهي المحرمة كالطنبور ، وكذلك شراء الجواري للغناء .

وفي المسند عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله بعثني رحمةً وهُدًى للعالمين ، وأمرني أن أمحق المزامير والكَنَارَات يعني البَرَاطِ ⁽²⁾ ، والمعازِفَ والأوثان التي كانت تُعْبَدُ في الجاهلية ، وأقسم ربي بعزته لا يشرب عبدٌ من عبيدي جُرْعَةً من خمر إلا سقيته مكانها من حَمِيمٍ جهنم مُعَذَّبًا أو مغفورًا له ، ولا يُشَقِّها صبيًا صغيرًا ؛ إلا سقيته مكانها من حَمِيمٍ جهنم مُعَذَّبًا أو مغفورًا له » .

« ولا يدعها عبد من عبيدي من مخافتي إلا سقيتها إياه في حظيرة القدس ، ولا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن ، ولا تجارة فيهن ، وأثمانهن حَرَامٌ : للمغنيات » ⁽³⁾ .
* وخرجه الترمذي ⁽⁴⁾ .

(1) ا ، ب : « هو الشرك » .

(2) الكَنَارَات : جمع كَنَارَة بفتح الكاف وكسرهما العود أو الدف الذي تضرب به النساء ، أو الطنبور ، أو الطبل ، والجمع كَنَانِير .

معجم وسيط 806 / 2 .

والبراط : جمع بَرُوط : العود من آلات الموسيقى ، ومعناه : صدر البط معرب .

معجم وسيط 46 / 1 .

(3) أخرجه أحمد في المسند 257 / 5 (حلي) وفيه الكفارات وهو تحريف .

وأورده الهيثمي في المجمع 69 / 5 من حديث أبي أمامة وقال :

رواه كله أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف .

(4) في : 48 - كتاب تفسير القرآن : 32 - باب ومن سورة لقمان 345 / 5 - 346 ح 3195 من رواية قتيبة بن سعيد ، عن بكر بن مضر ، عن عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبي أمامة ، عن رسول الله ﷺ قال : لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام ، في مثل ذلك أنزلت عليه هذه الآية : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله ﴾ .
إلى آخر الآية .

ولفظه : « لا تبيعوا القَيْنَات ، ولا تشتروهن ، ولا تعملوهن ولا خير في تجارة فيهن ، وثمانهن حرام » .

وفي مثل ذلك أنزل الله - : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ - الآية وخرجه ابن ماجه أيضًا ⁽¹⁾ .

وفي إسناده الحديث مقال ⁽²⁾ .

وقد روي نحوه من حديث عمر رضي الله عنه ، وعلي رضي الله عنه ، بإسنادين فيهما ضعف ⁽³⁾ أيضًا .

= قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، إنما يروى من حديث القاسم ، عن أبي أمامة ، والقاسم ثقة ، وعلي بن يزيد يضعف في الحديث ، قال :

سمعت محمدًا يقول : القاسم ثقة ، وعلي بن يزيد يضعف .

(1) أخرجه ابن ماجه في 13 - كتاب التجارات : 11 - باب ما لا يحل بيعه 733 / 2 ح 2168 من طريق أبي المهلب ، عن عبيد الله الأفريقي ، عن أبي أمامة قال : « نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات ، وعن شرائهن ، وعن كسبهن ، وعن أكل أثمانهن » .

(2) وعبيد الله الأفريقي ؛ هو عبيد الله بن زحر الضمري الأفريقي ، ودخل العراق في طلب العلم . روى عن علي بن يزيد الألهاني نسخة والأعمش وجماعة . وأرسل عن أبي أمامة ، وأبي العالية . وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، وضمام بن إسماعيل وغيرهما .

ضعفه أحمد ، ويحيى بن معين ، والدارمي ، وابن المديني ، والدارقطني .

أما أحمد بن صالح فوثقه ، وقال أبو زرعة : لا بأس به ، وقال الخطيب : كان رجلًا صالحًا وفي حديثه لين . وأما ابن المديني فكان يقول : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الأئبات ، فإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات ، وإذا اجتمع في إسناده خبر : عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد ، والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن متن ذلك الخبر ؛ إلا بما عملته أيديهم وليس في الثلاثة من اتهم ؛ إلا علي بن زيد ؛ وأما الآخرون فهما في الأصل صدوقان ، وإن كانا يخطئان ، ولم يخرج البخاري من رواية ابن زحر ، عن علي بن يزيد شيئًا فإذا أضفنا إلى هذا ما قال ابن عدي في ترجمة علي بن يزيد بعد أن أورد أحاديث منكورة له : « ولعلي بن يزيد أحاديث ونسخ غير ما ذكرت وهو في نفسه صالح ؛ إلا أن يروى عنه ضعيف فيؤتى من قبل ذلك الضعيف » .

فسواء أكان الطعن في الإسناد من قبل علي هذا أو من قبل عبيد الله ذاك فقد تبين ما يشير إليه ابن رجب : أن في الحديث مقالًا .

راجع الكامل 178 / 5 - 179 ، والتهذيب 12 / 7 - 13 .

وقد أورد ابن كثير في هذا الحديث في التفسير 442 / 3 عن الترمذي وذكر تعقيبه ثم قال : علي وشيخه والراوي عنه كلهم ضعفاء ، والله أعلم .

(3) أوردتهما الهيثمي في المجمع 91 / 4 فقال :

وعن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال : « القينة سحت ، وغناؤها حرام ، والنظر إليها حرام ، وثمانها مثل ثمن الكلب ، وثمان الكلب سحت ، ومن نبت لحمه على السحت فالنار أولى به » .

ومن يحرم الغناء كأحمد ومالك فإنهما يقولان : إذا بيعت الأمة المغنية ، تباع على أنها ساذجة ، ولا يؤخذ لغنائها ثمن ، ولو كانت الجارية لتييم ، ونص على ذلك أحمد . ولا يَمْنَعُ الغناء من أصل بيع العبد والأمة ؛ لأن الانتفاع به في غير الغناء حاصل بالخدمة وغيرها .

وهو من أعظم مقاصد الرقيق .

نعم لو علم أن المشتري لا يشتريه إلا للمنفعة المحرمة منه ، لم يجز بيعه له عند الإمام أحمد ، وغيره من العلماء ، كما لا يجوز بيعُ العَصِيرِ ممن يتخذه خمراً ، ولا بيع السلاح في الفتنة ، ولا بيعُ الرياحين والأقداح لمن يعلم أنه يشرب عليها الخمر ، أو الغلام لمن يعلم منه الفاحشة .

* * *

[والقسم الثاني ما ينتفع به مع إتلاف عينه] :

● القسم الثاني : ما ⁽¹⁾ ينتفع به مع إتلاف عينه .

فإذا كان المقصود الأعظم منه محرماً فإنه يحرم بيعه كما يحرم بيع الخنزير والخمر والميتة مع أن في بعضها منافع غير محرمة ؛ كأكل الميتة للمضطر ، ودفع الغصة بالخمر ، وإطفاء الحريق به ، والحزب بشعر الحرير عند قوم ، والانتفاع بشعره وجلده عند من يرى ذلك ؛ ولكن لما كانت هذه المنافع غير مقصودة لم يعبأ بها ، وحرم البيع ؛ لكون المقصود الأعظم من الخنزير والميتة أكلهما . ومن الخمر شربها ، ولم يلتفت إلى ما عدا ذلك ، وقد أشار صلى الله عليه وآله وسلم إلى هذا المعنى لما قيل له : أرأيت شحوم الميتة ؛ فإنها يطلى بها السفن ، ويدهن بها الجلود ، ويستصبح بها الناس ، فقال : « لا ؛ هو حرام » ⁽²⁾ .

* * *

= رواه الطبراني وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك ، ضعفه جمهور الأئمة ، ونقل عن ابن معين في رواية : لا بأس به ، وضعفه في أخرى .

وعن علي قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات والنواحات وشرائهن وبيعهن ، وقال : « كسيهن حرام » .

رواه أبو يعلى وفيه ابن نهبان وهو متروك . (1) م : « لا ينتفع » .

(2) هو حديث جابر (الخامس والأربعون) ، والذي تقدم سياقه ص 1209 .

[معنى قوله ﷺ : هو حرام] :

- وقد اختلف الناس في تأويل قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « هو حرام » :
 • فقالت طائفة : أراد : أن هذا الانتناع المذكور بشحوم الميتة حرام .
 وحيث أن ذلك تأكيداً للمنع من بيع الميتة ؛ حيث لم يجعل شيئاً من الانتناع بها مباحاً .
 • وقالت طائفة : بل أراد أن بيعها حرام ، وإن كان قد يُنتفع بها بهذه الوجوه .
 لكن المقصود من الشحوم ، هو الأكل ؛ فلا يباح بيعها لذلك .

* * *

[الانتفاع بشحوم الميتة] :

- وقد اختلف العلماء في الانتفاع بشحوم الميتة .
 • فرخص فيها عطاء ، وكذلك نقل ابن منصور عن أحمد وإسحاق ؛ إلا أن إسحاق قال : إذا احتيج إليه .
 وأما إذا وجد عنه مندوحة فلا .
 • وقال أحمد : يجوز إذا لم يمسه بيده .
 • وقالت طائفة : لا يجوز ذلك ، وهو قول مالك والشافعي ، وأبي حنيفة .
 وحكاها ابن عبد البر إجماعاً من غير عطاء .

* * *

[الأدهان الطاهرة إذا تنجست] :

- وأما الأدهان الطاهرة إذا تنجست بما وقع فيها من النجاسات ؛ ففي جواز الانتفاع بها بالاستصباح ونحوه اختلاف مشهور في مذهب الشافعي وأحمد وغيرهما .
 وفيه روايتان عن أحمد .
 • وأما بيعها فالأكثر على أنه لا يجوز بيعها .
 وعن أحمد رواية بجواز بيعها من كافر ، ويُعلم بنجاستها .
 وهو مروي عن أبي موسى الأشعري .

● ومن أصحابنا من خرج جواز بيعها على جواز الاستصباح بها وهو ضعيف مخالف لنص أحمد بالترقة ؛ فإن شحوم الميتة لا يجوز بيعها ، وإن قيل بجواز الانتفاع بها .

● ومنهم من خرجه على القول بطهارتها بالغسل ؛ فيكون - حينئذ - كالثوب المتضمخ بنجاسة .

وظاهر كلام أحمد منع بيعها مطلقاً ؛ لأنه علل بأن الدهن المتنجس فيه ميتة والميتة لا يؤكل ثمنها .

* * *

[بقية أجزاء الميتة] :

وأما بقية أجزاء الميتة فَمَا حكم بطهارته منها جاز بيعه ؛ لجواز الانتفاع به ، وهذا كالشَّعْر ، والقَرْن ، عند من يقول بطهارتهما .

وكذلك الجلد عند من يرى أنه طاهر بغير دباغ .

كما حكى عن الزهري ، وتبويب البخاري يدل عليه .

واستدل بقوله : « إنما حُرِّمَ من الميتة أكلها » .

● وأما الجمهور الذين يرون نجاسة الجلد قبل الدباغ ؛ فأكثرهم منعوا من بيعه حينئذ ؛ لأنه جزء من الميتة ، وشذ بعضهم فأجاز بيعه كالثوب النجس ، ولكن الثوب طاهر طرأت عليه النجاسة ، وجلد الميتة جزء منها ، وهو نجس العين .

● وقال سالم بن عبد الله بن عمر : « هل يبيع جلود الميتة إلا كأكل لحمها ! ؟ » .

وكرهه طاووس وعكرمة ⁽¹⁾ .

● وقال النخعي : كانوا يكرهون أن يبيعوها ؛ فأيأكلوا أثمانها ⁽²⁾ .

* * *

[وإذا دبغت ؟] :

وأما إذا دبغت فمن قال بطهارتها بالدبغ أجاز بيعها .

(1) كما رواه ابن أبي شيبة في المصنف 6 / 100 ح 430 .

(2) المصنف 6 / 101 ح 424 و 425 .

- ومن لم ير طهارتها بذلك لم يُجْزَ بيعها .
- ونص أحمد على منع بيع القمح ؛ إذا كان فيه بول الحمار حتى يُغسَلَ .
 - ولعله أراد بيعه ممن لا يعلم بحاله خَشِية أن يأكله ، ولا يعلم نجاسته .

* * *

[ثمن الكلب] :

- وأما الكلب ؛ فقد ثبت في الصحيحين عن أبي مسعود الأنصاري ⁽¹⁾ أن رسول الله ﷺ « نهى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ » .
- وفي صحيح مسلم عن رافع بن خديج ، سمع النبي صلى الله وآله وسلم يقول : « سُرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَغِيِّ ، وَثَمْنُ الْكَلْبِ ، وَكَسْبُ الْحَبَّامِ » ⁽²⁾ .
 - وفيه عن معقل الجزري ، عن أبي الزبير قال : سألت جابرًا عن ثمن الكلب والسُّنَّور ، فقال : « زَجَرَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ » ⁽³⁾ .
 - وهذا إنما يعرف عن أبي لهيعة عن أبي الزبير .
 - وقد استنكر الإمام أحمد روايات معقل عن أبي الزبير ، وقال : هي تشبه أحاديث ابن لهيعة .
 - قد تُتَّبَعُ ذلك فوجد كما قاله أحمد رحمه الله .
 - وقد اختلف العلماء في بيع الكلب ؛ فأكثرهم حرموه ؛ منهم : الأوزاعي ، ومالك في المشهور عنه ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحق وغيرهم .
 - وقال أبو هريرة هو سُحِتَ ⁽⁴⁾ .
 - وقال ابن سيرين : هو أخْبِثُ الْكَسْبِ ⁽⁵⁾ .

(1) أخرجه البخاري في : 34 - كتاب البيوع : 113 - باب ثمن الكلب 4 / 426 ح 2237 .

وأطرفه في : 2282 ، 5346 ، 5761 .
وأخرجه مسلم في : 22 - كتاب المساقاة : 9 - باب تحريم ثمن الكلب ، وحلوان الكاهن ، ومهر البغِيِّ والنهي عن بيع السُّنَّور 3 / 1198 ح 39 - (1567) من حديث أبي مسعود أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب ومهر البغِيِّ [لجعل الزانية] وحلوان الكاهن [أجر الكاهن على كهنته] .

(2) عقب روايات حديث أبي مسعود .
(3) عقب روايات حديث رافع بن خديج .

(4) المصنف 6 / 243 - 245 ح 954 .

(5) المصنف 6 / 243 ح 947 .

- وقال عبد الرحمن بن أبي ليلي : ما أبالي ثمن كلب أكلت أو ثمن خنزير ⁽¹⁾ .
- وهؤلاء لهم مأخذ .
- أحدها : أنه إنما نهى عن بيعها لنجاستها ، وهؤلاء التزموا تحريم بيع كل نجس العين . وهذا قول الشافعي وابن جرير الطبري ، ووافقهم جماعة من أصحابنا كابن عقيل في « نظرياته » وغيره والتزموا : أن البغل والحمار إنما نجس بيعهما إذا لم نقل بنجاستهما . وهذا مخالف للإجماع .
- والثاني : أن الكلب لم يُبيح الانتفاع به وافتناؤه مطلقاً كالبغل والحمار ، وإنما أبيع اقتناؤه لحاجات مخصوصة ؛ وذلك لا يبيع بيبعه ؛ كما لا تُبيح الضرورة إلى الميتة والدم بيعهما .
- وهذا مأخذ طائفة من أصحابنا وغيرهم .
- والثالث : أنه إنما نهى عن بيعه لحسنه ، ومهانته ؛ فإنه لا قيمة له إلا عند ذوي الشئ والمهانة ، وهو متمسر الوجود ؛ فنهى عن أخذ ثمنه ترغيباً في المواساة بما يفضل منه عن الحاجة . وهذا مأخذ الحسن البصري وغيره من السلف .
- وكذا قال بعض أصحابنا في النهي عن بيع السنور .

* * *

[كلب الصيد] :

- ورخصت طائفة في بيع ما يباح اقتناؤه من الكلاب ككلب الصيد وهو قول عطاء والنخعي وأبي حنيفة رحمه الله تعالى وأصحابه ، ورواية عن مالك .
- وقالوا : إنما نُهي عن بيع ما يَحْرُمُ اقتناؤه منها .
- ورَوَى حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر : أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب والسنور إلا كَلْبَ صيد .
- خرجه النسائي ، وقال : هو حديث مُنْكَر ، وقال أيضاً : ليس بصحيح ⁽²⁾ .

(1) المصنف 6 / 245 ح 955 .

(2) أخرجه النسائي في السنن : 42 - كتاب الصيد والذبائح : 16 - الرخصة في ثمن كلب الصيد 7 / 190 - 191 ح 4295 رواية عن إبراهيم بن الحسن المَقْسمي عن حجاج بن محمد ، عن حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن السنور والكلب .

- وذكر الدارقطني أن الصحيح وقفه على جابر ⁽¹⁾ .
- وقال أحمد : لم يصح عن النبي ﷺ رخصة في كلب الصيد ⁽²⁾ .
- وأشار البيهقي ⁽³⁾ وغيره إلى أنه اشتبه على بعض الرواة هذا الاستثناء فظنه من البيع وإنما هو من الاقتناء .

وحمد بن سلمة في رواياته عن أبي الزبير ليس بقوي .
ومن قال : إن هذا الحديث على شرط مسلم كما ظنه طائفة من المتأخرين فقد أخطأ ؛ لأن مسلماً لم يخرج لحمد بن سلمة عن أبي الزبير شيئاً ، وقد بين في كتاب « التمييز » ⁽⁴⁾ أن رواياته عن كثير من شيوخه أو أكثرهم غير قوية .

* * *

[بيع الهر] :

- فأما بيع الهر فقد اختلف العلماء في كراهته :
- فمنهم من كرهه ، وروي ذلك عن أبي هريرة ، وجابر ، وعطاء ، وطاووس ، ومجاهد ، وجابر بن زيد ، والأوزاعي ، وأحمد في رواية عنه ، وقال : هو أهون من جلود السباع .

وهذا اختيار أبي بكر من أصحابنا ، ورخص في بيع الهر ابن عباس ، وعطاء في رواية الحسن ، وابن سيرين ، والحكم ، وحمد ⁽⁵⁾ وهو قول الثوري ، وأبي حنيفة رحمه الله

= وقد عقب أبو عبد الرحمن بقوله :

- وحديث حجاج عن حماد بن سلمة ليس هو بصحيح .
- أما الحكم على الحديث بالنكارة فلم يرد في المجتبى .
- (1) راجع سنن الدارقطني 3 / 73 ح 274 - 278 والتعليق المغني ففيهما تأكيد ذلك .
- (2) أي في البيع والشراء وأخذ البائع الثمن من المشتري لا في الاقتناء فقد صحت به الأحاديث في الصحاح والسنن وراجع صحيح مسلم ؛ فقد روي من حديث ابن عمر وأبي هريرة ، وأبي سفيان بن أبي زهير الترخيص في اقتناء كلب الصيد والحراسة .
- ونص حديث ابن عمر في إحدى رواياته أن النبي ﷺ قال : « من اقتنى كلباً ؛ إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان » .

22 - كتاب المساقاة : 10 - باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه ، وبيان تحريم اقتنائها ؛ إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك 3 / 1200 - 1204 ح 43 - (1570) إلى ح 61 - (1576) .

(3) التمييز لمسلم ص 170 - 171 .

(4) في السنن 6 / 7 .

(5) م : « وهناد » .

تعالى ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد في المشهور عنه .

• وعن إسحاق روايتان .

• وعن الحسن أنه كره بيعها ، ورخص في شرائها للانتفاع بها .

وهؤلاء منهم من لم يصحح النهي عن بيعها ؛ قال أحمد : ما أعلم فيه شيئاً يثبت أو يصح .

وقال أيضاً : الأحاديث فيه مضطربة .

• ومنهم من حمل النهي على ما لا نفع فيه كالبرّي ونحوه .

• ومنهم من قال : إنما نُهي عن بيعها ؛ لأنه دناءة ، وقلّة مروءة ؛ لأنها متيسرة الوجود والحاجة إليها داعية ؛ فهي من ⁽¹⁾ مرافق الناس التي لا ضرر عليهم في بذل فضلها .

فالشح بذلك من أقبح الأخلاق الذميمة ، فلذلك زجر عن أخذ ثمنها .

* * *

[حكم بقية الحيوانات التي لا تؤكل كالحشرات] :

• وأما بقية الحيوانات التي لا تؤكل ؛ فما لا نفع فيه كالحشرات ونحوها ، لا يجوز بيعه ، وما يُذكر من نفع في بعضها فهو قليل ، فلا يكون مبيعاً للبيع ، كما لم يبح النبي ﷺ بيع الميتة ؛ لما ذكر له ما فيها من الانتفاع .
ولهذا كان الصحيح أنه لا يباح بيع العلق ⁽²⁾ لمصّ الدم ، ولا الديدان للاصطياد ، ونحو ذلك .

* * *

[ما يستخدم في الاصطياد] :

• وأما ما فيه نفع للاصطياد منها ؛ كالفهد والبازي والصقر ؛ فحكى أكثر الأصحاب في جواز بيعها ، روايتين عن أحمد .

(1) ليست في م .

(2) العلق : جمع علقة ، والمراد بها هنا دودة في الماء تمص الدم .

مختار (علق) .

ومنهم من أجاز بيعها ، وذكر الإجماع عليه ، وتأول رواية الكراهة كالقاضي أبي يعلى في « المجرد » .

ومنهم من قال : لا يجوز بيع الفهد والنسر .
وحكى فيه وجهًا آخر بالجواز ، وأجاز بيع البزاة والصقور ، ولم يحك فيه خلافًا .
وهو قول أبي موسى وأجاز بيع الصقر والبازي والعقاب ونحوه أكثر العلماء ؛ منهم :
الثوري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وإسحق .

والمنصوص عن أحمد في أكثر الروايات عنه جواز بيعها .
وتوقف في رواية عنه في جوازه إذا لم تكن مُعَلَّمَةً .
• قال الخلال : العمل على ما رواه الجماعة : أنه يجوز بيعها بكل حال .
وجعل بعض أصحابنا الفيل حكمه حكم الفهد ونحوه وفيه نظر .
• والمنصوص عن أحمد في رواية حنبل ؛ أنه لا يحل بيعه ، ولا شراؤه وجعله كالسبع .

• وحكى عن الحسن أنه قال : لا يركب ظهره وقال : هو مسخ .
وهذا كله يدل على أنه لا منفعة فيه .

* * *

[بيع الدب] :

ولا يجوز بيع الدب ؛ قاله القاضي في « المجرد » .
وقال ابن أبي موسى : لا يجوز بيع القرد .
قال ابن عبد البر : لا أعلم في ذلك خلافًا بين العلماء .
وقال القاضي في « المجرد » : إن كان يُتَنَفَّع به في موضع ؛ لحفظ المتاع ؛ فهو كالصقر والبازي ، وإلا ؛ فهو كالأسد .
لا يجوز بيعه .

والصحيح : المنع مطلقًا ، وهذه المنفعة يسيرة ، وليست هي المقصودة منه ؛ فلا يبيح البيع كمنافع الميتة .

ومما نهى عن بيعه : جيف الكفار إذا قُتِلُوا .

خرج الإمام أحمد من حديث ابن عباس - رضي الله عنه - قال : « قتل المسلمون يوم الخندق رجلاً من المشركين ، فأعطوا بجيفته مالاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « ادفعوا إليهم جيفته ؛ فإنه خبيث الجيفة ، خبيث الدية » فلم يقبل منهم شيئاً ⁽¹⁾ .

● وخرجه الترمذي ولفظه : « إن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين ؛ فأبى النبي ﷺ أن يبيعهم [إياه] » ⁽²⁾ .

وخرجه وكيع في كتابه من وجه آخر عن عكرمة مرسلاً .

ثم قال وكيع : الجيفة لا تُباع .

وقال حرب : قلت لإسحاق : ما تقول في بيع جيف المشركين من المشركين ؟ قال :

لا .

وروى أبو عمر الشيباني : أن عليّاً أتى بالمستورد العجلي وقد تنصر ، فاستتابه ؛ فأبى أن يتوب ؛ فقتله فطلبت النصارى جيفته بثلاثين ألفاً ؛ فأبى عليٌّ فأحرقه ⁽³⁾ .

* * *

(1) أخرجه أحمد في المسند 4 / 53 (المعارف) ح 2230 بإسناد صحيح كما ذكر محققه .

(2) أخرجه الترمذي في : 24 - كتاب الجهاد : 35 - باب ما جاء لا تفادى جيفة الأسير 4 / 214 ح 1715 وقد عقب أبو عيسى بقوله :

هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الحكم .

ورواه الحجاج بن أرطاة أيضاً عن الحكم . وقال أحمد بن حنبل : ابن أبي ليلى لا يحتج بحديثه .

وقال محمد بن إسماعيل : ابن أبي ليلى صدوق ، ولكن لا نعرف صحيح حديثه من سقيمه ، ولا أروي عنه شيئاً ، وابن أبي ليلى صدوق فقيه ، وإنما يهم في الإسناد وما بين القوسين من الترمذي .

(3) رواه عبد الرزاق في المصنف 10 / 170 ح 18710 وبلغ ذلك عن علي في مثله : ابن عباس فقال - كما روى

البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم : باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم 12 / 267 ح 6922 : « لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله ﷺ : « لا تعذبوا بعذاب الله » ، ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ :

« من بدل دينه فاقتلوه » أقول : فالتحريق اجتهاد من الإمام علي ، وليس باتجاه إسلامي .

الحديث السادس والأربعون

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرِيَةٍ تُصْنَعُ بِهَا ⁽¹⁾ ، فَقَالَ : « وَمَا هِيَ ؟ » قَالَ : الْبِتُّعُ وَالْمَزُرُ ، فَقِيلَ لِأَبِي بُرْدَةَ : مَا الْبِتُّعُ ؟ قَالَ : نَبِيذُ الْعَسَلِ ، وَالْمَزُرُ : نَبِيذُ الشَّعِيرِ .
فَقَالَ : « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

* * *

[تخريج الحديث] :

حَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ ⁽²⁾ .

- وخرجه مسلم ولفظه قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنا ومعاذُ ابنِ جبل إلى اليمن فقلت : يا رسول الله ! إنَّ شرابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ : الْمَزُرُ ، من الشعير ، وشرابٌ يقال له : الْبِتُّعُ ، من العسل ؟ فقال : « كلُّ مسكرٍ حرامٌ » ⁽³⁾ .
- وفي رواية لمسلم فقال : « كلُّ ما أسكر عن الصلاة فهو حرام » .
- وفي رواية له قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أعطي جوامعَ الكلم بخواتمه فقال : « أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة » ⁽⁴⁾ .

(1) م : « الأشربة » وما أثبتناه عن « أ » هو الموافق لما في البخاري .

(2) أخرجه البخاري في : 64 - كتاب المغازي : 60 - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن ؛ قبل حجة الوداع 62 / 8 ح 4343 من حديث سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن فسأله عن أشربة تصنع بها ، فقال : وما هي ؟ قال : البتُّع والمزُر ، فقلت لأبي بردة : ما الْبِتُّعُ ؟ قال : نبيذ العسل ، والمزُر نبيذ الشعير ، فقال : « كل مسكر حرام » .

وأخرجه عقبه ح 4344 ، 4345 بنحوه . وفيه أن أبا موسى قال : يا نبي الله ! إن أرضنا بها شراب من الشعير : المزُر ، وشراب من العسل : الْبِتُّعُ ؟ فقال : « كل مسكر حرام ... » الحديث .

(3) أخرجه مسلم في : 36 - كتاب الأشربة : 7 - باب بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام 1586 / 3 ح 70 - (1733) .

(4) كلا الروايتين في صحيح مسلم في الموضع المذكور عقب الحديث السابق .
ومعنى قوله : أعطي جوامع الكلم بخواتمه كما قال النووي : أنه عليه السلام أوتي إيجاز اللفظ مع تناوله المعاني الكثيرة جدًا ، بخواتمه ؛ أي كأنه يختم على المعاني الكثيرة التي تضمنها اللفظ اليسير ؛ فلا يخرج منها شيء عن طالبه ومستنبطه ؛ لعدوبة لفظه وجزائته . نووى 170 / 13 .

[هذا الحديث أصل في تحريم كل مسكر] :

● فهذا ⁽¹⁾ الحديث أصل في تحريم تناول جميع المسكرات المغطية للعقل .

[العلة المحرمة للمسكر] :

● وقد ذكر الله تعالى في كتابه العلة المقتضية لتحريم المسكرات .

[هذا الحديث أصل] :

● وكان أول ما حرمت الخمر عند حضور وقت الصلاة لما صلى بعض المهاجرين وقرأ في صلاته فخلط في قراءته ؛ فنزل قوله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ ⁽²⁾ .

● وكان منادي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينادي : لا يقرب الصلاة سكران . ثم إن الله حرّمها على الإطلاق بقوله : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ⁽³⁾ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ ⁽⁴⁾ . فذكر سبحانه علة تحريم الخمر والميسر - وهو القمار - وهو أن الشيطان يُوقِعُ بينهم العداوة والبغضاء ؛ فإن من سَكِرَ اختلَّ عقله ، وربما تسلَّط على أذى الناس في أنفسهم وأموالهم ، وربما بَلَغَ إلى القتل ، وهي أم الخبائث ؛ فمن شربها قتل النفس ، وزنى ، وربما كفر .

● وقد رُوِيَ هذا المعنى عن عثمان وغيره ⁽⁴⁾ .

(2) سورة النساء : 43 .

(1) « ا » : « هذا » .

(3) سورة المائدة : 90 ، 91 .

(4) كما روى ابن حبان في صحيحه : (367 / 7) من حديث أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه : عبد الرحمن بن الحارث قال : سمعت عثمان بن عفان خطيباً ، سمعت النبي ﷺ يقول : اجتنبوا أم الخبائث ؛ فإنه كان رجل ممن قبلكم يتعبد ويعتزل الناس ، فعلقته امرأة فأرسلت إليه خادماً فقالت : إنا ندعوك لشهادة ، فدخل ، فطفقت كلما يدخل باباً أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضية جالسة وعندها غلام وباطية (وعاء كبير) فيها خمر ، فقالت : إنا لم ندعك لشهادة ، ولكن دعوتك لتقتل هذا الغلام ، أو تقع عليّ ، أو تشرب كأساً من هذا الخمر ، فإن أبيت صحت بك وفضحتك ، قال : فلما رأى أنه لا بد له من ذلك قال : اسقيني كأساً من هذا الخمر ، فسقته كأساً من الخمر ، فقال : زيدني ، فلم يزل حتى وقع عليها ، وقتل النفس ؛ فاجتنبوا الخمر ؛ فإنه والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل أبداً ، ليوشكن أحدهما يخرج صاحبه . وقد أورده المنذري في الترغيب والترهيب 3 / 258 - 259 وزاد نسبته إلى البيهقي مرفوعاً مثله ، وموقوفاً ، قال : وذكر [البيهقي] أنه المحفوظ .

- وروي مرفوعاً ⁽¹⁾ أيضاً .
- ومن قامر ، فربما قُهر ، وأخذ ماله قهراً فلم يبق له شيء ، فيشتدّ حقدّه على مَنْ أخذ ماله .

• وكل ما أدى إلى إيقاع العداوة والبغضاء كان حراماً ، وأخبر سبحانه أن الشيطان يصد بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة ؛ فإن السكران يزول عقله ، أو يختل ؛ فلا يستطيع أن يذكر الله ولا أن يصلي .

• ولهذا قالت طائفة من السلف : إن شارب الخمر تمرّ عليه ساعة لا يعرف فيها ربّه ، والله سبحانه تعالى إنما خلق الخلق ليعرفوه ، ويذكروه ، ويعبدوه ، ويطيعوه ، فما أدى إلى الامتناع من ذلك ، وحال بين العبد وبين معرفة ربه وذكره ومناجاته ؛ كان محرّماً وهو السكر .

* * *

• وهذا بخلاف النوم ؛ فإن الله تعالى جَبَلَ العباد عليه واضطرّهم إليه ، ولا قوam لأبدانهم إلا به ، إذ هو راحة لهم من السعي والنَّصب ؛ فهو من أعظم أَنْعَمِ الله على عباده ؛ فإذا نام المؤمن بقدر الحاجة ، ثم استيقظ إلى ذكر الله ومناجاته ، ودعائه ؛ كان نومُه عوناً له على الصلاة والذكر .

ولهذا قال مَنْ قال مِنَ الصحابة : إني أحتسبُ نَوْمَتي كما أحتسبُ قَوْمَتي ⁽²⁾ .

• وكذلك الميسر يَصُدُّ عن ذكر الله ، وعن الصلاة ؛ فإن صاحبه يعكف بقلبه عليه ، ويشغلُ به عن جميع مصالحه ومهماته ، حتى لا يكاد يذكرها لاستغراقه فيه .

ولهذا قال عليّ رضي الله عنه لما مرّ على قوم يلعبون بالشَّطرنج : ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون ؟ فشبَّههم بالعاكفين على التماثيل .

(1) وانظر أيضاً ما أورده الحاكم في المستدرک 4 / 147 والمنذري في الترغيب والترهيب 3 / 258 من حديث عبد الله بن عمرو وفيه : أن رسول الله ﷺ قال : إن ملكاً من ملوك بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيره بين أن يشرب الخمر ، أو يقتل نفساً ، أو يزني ، أو يأكل لحم خنزير ، أو يقتلوه ؛ فاختار الخمر ، وأنه لما شرب الخمر ؛ لم يمتنع من شيء أرادوه منه ... الحديث .

وقد ذكر المنذري أن الطبراني رواه بإسناد صحيح وأن الحاكم قال : على شرط مسلم .

أقول : وقد سكّته الذهبي .

(2) القائل هو معاذ بن جبل راجع صحيح البخاري 8 / 62 ح 4344 ، 4345 .

[مدمن الخمر كعابد الوثن] :

● وجاء في الحديث أن « مُدْمِنُ الخمر كعابد وثن » ⁽¹⁾ ؛ فإنه يتعلق قلبه بها ، فلا يكاد يمكنه أن يدعها كما لا يدع عابد الوثن عبادته .

● وهذا كله مضاد لما خلق الله العبادَ لأجله من تفريغ قلوبهم لمعرفة ، ومحبته ، وخشيته ، وذكره ، ومُتَاجاته ، ودعائه ، والابتهاال إليه . فما حال بين العبد وبين ذلك ، ولم يكن بالعبد إليه ضرورةٌ بل كان ضرراً محضاً عليه كان محرماً .

● وقد روي عن علي رضي الله عنه أنه قال لمن رآهم يعلبون الشطرنج : « ما لهذا خلقتكم » .

● ومن هنا يعلم أن الميسر محرم سواء كان بعوض أو بغير عوض ، وأن الشطرنج كالترد أو شتر منه ؛ لأنها تشغل أصحابها عن ذكر الله وعن الصلاة أكثر من الترد .
● والمقصود أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « كلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ ، وكلُّ ما أَسْكَرَ عن الصلاة فهو حرامٌ » .

● وقد تواترت الأحاديث بذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فخرّجا في الصحيحين عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« كلُّ مسكر خمر ، وكلُّ خمرٍ حرامٌ » ⁽²⁾ .
ولفظ مسلم : « وكلُّ مسكرٍ حرامٌ » ⁽³⁾ .

وخرّجا أيضاً من حديث عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(1) رواه ابن حبان في صحيحه 367/7 من رواية العوام بن حوشب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من لقي الله مدمن خمر لقيه كعابد وثن » .
قال أبو حاتم : يشبه أن يكون معنى هذا الخبر : من لقي الله مدمن خمر مستحلاً لشربه كعابد وثن لاستوائهما في حالة الكفر .

(2) هذه الرواية عن ابن عمر ليست في البخاري ؛ وإنما هي في صحيح مسلم : 36 - كتاب الأشربة : 7 - باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام 1587/3 - ح 73 - (2003) من حديث أيوب السخيتاني ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها في الآخرة » و 74 - (...) من طريق موسى بن عقبة عن نافع ... بلفظ : « كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام » .

و 75 - (...) من طريق عبيد الله ، عن نافع ... بلفظ : « كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام » .
(3) هذا يفيد أن اللفظ الأول ليس لمسلم ، وقد علمت أن مسلماً هو الذي روى الصيغتين جميعاً .

وانظر الإرواء 40 / 8 ففيه جميع طرق حديث ابن عمر في هذا وليس منها البخاري .

سئل عن البتع ، فقال : « كل شراب أسكر فهو حرام » . وفي رواية لمسلم : « كل شراب مسكر حرام » ⁽¹⁾ .

وقد صحح هذا الحديث أحمد ويحيى بن معين وأصحابه واحتجاً به .
ونقل ابن عبد البر إجماع أهل العلم بالحديث على صحته ، وأنه أثبت شيء يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تحريم المسكر .
وأما ما نقله بعض فقهاء الحنفية عن ابن معين من طعنه فيه فلا يثبت ذلك عنه .
وخرج مسلم من حديث أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال : « كل مسكر حرام » ⁽²⁾ .

* * *

[إلى هذا ذهب الجمهور] :

والى هذا القول ذهب جمهور من علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من علماء الأمصار .
وهو مذهب مالك ، والشافعي ، والليث ، والأوزاعي ، وأحمد ، وإسحق ، ومحمد ابن الحسن ، وغيرهم .
وهو مما أجمع على القول به أهل المدينة كلهم .
وخالف فيه طوائف من علماء أهل الكوفة ، وقالوا : إن الخمر إنما هو خمر العنب خاصة ، وما عداها ؛ فإنما يحرم منه القدر الذي يشكر ، ولا يحرم ما دونه .
وما زال علماء الأمصار ينكرون ذلك عليهم ، وإن كانوا في ذلك مجتهدين ، مغفوراً لهم ، وفيهم خلق من أئمة العلم والدين .
● قال ابن المبارك : ما وجدت في النبذ رخصة عن أحد صحيح ؛ إلا عن إبراهيم ،

(1) رواه مسلم في صحيحه في الموضوع السابق ح 68 - (...) و 69 (...) وهو عند البخاري ح 242 وطرهه في 5585 ، 5586 .

(2) هذا جزء حديث أخرجه مسلم في الباب المذكور ح 72 - (2002) من حديث عمارة بن غزية ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رجلاً قدم من جيشان (وجيشان من اليمن) فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له : المزز ؟ فقال النبي ﷺ : « أو مسكر هو ؟ » قال : نعم ، قال رسول الله ﷺ : « كل مسكر حرام ، إن على الله عز وجل عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال » : قالوا : يا رسول الله ! وما طينة الخبال ؟ : قال : « عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار » .

يعني النخعي .

- ولذلك أنكر الإمام أحمد أن يكون فيه شيء يصح .
- وقد صنف كتاب الأشربة ولم يذكر فيه شيئاً من الرخصة .
- وصنف كتاباً في المسح على الخفين ، وذكر فيه عن بعض السلف إنكاره ، فقليل له : كيف لم تجعل في كتاب الأشربة الرخصة كما جعلت في المسح ؟ فقال : ليس في الرخصة في السكر حديث صحيح .

* * *

[دليل على أن كل مسكر خمر] :

- ومما يدل على أن كل مسكر خمر أن تحريم الخمر إنما نزل في المدينة بسبب سؤال أهل المدينة عما عندهم من الأشربة ، ولم يكن بها خمر العنب ، فلو لم تكن آية تحريم الخمر شاملة لما عندهم ؛ لما كان فيها بيان لما سألوا عنه ، ولكان محمل السبب خارجاً من عموم الكلام ، وهو ممتنع .
- ولما نزل تحريم الخمر أراقوا ما عندهم من الأشربة ؛ فدل على أنهم فهموا أنه من (1) الخمر المأمور باجتنابه .
- وفي صحيح البخاري عن أنس قال : حرمت علينا الخمر حين حرمت ، وما نجد خمر الأعناب إلا قليلاً ، وعامة خمرنا البُسر (2) والتمر .
- وعنه أنه قال : إني لأسقي أبا طلحة ، وأبا دُجَّانة ، وسُهَيْلَ بْنَ بِيضَاء ، خليط بسر وتمر إذ حرمت الخمر ؛ فقذفها وأنا ساقِيهم وأصغَرُهم ، وإنا لنعدها حينئذٍ الخمر (3) .
- وفي الصحيحين عنه قال : « ما كان لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضِيخ » (4) .
- وفي صحيح مسلم عنه قال : لقد أنزل الله الآية التي حرم فيها الخمر وما بالمدينة

(1) ليست في ب .

(2) أخرجه البخاري في : 74 - كتاب الأشربة : 2 - باب الخمر من العنب وغيره 10 / 35 ح 5580 .

(3) راجع ما أخرجه مسلم في : 36 - كتاب الأشربة : 1 - باب تحريم الخمر 3 / 1571 - 1572 .

(4) أخرجه البخاري : 65 - كتاب التفسير : 10 - باب الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل

الشیطان 8 / 277 ح 4617 ومسلم 3 / 1570 - 1571 ح 3 - 1980 .

شراب يشرب إلا من تمر ⁽¹⁾ .

● وفي صحيح البخاري عن ابن عمر قال : نزل تحريم الخمر ، وإن بالمدينة يومئذ خمسة أشربة ، ما فيها شراب العنب ⁽²⁾ .

● وفي الصحيحين عن الشعبي ، عن ابن عمر قال : قام عمر - رضي الله عنه - على المنبر فقال : أما بعد ؛ نزل تحريم الخمر وهي من خمس : العنب ، والتمر ، والعسل ، والحنطة ، والشعير . والخمر : ما خامر العقل ⁽³⁾ .

وخرجه الإمام أحمد ⁽⁴⁾ وأبو داود ⁽⁵⁾ والترمذي ⁽⁶⁾ من حديث الشعبي عن النعمان ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وذكر الترمذي أن قول من قال : عن الشعبي ، عن ابن عمر ، عن عمر أصح .

وكذا قال ابن المديني .

(1) مسلم 1572 / 3 ح 10 - 1982 ، والفضيخ : عصير العنب ، وشرابٌ يتخذ من البُسر : البلح قبل أن يرطب فيكسر وينقع من غير أن تمسّه النار ، فإن كان مع البُسر تمر ؛ فهو الذي يسمى الخليطين .
المعجم الوسيط 699 / 2 ، وغريب الهروي 302 / 2 - 303 .

(2) صحيح البخاري : الموضع السابق ح 4616 قبل الحديث المذكور .

(3) أخرجه البخاري في الموضع السابق ح 4619 وأطرافه في 5581 ، 5588 ، 5589 ، ومسلم في : 54 - كتاب التفسير : 6 - باب نزول تحريم الخمر 4 / 2322 ح 32 - (3032) ، 33 - (...) .

(4) في المسند 273 / 4 (الحلبي) من رواية يونس عن ليث ، عن يزيد بن أبي حبيب . عن خالد بن كثير الهمداني ، عن السري بن إسماعيل ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « إن من الحنطة خمراً ، ومن الشعير خمراً ، ومن الزبيب خمراً ، ومن التمر خمراً ، ومن العسل خمراً ، وأنا أنهى عن كل مسكر » .

(5) في السنن : 20 - كتاب الأشربة : 4 - باب الخمر مم هو ؟ 83 / 4 - 84 من رواية الحسن بن علي ، عن يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن الشعبي - به : أن رسول الله ﷺ قال : « إن من

العنب خمراً ، وإن من التمر خمراً ، وإن من العسل خمراً ، وإن من البُر خمراً ، وإن من الشعير خمراً » .

(6) في السنن : 27 - كتاب الأشربة : 8 - باب ما جاء في الجبوب التي يتخذ منها الخمر 4 / 297 ح 1872 من رواية محمد بن يحيى ، عن محمد بن يوسف ، عن إسرائيل - به بمثل ما عند أحمد ، بتقديم وتأخير .

قال : وفي الباب عن أبي هريرة .

[و] هذا حديث غريب .

وأورده عقبه من وجه آخر عن يحيى بن آدم - به - وقال : وروى أبو حيان التميمي هذا الحديث ، عن الشعبي ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : إن من الحنطة خمراً ؛ فذكر هذا الحديث ، وإسناده ثم قال :

وهذا أصح من حديث إبراهيم بن مهاجر ، وقال علي بن المديني : قال يحيى بن سعيد : لم يكن إبراهيم بن مهاجر بالقوى الحديث ، وقد روي من غير وجه أيضاً عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير .

وروى أبو إسحاق عن أبي بُردة ⁽¹⁾ قال : قال عمر : ما خمرته فَعَتَّقْتُهُ : فهو خمر ،
وَأَتَى كَانَتْ لَنَا الْخَمْرُ خَمْرُ الْعَنْبِ ؟
[ما أسكر كثيرة فقليله حرام] :

● وفي مسند الإمام أحمد ، عن المختار بن فلفل قال : سألت أنس بن مالك عن
الشَّرب في الأوعية قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن المزفة فقال :
« كُلَّ مسكر حرام » قلت له : صدقت ، السَّكر حرام فالشربة والشربتان على طعمانا ؟
قال : المسكر قليله وكثيره حرام ، وقال : الخمر من العنب ، والتَّمْر ، والعسل ،
والحنطة ، والشعير والذرة ؛ فما خمرت من ذلك ؛ فهو الخمر ⁽²⁾ .

خرجه أحمد ، عن عبد الله بن إدريس ، سمعت المختار يقول ... فذكره .
وهذا إسناد على شرط مسلم .

● وفي صحيح مسلم ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« الخمر من هاتين الشَّجَرَتَيْنِ : النَّخْلَةِ ⁽³⁾ والعِنَبَةِ » .

وهذا صريح في أن نبذ التمر خمر .

● وجاء التصريح بالنهى عن قليل ما أسكر كثيره ، كما خرجه أبو داود ⁽⁴⁾ وابن ماجه ⁽⁵⁾

(1) م : « هريرة » .

(2) نص الحديث في مسند أحمد 112/3 (الحلبي) من حديث المختار بن فلفل قال : سألت أنس بن مالك عن
الشرب في الأوعية ، فقال : نهى رسول الله ﷺ عن المزفة ، وقال : « كل مسكر حرام » قال : قلت : وما
المزفة ؟ قال : « المقيرة » قال : قلت ؛ فالرصاص والقارورة ؟ قال : « ما بأس بهما » ، قال : قلت : فإن ناسًا
يكرهونها ؟ ، قال : « دع ما يريبك إلا ما لا يريبك ؛ فإن كل مسكر حرام » ، قال : قلت له : صدقت ،
السكر حرام ؛ فالشربة والشربتان على طعمانا ؟ ، قال : « ما أسكر كثيره فقليله حرام » وقال : « الخمر من
العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة فما خمرت من ذلك ؛ فهي الخمر » .

وإذا فقد اختصره ابن رجب .

ورواه أحمد مختصراً في 119/3 .

وقد أورده الهشمي في مجمع الزوائد 56/5 عن أحمد والبخاري وقال : رجال أحمد رجال الصحيح .
وفي المطبوعة : « صدقت فالشربة » وما ذكرناه من الأصول الخطية .

(3) أخرجه مسلم في : 36 - كتاب الأشربة : 4 - باب بيان أن جميع ما ينبذ مما يتخذ من النخل والعنب
يسمى خمرًا 1573/3 - 1574 ح 13 - (1985) و 14 ، 15 من وجوه عن أبي هريرة ، والوجهان الأولان بالنص
المذكور .

(4) أخرجه أبو داود في : 20 - كتاب الأشربة : 5 - باب النهي عن المسكر 87/4 ح 3681 .

(5) أخرجه ابن ماجه في : 10 - كتاب الأشربة : 10 باب ما أسكر كثيره فقليله حرام 1125/2 .

والترمذي ⁽¹⁾ وحسنه ، من حديث جابر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« ما أسكر كثيره فقليله حرام » .

وخرج أبو داود ⁽²⁾ والترمذي ⁽³⁾ وحسنه من حديث عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « كل مسكر حرام ، وما أسكر منه الفرقُ فيلءُ الكفِّ منه حرام » .

وفي رواية : « الحسوة منه حرام » .

• وقد احتج به أحمد وذهب إليه .

وسئل عمن قال إنه لا يصح فقال : هذا رجل مُغلٍ يعني : أنه قد غلا في مقالته .

• وقد خرّج النسائي هذا الحديث من رواية سعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ ⁽⁴⁾ .

• وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من وجوه كثيرة يطول ذكرها .

• وروى ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، حدثني أبو وهيب الجيثاني ، عن وفد أهل اليمن ، أنهم قدموا على النبي ﷺ فسألوه عن أشربة تكون باليمن قال :
فَسَمَّوْا لَهُ الْبَيْعَ مِنَ الْعَسَلِ ، وَالْمِزْرَ مِنَ الشَّعِيرِ ، قال النبي ﷺ : « هل تَشْكُرُونَ منها ؟ »
قالوا : إن أكثرنا منها ⁽⁵⁾ سكرنا ، قال : « فحرام قليل ما أسكر كثيره » .

خرجه القاضي إسماعيل .

• وقد كانت الصحابة - رضي الله عنهم - تحتج بقول النبي صلى الله عليه وآله

(1) في : 27 - كتاب الأشربة : 3 - باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام 292 / 4 .

قال أبو عيسى : وفي الباب عن سعد وعائشة ، وعبد الله بن عمرو وابن عمر ونحوات بن جبير .

[و] هذا حديث حسن غريب من حديث جابر .

(2) أبو داود في الباب السابق ح 3687 والفرق بفتح الراء وسكونها مكيا لمدني سبعة 16 رطلاً - قاموس .

(3) أخرجه الترمذي في الموضوع السابق ح 1866 من طريقين وأشار عقب الحديث إلى الرواية الأخرى التي أشار

إليها ابن رجب ثم قال :

هذا حديث حسن وقد رواه ليث بن أبي سليم ، والربيع بن صبيح .. إلخ .

(4) أخرجه النسائي في السنن : 51 - كتاب الأشربة : 25 - تحريم كل شراب أسكر كثيره (301 - 300 / 8) ح

5607 - 5609 من حديثهما بنحوه ، وهما في صحيح السنن 137 / 3 وذكر الشيخ أن أولهما حسن صحيح وأن

ثانيهما صحيح .

(5) ليست في « 1 » ، ولا في ب .

وسلم : « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » على تحريم جميع أنواع المسكرات ، ما كان موجوداً منها على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وما حَدَّث بعده ، كما سئل ابن عباس عن الباذق ؟ فقال : « سبق محمد ﷺ الباذق ؛ فما أسكر فهو حرام » ⁽¹⁾ .

خرجه البخاري .

يشير إلى أنه إن كان مُسْكِرًا ؛ فقد دخل في هذه الكلمة الجامعة العامة .

* * *

[المسكر نوعان] :

- واعلم أن المسكر المزيل للعقل نوعان :
- أحدهما : ما كان فيه لذة وطرب ؛ فهذا هو الخمر المحرّم شرّبه .
- وفي المسند عن طلق الحنفي ، أنه كان جالساً عند النبي ﷺ ، فقال له رجل : يا رسول الله ! ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمارنا ؟ فقال ﷺ : « مَنْ سَأَلَ عَنِ الْمُسْكِرِ ؟ فَلَا تَشْرِبْهُ وَلَا تَشْقِهِ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ ؛ فوالذي نفسي بيده - أو بالذي يحلف به - لَا يَشْرِبُهُ رَجُلٌ ابْتِغَاءً لَذَةٍ مُسْكِرَةٍ ؛ فَيَسْقِيَهُ اللَّهُ الْخَمْرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ⁽²⁾ .
- قالت طائفة من العلماء : وسواء كان هذا المسكر جامداً أو مائعا .
- وسواء كان مطعوماً أو مشروباً .
- وسواء كان من حب أو تمر أو لبن أو غير ذلك .
- وأدخلوا في ذلك الحشيشة التي تعمل من ورق القَنْب ⁽³⁾ وغيرها مما يؤكل لأجل

(1) أخرجه البخاري في : 74 - كتاب الأشربة : 10 - باب الباذق ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة 62/10 ح 5598 من حديث أبي الجويرية ، قال : سألت ابن عباس عن الباذق ؛ فقال : سبق محمد الباذق ؛ فما أسكر فهو حرام ، قال : الشراب الحلال الطيب ؛ قال : ليس بعد الحلال الطيب ؛ إلا الحرام الخبيث . والباذق ضبط بفتح المعجمة ، وقيل : بكسرها ، هو الخمر إذا طبخ ، فارسي معرب ، وقيل : هو المطبوخ من عصير العنب إذا أسكر ، أو إذا طبخ بعد أن اشتد .

(2) أورده الهيثمي في المجمع 73/5 عن أحمد والطبراني ، وقال : رجال أحمد ثقات ، ولم أجده في المطبوع من المسند ، وفي المجمع : « ... ابتغاء سكره » وفي بعض الأصول « لذة سكر » وفي بعضها « سكره » .

(3) القَنْب : نبات حولي زراعي ليفي من الفصيلة القنبية ، تقتل لحاؤه حبلاً ، والقنب الهندي نوع من القنب يستخرج منه الخندر الضار المعروف بالحشيش والحشيشة . المعجم الوسيط 767/2 وفي القاموس : القنب كَدَيْمٌ وشُكْرٌ : نوع من الكتان .

لذته وسكره ، وفي سنن أبي داود من حديث شهر بن حوشب ، عن أم سلمة قالت :
 « نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومُفْتِر » ⁽¹⁾ .
 والمُفْتِر ! هو المخدر للجسد وإن لم ينته إلى حد الإسكار .

* * *

[التداوي بالمسكر غير الملذذ] :

● والثاني : ما يزيل العقل ويسكره ، ولا لذة فيه ولا طرب ، كالبنج ونحوه .
 فقال أصحابنا : إن تناولَه لحاجة التداوي به ، وكان الغالب منه السلامة جاز .
 وقد روي عن عروة بن الزبير أنه لما وقعت الأكلة في رجله ، وأرادوا قطعها ، قال له
 الأطباء : نسقيك دواءً حتى يغيب عقلك ، ولا تُحَسَّ بألم القطع ؟ فأبى وقال : ما ظننت
 أن خلقاً يشرب شراباً يزول منه عقله حتى لا يعرف ربه !! .
 وروي عنه أنه قال : لا أشرب شيئاً يحول بيني وبين ذكر ربي عز وجل .

[تناول المسكر الذي لا لذة فيه لغير التداوي] :

● وإن تناول ذلك لغير حاجة التداوي ، فقال أكثر أصحابنا : كالقاضي ، وابن
 عقيل ، وصاحب المغني : إنه محرم ؛ لأنه تسبب إلى إزالة العقل لغير حاجة ؛ فحرم
 كشُرب المسكر .
 ● وروي حنّش الرحبي - وفيه ضعف - عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً : « من
 شرب شراباً يذهب بعقله ؛ فقد أتى باباً من أبواب الكبائر » ⁽²⁾ .
 ● وقالت طائفة منهم ابن عقيل في فنونه : لا يحرم ذلك ؛ لأنه لا لذة فيه ، والخمر

(1) أخرجه أبو داود في الباب السابق ح 3886 وفي النهاية 408 / 3 أنه من أفتى : صار فيه فتور وضعف .
 (2) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 70 / 5 من حديث ابن عباس ، وقال : رواه أبو يعلى والطبراني ، وفيه
 حسين ابن قيس الرحبي ، وهو ضعيف .

وقد حرف حنّش بن قيس إلى حسين بن قيس وقد رواه ابن عبد البر في التمهيد 77 / 5 من طريق حنّش بن
 قيس الرحبي به أن رسول الله ﷺ قال : « من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر ،
 ومن شهد شهادة فاجتاح بها مال مسلم ؛ فقد تبوأ مقعده من النار ، ومن شرب شراباً حتى يذهب عقله الذي
 رزقه الله ؛ فقد أتى باباً من أبواب الكبائر » .

قال ابن عبد البر :
 وهذا حديث وإن كان في إسناده من لا يحتج بمثله أيضاً من أجل حنّش ؛ فإن معناه صحيح من وجوه .

إنما حرمت لما فيها من الشدة المطربة ، ولا إطراب في البنج ونحوه ولا شدة .

* * *

[وماذا لو طلق في هذه الحال ؟] :

● فعلى قول الأكثرين : لو تناول ذلك لغير حاجة وسَكِرَ به فطلق فحكم طلاقه حُكْم طلاق السكران .

قاله أكثر أصحابنا كابن حامد ، والقاضي ، وأصحاب الشافعي .

● وقالت الحنفية : لا يقع طلاقه .

وعللوا بأنه ليس فيه لذة .

وهذا يدلّ على أنهم لم يُحَرِّمُوهُ .

● وقالت الشافعية : هو محرم ، وفي وقوع الطلاق معه وجهان .

وظاهر كلام أحمد : أنه لا يقع طلاق بخلاف السكران .

● وتأوله القاضي وقال : إنما قال ذلك إلزامًا للحنفية لا اعتقادًا له .

وسياق كلامه محتمل لذلك .

[عقوبة المسكر] :

وأما الحد ؛ فإنما يجب بتناول ما فيه شدة وطرب من المسكرات ؛ لأنه هو الذي تدعو النفوس إليه ؛ فجعل الحدّ زاجرًا عنه .

فأما ما فيه سكر بغير طرب ، ولا لذة ؛ فليس فيه سوى التعزير ؛ لأنه ليس في النفوس داعٍ إليه حتى يحتاج إلى حدٍّ مقدّر زاجر عنه ؛ فهو كأكل الميتة ، ولحم الخنزير ، وشرب الدم .

وأكثر العلماء الذين يرون تحريمَ قليل ما أسكر كثيره ، يرون حدّ مَنْ شَرِبَ ما يُسكر كثيره ، وإن اعتقد جلّه متأولاً - وهو قول الشافعي ، وأحمد ، خلافاً لأبي ثور ، فإنه قال : لا يُحدّ ؛ لتأويله فهو كالناكح بلا وليّ .

[والناكح بغير ولي] :

وفي حد الناكح بغير وليّ خلافٌ أيضًا .

لكن الصحيح أنه لا يحدّ .

● وقد فَرَّقَ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَرْبِ النَّبِيذِ مَتَأَوَّلًا بِأَنْ شَرِبَ النَّبِيذَ الْمُخْتَلَفَ فِيهِ دَاعٍ إِلَى شَرْبِ الْخَمْرِ الْمَجْمَعِ عَلَى تَحْرِيمِهِ ، بِخِلَافِ النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ ؛ فَإِنَّهُ مَغْنٍ عَنِ الزَّانَا الْمَجْمَعِ عَلَى تَحْرِيمِهِ ، وَمَوْجِبٌ لِلِاسْتِعْفَافِ عَنْهُ .

● وَالْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ : أَنَّهُ إِنَّمَا حَدٌّ شَارِبِ النَّبِيذِ مَتَأَوَّلًا لِأَن تَأْوِيلَهُ ضَعِيفٌ لَا يُدْرَأُ عَنْهُ الْحَدُّ بِهِ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ فِي رِوَايَةِ الْأَثَرَمِ : « يَحَدُّ مَنْ شَرِبَ النَّبِيذَ مَتَأَوَّلًا » .

وَلَوْ رُفِعَ إِلَى الْإِمَامِ مَنْ طَلَّقَ أَلْبَتَةَ ، ثُمَّ رَاجَعَهَا مَتَأَوَّلًا : أَنْ طَلَّاقَ أَلْبَتَةِ وَاحِدَةٌ وَالْإِمَامُ يَرَى أَنَّهَا ثَلَاثٌ ؛ لَا يَفْرُقُ بَيْنَهُمَا .

وَقَالَ : هَذَا غَيْرُ ذَاكَ ، أَمْرُهُ بَيِّنٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ .

وَنَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَشَرَابِهِمُ الْفَضِيخُ .

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « كُلُّ مَسْكِرٍ خَمْرٌ » .

فَهَذَا بَيِّنٌ ، وَطَلَّاقُ أَلْبَتَةِ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ .

الحديث السابع والاربعون

عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مُعَدٍ يَكْرِبُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتٍ ⁽²⁾ يُقْمَنُ ضُلْبُهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلْتُ لِطَعَامِهِ ، وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ ، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ » . رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ ⁽³⁾ حَسَنٌ .

* * *

[تخريج الحديث] :

هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد ⁽⁴⁾ والترمذي ⁽⁵⁾ من حديث يحيى بن جابر الطائي ، عن المقدام ، وأخرجه النسائي من هذا الوجه ⁽⁶⁾ ، ومن وجه آخر من رواية صالح بن يحيى بن المقدام عن ⁽⁷⁾ جدّه . وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر عنه ⁽⁸⁾ .

(1) « أ » « آدمي » كما في الترمذي وابن ماجه ، وما أثبتناه كما في المسند .

(2) في سنن ابن ماجه و « م » : « لقيمات » وكلها مروي صحيح .

(3) ليست في « أ » .

(4) في المسند 4 / 132 (الحلبي) من رواية أبي المغيرة ، عن سليمان بن سليم الكتاني ، عن يحيى بن جابر الطائي ، عن المقدام .

(5) في السنن : 37 - كتاب الزهد : 47 - باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل 4 / 590 ح 2380 من رواية سويد ابن نصر ، عن عبد الله بن المبارك ، عن إسماعيل بن عياش ، عن أبي سلمة الحمصي وحبيب بن صالح ، عن يحيى بن جابر ، عن المقدام ، سمعت رسول الله ﷺ يقول ... فذكره .

ومن رواية الحسن بن عرفة ، عن إسماعيل بن عياش نحوه عن النبي ﷺ : ولم يذكر فيه « سمعت » . وعقب أبو عيسى بقوله :

هذا حديث حسن صحيح .

وذكر ابن رجب أنه عقب بالحسن فقط ، وذلك راجع إلى اختلاف النسخ كما في التحفة 8 / 512 .

(6) في الكبرى في الوليمة (2: 99) عن عمرو بن عثمان ، عن بقية بن الوليد ، عن أبي سلمة : سليمان بن سليم و (3: 99) عن محمد بن سلمة ، عن ابن وهب ، عن معاوية بن صالح كلاهما عنه - به كما في التحفة في الموضع السابق .

(7) في الكبرى أيضًا في الوليمة (1: 99) عن عمرو بن عثمان ، عن محمد بن حرب ، عن أبي سلمة بن

سليم ، عن صالح بن يحيى ، عن جده المقدام بن معد يكرب كما في التحفة 8 / 509 .

(8) في : 29 - كتاب الأطعمة : 50 - باب الاقتصاد في الأكل 2 / 1111 ح 3349 من رواية هشام بن عبد الملك الحمصي ، عن محمد بن حرب ، عن أمه ، عن أمها ، أنها سمعت المقدام بن معد يكرب يقول ... فذكره .

وله طرق أخر⁽¹⁾ .

وقد روى هذا الحديث مع ذكر سببه .

فروى أبو القاسم البغوي في معجمه من حديث عبد الرحمن بن المرقع ، قال : فتح رسول الله ﷺ خير ، وهي مخضرة من الفواكه ؛ فوقع الناس في الفاكهة فَعَشِيَتْهُمْ الحُمى ، فَشَكُوا إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « إنما الحُمى رائدُ الموت ، وسجنُ الله في الأرض ، وهي قطعة من النار ، فإذا أخذتكم فَبَرِّدُوا الماء في الشَّئَانِ ، فصَبُّوها عليكم بين الصلاتين يعني المغرب والعشاء » قال : ففعلوا ذلك ؛ فذهبت عنهم فقال رسول الله ﷺ : « لم يخلق الله وعاءَ إذا مُلِئَ شَرًّا من بطن ، فإن كان لابد ؛ فاجعلوا ثلثًا للطعام ، وثلثًا للشراب ، وثلثًا للريح »⁽²⁾ .

* * *

[هذا الحديث أصل جامع في الطب] :

وهذا الحديث أصل جامع لأصول الطب كلها ، وقد روي أن ابن ماسويه الطبيب لما قرأ هذا الحديث في كتاب أبي خيثمة قال : لو استعمل الناس هذه الكلمات لسلموا⁽³⁾ من الأمراض والأسقام ، ولتعطلت المارستانات⁽⁴⁾ ، ودكاكين الصيدلة .

[التخمّة أصل الداء] :

ولمّا قال هذا لأن أصل كل داء التَّخَمُّ كما قال بعضهم : « أصل كل داء : البردّة » . وروي مرفوعًا ولا يصح رفعه⁽⁵⁾ .

(1) وانظر التحفة 509 / 8 ، 512 ، 513 ، والموسوعة 225 / 9 .

(2) وأورده الهيثمي في المجمع 97/5-98 وقال : رواه الطبراني : وفيه الخبر بن هارون ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . ثم أورده عقبه من طريق فريخ بن عبيد والخبر وقال : لم أعرفهما وبقية رجاله ثقات .

(3) « ا » : « سلموا » .

(4) م : « المارشايات » وهو تحريف .

(5) أورده العجلوني في كشف الخفاء 146-147 وقال : « رواه أبو نعيم المستغفري ، والدارقطني في العلل بسند فيه تمام بن نجيح ضعفه الدارقطني ، ووثقه ابن معين وغيره عن أنس رفعه .

وفي رواية عند المستغفري : أصل كل داء البردة .

ولأبي نعيم - أيضًا - عن ابن عباس مرفوعًا مثله .

ومن حديث عمرو بن الحارث ، عن أبي سعيد رفعه : « أصل كل داء من البردة » .

ومفرداتها ضعيفة .

[والحمية رأس الدواء] :

• وقال الحارث بن كَلَدَةَ طبيب العرب : « الحِمِيَّةُ رأسُ الدواء ، والبِطْنَةُ رأسُ الداء » .
ورفعه بعضهم ولا يصح أيضاً ⁽¹⁾ .

• وقال الحارث أيضاً : « الذي قتل البرية ، وأهلك السَّبَاعَ في البرية ، إدخال الطعام على الطعام ، قبل الانهضام » .

وقال غيره : « لو قيل لأهل القبور : ما كان سبب آجالكم ؛ لقالوا : التخم » .
فهذا بعض منافع تقليل الغذاء ، وترك التملّي من الطعام بالنسبة إلى صلاح البدن وصحته .

[صلاح القلب في قلة الغذاء] :

• وأما منافعه بالنسبة إلى القلب وصلاحه ؛ فإن قلة الغذاء تُوجب رِقَّةَ القلب ، وقوة الفهم ، وانكسارَ النفس ، وضعفَ الهوى والغضب .
وكثرةُ الغذاء توجب ضدَّ ذلك .

[من المأثور في ذلك] :

• قال الحسن : يا ابن آدم ! كُلْ في ثلث بطنك ، واشرب في ثلثه ، ودَعْ ثُلثَ بطنك يتنفّس ؛ لتتفكّر ⁽²⁾ .

* * *

= وقال الدارقطني - كغيره - : الأشبه بالصواب ؛ أنه من قول الحسن البصري .

وحكاه في الفائق من كلام ابن مسعود .

أما عن تفسير الكلمة ؛ فقد نقل العجلوني ، عن الدارقطني شرحها وضبطها فقال : قال الدارقطني :

« المحدثون يروونه بسكون الراء ؛ ولذلك ضم إليه بعضهم : « والحر » .

والصواب فتحها بمعنى التخمة ؛ لأنها تبرد حرارة الشهوة ؛ أو لأنها ثقيلة على المعدة ، بطيئة الذهاب ، من برد إذا ثبت وسكن » .

وهكذا خطأ العسكري في التصحيقات : (1 / 155) القول بسكون الراء وصَوَّبَ فتحها بمعنى التخمة وقال :
« هكذا سمعته من أبي بكر بن دريد وغيره » ، ورواه الأعمش عن خيثمة ، عن عبد الله ؛ أنه قال : « أصل

كل داء البردة » .

ثم قال : قال الأعمش : « سألت أعرابياً من كَلْب عن البردة ؟! فقال : هي التخمة ، وسميت التخمة بردة ؛ لأنها تبرد حرارة الجوف ... إلخ » .

(1) وراجع كشف الخفاء 2 / 214 ح 2320 . والمقاصد 388 ومختصر المقاصد 206 ح 952 والتميز 245 ح 1276 والدرر المنتشرة 372 ح 370 والكشف الإلهي 2 / 734 ح 297 / 1066 والتذكرة للزركشي 145 وهوامشها .

(2) م : « ويفكر » .

وقال المروزي : جعل أبو عبد الله - يعني الإمام أحمد - يعظم أمر⁽¹⁾ الجوع والفقر ؛ فقلت له : يُؤَجِّرُ الرجل في ترك الشهوات ؟ فقال : وكيف لا يؤجر ؟ وابن عمر يقول : ما شبت منذ أربعة⁽²⁾ أشهر ! .

● قلت لأبي عبد الله : يجد الرجل من قلبه رقة وهو شبع⁽³⁾ ؟ قال : ما أرى . وروى المروزي عن أبي عبد الله قول ابن عمر هذا من وجوه .

فروى بإسناده عن ابن سيرين قال : « قال رجل لابن عمر : ألا أجئك بجوارش ؟ قال : وأي شيء هو ؟ قال : شيء يهضم الطعام إذا أكلته . قال : ما شبت منذ أربعة أشهر ، وليس ذاك أني لا أقدر عليه ، ولكن أدركت أقواما يجوعون أكثر مما يشبعون »⁽⁴⁾ .

● وإسناده عن نافع قال : « جاء رجل بجوارش إلى ابن عمر فقال : ما هذا ؟ قال : شيء⁽⁵⁾ يهضم به الطعام قال : ما أصنع به ؟ إني ليأتي⁽⁶⁾ عليّ الشهر ما أشبع فيه من الطعام » .

● وإسناده عن رجل قال : قلت لابن عمر : يا أبا عبد الرحمن ! رقت مَضَعَتُكَ ، وكَبِرَ سَنُكَ ، وجَلَسَاؤُكَ لا يعرفون لك حَقَّكَ ، ولا شَرَفَكَ ؟ فلو أمرت أهلَكَ أن يجعلوا لك شيئاً يُلَطِّفُوكَ إذا رجعت إليهم ؟ قال : ويحك ! والله ما شبت منذ إحدى عشرة سنة ، ولا اثنتي عشرة سنة ، ولا ثلاث عشرة سنة ، ولا أربع عشرة سنة ، مرة واحدة ، فكيف بي وإنما بقي مني كَظْمٌ الحمار⁽⁷⁾ .

● وإسناده عن عمرو بن الأسود العنسي أنه كان يدع كثيراً من الشَّبَعِ مخافة الأشر⁽⁸⁾ .

● وروى ابن أبي الدنيا في كتاب « الجوع » بإسناده عن نافع ، عن ابن عمر قال : « ما شبت منذ أسلمتُ »⁽⁹⁾ .

● وروى بإسناده عن محمد بن واسع قال : « من قل طَعْمُهُ ، فَهَمَ وَأَفْهَمَ ، وصفا

(1) م : « من » .

(2) م : « ثلاثة » .

(3) « ا » : « يشبع » .

(4) أورده أحمد في الزهد 2 / 121 بنحوه .

(5) « ا » : « جوارش » .

(6) « ا » : « إنه » .

(7) م : « بقي مني ما بقي » وهو تحريف والتصويب من « ا » . وهو من الظَّم : ما بين الشربين ، وفي المثل : « لم يبق منه إلا قدر ظمء الحمار » : لم يبق من عمره إلا اليسير ؛ لأن الحمار قليل الصبر على الظم .

المعجم الوسيط 2 / 583 ، والخبر في الزهد لأحمد 2 / 126 وفيه : « يلطفونك به ... » والحلية 1 / 229 كذلك .

(8) الخبر في الحلية 1 / 299 .

(9) الحلية 5 / 156 .

ورق ، وإن كثرة الطعام ؛ لثقل صاحبه عن كثير مما يريد ⁽¹⁾ .

• وعن أبي عبيدة الخواص قال : حتفك في شبعك ، وحظك في جوعك ، إذا أنت شبعت ثقلت فتمت ، استمكن منك العدو ، فجثم عليك ، وإذا أنت تجوعت ، كنت للعدو بمرصداً .

• وعن عمرو بن قيس قال : إياكم والبطنة ؛ فإنها تُقسي القلب .

• وعن سلمة بن سعيد قال : إن كان الرجل ليعير بالبطنة كما يعير بالذنب يعمله .

• وعن بعض العلماء قال : إذا كنت بطيئاً ؛ فاعد نفسك زمناً حتى تحمض .

• وعن ابن الأعرابي قال : كانت العرب تقول : ما بات رجل بطيئاً فتم عزمه .

• وعن أبي سليمان الداراني قال : إذا أردت حاجة من حوائج الدنيا والآخرة ، فلا تأكل حتى تقضيها ؛ فإن الأكل يغير العقل .

• وعن مالك بن دينار قال : « ما ينبغي للمؤمن أن يكون بطنه أكبر همه ، وأن تكون شهوته هي الغالبة عليه ⁽²⁾ » .

قال : وحدّثني الحسين ⁽³⁾ بن عبد الرحمن ، قال : قال الحسن أو غيره : كانت بلية أبيكم آدم عليه السلام أكلة ، وهي بليتكم إلى يوم القيامة .

قال : وكان يقال : مَنْ ملك بطنه ملأ الأعمال الصالحة كلّها .

• وكان يقال : لا تسكن الحكمة معدةً ملاءى .

• وعن عبد العزيز بن أبي رواد قال : كان يُقال : قلة الطعم عونٌ على التسرع إلى

الخيرات .

• وعن قثم العابد قال : كان يُقال : ما قلّ طعمُ امرئٍ قطُّ إلا رِقَّ قلبه ، ونديت عيناه .

• وعن عبد الله بن مرزوق قال : لم نَرَ للأشهر مثلَ دوام الجوع ، فقال له أبو عبد الرحمن العمري الزاهد : وما دوامه عندك ؟ قال : دوامه أن لا تشبع أبداً . قال :

وكيف يقدر مَنْ كان في الدنيا على هذا ؟ قال : ما أيسر ذلك يا أبا عبد الرحمن ! على أهل ولايته ، ومن وقته لطاعته ، لا يأكل إلا دونَ الشبع وهو دوامُ الجوع .

ويشبه هذا قول الحسن لما عرض الطعام على بعض أصحابه ، فقال له : أكلتُ حتى لا

(2) سقطت من م .

(1) الخبر في الحلية 2 / 351 .

(3) م : « الحسن » وفيه تحريف .

أستطيع أن أكل ، فقال الحسن : سبحان الله ! ويأكل المسلم حتى لا يستطيع أن يأكل ؟ ! .
 • وروى أيضًا بإسناده عن أبي عمران الجوني ، قال : كان يقال : من أحب أن يُنَوَّرَ له قلبه ، فليقلَّ طُعْمَه .

• وعن عثمان بن زائدة قال : كتب إليَّ سفيان الثوري : إن أردت أن يصحَّ جسمك ، ويقلَّ نومك ، فأقلَّ من الأكل .

• وعن ابن السماك قال : خلا رجل بأخيه ، فقال : أي أخي ، نحن أهونُ على الله من أن يُجيعنا ، إنما يُجيع أوليائه .

• وعن عبد الله بن الفرّج ⁽¹⁾ قال : قلت لأبي سعيد التميمي : الخائف يشبع ؟ قال : لا ، قلت : المشتاق يشبع ؟ قال : لا .

• وعن رباح القيسي أنه قرب إليه طعام ، فأكل منه ، فقليل له : ازدد ، فما أراك شبع ، فصاح صيحة وقال : كيف أشبع أيام الدنيا ، وشجرة الرّقوم طعامُ الأثيم بين يديّ ؟ فرفع الرجل الطعام من بين يديه ، وقال : أنت في شيء ، ونحن في شيء ⁽²⁾ .

• قال المروزي : قال لي رجل : كيف ذاك المتنعم يعني أحمد ؟ قلت له : وكيف هو متنعم ؟ قال : أليس يجد خبزًا يأكل ، وله امرأة يسكن إليها ، ويطؤها ، فذكرت ذلك لأبي عبد الله فقال : « صدق » وجعل يسترجع وقال : « إنا لنشبع ! » .

• وقال بشر بن الحارث : ما شبعْتُ منذ خمسين سنة .

• وقال : « ما ينبغي للرجل أن يشبعَ اليومَ من الحلال ؛ لأنه إذا شبع من الحلال ، دعتَه نفسه إلى الحرام ؛ فيكفّ ⁽³⁾ من هذه الأقدار » .

• وعن إبراهيم بن أدهم قال : « من صَبَطَ بطنه ، ضبط دينه ، ومن ملَّك جُوعَه ملك الأخلاق الصالحة ، وإن معصية الله بعيدة من الجائع ، قريبة من الشُّبعان ، والشُّبُع يميت القلب ، ومنه يكون الفرح والمرح والضحك » .

• وقال ثابت البناني : « بلغنا أن إبليس [لعنه الله] ظهر ليحيى بن زكريا عليهما

(1) م : « بن أبي الفرّج » وهو تحريف .

وأخبار عبد الله بن الفرّج في الحلية 6 / 239 و 7 / 355 .

(2) الخبر في الحلية 6 / 194 وفيها أن الذي قرب إليه الطعام هو عبد المؤمن الصائغ حيث كان مضيقًا له في منزله .

(3) م : « فكيف » .

السلام ، فرأى عليه معاليق من كل شيء ، فقال له يحيى عليه السلام : يا إبليس ! ما هذه المعاليق التي أرى عليك ؟ قال : هذه الشهوات التي أصيبُ من بني آدم ؟ قال : فهل لي فيها شيء ؟ قال : ربما شبعْتَ فتقلناك عن الصلاة ، وعن الذكر . قال : فهل غيرُ هذا ؟ قال : لا ، قال : لله على أن لا أملأ بطني من الطعام أبداً ، قال : فقال إبليس - لعنه الله - : لله عليّ أن لا أنصح مسلماً أبداً ⁽¹⁾ .

● وقال أبو سليمان الداراني : « إن النفس إذا جاعت وعطشت ، صفَا القلبُ ورقَّ ، وإذا شبعَت ورويت ، غَمِيَ القلبُ » .

● وقال : مفتاح الدنيا الشبع ، ومفتاح الآخرة الجوع ، وأصل كل خير في الدنيا والآخرة : الخوف من الله عز وجل ، وإن الله ليعطي ⁽²⁾ الدنيا مَنْ يحبُّ ومن لا يحبُّ ، وإن الجوع عنده في خزائن مدخرة ، فلا يُعْطِي إلا مَنْ أَحَبَّ خاصة ، ولأن أدع من عَشَائِي لُقْمَةً أَحَبُّ إِلَيَّ من أَنْ آكلها ، ثم أقوم من أول الليل إلى آخره » .

● وقال الحسن بن يحيى الحشني : « من أردا أن تَغْزُرَ دموعُه ، ويرقَّ قلبُه ، فليأكل وليشرب في نصف بطنه » ⁽³⁾ .

● وقال أحمد بن أبي الحواري ، فحدثت بهذا أبا سليمان ، فقال : « إنما جاء الحديث : ثلث طعام ، وثلث شراب ، وأرى هؤلاء قد حاسبوا أنفسهم فربحوا سُدُسا » .

● وقال محمد بن النضر الحارثي : « الجوعُ يَنْعِثُ على البر كما تبعث البطنة على الأثر » ⁽⁴⁾ .

● وعن الشافعي قال : « ما شبعْتُ منذ ستة عشر سنة ، إلا شَبَعَةً أطْرَحُها ؛ لأن الشبع يثقل البدن ، ويزيل الفطنة ، ويجلب النوم ، ويضعف صاحبه عن العبادة » .

وقد ندب النبي ﷺ إلى التقلل من الأكل في حديث المقدام وقال : « حسب ابن آدم لقيماتٌ يقمُنْ صُلْبُه » ⁽⁵⁾ .

● وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : « المؤمنُ يأكل في معيٍّ واحد ، والكافر يأكل

(1) الخبر في الحلية 6 / 328 - 329 وفي إحدى نسخها : أن لا أنصح إنساناً .

(2) « أ » : « يعطي » والخبر في الحلية 9 / 259 أتم من هذا وباختلاف يسير في التقديم والتأخير .

(3) الخبر في الحلية 8 / 318 بنحوه .

(4) الخبر في الحلية 8 / 222 وفيه تحريف مطبعي يَنْ .

(5) الذي ساقه وشرحه من ص 1237 .

في سبعة أمعاء» ⁽¹⁾ والمراد أن المؤمن يأكل بآداب الشرع ؛ فيأكل في معي واحد ، والكافر يأكل بمقتضى الشهوة والشره ⁽²⁾ والنهم فيأكل في سبعة أمعاء ، وندب ﷺ مع التقلل من الأكل والاكتفاء ببعض الطعام إلى الإيثار بالباقي منه فقال : « طعام الواحد يكفي الاثنين ، وطعام الاثنين يكفي الثلاثة ، وطعام الثلاثة يكفي الأربعة » ⁽³⁾ .

* * *

[أحسن ما أكل المؤمن] :

فأحسن ما أكل المؤمن في ثلث بطنه ، وشرب في ثلث ، وترك للنفس ثلثًا ، كما ذكره النبي ﷺ في حديث المقدام ؛ فإن كثرة الشرب تجلب النوم ، وتفسد الطعام .

- قال سفيان : كل ما شئت ، ولا تشرب ؛ فإذا لم تشرب لم يجئك النوم ⁽⁴⁾ .
- وقال بعض السلف : كان شباب يتعبدون في بني إسرائيل ؛ فإذا كان عيد فطهرهم قام عليهم قائم فقال : لا تأكلوا كثيرًا ، فتشربوا كثيرًا ، فتناموا كثيرًا ، فتخسروا كثيرًا .
- وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يجوعون كثيرًا ⁽⁵⁾ ، ويتقللون من أكل الشهوات ، وإن كان ذلك لعدم وجود الطعام ؛ إلا أن الله تعالى لا يختار لرسوله إلا أكمل الأحوال وأفضلها ⁽⁶⁾ .

ولهذا كان ابن عمر يتشبه بهم في ذلك ⁽⁷⁾ ، مع قدرته على الطعام ، وكذلك أبوه ⁽⁸⁾

(1) أخرجه البخاري في : 70 - كتاب الأطعمة : 12 - باب المؤمن يأكل في معي واحد 536 / 9 ح 5393 ، 5394 ، 5395 ، 5396 ، 5397 .

ومسلم في : 36 - كتاب الأشربة : 34 - باب المؤمن يأكل في معي واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء 1631 / 3 ، 1632 ح 182 - 186 كلاهما من حديثي ابن عمر وأبي هريرة . وروى مسلم في هذا حديث أبي موسى كذلك .

(2) م : « والشدة » وهو تحريف .

(3) أخرجه البخاري في : 70 - كتاب الأطعمة : 11 - باب طعام الواحد يكفي الاثنين 535 / 9 ح 5392 من حديث أبي هريرة .

وأخرجه مسلم في : 36 - كتاب الأشربة : 33 - باب فضيلة المواساة في الطعام القليل ، وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك 1630 / 3 ح 178 - (2058) ، 179 - (2059) ، 180 - (...) ، 181 - (...) من أحاديث أبي هريرة وجابر ، ومن وجوه عديدة . (4) أورده أبو نعيم في الحلية 18 / 7 .

(5) في م : « يجوعون كثيرًا ولا يشربون كثيرًا ويتقللون » .

(6) راجع في هذا ص 223 وما بعدها من كتابنا « منهج السنة في الزواج » .

(7) « ! » : « يتشبه بهم مع قدرته » . (8) ليست في م .

من قبله .

• ففي الصحيحين عن عائشة قالت : « ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من خبز برّ ثلاث ليال تباغاً ، حتى قبض » ⁽¹⁾ .

• ولمسلم قالت : « ما شبع رسول الله ﷺ من خبز شعير يومين متتابعين ؛ حتى قبض » ⁽²⁾ .

• وخرج البخاري عن أبي هريرة قال : « ما شبع رسول الله ﷺ من طعام ثلاثة أيام ؛ حتى قبض » ⁽³⁾ .

• وعنه قال : « خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير » ⁽⁴⁾ .
وفي صحيح مسلم عن عمر : أنه خطب فذكر ما أصاب الناس من الدنيا فقال : لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ما يجد دَقْلاً يملأ به بطنه ⁽⁵⁾ .

• وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : « لقد أُوذِيتُ في الله وما يؤذَى أحد ، ولقد أُخِفْتُ في الله وما يُخَافُ أحد ، ولقد أتت عليّ ثلاثون من بين يوم وليلة وما لي الطعام ؛ إلا ما وازأه إبطُ بلالٍ » ⁽⁶⁾ .

(1) أخرجه البخاري في : 70 - كتاب الأطعمة : 23 - باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون 549 / 9 ح 5416 وانظر طرفه في 6454 وأخرجه مسلم في : 53 - كتاب الزهد والرقائق : 1-2281 ح 20 - (2970) ، 21-24 من وجوه ، كلاهما عن عائشة .

(2) في الموضوع السابق ح 22 .

(3) أخرجه البخاري في : 70 - كتاب الأطعمة : 1 - باب قوله تعالى : ﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ 517 / 9 ح 5374 .

وهو عند مسلم أيضاً في الموضوع السابق ح 32 (2976) ، 33 .

(4) البخاري في 70 - كتاب الأطعمة : 23 - باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون 549 / 9 ح 5414 وقد سقطت كلمة : « من الدنيا » من أ .

(5) مسلم في الموضوع السابق : الزهد ح 36 - 2978 (4 / 2285) .
والدقل : رديء التمر .

والجملة الأخيرة ليست في م .

(6) أخرجه الترمذي في : 38 - كتاب صفة القيامة : 34 - باب حدثنا هرون (4 / 645) ح 2472 .

وعقب عليه بقوله : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .

ومعنى هذا الحديث : حين خرج النبي ﷺ هارباً من مكة ومعه بلال ، إنما كان مع بلال من الطعام ما يحمله تحت إبطه ، وكلمة صحيح في بعض نسخ الترمذي على ما في طبعة إستانبول 174 / 7 .

وأخرجه ابن ماجه في مقدمة السنن 1 / 54 ح 151 .

● وخَرَجَ ابن ماجه بإسناده عن سليمان بن صرد قال : « أتانا رسول الله ﷺ فَمَكَّنْتَنَا ثلاث ليال لا نقدر - أو لا يقدر - على طعام » (1) .

وإسناده عن أبي هريرة قال : « أتني رسول الله ﷺ بطعام سُخْنٍ ، فأكل ؛ فلما فرغ قال : الحمد لله ما دخل بطني طعامٌ سُخْنٌ منذ كذا وكذا » (2) .

[ذم القرآن من اتباع الشهوات] :

● وقد ذم الله ورسوله من اتبع الشهوات قال تعالى : ﴿ خَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا ۖ إِلَّا مَنْ تَابَ ۖ ﴾ (3) . وصح عن النبي ﷺ أنه قال : « خيرُ القرون قُرُونِي ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم يأتي قوم يشهدون ولا يُستَشْهَدُونَ ، وَيَذَرُونَ ولا يُوفُونَ ، ويظهرُ فيهم السَّمَنُ » (4) .

● وفي المسند أن النبي ﷺ رأى رجلاً سميتاً فجعل يومئ يده إلى بطنه ويقول : « لو كان هذا في غير هذا ؛ لكان خيراً لك » (5) .

● وفي المسند عن أبي بَرَزَةَ عن النبي ﷺ قال : « إن أخوف ما أخاف عليكم ؛ شهواتُ العَيِّ في بطونكم وفروجكم ومُضِلَّاتُ الهوى » (6) .

● وفي مسند البزار وغيره عن فاطمة عن النبي ﷺ قال : « شرار أمتي الذين غَدُّوا

(1) أخرجه ابن ماجه في : 37 - كتاب الزهد : 10 - باب معيشة آل محمد ﷺ 2 / 1389 ح 4149 ، وأورده البوصيري في الزوائد 2 / 330 ح 1472 ، وقال : هذا إسناده ضعيف لجهالة التابعي ، ولم أرَ مَنْ صنّف في المبهمات ذكره وما علمته ؛ وهو في ضعيف السنن ص 341 .

(2) أخرجه ابن ماجه عقب الحديث السابق ح 4150 ، وأورده البوصيري في الزوائد عقب الحديث السابق وقال : هذا إسناده حسن . (3) سورة مريم : 59 ، 60 .

(4) انظر في هذا ما رواه مسلم في صحيحه : 44 - كتاب فضائل الصحابة : 52 - باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم 4 / 1962 - 1965 ح 208 - 216 (2532 - 2536) . والبخاري ح 3650 ، 2651 ، 6428 ، 6695 من حديث عبد الله بن مسعود وغيره .

(5) أخرجه أحمد في المسند 4 / 339 (الحلبي) من رواية وكيع ، عن شعبة ، عن أبي إسرائيل الجشمي ، عن شيخ لهم يقال له : جعدة أن النبي ﷺ رأى لرجل رؤيا ، قال : فبعث إليه ، فجاء ، فجعل يقصها عليه ، وكان الرجل عظيم البطن ، قال : « فجعل يقول : يا صبيعه في بطنه : لو كان ... » .

أورده الهيثمي في المجمع 5 / 31 عن الطبراني وأحمد ، وقال : رواه كله الطبراني ، ورواه أحمد ، ورجال الجميع رجال الصحيح ، غير أبي إسرائيل الجشمي ، وهو ثقة .

أي فالحديث حسن . وقد صححه الحاكم في المستدرک 4 / 121 - 122 وأقره الذهبي .

(6) أخرجه أحمد في المسند 4 / 420 ، 423 (الحلبي) من وجوه ، عن أبي بَرَزَةَ بنحوه . وقد أورده الهيثمي في المجمع 1 / 193 وقال : رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني في الثلاثة ، ورجالهم رجال الصحيح .

بالنعم ، الذين يأكلون ألوان الطعام ، ويلبسون ألوان الثياب ، ويتشدقون في الكلام » (1) .
 وخرج الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر قال : « تجشأ رجل عند النبي ﷺ فقال : « كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ ؛ فَإِنْ أَكْثَرَهُمْ نَبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْلُوهُمْ جَوْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (2) .
 • وخرجه ابن ماجه من حديث سلمان أيضاً بنحوه (3) .

- (1) قال الزبيدي في الإتحاف 412 / 7 :
 أي يتوسعون فيه من غير تحرز ولا احتياط . قال العراقي : رواه ابن عدي في الكامل من طريق البيهقي في الشعب من حديث فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، وروى من حديث فاطمة بنت الحسين مرسلاً ، قال الدارقطني في العلل : إنه أشبه بالصواب ، ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة بإسناد لا بأس به . اهـ . قلت : وكذلك رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة ، وابن عساكر ، كلهم من رواية عبد الله بن الحسن عن أمه ، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، ولفظ حديثهم : شرار أمتي الذين غدوا بالنعيم ، الذين يأكلون أنواع الطعام ، ويلبسون ألوان الثياب ، ويتشدقون في الكلام .
 وقال البيهقي بعد أن أورده : تفرد به علي بن ثابت ، عن عبد الحميد الأنصاري . اهـ .
 وعلي بن ثابت ساقه الذهبي في الضعفاء ، وقال : ضعفه الأزدي ، قال : وعبد الحميد ضعفه القطان ، وهو ثقة . اهـ .
 وجزم المنذري بضعفه وقد روي هذا الحديث أيضاً عن عبد الله بن جعفر ، وعن ابن عباس فحديث عبد الله ابن جعفر لفظه : شرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغدوا به .. يأكلون من الطعام ألواناً ، ويلبسون في الثياب ألواناً ، ويركبون من الدواب ألواناً ، يتشدقون في الكلام . رواه الحاكم والبيهقي في الشعب ، وقال الحاكم : صحيح ، وتعقبه الذهبي ؛ بأن فيه أصرم بن حوشب ، وهو ضعيف .
 وأما لفظ حديث ابن عباس : شرار أمتي الذين غدوا بالنعيم وغدوا فيه ؛ الذين يأكلون طيب الطعام ، ويلبسون لين الثياب ، هم شرار أمتي حقاً حقاً . فقد رواه الديلمي في مسند الفردوس .
 والحديث عند ابن أبي الدنيا في « ذم الغيبة » ص 32-33 ح 10 وفي « الصمت » ص 109-110 ح 150 وكلا الموضوعين من رواية إسماعيل بن إبراهيم الترمذاني ، عن علي بن ثابت ، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ، عن عبد الله بن حسن ، عن أمه ، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، عن رسول الله ﷺ .
 وعند الحاكم في المستدرک 3 / 568 من رواية عبد الله بن جعفر ، ولم يكتف الذهبي بتضعيف الحديث .
 كما يذكر الزبيدي ؛ وإنما قال : أظنه مرفوعاً ؛ فإسحاق متروك وأصرم متهم بالكذب .
 وأفاض الشيخ ناصر الألباني في ذكر طرقه المرسلة والموضوعة ، وأن مراسيله صحاح وجياد ، وإن طرقه الموضوعة المختلفة والمروية من أحاديث البراء ، وأبي أمامة ، وعائشة رضي الله عنهم ، وإن تكن ضعافاً فإنها بمجموعها ترقى بالحديث إلى الحسن لغيره .
 وانظر - إذا - ما أورده في الصحيحة 4 / 512-515 ح 1891 ، وصحيح الجامع الصغير وزيادته 1 / 690 ح 3705 . وقد أورده ابن عدي في الكامل 319 / 5 من حديث فاطمة الزهراء رضي الله عنها ، ومن طريق علي بن ثابت ، عن عبد الحميد بن جعفر ، مع أحاديث أخرى لعبد الحميد بن جعفر . ثم قال : ولعبد الحميد غير ما ذكرت روايات ، وأرجو أنه لا بأس به ، وهو ممن يكتب حديثه . وانظر هامشي الصمت وذم الغيبة . ولم يعزه أحد إلى البزار كما رأيت وإنما هو فيه من مسند أبي هريرة ح 3616 .
 (2) أخرجه ابن ماجه في السنن : 29 - كتاب الأطعمة : 50 - باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع 112 / 2 ح 3350 . وهو عند الترمذي في السنن 2480 بإسناد حسن غريب كما في إحدى نسخ طبعة إستانبول .
 (3) عقب الحديث السابق من رواية داود بن سليمان العسكري ، ومحمد بن الصباح ، عن سعيد بن محمد =

وخرجه الحاكم من حديث أبي جحيفة (1) .
وفي أسانيدها كلها مقال والله أعلم .

[ثلث للطعام] :

• وورى يحيى بن منده في كتاب مناقب الإمام أحمد بإسناد له عن الإمام أحمد أنه
سئل عن قول النبي ﷺ : « ثلث للطعام ، وثلث للشراب ، وثلث للنفس » فقال :
« ثلث للطعام هو القوت ، وثلث للشراب هو القوى ، وثلث للنفس هو الروح » .

* * *

= الثقفي ، عن موسى الجهني ، عن زيد بن وهب ، عن عطية بن عامر الجهني قال : سمعت سلمان وأكره على
طعام يأكله فقال : حسبي ؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أكثر الناس شبعًا في الدنيا ، أطولهم
جوًعًا يوم القيامة » .

وقد عقب البوصيري على الحديث في الزوائد بقوله : « هذا إسناد فيه مقال ؛ سعيد بن محمد الوراق ضعفه
ابن معين ، وأبو حاتم ، وابن سعد ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن عدي والدارقطني ، ووثقه ابن حبان
والحاكم ، وقال المزني في الأطراف :

رواه سعيد بن عنبسة الرازي وهو ضعيف ، عن سعيد بن محمد .

وقال عامر بن عطية :

رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده من رواية سعد بن محمد ، عن موسى ، عن زيد ، عن عطية بن عامر به -
فذكره بزيادة .

وله شاهد من حديث ابن عمر ، رواه الترمذي ورواه الحاكم من حديث أبي جحيفة .

(1) في المستدرک 121 / 4 وفي إسناده فهد بن عوف ، وعمر بن موسى ، قال الذهبي : فهد ، قال المديني :
كذاب ، وعمر هالك .

الحديث الثامن والأربعون

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا وَإِنْ ⁽¹⁾ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ
 النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا : مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ، وَإِذَا
 عَاهَدَ غَدَرَ . »
 خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

* * *

[تخريج الحديث] :

- هذا الحديث خرجه في الصحيحين من رواية الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ،
 عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ⁽²⁾ .
- وخرجه في الصحيحين أيضًا من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « آية
 المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان » ⁽³⁾ .
- وفي رواية لمسلم : وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم .
- وفي رواية له أيضًا : « من علامات المنافق ثلاثة ... » .
- وقد روي هذا عن النبي ﷺ من وجوه آخر .

[تأويل الحديث] :

- وهذا الحديث قد حمّله طائفة ممن يميل إلى الإرجاء على المنافقين الذين كانوا في
 عهد النبي ﷺ ؛ فإنهم حدثوا النبي ﷺ ، فكذبوه ، وائتمنهم على سره ؛ فخانوه ،

(1) م : « ومن » وهو موافق لإحدى روايتي مسلم .

(2) أخرجه البخاري في 2 - كتاب الإيمان : 24 - باب علامة المنافق 89 / 1 ح 23 .

وفي : 46 - كتاب المظالم : 17 - باب إذا خاصم فجر 107 / 5 ح 2459 .

وفي : 58 - كتاب الجزية والموادعة : 17 - باب إثم من عاهد ثم غدر 279 / 6 ح 3178 .

وفي هذا الموضع : « من إذا حدث كذب » .

وأخرجه مسلم في 1 - كتاب الإيمان : 25 - باب بيان خصال المنافق 78 / 1 ح 106 - (58) .

من وجهين في الثاني منهما : « وإن كانت فيه خصلة منهن » .

(3) في البخاري في الموضع الأول وأطرافه في أحاديث 2682 ، 2749 ، 6095 .

وفي مسلم عقب حديث عبد الله بن عمرو ومن وجوه عديدة ، فيها الروايات التي أشار إليها ابن رجب وفي

أ ، ر : « وخرجا في الصحيحين » .

ووعده أن يخرجوا معه في الغزو ؛ فأخلفوه .

وقد روى محمد المحرم هذا التأويل عن عطاء ، وأنه قال : حدثني به جابر ، عن النبي ﷺ ، وذكر أن الحسن رجع إلى قول عطاء هذا لما بلغه عنه ، وهذا كذب والمحرم هذا : شيخ كذاب معروف بالكذب .

وقد روي عن عطاء من وجهين آخرين ضعيفين ؛ أنه أنكر على الحسن قوله : ثلاث من كن فيه ؛ فهو منافق ، وقال : قد حدث إخوة يوسف فكذبوا ، ووعدوا فأخلفوا ، واثمنوا فخافوا ، ولم يكونوا منافقين .

وهذا لا يصح عن عطاء ، والحسن لم يقل هذا من عنده ، وإنما بلغه عن النبي ﷺ ؛ فالحديث ثابت عنه صلى الله عليه وآله وسلم ، لاشك في ثبوته وصحته .

[بماذا فسر النفاق ؟] :

والذي فسره به أهل العلم المعتبرون : أن النفاق في اللغة هو من جنس الخداع والمكر وإظهار الخير وإبطان خلافه .

وهو في الشرع ينقسم إلى قسمين :

● أحدهما : النفاق الأكبر ، وهو أن يُظْهَرَ الإنسانُ الإيمانَ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، ويُعْطِنَ ما يناقض ذلك كله أو بعضه .

وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله ﷺ ، ونزل القرآن بدم أهله ، وَبَكْفِرِهِمْ ⁽¹⁾ ، وَأَخْبَرَ أن أهله في الدرك الأسفل من النار .

● والثاني : النفاق الأصغر ، وهو نِفَاقُ الْعَمَلِ ، وهو أن يظهر الإنسانُ علانيةً صالحةً ، ويطن ما يُخَالِفُ ذلك .

[أصول النفاق] :

وأصول هذا النفاق ترجع إلى الخصال المذكورة في هذه الأحاديث وهي خَمْسَةٌ :

● أحدها : أن يحدث بحديث لمن يصدقه به ، وهو كاذب له .

وفي المسند ⁽²⁾ عن النبي ﷺ قال : « كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تَحْدِثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ

(1) ر : « وتكفيرهم » .

(2) في المسند 4 / 183 (الحلبي) من حديث النواس بن سمعان . وضعفه الهيثمي في الجمع 8 / 101 يعمر بن هارون وهو في ضعيف الجامع 4162 والضعيفة 1251 وفي بعض النسخ : أشد الخلف .

مُصَدِّق ، وأنت به كاذب » .

قال الحسن : كان يقال : النفاق اختلاف السرِّ والعلانية ، والقول والعمل ، والمدخل والمخرج ، وكان يقال : أسُّ النفاق الذي بنى عليه النفاق : الكذب .

* * *

● الثاني : إذا وعد أخلف .

وهو على نوعين :

أحدهما : أن يعد ، ومن نيته أن لا يفي بوعد ، وهذا أشْرُ الخُلف .
ولو قال : أفعل كذا إن شاء الله تعالى ، ومن نيته أن لا يفعل ؛ كان كذبًا وخلفًا .
قاله الأوزاعي .

والثاني : أن يعدّ ومن نيته أن يفي ، ثم يبدو له فيخلف من غير عذر له في الخُلف .
وخرج أبو داود ⁽¹⁾ والترمذي ⁽²⁾ من حديث زيد بن أرقم ، عن النبي ﷺ قال : « إذا وعدَ الرَّجُلُ ونوى أن يفي به ، فلم يف ؛ فلا جُنَاحَ عليه » .
وقال الترمذي : ليس إسناده بالقوي .

وخرجه الإسماعيلي وغيره من حديث سَلَمَانَ أن عليًا لقي أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - فقال : ما لي أراكمَا ثقيلين ؟ قالوا : حديث سمعناه من النبي ﷺ ذكر خلالَ المنافق ، « إذا وعد أخلف ، وإذا حدّث كذّب ، وإذا ائْتِمَنَ خان » فأينا ينجو من هذه الخصال . فدخل عليّ على النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال : « قد حدّثْتُهُمَا ولم أَصْغِه على الموضع الذي تضعونه ، ولكن المنافق إذا حدث وهو يحدث نفسه أن يكذب ، وإذا وعد وهو يحدث نفسه أن يُخلف ، وإذا ائْتِمَنَ وهو يحدث نفسه أن يخون » .

(1) أخرجه أبو داود في : 35 - كتاب الأدب : 90 - باب في العدة 268 / 5 ح 4995 .
رواية محمد بن المثنى ، عن أبي عامر ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن علي بن عبد الأعلى ، عن أبي النعمان ، عن أبي وقاص ، عن زيد بن أرقم ، عن النبي ﷺ قال :

« إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفي له فلم يف ولم يجئ للميعاد ؛ فلا إثم عليه » .

(2) أخرجه الترمذي في : 41 - كتاب الإيمان : 14 - باب ما جاء في علامة النفاق 20 / 5 ح 2633 من رواية

محمد بن بشار ، عن أبي عامر - به - بنحوه .

وعقب أبو عيسى بقوله : هذا حديث غريب ، وليس إسناده بالقوي ، علي بن عبد الأعلى ثقة ، ولا يعرف أبو النعمان ، ولا أبو وقاص ، وهما مجهولان .

وقال أبو حاتم الرازي : هذا الحديث من رواية سلمان ، وزيد بن أرقم : الحديثان مضطربان ، وفي الإسناد مجهولان ⁽¹⁾ وقال الدارقطني ⁽²⁾ : « الحديث مضطرب غير ثابت » والله أعلم .

وخرج الطبراني والإسماعيلي من حديث علي مرفوعاً : « العِدَّةُ ذَيْن . وَيُلْ لِمَنْ وَعَدَ ثُمَّ أَخْلَفَ » قالها ثلاثاً .

وفي إسناده جهالة ⁽³⁾ . ويروى من حديث ابن مسعود قال : لا يعد أحدكم صبيه ، ثم لا ينجز له فإن رسول الله ﷺ قال : « العدة عطية » وفي إسناده نظر . وأوله صحيح عن ابن مسعود من قوله .

وفي مراسيل الحسن عن النبي ﷺ قال : « العدة هبة » وفي سنن أبي داود ، عن مولى لعبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، قال : جاء النبي ﷺ إلى بيتنا وأنا صبي فخرجت لألعب ، فقالت أُمي : يا عبد الله تعال أعطك ، فقال رسول الله ﷺ : « ما أردت أن تعطيه ؟ » قلت : أردت أن أعطيه تمراً ، فقال : « إن لم تفعلني كتبت عليك كَذْبَةً » . وفي إسناده من لا يعرف ⁽⁴⁾ .

وذكر الزهري عن أبي هريرة قال : « من قال لصبي تعال هاك تمراً ثم لا يعطيه شيئاً فهي كذبة » .

وقد اختلف العلماء في وجوب الوفاء بالوعد ، فمنهم من أوجبه مطلقاً . وذكر البخاري في صحيحه أن ابن أشوع قضى بالوعد ⁽⁵⁾ ، وهو قول طائفة من أهل

(1) كذا قال الهيثمي في المجمع 113/1 إذ أورده عن الطبراني ، وقال الحافظ في الفتح 90/1 : إسناده لا بأس به ليس فيهم من أجمع على تركه . (2) في العلل 185/1 - 186 س 11 .

(3) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 166/4 من حديث علي وابن مسعود عن الطبراني في الأوسط ، والصغير ثم قال : وفيه حمزة بن داود ضعفه الدارقطني .

(4) أخرجه أبو داود في : 35 - كتاب الأدب : 88 - باب في التشديد في الكذب 265/5 ح 4991 رواية عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث بن سعد ، عن ابن عجلان ، عن رجل من موالى عبد الله بن عامر - به . وإسناده ضعيف للجهالة بهذا المولى . لكن أورده الشيخ ناصر الألباني في صحيح أبي داود 942/3 ، 943 وحسن إسناده وأحال على الصحيحة 748 .

(5) ابن أشوع كما في الفتح وعمدة القارى : هو سعيد بن عمرو بن الأشوع الهمداني ، قاضي الكوفة في زمان إمارة خالد القسري على العراق ، وذلك بعد المائة ، مات في ولاية خالد ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال يحيى بن معين : مشهور يعرفه الناس . وقضاؤه في الصحيح 289/5 من الفتح .

الظاهر وغيرهم .

ومنهم من أوجب الوفاء به إذا اقتضى تغريمًا للموعد وهو المحكي عن مالك .
وكثير من الفقهاء لا يوجبونه مطلقًا .

* * *

● الثالث : إذا خاصم فجر .

ويعني بالفجور أن يخرج عن الحق عمدًا حتى يصير الحق باطلاً ، والباطل حقًا .
وهذا مما يدعو إليه الكذب كما قال النبي ﷺ : « إياكم والكذب ، فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار » ⁽¹⁾ .
وفي الصحيحين عن النبي ﷺ : « إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم » ⁽²⁾ .
وقال ﷺ : « إنكم لتختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضي على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه ؛ وإنما أقطع له قطعة من النار » ⁽³⁾ .

(1) انظر في هذا ما رواه مسلم في صحيحه : 45 - كتاب البر والصلة : 29 - باب قبح الكذب ، وحسن الصدق وفضله 4 / 2012 - 2013 ح 103 - (2607) وما بعده من حديث عبد الله .
ومعنى قضائه بالوعد : حكمه بوجوب إنجاز الوعد ، وقد روي ذلك عن سمرة بن جندب .
وكان إسحاق بن راهويه - كما ذكر البخاري يحتج بحديث ابن الأشوع عن سمرة في القول بوجوب إنجاز الوعد ؛ ولما كان من صفات المنافقين خلف الوعد ؛ كان من صفات المؤمنين إنجاز الوعد ؛ ولهذا أثنى الله على عبده ورسوله إسماعيل بصدق الوعد .

وكذلك كان رسول الله ﷺ لا يعد أحدًا شيئًا إلا وفي له به .
وقد أثنى على أبي العاص بن الربيع زوج ابنته زينب فقال : حدثني فصدقني ، ووعدني فوفى لي .

راجع تفسير ابن كثير 3 / 125 ، وعمدة القاري 13 / 258 ، وفتح الباري 5 / 289 - 290 .
(2) أخرجه البخاري في : 46 - كتاب المظالم : 15 - باب قول الله تعالى : ﴿ وهو ألد الخصم ﴾ 5 / 106 .

وطرفاه في ح 4523 ، 7188 .
قال ابن حجر : الألد : الشديد اللد أي الجدال مشتق من اللديدين ؛ وهما صفحتا العنق ، والمعنى أنه من أي جانب أخذ في الخصومة قوي .

والخصم : الشديد الخصومة في الباطل ، وبالباطل ولو في إثبات حق .

ومسلم في 47 - كتاب العلم : 2 - باب في الألد الخصم 4 / 2054 ح 5 (2668) من حديث عائشة .
(3) راجع في هذا ما أخرجه البخاري في : 46 كتاب المظالم : 16 - باب إثم من خاصم في باطل وهو

يعلمه 5 / 107 ح 2458 وأطرافه في أحاديث : 2680 ، 6967 ، 7169 ، 7181 ، 7185 .

ومسلم في : 30 - كتاب الأفضية : 3 - باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة 3 / 1337 - 1338 ح 4 - (1713) ، 5 ، 6 ، من حديث أم سلمة من وجوه عديدة . وفي بعض النسخ : « مما أسمع » .

وقال ﷺ (1) : « إن من البيان سحراً » .

فإذا كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة سواء كانت خصومته في الدين ، أو في الدنيا على أن ينتصر للباطل ، ويخيل للسامع أنه حق ، ويوهن الحق ، ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من أقبح المحرمات ، ومن أخبث خصال النفاق .

وفي سنن أبي داود عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع » (2) .

وفي رواية له أيضًا : « ومن أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله » (3) .

* * *

● الرابع إذا عاهد غدر ولم يف بالعهد .

وقد أمر الله بالوفاء بالعهد ، فقال : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَتْ مَسْئُولًا ﴾ (4) .

(1) راجع في هذا ما أخرجه مالك في الموطأ 986 وأبو داود في السنن : 35 - كتاب الأدب : 95 - باب ما جاء في الشعر 5 / 276 - 279 ح 5009 - 5112 من حديثي ابن عباس وبريدة رضي الله عنهما .
وأحمد في المسند 263 / 4 (الحلبي) من حديث قریش بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبيجر ، عن أبيه ، عن واصل بن حيان ، قال أبو وائل : خطبنا عمار ؛ فأبلغ وأوجز ، فلما نزل قلنا : يا أبا اليقظان ! لقد أبلغت وأوجزت فلو كنت تنفست ! قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئة من فقهه ، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة ، فإن من البيان لسحرا » .
والمنة : هي الأمانة والعلامة ، وأخرجه مسلم في صحيحه : 7 - كتاب الجمعة : 13 - باب تخفيف الصلاة والخطبة 2 / 594 ح 47 - (869) من رواية سريج بن يونس ، عن عبد الرحمن بن عبد الملك - به - بمثله ؛ إلا أنه قال : « وإن من البيان سحراً » .
وعن طريق مسلم أخرجه البيهقي في السنن 3 / 208 وأخرجه من وجوه أخرى مرفوعًا وموقوفًا من قول ابن مسعود .

وانظره من وجهين آخرين في المستدرک 3 / 613 ، ومن وجوه عديدة عن ابن عمر وابن عباس ، وبريدة وغيرهم في شرح السنة للبغوي 12 / 362 - 365 .
وباقى مصادره في الموسوعة 3 / 425 .
(2) ليس هذا أول الحديث كما يتبادر .

فقد رواه أبو داود في سننه : 18 - كتاب الأقضية : 14 - باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها 4 / 23 ح 3597 من رواية أحمد بن يونس ، عن زهير ، عن عمارة بن غزية ، عن يحيى بن راشد ، قال : جلسنا لعبد الله بن عمر ، فخرج إلينا فجلس ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من حالت شفاعته دون حد من حدود الله ؛ فقد ضاد الله ، ومن خاصم في باطل وهو يعلمه ؛ لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه ، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه ؛ أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال » .

(3) عقب الرواية السابقة في السنن ح 3598 . (4) سورة الإسراء : 34 .

وقال : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴾ ⁽¹⁾ .

وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرْكِبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ⁽²⁾ .
وفي الصحيحين عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « لكلُّ غادرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ يُعرَفُ به » ⁽³⁾ .

وفي رواية : « إن الغادر يُنصبُ له لواءٌ يومَ القيامةِ فيقالُ : ألا ! هذه عَدْرَةُ فلان » ⁽⁴⁾ .
وخرجاه من حديث أنس ⁽⁵⁾ بمعناه .

وخرج مسلم من حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ قال : « لكل غادرٍ لواءٌ عند استِئهِ يومَ القيامةِ » ⁽⁶⁾ .

والغدر حرام في كل عهد بين المسلم وغيره ، ولو كان المعاهد كافراً ؛ ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ : « من قتل نفساً معاهداً بغير حقِّه لم يُرَخَّ رائحةُ الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً » .
خرجه البخاري ⁽⁷⁾ .

● وقد أمر الله تعالى في كتابه بالوفاء بعهود المشركين إذا أقاموا على عُهودهم ، ولم

(2) سورة آل عمران : 77 .

(1) سورة النحل : 91 .

(3) أخرجه البخاري بهذا النص في : 90 - كتاب الحيل : 9 - باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت 338/12 ح 6966 .

وأطرافه في : 3188 ، 6177 ، 6178 ، 7111 .

وأخرجه مسلم في : 32 - كتاب الجهاد والسير : 4 - باب تحريم الغدر 1360/3 ح 11 - (1735) بمثله وليس فيه قوله : « يعرف به » .

(4) البخاري في : 78 - كتاب الأدب : 99 - باب ما يدعي الناس بأيمانهم 563/10 ح 6177 ، 6178 ومسلم في

الموضع المذكور قبل الحديث السابق ح 9 - (1735) ، 10 - (...) .

(5) البخاري في : 58 - كتاب الجزية : 22 باب إثم الغادر للبر والفاجر 283/6 ح 3187 .

ومسلم في الموضع السابق عقب روايات ابن عمر .

(6) في صحيح مسلم عقب حديث أنس 1361/3 ح 15 - (1738) .

ومعنى قوله : « عند استِئهِ » خلف ظهره ، قال النووي : لأن لواء العزة ينصب لتلقاء وجهه ؛ فناسب أن يكون علم المذلة فيما هو كالمقابل له .

(7) أخرجه البخاري في : 58 - كتاب الجزية : 5 - باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم 270-269/6 ح 3166

وفي : 87 - كتاب الذيات : 30 - باب إثم من قتل ذميّاً بغير جرم (259/12) ح 6914 وليس في الموضعين « بغير حقِّه » بل هي في غير البخاري كما أشار ابن حجر في الموضع الأول .

ينقضوا منها شيئاً .

أما عهود المسلمين فيما بينهم فالوفاء بها أشدّ ، ونقضها أعظم إثماً .

ومن أعظمها نقضُ عهد الإمام على من بايعه ، ورضي به .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيهم وله عذاب أليم ، فذكر منهم : « رجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه ما يريد وفى له ، وإلا لم يف له » (1) .

ويدخل في العهود التي يجب الوفاء بها ويحرم الغدر فيها جميع عقود المسلمين فيما بينهم إذا تراضوا عليها من المبيعات والمناكحات وغيرها من العقود اللازمة التي يجب الوفاء بها . وكذلك ما يجب الوفاء به لله عز وجل مما يُعاهدُ العبد ربّه عليه من نذر التبرّر (2) ونحوه .

* * *

● والخامس الخيانة في الأمانة ، فإذا أوثمن الرجل أمانة فالواجب عليه أن يردها ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ (3) . وقال النبي ﷺ : « أدّ الأمانة إلى من ائتمنك » (4) .

(1) أخرجه البخاري في : 42 - كتاب المساقاة : 5 - باب إثم من منع ابن السبيل من الماء (34 / 5) ح 2358 ومسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 46 - باب غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية ، وتنفيق السلعة بالخلف ، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزيهم ، ولهم عذاب أليم . وعنده : « فإن أعطاه منها وفى ، وإن لم يعطه منها لم يف » . كلاهما من رواية الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزيهم ولهم عذاب أليم : رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل ، ورجل بايع لا يبايعه إلا لدنيا ، فإن أعطاه منها رضي ، وإن لم يعطه منها سخط ، ورجل أقام سلعته بعد العصر ؛ فقال : والله الذي لا إله غيره ؛ لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ، ثم قرأ هذه الآية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ لفظ البخاري وأطرافه في : 2369 ، 2672 ، 7212 ، 7446 .

(2) هو نذر التقرب المحض لله تعالى وصاحبه بر ، وباؤ أي صادق وناءء عن الآثام في نذره كقولك : « لله علي أن أتصدق بكذا ، ويقابله نذر المجازاة وهو المكروه كقولك : لله علي كذا إن شفى الله مريضتي ، وانظر الفتح 11 / 578 . (3) سورة النساء : 58 .

(4) أخرجه أبو داود في : 17 - كتاب البيوع : 81 - باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده 804 / 3 - 805 ح 3534 ، 3535 من حديث أبي هريرة وغيره .

والترمذي في : 12 - كتاب البيوع : 38 - باب حدثنا أبو كريب 564 / 3 - 565 ح 1246 من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « أدّ الأمانة لمن ائتمنك ولا تخن من خانك » .

وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن غريب ، وانظر باقي تخريجه في الموسوعة 1 / 189 .

وقال في خطبته في حجة الوداع : « من كانت عنده أمانة فليؤدها إلى ما ائتتمنه عليها » ⁽¹⁾ .
 وقال الله عز وجل : ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ⁽²⁾ فالخيانة في الأمانة من خصال النفاق .

وفي حديث ابن مسعود من قوله وروي مرفوعاً : « القتل في سبيل الله يكفر كل ذنب إلا الأمانة ؛ يؤتى بصاحب الأمانة فيقال له : أَدَّ أمانتك فيقول : من أين يا رب ! وقد ذهبت الدنيا فيقال : اذهبوا به إلى الهاوية فيُهوَى به حتى ينتهي إلى قعرها فيجدها هناك كهيتها ، فيحملها فيضعها على عنقه فيصعد بها في نار جهنم حتى إذا رأى أنه قد خرج منها زلت فهوت فيُهوَى هو في أثرها أبَدَ الآبدن » .
 قال : « والأمانة في الصلاة ، والأمانة في الصوم ، والأمانة في الحديث ، وأشد من ذلك الودائع » ⁽³⁾ .

وقد روي عن محمد بن كعب القرظي أنه استنبط ما في هذا الحديث أعني حديث « آية المنافق ثلاث من القرآن » .

وقال : مصداق ذلك في كتاب الله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ ٱلْمُنَافِقُونَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَافِقِينَ لَكٰذِبُونَ ﴾ ⁽⁴⁾ وقال تعالى : ﴿ وَمَنْهُمْ مِّنْ عٰهَدَ ٱللَّهِ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلٍ لَّيَصَّدَّقَنَّ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ ⁽⁵⁾ وقال : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَافِقِينَ وَٱلْمُنَافِقَتِ ﴾ ⁽⁶⁾ وروي عن ابن مسعود نحو ذلك الكلام . ثم تلا قوله : ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ ... ﴾ الآية ⁽⁷⁾ .

(1) مسند أحمد 72 / 5 - 73 (الحلبي) من حديث أبي حرة الرقاشي ، عن عمه . وأورده الهيثمي في المجمع 265 / 3 - 266 وقال : رواه أحمد ، وأبو حرة الرقاشي وثقه أبو داود ، وضعفه ابن معين ، وفيه علي ابن زيد وفيه كلام .
 (2) سورة الأنفال : 27 .

(3) أورده أبو نعيم في الحلية 4 / 201 من حديث ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً من قوله .
 وأورده الهيثمي في المجمع 5 / 292 - 293 من حديث ابن مسعود مرفوعاً وقال : رواه الطبراني ورجاله ثقات ، كما أورده ابن كثير في التفسير 1 / 488 و 3 / 502 عن ابن أبي حاتم وابن جرير .
 (5) سورة التوبة : 75 - 77 .

(4) سورة المنافقون : 1 .
 (6) سورة الأحزاب : 72 - 73 . وخبر محمد بن كعب في مكارم الأخلاق للخرائطي ل 22 خط ومساوئها له ح 303 مرسلًا لكن له شواهد موصولة .
 (7) سورة التوبة : 77 . وخبر ابن مسعود في الزهد لوكيع 400 ، 472 وصفة المنافق للفريابي ص 47 ح 10 وانظر هوامشهما .

وحاصل الأمر :

أن النفاق الأصغر كله يرجع إلى اختلاف السريرة والعلانية كما قاله الحسن .

● وقال الحسن أيضًا :

من النفاق اختلاف القلب واللسان ، واختلاف السر والعلانية ، واختلاف الدخول والخروج .

● وقال طائفة من السلف : « خَشَوُوعُ النِّفَاقِ أَنْ تَرَى الْجَسَدَ خَاشِعًا وَالْقَلْبَ لَيْسَ بِخَاشِعٍ » .

وقد روي معنى ذلك عن عمر .

وروي عنه أنه قال علي المنبر : « إِنْ أَخُوَفَ مَا أَخُوَفَ عَلَيْكُمْ : الْمُنَافِقُ الْعَلِيمُ » قالوا : كيف يكون المنافق عليماً ؟ قال : « يَتَكَلَّمُ بِالْحِكْمَةِ ، وَيَعْمَلُ بِالْجَوْرِ أَوْ قَالَ : الْمُنْكَر ؟ » .

● وسئل حذيفة عن المنافق فقال : الذي يصف الإيمان ولا يعمل به .

وفي صحيح البخاري عن ابن عمر أنه قيل له : إِنْا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُ بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ : « كُنَّا نَعِدُ هَذَا نِفَاقًا » ⁽¹⁾ .

● وفي المسند عن حذيفة قال : « إِنْكُمْ لَتَكَلِّمُونَ كَلَامًا إِنْ كُنَّا لِنَعُدُّهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النِّفَاقَ » ⁽²⁾ .

وفي رواية قال : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَصِيرُ بِهَا مُنَافِقًا وَإِنِّي لَأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي الْيَوْمِ أَوْ فِي الْمَجْلِسِ عَشْرَ مَرَّاتٍ ⁽³⁾ .

● قال بلال بن سعد : « الْمُنَافِقُ يَقُولُ مَا يُعْرِفُ ، وَيَعْمَلُ مَا يُنْكَرُ » .

(1) أخرجه البخاري في صحيحه : 93 - كتاب الأحكام : 27 - باب ما يكره من ثناء السلطان .

وإذا خرج قال غير ذلك 13 / 170 ح 7178 .

وقد اختلفت روايات البخاري في لفظ ابن عمر ؛ فرواية أبي ذر : « كُنَّا نَعُدُّهَا » وهي التي جاءت في الصلب وله عن الكشميهني : « نَعِدُ هَذَا » .

وعند ابن بطلال : « ذَلِكَ » بدل : « هَذَا » .

وعند الإسماعيلي : « مِنَ النِّفَاقِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » . راجع الفتح 13 / 170 - 171 .

(2) أورده الهيثمي في المجمع 10 / 297 عن أحمد في المسند من حديث حذيفة وقال : رواه أحمد ورجاله ثقات ؛ إلا أن ليث بن أبي سليم مدلس .

(3) أورده الهيثمي في الموضع السابق عقب الرواية المذكورة وقال : رواه أحمد ، وفيه أبو الرقاد الجهني ؛ ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

[خوف الصحابة من النفاق] :

ومن هنا كان الصحابة يخافون على أنفسهم ، وكان عمر يسأل حذيفة عن نفسه .
وسئل أبو رجاء العطاردي : هل أدركت من أدركت من أصحاب رسول الله ﷺ
يخشون النفاق ؟ فقال : نعم ، إني أدركت منهم بحمد الله صدرًا حسنًا ، نعم شديدًا ،
نعم شديدًا ⁽¹⁾ .

وقال البخاري في صحيحه : وقال ابنُ أبي ملكية : أدركت ثلاثين من أصحاب
النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه ⁽²⁾ .

ويذكر عن الحسن قال : « ما خافه ؛ إلا مؤمن ، ولا آمنه ؛ إلا منافق » . انتهى .
وروي عن الحسن أنه حلف : ما مضى مؤمن قط ولا بقي ؛ إلا وهو من النفاق
مشفق ⁽³⁾ ، وما مضى منافق قط ولا بقي ؛ إلا وهو من النفاق آمن .

وكان يقول : من لم يخف النفاق فهو منافق .

وسمع رجل أبا الدرداء يتعوذ من النفاق في صلاته فلما سلم قال له : ما شأنك
وشأن النفاق ؟ فقال : « اللهم ⁽⁴⁾ اغفر لي « ثلاثا » ؛ لا تأمن البلاء ، والله إن الرجل
ليفتن في ساعة واحدة فينقلب عن دينه » .
والآثار عن السلف في هذا كثيرة جدًا .

● قال سفيان الثوري : خلافُ ما بيننا وبين المرجئة ثلاث : فذكر منها قال : نحن
نقول : نفاق . وهم يقولون : لا نفاق .

● وقال الأوزاعي : قد خاف عمر النفاق على نفسه قيل له ⁽⁵⁾ : إنهم يقولون : إن
عمر لم يخف أن يكون يومئذ منافقًا حتى سأل حذيفة ، ولكن خاف أن يُبتلى بذلك
قبل أن يموت ؟ قال : هذا قولُ أهل البدع ، يشير إلى أن عُمرَ كان يخاف النفاق على
نفسه في الحال .

(1) صفة المنافق (81) والحلية 2 / 307 .

(2) أخرجه البخاري تعليقًا في : 2 - كتاب الإيمان : 36 - باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر
109 / 1 وتماه في الترجمة : ما منهم أحد يقول : إنه على إيمان جبريل وميكائيل . وانظر صفة المنافق (82-86) .

(3) م : « إلا وهو من النفاق غير آمن » . والخبر في صفة المنافق 87 ، 88 .

(4) م « اللهم غفرًا » . والخبر في صفة المنافق للفريابي 73 ، 74 .

(5) م : « لهم » .

والظاهر أنه أراد أن عمر كان يخاف على نفسه في الحال من النفاق الأصغر ،
والنفاق الأصغر وسيلة وذريعة ⁽¹⁾ إلى النفاق الأكبر - كما أن المعاصي يريد الكفر ،
فكما ⁽²⁾ يُخَشَى على مَنْ أَصَرَّ على المعصية أن يسلب الإيمان عند الموت كذلك يخشى
على مَنْ أَصَرَّ على خصال النفاق أن يُشَلَبَ الإيمان ؛ فيصير منافقاً خالصاً ⁽³⁾ .
• وسئل الإمام أحمد : « ما تقولُ فيمن لا يخاف على نفسه النفاق ؟ قال : وَمَنْ
يَأْمَنُ على نفسه النفاق ؟ » .

• وكان الحسن يسمي من ظهرت منه أوصافُ النفاق العملي : منافقاً .
وروي نحوه عن حذيفة .

• وقال الشعبي : « مَنْ كَذَبَ فهو منافق » .

وحكى محمد بن نصر المروزي هذا القول عن فرقة من أهل الحديث .

[مرتكب الكبيرة وهل يسمى كافراً ؟] :

وقد سبق في أوائل الكتاب ذكر الاختلاف عن الإمام أحمد وغيره في مرتكب
الكبائر هل يسمى كافراً كُفُراً لا ينقل عن الملة أم لا ؟ واسم الكفر أعظم من اسم
النفاق ، ولعل هذا هو الذي أَنْكَرَهُ عطاء على الحسن إن صح ذلك عنه .

* * *

[من أعظم خصال النفاق العملي] :

• ومن أعظم خصال النفاق العملي : أن يعمل الإنسان عملاً ويُظَهِّرَ أنه يقصد به
الخير ، وإنما عَمِلَهُ ليتوصل به إلى غرض له سَيِّئٍ ؛ فيتم له ذلك ، ويتوصل بهذه الخديعة
إلى غَرَضِهِ ، ويفرح بمكره ، وحمْدِ الناس له على ما أظهره ، وتوصُّلِهِ به إلى غَرَضِهِ
السَّيِّئِ الذي أَبْطَنَهُ .

* * *

(1) سقطت من م . (2) « أ » : « كما » .

(3) حوار عمر مع حذيفة في هذا أخرجه مسلم في صحيحه : 1 - كتاب الإيمان : 65 - باب بيان أن الإسلام
بدأ غريباً وسيعود غريباً ، وأنه يأرز بين المسجدين 1 / 128 - 130 ح 231 (144) .

[ما حكاه عن المنافقين واليهود في هذا] :

وهذا وقد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود .

● فحكى عن المنافقين أنهم : ﴿ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ ⁽¹⁾ .

● وأنزل في اليهود : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ⁽²⁾ .

● وهذه الآية نزلت في اليهود سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره فخرجوا وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك ، وفرحوا بما أتوا ⁽³⁾ من كتمانهم ما سئلوا عنه . قال ذلك ابن عباس ، وحديثه مخرج في الصحيحين ⁽⁴⁾ .

● وفيهما ⁽⁵⁾ أيضاً عن أبي سعيد أنها نزلت في رجال من المنافقين كانوا إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه ، وفرحوا بمقعدِهِمْ خِلافَهُ ، فإذا قَدِمَ رسولُ الله من الغزو اعتذروا إليه ، وحلفوا وأحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ⁽⁶⁾ .

● وفي حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : « من غشَّنَا فليس منا ، والمكر والخديعة في النار » ⁽⁷⁾ .

(1) سورة التوبة : 107 .

(2) سورة آل عمران : 188 .

(3) « أ » : « أتوا » ولا يستقيم .

(4) رواه البخاري في : 65 - كتاب التفسير : 16 - باب ﴿ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ﴾ 233/8 ح 4568 .

ومسلم في : 50 - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم 2143/4 ح - (2778) .

(5) « أ » : « وفي الصحيحين أيضاً » .

ومسلم في الموضع نفسه كذلك ح 7 - (2777) .

(7) رواه ابن حبان في صحيحه : كتاب الحظر والإباحة : ذكر الزجر عن أن يمكر المرء أخاه المسلم أو يخادعه

في أسبابه 434/7 ح 5533 .

والطبراني في الكبير والصغير كما أورده الهيثمي عنه في المجمع 78/4 - 79 وقال : رجاله ثقات ، وفي عاصم ابن بهدلة كلام لسوء حفظه .

لكن ذكر الشيخ الألباني - تعليقا على هذا : أن المتقرر عند أهل العلم أنه حسن الحديث يحتج به لا سيما إذا وافق الثقات وأكد هذا بقوله المنذري في الترغيب 22/3 :

إسناده جيد ، ورواه أبو داود في مراسيله عن الحسن مرسلًا مختصراً : قال : « المكر والخديعة والخيانة في النار »

وهذا الحديث المرسل في مراسيل أبي داود : كتاب البيوع ص 129 ح 4 .

وفي الحلية 188/4 - 189 من رواية أبي أحمد : محمد بن أحمد الجرجاني ، في جماعة ، عن الفضل بن الحباب =

- وقد وصف الله المنافقين بالخذاعة ، ولقد أحسن أبو العتاهية في قوله :
- لَيْسَ دُنْيَا إِلَّا بِدِينٍ وَلَيْسَ الدِّينُ إِلَّا مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ
إِنَّمَا الْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ هُمَا مِنْ خِصَالِ أَهْلِ التَّفَاقِي
- ولما تقرر عند الصحابة رضي الله عنهم : أَنَّ النِّفَاقَ هو اختلافُ السرِّ والعلانية خَشِيَّ بعضهم على نفسه أن يكون إذا تغير عليه حُضُورُ قلبه ورَقَّتْه وخشُوعه عند سماع الذكر برجوعه إلى الدنيا والاشتغال بالأهل والأولاد والأموال أن يكون ذلك منه نفاقاً ، كما في صحيح مسلم عن حنظلة الأسيدي أنه مرَّ به أبو بكر ⁽¹⁾ - رضي الله عنه - وهو يكي فقال : ما لك ؟. قال : نافق حنظلة يا أبا بكر ! نكُونُ عند رسول الله ﷺ يذكّرنا بالجنة والنار كأننا رأيي عَيْنٌ ، فإذا رَجَعْنَا عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالضَّيْعَةَ ⁽²⁾ فنسينا كثيرًا ، قال أبو بكر : فوالله إنا لكذلك ، فانطلقا إلى رسول الله ﷺ فقال : ما لك يا حنظلة ؟! قال : نافق حنظلة يا رسول الله ! وذكر له مثل ما قال لأبي بكر ، فقال رسول الله ﷺ : لو تدومون على الحال التي تقومون بها من عندي لصافحتكم الملائكة في مَجَالِسِكُمْ وفي طُرُقِكُمْ ولكن يا حنظلة ! ساعة وساعة ⁽³⁾ .

= الجمحي ، عن عثمان بن الهيثم ، عن أبيه ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره .

وعقب عليه أبو نعيم بقوله : غريب من حديث عاصم ، تفرد به عثمان ، ولم نكتبه ؛ إلا من حديث الفضل بن الحباب .

وهو عند القضاعي في مسند الشهاب ح 253 ، 254 من رواية الفضل بن الحباب . وقد أورده الشيخ الألباني في الصحيحة 48/3 - 49 والإرواء 164/5 واستظهر أن إسناده حسن ، وأن جملة الحديث لهما شواهد بمجموعها يرقى الحديث إلى الصحيح . وراجع الموسوعة 8/411 ، 412 .

(1) « أ » : « مر بأبي بكر » .

(2) م : « والصبيبة » وكلاهما في الحديث ؛ ففي صحيح مسلم : « عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات » ؛ فالحكى من ابن رجب على المعنى لا على اللفظ .

وعافسنا : أي مارسنا معاشنا وحظوظنا ، والضيعة : معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة .

(3) هذا معنى حديث رواه مسلم في : 49 - كتاب التوبة : 3 - باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة ، وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات ، والاشتغال بالدنيا 4/2106 - 2107 ح 12 - (2750) ، 13 - (...) .

وفي الرواية الأولى : « والذي نفسي بيده ! أن لو تدومون على ما تكونون عندي ، وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ، ولكن يا حنظلة ! ساعة وساعة » ثلاث مرات ، وفي الثانية : يا حنظلة ! ساعة وساعة ، ولو كانت تكون قلوبكم كما تكون عند الذكر لصافحتكم الملائكة حتى تسلم عليكم في الطرق » .

● وفي مسند البزار عن أنس قال : قالوا : يا رسول الله ! إنا نكون عندك على حال ، فإذا فارقتنا كُنَّا على غيره ؟ قال : « كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ » قالوا : الله ربُّنا في السِّرِّ والعلانية ، قال : « ليس ذَاكُمْ النفاق » ⁽¹⁾ .

● وروي من وجه آخر عن أنس قال : غَدَا أصحابُ رسول الله ﷺ فقالوا : هَلَكْنَا . قال : « وما ذاك ؟ » قالوا النفاق . قال : « أَلستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ؟ » . قالوا : بلى . قال : « فليس ذاك بالنفاق » ثم ذكر معنى ⁽²⁾ حديث حنظلة ⁽³⁾ كما تقدم .

* * *

(1) أورده الهيثمي في المجمع 34 / 1 من حديث أنس وقال : رواه أبو يعلى والبزار ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

وقد رواه البزار في مسنده (34/1-35) من الكشف ، وفي آخره : « ليس ذلكم النفاق » . من رواية طالوت بن عباد ، عن الحارث بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس .. فذكره . وعقب عليه بقوله : لا نعلم رواه عن ثابت ؛ إلا الحارث بن عبيد .

(2) م : « يعني » وهو تصحيف .

(3) حديث أنس أورده الهيثمي في المجمع 310 / 10 بسياقه كاملاً وعقب عليه بقوله : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح ، غير غسان بن بُزَين وهو ثقة .

الحديث التاسع والاربعون

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ ⁽¹⁾ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ ، تَغْدُو
خِمَاصًا وَتَرْجُحُ بِطَانًا » .

رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ⁽²⁾ وَالتِّرْمِذِيُّ ⁽³⁾ وَالنَّسَائِيُّ ⁽⁴⁾ وَابْنُ مَاجَهَ ⁽⁵⁾ وَابْنُ جِبَّانَ ⁽⁶⁾ فِي
صَحِيحِهِ وَالْحَاكِمُ ⁽⁷⁾ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَسَنٌ صَحِيحٌ .

* * *

[تخريج الحديث] :

• هذا الحديث خرجه هؤلاء كلهم من رواية عبد الله بن هبيرة سمع أبا تميم
الجيشاني ، سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحدثه عن النبي ﷺ .
وأبو تميم ، وعبد الله بن هبيرة ، خرّج لهما مسلم ، ووثقهما غير واحد ، وأبو تميم
ولد في حياة النبي ﷺ وهاجر إلى المدينة في زمن عمر رضي الله عنه .

-
- (1) سقطت من م ، وغيرها وما أثبتناه عن « ا » هو الموافق لما في الترمذي .
(2) أخرجه أحمد في المسند 1 / 243 (المعارف) بإسناد صحيح كما ذكر محققه .
(3) في السنن : 37 - كتاب الزهد : 33 - باب التوكل على الله 4 / 573 ح 2344 بنحوه .
وعقب أبو عيسى بقوله : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه .
وأبو تميم الجيشاني اسمه عبد الله بن مالك . والحديث رواه الترمذي ، عن علي بن سعيد الكندي ، عن ابن
المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن بكر بن عمرو ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن أبي تميم الجيشاني ، عن عمر .
(4) في الرقائق ، في الكبرى ، عن سويد بن نصر ، عن ابن المبارك - به ، كما في التحفة 8 / 79 وذكر
المستدرک أن حديث النسائي ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم .
(5) في الزهد : (1 : 14) عن حرملة بن يحيى ، عن عبد الله بن وهب ، عن عبد الله بن لهيعة ، عن عبد الله
ابن هبيرة - به 2 / 1394 ح 4164 بنحوه .
(6) أخرجه ابن حبان في صحيحه : كتاب الرقاق : باب الورع والتوكل : ذكر الإخبار عما يجب على المؤمن
قطع القلب عن الخلائق بجميع العلائق في أحواله وأسبابه 2 / 56 من الإحسان من طريق أحمد بن علي بن
المثنى ، عن أبي خيثمة ، عن المقبري ، عن حيوة بن شريح - به - بنحوه .
(7) في المستدرک 4 / 318 من طريق أبي أحمد : بكر بن محمد الصيرفي ، عن عبد الصمد بن الفضل ، عن
عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن حيوة بن شريح - به - بنحوه .
وصححه على شرط الشيخين وسكت عنه الذهبي .

● وقد روي هذا الحديث من حديث ابن عمر ⁽¹⁾ ، عن النبي ﷺ ولكن في إسناده من لا يعرف حاله ، قاله أبو حاتم الرازي ⁽²⁾ .

وهذا الحديث أصل في التوكل ؛ وأنه من أعظم الأسباب التي يُسْتَجْلَبُ بها الرزق ، قال الله عز وجل : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ ﴾ ⁽³⁾ . وقد قرأ النبي ﷺ هذه الآية على أبي ذر وقال له : « لو أن الناس كلهم أخذوا بها ⁽⁴⁾ لكفتهم » يعني أنهم لو حققوا التقوى والتوكل لاكتفوا بذلك في مصالح دينهم ودنياهم ، وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث ابن عباس : « احفظ الله يحفظك » .

● قال بعض السلف : بحسبك من التوسل إليه أن يعلم من قلبك حُسنَ توكلك عليه ، فكم من عبد من عباده قد فُؤِضَ إليه أمره ، فكفاه منه ما أهمته ثم قرأ : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ ⁽⁵⁾ .
وحقيقة التوكل :

● هو صدق اعتماد القلب على الله عز وجل في استجلاب المصالح ، ودفع المضار ، من أمور الدنيا والآخرة كلها ، وَكَلَّةٌ ⁽⁶⁾ الأمور كُلُّهَا إليه ، وتحقيق الإيمان بأنه لا يعطي ولا يمنع ولا يضُرُّ ولا ينفع سواه .

* * *

قال سعيد بن جبیر : « التوكل جماع الإيمان » ⁽⁷⁾ .

● وقال وهب بن منبه : الغاية القصوى التوكل .

● قال الحسن : إن توكل العبد على ربه ؛ أن يعلم أن الله هو ثقته .

● وفي حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « من سرَّه أن يكون أقوى الناس

(1) رواه أبو نعيم في : « ذكر أخبار أصبهان » 2 / 297 في ترجمة محمد بن بكر الغزال .

(2) في اللعل 2 / 112 .

(3) سورة الطلاق : 2 .

(4) هذا جزء حديث أخرجه أحمد في المسند 5 / 178 - 179 (الحلبي) وابن حبان في صحيحه 8 / 234 من الإحسان وابن كثير في التفسير 4 / 379 عن أحمد في المسند .

(5) سورة الطلاق : 2 .

(6) م : « ووكلت » وهو تحريف بَيِّن .

(7) الحلية 4 / 274 .

لو أنكم كنتم توكلون على الله حق توكله ..

فليتوكل على الله » (1) .

وروي عنه عليه السلام : أنه كان يقول في دعائه : « اللهم إني أسألك صدق التوكل عليك » (2) .

وأنه كان يقول : « اللهم اجعلني ممن توكل عليك فكفيته » (3) .

[التوكل لا ينافي السعي في الأسباب] :

واعلم أن تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الأسباب التي قدر الله سبحانه وتعالى

(1) أخرجه ابن أبي الدنيا في التوكل ص 44 ح 9 رواية عن محمد بن الربيع الأسدي ، عن عبد الرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ، عن محمد بن كعب ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وعبد الرحيم بن زيد العمي منكر الحديث متروك مرمي بالضعف الشديد والكذب ، وعامة رواياته لا يتابعه عليها الثقات . وقد قال أبو حاتم : يترك حديثه منكر الحديث ، كان يفسد أباه ، يحدث عنه بالطامات ، وقال العقيلي : قال ابن معين : كذاب خبيث ، وترجمته في الكامل 281/5 والتاريخ لابن معين 362/2 ، 217/4 ، 306-305/6 ، والتقريب 504/1 وفيه : أنه من الثامنة ، مات سنة أربع وثمانين أي ومائة والضعفاء الكبير 79-78/3 وقال ابن حبان : يروي عن أبيه العجائب ، لا يشك من الحديث ، صناعته أنها معمولة أو مقلوبة كلها . وأورده الدارقطني في الضعفاء والمتروكين ت 342 .

وحديثه إذاً بين الضعف الشديد كما يقول المحقق للتوكل أو الوضع .
والحديث روي من وجه آخر عن ابن عباس فقد رواه الحاكم في المستدرک 270/4 ، وأبو نعيم في الحلية 218/3-219 من طريق هشام بن زياد ، عن محمد بن كعب ، عن ابن عباس وأخرجه الحاكم من وجه آخر فيه محمد بن معاوية ، قال الذهبي : هشام متروك ومحمد بن معاوية كذبه الدارقطني ؛ فبطل الحديث . وغريب - بعد هذا - أن يحكم المناوي في التيسير 422/2 بحسن الحديث مع أنه أورده عن ابن أبي الدنيا في التوكل ، وقد علمت ما فيه من الطريقتين ، وليس في الطريقتين ما يصح أن يكون جازباً فضلاً عن أن يكون مجبوراً . وقد حكم العراقي على الحديث بالضعف ، وسأيره الزبيدي حيث حكى هذا التضعيف دون أن يرده بل أكدته بما نقل عن البيهقي من قوله : تكلموا في هشام بسبب هذا الحديث .

(2) أخرجه ابن أبي الدنيا في التوكل ص 37 ح 3 رواية عن إسحاق بن إبراهيم ، عن الحسين بن علي الجعفي ، عن يحيى بن عمر الثقفي ، عن محمد بن النضر الحارثي ، عن الأوزاعي ، قال :
كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : « اللهم إني أسألك التوفيق لمحابك من الأعمال ، وصدق التوكل عليك ، وحسن الظن بك » .

وإسناده ضعيف معضل ، كما ذكر محقق التوكل ؛ وقد ذكر تخريج أبي نعيم له من وجه آخر وتعليقه عليه بما يؤكد غرابته . وهو يشير إلى رواية أبي نعيم له في الحلية 224/8 .

(3) أخرجه ابن أبي الدنيا في التوكل ص 38 ح 4 عقب الحديث السابق رواية عن محمد بن إدريس الرازي ، عن بشر بن محمد الواسطي ، عن خالد بن محدوج - ويقال : ابن مقدوح ، عن أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه : « اللهم اجعلني ممن توكل عليك فكفيته ، واستهداك فهديته ، واستنصرك فنصرته » وهو حديث منكر أعله المحقق بخالد بن محدوج ، وبشر بن محمد ، وذكر براهين وهاء إسناده .
ولست أدري لِمَ لَمْ يبين ابن رجب ضعف الحديثين . وما في روايتهما من مقال ؟!

المقدورات بها ، وجرت سنته في خلقه بذلك ؛ فإن الله تعالى أمر بتعاطي الأسباب مع أمره بالتوكل ؛ فالسعي في الأسباب بالجوارح طاعة له ، والتوكل بالقلب عليه إيمان به : قال الله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا حُدُودًا حِذْرُكُمْ ﴾ ⁽¹⁾ وقال تعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴾ ⁽²⁾ وقال : ﴿ فَإِذَا فُضِّتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ ⁽³⁾ .

قال سهل التستري ⁽⁴⁾ : « مَنْ طَعَنَ فِي الْحَرَكَةِ يَعْنِي فِي السَّعْيِ وَالْكَسْبِ ؛ فَقَدْ طَعَنَ فِي السَّنَةِ ، وَمَنْ طَعَنَ فِي التَّوَكُّلِ ؛ فَقَدْ طَعَنَ فِي الْإِيمَانِ » .
فالتوكل حال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والكسب سُنته ؛ فمن عَمِلَ عَلَى حَالِهِ فَلَا يَتَرَكَّنْ سُنَّتَهُ .

[الأعمال التي يعملها العبد ثلاثة أقسام] :

ثم إن الأعمال التي يعملها العبد ثلاثة أقسام :

● أحدها :

الطاعات التي أمر الله عباده بها ، وجعلها سبباً للنجاة من النار ، ودخول الجنة ، فهذا لا بد من فعله مع التوكل على الله فيه ، والاستعانة به عليه ؛ فإنه لا حول ولا قوة إلا به ، وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن .

فمن قصر في شيء مما وجب عليه من ذلك استحق العقوبة في الدنيا والآخرة شرعاً وقدرًا ، قال يوسف بن أسباط : « كان يقال : اَعْمَلْ عَمَلَ رَجُلٍ لَا يُنْجِيهِ إِلَّا عَمَلُهُ ، وَتَوَكَّلْ تَوَكَّلَ رَجُلٍ لَا يَصِيْبُهُ إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ » ⁽⁵⁾ .

● والثاني :

ما أجرى الله العادة به في الدنيا ، وأمر عباده بتعاطيه ، كالأكل عند الجوع ، والشرب عند العطش ، والاستظلال من الحر ، والتدفئ من البرد ، ونحو ذلك .
فهذا أيضًا واجب على المرء تعاطي أسبابه .

(2) سورة الأنفال : 60 .

(1) سورة النساء : 71 .

(3) سورة الجمعة : 10 .

(4) أورده أبو نعيم في الحلية 10 / 195 بنحوه وباختلاف في الترتيب .

(5) أورده أبو نعيم في الحلية 8 / 239 - 240 .

ومن قصر فيه حتى تضرر بتركه مع القدرة على استعماله ؛ فهو مفرط يستحق العقوبة ، لكن الله سبحانه وتعالى قد يقوي بعض عباده من ذلك على ما لا يقوي عليه غيره ، فإذا عمل بمقتضى قوته التي اختص بها عن غيره ؛ فلا حرج عليه .

ولهذا كان النبي ﷺ يواصل في صيامه ، وينهى عن ذلك أصحابه ، ويقول لهم : « إني لست كهيتكم إني أطعم وأسقى » وفي رواية : « إني أظل عند رأيي يطعمني ، ويشقيني » . وفي رواية : « إن لي مطعماً يطعمني وساقياً يشقيني » ⁽¹⁾ .

والأظهر أنه أراد بذلك أن الله يقويه ويغذيه بما يورده على قلبه من الفتوح القدسية ، والمنح الإلهية ، والمعارف الربانية التي تُغنيه عن الطعام والشراب برهة من الدهر ؛ كما قال القائل :

لها أحاديث من ذكراك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد

لها بوجهك نور تستضيء به وقت المسير وفي أعقابها حادي

إذا اشتكت من كلال السير أو عذها روح القدوم فتحيا عند ميعاد

وقد كان كثير من السلف لهم من القوة على ترك الطعام والشراب ما ليس لغيرهم ، ولا يتضررون بذلك .

فكان ابن الزبير يواصل ثمانية أيام .

وكان أبو الجوزاء يواصل في صومه بين سبعة أيام ، ثم يقبض ، على ذراع الشاب ⁽²⁾ ؛ فيكاد يحطمها .

وكان إبراهيم التيمي يمكث شهرين لا يأكل شيئاً ، غير أنه يشرب شربة حلوى .

وكان حجاج بن فُرَافصة يبقى أكثر من عشرة أيام لا يأكل ، ولا يشرب ، ولا ينام .

وكان بعضهم لا يبالي بالحر ، ولا بالبرد كما كان علي رضي الله عنه يلبس لباس

(1) راجع في هذا ما أخرجه البخاري في 30 - كتاب الصوم : 48 - باب الوصال ، ومن قال : ليس في الليل صيام ؛ بقوله عز وجل : ﴿ ثُمَّ أَتَمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ ، ونهى النبي ﷺ عنه رحمة لهم ، وإبقاء عليهم ، وما يكره من التعمق 202 / 4 ح : 1961 ، 1962 ، 1963 ، 1964 ، 49 - باب التنكيل لمن أكثر الوصال 205 / 4 ح : 1965 ، 1966 ، 50 - باب الوصال إلى السحر 208 / 4 ح : 1967 .

من أحاديث أنس وطرفة في 7241 ، وعبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وعائشة ، وأبي هريرة رضي الله عنهم وأطرافه في : 6851 ، 7242 ، 7299 .

(2) م : « الشاة » وهو تحريف .

الصيف في الشتاء ، ولباس الشتاء في الصيف .

وكان النبي ﷺ دعا له أن يُذهب الله عنه الحر⁽¹⁾ والبرد .

فمن كان له قوّة على مثل هذه الأمور فعمل بمقتضى قوّته ، ولم يضعفه عن طاعة الله ؛ فلا خرج عليه .

ومن كلف نفسه ذلك حتى أضعفها عن بعض الواجبات ؛ فإنه يُنكر عليه ذلك .

وكان السلف ينكرون على عبد الرحمن بن أبي نُعم⁽²⁾ ؛ حيث كان يترك الأكل مدة حتى يعاد من ضعفه .

• القسم الثالث :

ما أجرى الله العادة به في الدنيا في الأعم الأغلب ، وقد يخرق العادة في ذلك لمن يشاء من عباده ، وهو أنواع : منها ما يخرقه كثيراً ، ويُغني عنه كثيراً من خلقه ، كالأدوية بالنسبة إلى كثير من البلدان ، وسكان البوادي ونحوها .

وقد اختلف العلماء هل الأفضل لمن أصابه المرض التداوي أم تركه لمن حقق التوكل على الله ؟ فيه قولان مشهوران ؛ وظاهر كلام أحمد أن التوكل لمن قوي عليه أفضل لما صح عن النبي ﷺ أنه قال : « يدخلُ مِنْ أمتي الجنة سبْعُونَ ألفاً بغير حساب ثم قال : هُم الذين لا يتطيّرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون »⁽³⁾ .

(1) أخرجه ابن ماجه في مقدمة السنن : 11 - باب فضل أصحاب رسول الله ﷺ : فضل علي بن أبي طالب 43/1 - 44 ح 117 رواية عثمان بن أبي شيبة ، عن وكيع ، عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : كان أبو ليلى يسمر مع علي ؛ فكان يلبس ثياب الصيف في الشتاء ، وثياب الشتاء في الصيف ، فقلنا : لو سألته ؟ قال : إن رسول الله ﷺ بعث إليّ وأنا أرمد العين ، يوم خيبر ، قلت : يا رسول الله ! إني أرمد العين ؟ فتفل في عيني ثم قال : اللهم أذهب عنه الحر والبر ؛ فما وجدت حرّاً ولا برداً بعد يومئذ ، وقال : « لأبعثن رجلاً يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله ليس بفرار . فتشرف له الناس ، فبعث إلى عليّ فأعطاه إياه » .

وقد علق البوصيري على الحديث في الزوائد 60/1 فقال : هذا إسناد ضعيف ؛ ابن أبي ليلى شيخ وكيع ، هو : محمد ؛ وهو ضعيف الحفظ ، ولا يحتج بما ينفرد .

(2) م : « بن غنم » وهو تحريف وترجمته في الحلية 5/69 - 73 .

(3) أخرجه البخاري في 76 - كتاب الطب : 17 - باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكو 10/155 ح 5705 .

وأطرافه في : 1 : 5752 ، 6472 ، 6541 .

ومسلم في : 1 - كتاب الإيمان : 94 - باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب 1/198 ح 371 - (218) كلاهما من حديث عمران بن حصين .

ومن رجع التداوي قال : إنه حال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي كان يداوم عليه ، وهو لا يفعل إلا الأفضل ، وحمل الحديث على الرقي المكروهة التي يخشى منها الشرك ، بدليل أنه قرنهما بالكَيِّ والتطير ⁽¹⁾ ، وكلاهما مكروه .

ومنها ما يخرقه لقليل من عبادہ ⁽²⁾ كحصول الرزق ، لمن ترك السعي في طلبه . فمن رزقه الله صدق يقين وتوكل ، وعلم من الله أن يخرق له العوائد ، ولا يحوجه إلى الأسباب المعتادة في طلب الرزق ونحوه ، جاز له ترك الأسباب ، ولم ينكر عليه ذلك ؛ وحديث عمر هذا الذي تتكلم عليه يدل على ذلك ، ويدل على أن الناس إنما يؤتون من قلة تحقيق التوكل ، ووقوفهم مع الأسباب الظاهرة بقلوبهم ، ومساكتهم لها ، فلذلك يُتعبون أنفسهم في الأسباب ، ويجتهدون فيها غاية الاجتهاد ، ولا يأتيهم إلا ما قُدر لهم .

[لو حقق العبد التوكل بالقلب] :

● فلو حققوا التوكل على الله بقلوبهم لساق الله إليهم أرزاقهم مع أدنى سبب ، كما يسوق إلى الطير أرزاقها بمجرد الغدو والرواح ، وهو نوع من الطلب ، والسعي ؛ لكنه سعي يسير .

وربما حرم الإنسان رزقه أو بعضه بذنب يصيبه ؛ كما في حديث ثوبان عن النبي ﷺ قال : « إِنَّ الْعَبْدَ لِيَحْرَمَ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يَصِيبُهُ » ⁽³⁾ .

وفي حديث جابر عن النبي ﷺ : « إِنْ نَفْسًا ⁽⁴⁾ لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ ، وَأَجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ ؛ خَذُوا مَا حَلَّ ، وَدَعُوا مَا حُرِّمَ » ⁽⁵⁾ .

(2) م : « العامة » .

(1) م « الطيرة » .

(3) أخرجه أحمد في المسند 280 / 5 (الحلبي) من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ رفعه إلى النبي ﷺ قال : « لَا يَرُدُّ الْقَدْرَ إِلَّا الدَّعَاءُ ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعَمْرِ إِلَّا الْبِرُّ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَحْرَمَ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يَصِيبُهُ » . وأخرجه في 282 / 5 بنحوه بتقديم وتأخير ، ومن حديث ثوبان أيضًا .

وأخرجه الحاكم في المستدرک 493 / 1 من حديث ثوبان بنحوه وصححه على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي وانظر الإتحاف 30 / 5 والموسوعة 107 / 3 . (4) سقطت من م .

(5) أخرجه الحاكم في المستدرک 4 / 2 من وجهين عن جابر - بنحوه وابن حبان 98 / 5 بمعناه ، والقضاعي في الشهاب 186 / 2 ح 1152 .

وللحديث شواهد من أحاديث ابن مسعود ، والمطلب بن حنطب ، وأبي أمامة . راجع عنها المستدرک في الموضع المذكور ، والرسالة للشافعي بتحقيق الشيخ أحمد شاكر ؛ وقد أوسع وأوعب الكلام عن الحديث ورواياته وشرح السنة 302 / 14 - 305 والتمهيد لابن عبد البر 284 / 1 ، والشهاب للقضاعي

185 / 2 ح 1151 .

● وقال عمر : « بين العبد وبين رزقه حجاب ؛ فإن قَنَعَ ورَضِيت نفسه آتاه الله رزقه ، وإن اقتحم وهتك الحجاب ؛ لم يزد فوق رزقه » .

● وقال بعض السلف : توَكَّلْ تُسَقِّ إِلَيْكَ الْأَرْزَاقُ بلا تعب ولا تكلف .

● قال سالم بن أبي الجعد : حدثت أن عيسى بن مريم عليه السلام كان يقول : « اعملوا لله ولا تعملوا لبطونكم ، وإياكم وفضول الدنيا ؛ فإن فَضُولَ الدنيا عند الله رَجَزٌ ، هذه ⁽¹⁾ طير السماء تَغْدُو وتروح ، ليس ⁽²⁾ معها من أرزاقها ⁽³⁾ شيء ، لا تحرث ولا تحصد ؛ الله ⁽⁴⁾ يرزقها ؛ فإن قلتم : إن بطوننا أعظم من بطون الطير ، فهذه الوحوش من البقر ⁽⁵⁾ والحمير تغدو وتروح ؛ ليس معها من أرزاقها شيء ، لا تحرث ولا تحصد ، الله يرزقها » . خرجه ابن أبي الدنيا .

● وخرج بإسناده عن ابن عباس قال : كان عابد يتعبد في غار فكان غراب يأتيه كل يوم برغيف يجد منه ⁽⁶⁾ طعم كل شيء ؛ حتى مات ذلك العابد .

● وعن سعيد بن عبد العزيز ، عن بعض مشيخة دمشق قال : أقام إلياس هارثاً من قومه في جبل عشرين ليلة ، أو قال : أربعين ، تأتيه الغربان برزقه .

● وقال سفيان الثوري : قرأ واصل الأحدب هذه الآية : ﴿ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾ ⁽⁷⁾ فقال : ألا إن رزقي في السماء ، وأنا أطلبه في الأرض ؟ فدخل خربةً ، فمكث ثلاثاً لا يصيب شيئاً ، فلما كان اليوم الرابع ⁽⁸⁾ إذا هو بدَوْخَلَةٍ ⁽⁹⁾ من رُطْبٍ ، وكان له أَخٌ أحسنُ نيةً منه ، فدخل معه فصارتا دَوْخَلَتَيْنِ ، فلم يزل ذلك دأبَهُمَا ، حتى فرق الموت بينهما .

● ومن هذا الباب مَنْ قَوِيَ توكله على الله ووُثِقَ به ؛ فدخل المفاوز بغير زاد ؛ فإنه يجوز لمن هذه صفته ، دون من لم يبلغ هذه المنزلة .

وله في ذلك أسوة إبراهيم الخليل عليه السلام حيث ترك هاجر وابنها إسماعيل بوادٍ غير ذي زرع ، وترك عندهما جراباً فيه تمر ، وسِقَاءٌ فيه ماء ؛ فلما تبعته هاجر وقالت له :

(1) م : « هذا » .

(2) م : « معه » .

(3) م : « أرزاقه » .

(4) م : « ويرزقه الله » .

(5) « أ » : « الباقر » .

(6) م : « فيه » .

(7) سورة الذاريات : 22 .

(8) « أ » : « الثالث » وهو خطأ .

(9) الدوخلة كما تقدم سفرة من خوص يوضع عليها التمر .

« إلى مَنْ تدعنا ؟ قال لها : إلى الله ، قالت : رضيت بالله .

[التوكل والصدق] :

وهذا كان يفعله بأمر الله ووحيه ، فقد يقذف الله تعالى في قلوب بعض أوليائه من الإلهام الحق ما يعلمون أنه حق ، ويثقون به .

قال المروزي : قيل لأبي عبد الله : أي شيء صدق التوكل على الله ؟ قال : أن يتوكل على الله ، ولا يكون في قلبه أحد من الآدميين يطمع أن يجيئه بشيء ، فإذا كان كذا ⁽¹⁾ ، كان الله يرزقه ، وكان متوكلاً .

• قال : وذكرت لأبي عبد الله التوكل ؛ فأجازه لمن استعمل فيه الصدق .

[بين الجلوس في البيت وعدم الحاجة إلى الخلق] :

• قال : وسألت أبا عبد الله عن رجل جلس في بيته ويقول : أجلس وأصبر ولا أطلع على ذلك أحدًا ، وهو يقدر أن يحترف ؟ قال : لو خرج فاحترف كان أحب إليّ ، وإذا جلس خفت أن يحوجه ⁽²⁾ إلى أن يكون يتوقع أن يُرْسَلَ ⁽³⁾ إليه بشيء .

• قلت : فإذا كان يبعث إليه بشيء فلا يأخذ ⁽⁴⁾ ؟ قال : هذا جيد . قلت لأبي عبد الله : إن رجلاً بمكة ، قال : لا آكل شيئاً حتى يطعمني ربي ⁽⁵⁾ ودخل في جبل أبي قبيس ، فجاء إليه رجلان وهو ممتز ⁽⁶⁾ بخرقه فألقيا ⁽⁷⁾ إليه قميصاً وأخذاه بيديه ⁽⁸⁾ فألبساه القميص ، ووضعاه بين يديه شيئاً ⁽⁹⁾ ، فلم يأكل حتى وضعاه مفتاحاً ⁽¹⁰⁾ حديدًا في فيه ، وجعل يدسّان في فمه ؛ فضحك أبو عبد الله وجعل يتعجب .

• قلت لأبي عبد الله : إن رجلاً ترك البيع والشراء ، وجعل على نفسه أن لا يقع في يديه ذهب ولا فضة ، وترك دُورَهُ ، فلم ⁽¹¹⁾ يأمر فيها بشيء وكان يمر في الطريق ، فإذا رأى شيئاً مطروحاً أخذه ⁽¹²⁾ مما قد ألقى ؟ قال المروزي : فقلت للرجل : ما لك حجة

(1) م : « كذلك » .

(2) م : « يحوجه » والضمير المنصوب يعود إلى الجالس وضمير الفاعل يعود على الجلوس والتقدير : يخرج به الجلوس أو يحوجه إلى أن يتوقع أن يرسل إليه شيء ، وفي ب : « يخرج به » .

(3) م : « يأخذه » .

(4) م : « يأخذ » .

(5) « أ » : « تطعموني » ب « يطعموني » .

(6) « أ » : « وأخذوا » م : « بيده » .

(7) « أ » ، ب : « فألقى » .

(8) « أ » : « وضع مفتاح حديد » .

(9) « أ » : « وضع بين يديه شيء » .

(10) « أ » : « أخذ بيده » .

(11) « أ » : لم .

على هذا غير أبي معاوية الأسود ؟ قال : بل أويس القرني ، وكان يمر بالمزابيل ، فيلتقط الرقاع . قال : فصدقه أبو عبد الله وقال : قد شدد على نفسه . ثم قال : قد جاءني البقلي ونحوه فقلت لهم : لو تعرضتم للعمل تُشْهِرُونَ أَنْفُسَكُمْ . قال : وإيش نُبَالِي⁽¹⁾ من الشهرة .

● وروى أحمد بن الحسين بن حسان ، عن أحمد : أنه سئل عن رجل يخرج إلى مكة بغير زاد فقال⁽²⁾ : إن كنت تُطِيق ، وإلا فلا تخرج إلا بزادٍ وراحلة ، لا تخاطر .
● قال أبو بكر الخلال : يعني إن أطاق وعلم أنه يقوى على ذلك ، ولا يسأل ولا تستشرف نفسه لأن يأخذ أو يعطي فيقبل ؛ فهو متوكل على الصدق .
وقد أجاز العلماء التوكل على الصدق .

● قال : وقد حج أبو عبد الله ، وكفاه في حجته أربعة عشر درهما .
● وسئل إسحاق بن راهويه : هل للرجل أن يدخل المفازة بغير زاد ؟ فقال : إن كان الرجل مثل عبد الله بن مُيَيْثِر⁽³⁾ ، فله أن يدخل المفازة بغير زاد ، وإلا لم يكن له أن يدخل .

* * *

[متى تعرض العبد لسؤال الخلق لم يجز له ترك الكسب] :

ومتى كان الرجل ضعيفا ، وخشي على نفسه أن لا يصبر ، أو يتعرض للسؤال ، أو أن يقع في الشك والتسخط ، لم يجز له ترك الأسباب حينئذ ، وأنكر عليه غاية الإنكار ، كما أنكر الإمام أحمد وغيره على من ترك الكسب ، وعلى من دخل المفازة بغير زاد ، وخشي عليه التعرض للسؤال .

● وقد روي عن ابن عباس قال : كان أهل اليمن يحجّون ولا يتزوّدون ، ويقولون :

(1) م : « ينالني » من الشهرة ، ب : « بنا » من الشهرة ؟ .

(2) « أ » : « قال » .

(3) م : « جبير » . وهو تحريف ؛ فهو عبد الله بن منير المروزي الإمام القدوة الحجة أبو عبد الرحمن الحافظ روى عن النضر بن شميل ، وعبد الرزاق ، ويزيد بن هارون ، كان واسع الرحلة ، كثير الحديث والفضل روى عنه البخاري وقال : لم أر مثله والترمذي والنسائي ووثقه وقال الفريزي : توفي 241 هـ ترجم له ابن الجوزي في صفة الصفوة 4 / 149 - 150 والذهبي في السير 12 / 360 - 361 والمزي في التهذيب 3593 والخزرجي في الخلاصة 216 وانظر هامشه .

نحن متوكلون فيحجون فيأتون مكة فيسألون الناس ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ آيَةً : ﴿ وَكَرَّوْذُوا فَإِنَّ خَيْرَ الْزَّادِ الْتَّقْوَى ﴾ (1) .

● وكذا قال مجاهد ، وعكرمة ، والنخعي ، وغير واحد من السلف ، فلا يرخص في ترك السبب بالكلية إلا لمن انقطع قلبه عن الاستشراف إلى المخلوقين بالكلية ؛ وقد روي عن أحمد أنه سئل عن التوكل فقال : قَطْعُ الاستشراف باليأس من الخلق . فسئل عن الحاجة في ذلك ، فقال : قول إبراهيم عليه السلام لما عرض له جبريل وهو يُرْمَى في النار ، فقال له : ألك حاجة ؟ فقال : أما إليك فلا (2) .

[الكسب أفضل] :

وظاهر كلام أحمد : أن الكسب أفضل بكل حال ، فإنه سُئِلَ عمن يقعد ولا يكتسب ويقول : توكلتُ على الله فقال : ينبغي للناس كلهم ؛ يتوكلون على الله ، ولكن يعودون على أنفسهم بالكسب .

● وروى الخلال بإسناده عن الفضيل بن عياض : أنه قيل له : لو أن رجلاً قعد في بيته زعم أنه يثق بالله ؛ فيأتيه برزقه ؟ قال : إذا وثق بالله حتى يعلم منه أنه قد وثق به لم يمنعه شيء أراده ، لكن لم يفعل هذا الأنبياء ، ولا غيرهم .

وقد كانت الأنبياء يؤجرون أنفسهم ، وكان النبي ﷺ يؤجر نفسه ، وأبو بكر ، وعمر ولم يقولوا : نقعد ؛ حتى يرزقنا الله عز وجل .

● وقال الله عز وجل : ﴿ فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾ (3) ولا بد من طلب المعيشة .

(1) الآية : 197 من سورة البقرة .

وانظر في خبر ابن عباس أسباب النزول للواحدي ص 55 وصحيح البخاري ح 1523 .

(2) هذا أثر لا أصل له ، بل هو موضوع ، وهو مروي عن كعب الأحبار ، أن إبراهيم عليه السلام لما رموا به في المنجنيق إلى النار استقبله جبريل فقال : يا إبراهيم ! ألك حاجة ؟ قال : أما إليك فلا ، قال جبريل : « فسل ربك » فقال إبراهيم : حسبي من سؤالي علمه بحالي .

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه حديث موضوع .

وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ح 21 وتنزيه الشريعة 1/ 250 وقد أفاض الشيخ في نقد هذا المتن من حيث موضوعه ، ومن حيث ثبوته . وصحيح البخاري : كتاب التفسير : باب ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم ﴾ ... الآية وفيه حديث ابن عباس : كان آخر قول إبراهيم حين أُلقي في النار :

(حسبي الله ونعم الوكيل) 8 / 229 ح 4564 .

(3) سورة الجمعة : 10 .

● وقد روي عن بشر ما يشعر بخلاف هذا ، فروى ⁽¹⁾ أبو نعيم في الحلية ⁽²⁾ : أن بشرًا سئل عن التوكل فقال : اضطراب بلا سكون ، وسكون بلا اضطراب فقال له السائل : فسر له لنا حتى نفقه ؟ قال بشر : اضطراب بلا سكون ، رجل يَضْطَرِب ⁽³⁾ بجوارحه وقلبه ساكن إلى الله ، لا إلى عمله ، وسكون بلا اضطراب ؛ فَرَجُلٌ ⁽⁴⁾ ساكن إلى الله بلا حركة .

وهذا عزيز ، وهو من صفات الأبدال .

* * *

[من لم يصل إلى المقامات العالية] :

وبكل حال ؛ فمن لم يصل إلى هذه المقامات العالية ؛ فلا بد له من معاناة الأسباب لا سيما من له عيال لا يصبرون ؛ وقد قال النبي ﷺ : « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » ⁽⁵⁾ .
● وكان بشر يقول : لو كان لي عيالٌ ؛ لعملتُ واكتسبتُ .

[من ضيع بترك الأسباب حقًا] :

وكذلك من ضيع بتركه للأسباب ⁽⁶⁾ حقًا له ، ولم يكن راضيًا بفوات حقه ؛ فإن هذا عاجزٌ مفرط .

● وفي مثل هذا جاء قول النبي ﷺ : « المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كلٍّ خير ، وحرص على ما ينفعك واستعين بالله ولا تعجز ؛ فإن أصابك شيء فلا تقل : لو أني فعلت كذا لكان كذا ⁽⁸⁾ ولكن قل : قدر الله وما شاء »

(1) « أ » : « روى » .

(2) في ترجمته لبشر بن الحارث 8 / 336 - 360 والرواية المشار إليها ص 351 .

(3) م : « تضطرب جوارحه » .

(4) م : « رجل » .

(5) رواه أحمد في المسند 9 / 257 (المعارف) بإسناد صحيح كما ذكر محققه الشيخ أحمد شاكر . وأبو داود

في السنن : 3 - كتاب الزكاة : 45 - باب في صلة الرحم 2 / 321 ح 1692 .

والحاكم في المستدرک 1 / 415 وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

والبيهقي في السنن 7 / 467 .

كلهم من حديث عبد الله بن عمرو .

وأخرجه البيهقي من حديث جابر في السنن 9 / 25 . (6) ظ : « بتركه الأسباب » .

(7) « أ » : « تقولن » وما أثبتناه هو الموافق لما في مسلم .

(8) « أ » : « لو أني فعلت كذا » وفي صحيح مسلم : « لو أني فعلت كان كذا وكذا » .

فَعَلْ ؛ فَإِنْ لَوْ (1) تَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ » .

خرجه مسلم بمعناه من حديث أبي هريرة (2) .

● وفي سنن أبي داود ، عن عوف بن مالك أن النبي ﷺ قَضَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَقَالَ الْمُقْضِي عَلَيْهِ لِمَا أَدْبَرَ : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ اللَّهُ يُلُومُ عَلَى الْعَجْزِ ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكِسِّ ، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ ، فَقُلْ : حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (3) .

وخرج الترمذي من حديث أنس قال : قال رجل : يا رسول الله ! أعقلها وأتوكل ، أو أطلقها وأتوكل ؟ قال : « أعقلها (4) وتوكل » .

وذكر عن يحيى القطان أنه قال : هو عندي حديث منكر .

- (1) « ا » : « فَإِنَّ اللّٰهَ » وما أثبتناه هو الموافق لما في صحيح مسلم .
- (2) أخرجه مسلم في : 46 : كتاب القدر : 8 - باب الأمر بالقوة ، وترك العجز ، والاستعانة بالله ، وتفويض المقادير لله 2052 / 4 .
- (3) أخرجه أبو داود في : 18 - كتاب الأفضية : 28 - باب الرجل يحلف على حقه 44 / 4 - 45 ح 3627 رواية عن عبد الوهاب بن نجدة ، وموسى بن مروان الرقي ، قال : حدثنا بقيق بن الوليد ، عن بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن سيف ، عن عوف بن مالك ... فذكره .
- « والعجز : ترك ما يجب فعله بالتسوية ، وهو عام في أمور الدنيا والدين .
- والكيس في الأمور يجري مجرى الرفق والفتنة ، والكيس العقل » منذري بهامش السنن .
- (4) أخرجه الترمذي في : 38 - كتاب صفة القيامة : 60 - باب حدثنا عمرو بن علي 668 / 4 وعقب عليه بما ذكره ابن رجب عن يحيى ثم قال :
- وهذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه ؛ إلا من هذا الوجه .
- وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري ، عن النبي ﷺ نحو هذا .
- وحديث عمرو بن أمية أخرجه ابن حبان في صحيحه : كتاب الرقائق : باب الورع والتوكل : ذكر الإخبار ؛ بأن المرء يجب عليه مع توكل القلب والاحتراز بالأعضاء ضد قول من كرهه 56 / 2 ح 729 رواية عن الحسين ابن عبد الله القطان ، عن هشام بن عمار ، عن حاتم بن إسماعيل ، عن يعقوب بن عبد الله ، عن جعفر بن عمرو بن أمية ، عن أبيه - بنحوه .
- ثم عقب عليه بقوله : يعقوب هذا : هو يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري من أهل الحجاز مشهور بمأمون .
- وقد أقر الزبيدي في الإتحاف 507 / 9 ما ذكره العراقي عن رواية عمرو بن أمية الضمري ، وأن الطبراني رواها بإسناد جيد ، وكذلك ابن خزيمة في التوكل ، وقال : إنما أنكره القطان من حديث أنس .
- فالحديث إذاً ثابت من رواية عمرو بن أمية .
- وهو شاهد من الصحيح لرواية أنس يرتقي به حديثه إلى الحسن .
- وهذا ما نحا إليه الأستاذ جاسم الفهيد في تحقيقه للتوكل لابن أبي الدنيا تعليقاً على رواية أنس في هذا الكتاب ح 11 حيث ذكر رواياته ، وطرقها ، ومصادرها ، ودرجة روايتها .
- وانظر أيضاً : الإتحاف في الموضوع المذكور والموسوعة 26 / 2 .

وخرجه الطبراني من حديث عمرو بن أمية عن النبي ﷺ (1) .
 ورَوَى الوضين بن عطاء ، عن محفوظ بن علقمة ، عن ابن عابد ، أن النبي ﷺ
 قال : « إن التوكل بعد الكيس » .
 وهذا مرسل .
 ومعناه أن الإنسان يأخذ بالكيس والسعي في الأسباب المباحة ، ويتوكل على الله بعد
 سعيه .

* * *

[التوكل لا ينافي الأسباب] :

وهذا كله إشارة إلى أن التوكل لا ينافي الإتيان بالأسباب ، بل قد يكون جمعهما
 أفضل .

● قال معاوية بن قرة : « لقي عُمرُ بن الخطاب ناسًا من أهل اليمن ، فقال : مَنْ
 أنتم ؟ قالوا : نحن المتوكلون . قال : بل أنتم المتأكلون ، إنما المتوكل الذي يُلقَى حَبَّهُ فِي
 الأرض ، ويتوكل على الله عز وجل » .

[التوكل الحقيقي] :

● قال الخلال : أخبرنا محمد بن أحمد (2) بن منصور قال : سأل المازني بِشْرَ بْنَ
 الحارث عن التوكل فقال : « المتوكل لا يتوكل على الله ليُكْفَى ، ولو حلت هذه القصة
 في قلوب المتوكلين (3) ؛ لضجوا إلى الله بالندم والتوبة ، ولكنَّ المتوكلَّ يحلُّ بقلبه الكفايةُ
 من الله تبارك وتعالى ، فيصدق الله عز وجل فيما ضمن » .

ومعنى هذا الكلام ، أن المتوكل على الله حقَّ التوكل ، لا يأتي بالتوكل ويجعله سببًا
 لحصول الكفاية له من الله بالرزق وغيره ؛ فإنه لو فعل ذلك لكان كمن أتى بسائر (4)
 الأسباب ؛ لاستجلاب الرزق ، والكفاية بها .

[بين التوكل لطلب الرزق والتوكل ثقة بالله] :

وهذا نوعٌ نقص في تحقيق التوكل ، وإنما المتوكل (5) حقيقةً مَنْ يعلم أن الله قد ضمنَ

(1) قد علمت ما قاله العراقي بشأنه . م : « محمد بن منصور » .

(2) م : « المتوكلين » .

(3) م : « سائر » .

(4) م : « التوكل » وفيه تحريف .

(5) م : « التوكل » وفيه تحريف .

لعبده رزقه ⁽¹⁾ وكفايته ، فيصدق الله فيما ضمنه ، ويثق به بقلبه ، ويحقق الاعتماد عليه فيما ضمنه من الرزق ، من غير أن يخرج التوكل مخرج الأسباب في استجلاب الرزق به ، والرزق مقسوم لكل أحد ، من بَرٍّ وفاجرٍ ، ومؤمنٍ وكافرٍ ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ ⁽²⁾ هذا مع ضعف كثير من الدواب وعجزها عن السعي في طلب الرزق ، قال تعالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ﴾ ⁽³⁾ فما دام العبد حَيًّا فرزقه على الله ، وقد يسره الله له بكسب ، وبغير كسب ؛ فمن توكل على الله لطلب الرزق ؛ فقد جعل التوكل سببًا وكسبًا ، ومن توكل عليه لثقتة بضمانه ؛ فقد توكل عليه ثقة به وتصديقًا بوعده ⁽⁴⁾ وما أحسن قول المثني ⁽⁵⁾ الأنباري ، وهو من أعيان أصحاب الإمام أحمد : « لا تكونوا بالمضمون مُهْتَمِّينَ ، فتكونوا للضامن مُتَّهَمِينَ ، وبرزقه ⁽⁶⁾ غير راضين » .

* * *

[ثمرة التوكل : الرضا بالقضاء] :

واعلم أن ثمرة التوكل الرضا بالقضاء ؛ فمن وكل أموره إلى الله ورَضِيَ بما يقضيه له ، ويختاره ؛ فقد حقق التوكل عليه ⁽⁷⁾ ولذلك كان الحسنُ والفَضِيلُ وغيرهما يفسرون التوكل على الله بالرضا .

[التوكل ثلاث درجات] :

- قال ابن أبي الدنيا : بلغني عن بعض الحكماء قال : التوكل على ثلاث درجات :
- أولها ترك الشكاية .
 - والثانية الرضا .
 - والثالثة المحبة .
 - فترك ⁽⁸⁾ الشكاية درجة الصبر .
 - والرضا سكون القلب بما قَسَمَ الله له ، وهي أرفع من الأولى .

(2) سورة هود : 6 .

(4) ليست في « ا » .

(6) م : « وبرقه » وفيه تحريف بين .

(8) م : « بترك » وهو تحريف .

(1) م : « يرزقه » وهو تحريف .

(3) سورة العنكبوت : 60 .

(5) م : « المثني » .

(7) ليست في م .

- والمحبة أن يكون حُبُّه لما يصنع الله به .
- فالأولى للزاهدين .
- والثانية للصادقين .
- والثالثة للمرسلين . انتهى .

[المتوكل] :

فالمتوكل ⁽¹⁾ على الله ، إن صبر على ما يقدره الله له من الرزق أو غيره ؛ فهو صابر .
 وإن رضي بما يقدر له بعد وقوعه ، فهو الراضي .
 وإن لم يكن له اختيار بالكلية ، ولا رضا ؛ إلا فيما يقدر له فهو درجة المحبين العارفين ، كما كان عمر بن عبد العزيز يقال : أصبحت وما لي سرور إلا في مواقع ⁽²⁾ القضاء والقدر .

* * *

(2) م : « مواضع » .

(1) م : « المتوكل » .

الحديث الخمسون

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ⁽¹⁾ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا⁽²⁾ فَبَابَ تَمَسُّكَ بِهِ جَامِعٌ ، قَالَ :
« لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » . خَرَّجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِهَذَا اللَّفْظِ⁽³⁾ .

* * *

[تخریج الحديث] :

• وخرجه الترمذي⁽⁴⁾ .

وابن ماجه⁽⁵⁾ وابن حبان في صحيحه⁽⁶⁾ بمعناه ، وقال الترمذي : حسن غريب .

(1) م : « بشر » وهو تحريف ؛ فهو عبد الله بن بسر المازني القيسي أبو بسر ، ويقال : أبو صفوان له ولأبيه صحبه .

روى عن النبي ﷺ وعن أبيه - إن كان محفوظًا - هكذا قال ابن حجر ، وروى عن أخته وعمته ، وقيل : خالته .

روى عنه أبو الزاهرية وخالد بن معدان وسليم بن عامر ، وعمرو بن قيس السكوني الذي روى عنه هذا الحديث .

وهو آخر من مات بالشام من الصحابة سنة ثمان وثمانين وهو ابن أربع وتسعين سنة وترجمته في التهذيب 159 / 5 والإعلام بوفيات الأعلام ص 50 وتاريخ ابن زبر 215 / 1 .

(2) م : « علي » وما أثبتناه عن أ هو الموافق لما في المسند في الموطن الأول منه .

(3) في المسند 188 / 5 (الحلبي) رواية عن علي بن عياش ، عن حسان بن نوح ، عن عمرو بن قيس ، عن عبد الله بن بسر قال : أتى النبي ﷺ أعرابيان فقال أحدهما : من خير الرجال يا محمد ؟ قال النبي ﷺ :

من طال عمره وحسن عمله ، وقال الآخر : إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا .. الحديث . وأخرجه من وجه آخر عقبه ص 190 بمثله إلا أنه قال : إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ فمرني بأمر أثبت به ... الحديث ، وذلك رواية عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن عمرو بن قيس - به .

(4) في السنن : 49 - كتاب الدعاء : 4 - باب ما جاء في فضل الذكر 458 / 5 ح 3375 رواية عن أبي كريب ، عن زيد بن حباب ، عن معاوية بن صالح - به : أن رجلاً قال : يا رسول الله ! إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ فأخبرني بشيء أثبتت به ... الحديث ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

(5) في السنن : 33 - كتاب الأدب : 53 - باب فضل الذكر 1246 / 2 ح 3773 عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن زيد ابن الحباب - به - بنحو حديث الترمذي .

(6) في الصحيح : كتاب الرقائق : باب الأذكار : ذكر الاستحباب للمرء دوام ذكر الله عز وجل في الأوقات والأسباب 92 / 2 ح 811 رواية عن ابن قتيبة ، عن يزيد بن موهب ، عن ابن وهب ، عن معاوية بن صالح - به - بنحو حديث أحمد شطره الثاني وذكر عن الأعرايين .

● وكلهم خرجته من رواية عمرو بن قيس الكندي ، عن عبد الله بن بُشير .
 وخرج ابن حبان في صحيحه وغيره من حديث معاذ بن جبل قال : آخر ما فارقتُ
 عليه رسول الله ﷺ أن قلت له : أي الأعمال خير وأقرب إلى الله ؟ ⁽¹⁾ قال : « أن
 تموت ولسانك رطب من ذكر الله عز وجل » .
 وقد سبق في هذا الكتاب مفرقاً ذكر كثير من فضائل الذكر ، ونذكر هنا فضل
 إدامته والإكثار منه .

* * *

[مقاصد الحديث] :

● قد أمر الله المؤمنين ⁽²⁾ بأن يذكروه ذكرًا كثيرًا ، ومدح مَنْ ذكره كذلك ؛ قال
 تعالى : ﴿ يَتَذَكَّرُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۖ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۖ ﴾ ⁽³⁾ وقال
 تعالى : ﴿ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۖ ﴾ ⁽⁴⁾ . وقال تعالى : ﴿ وَالذَّكِرِينَ اللَّهُ
 كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ۖ ﴾ ⁽⁵⁾ وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ
 يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ۖ ﴾ ⁽⁶⁾ .

[الذاكرون] :

● وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مرَّ على جبل يُقال له جُمُذَان
 فقال : « سِيرُوا ، هذا جُمُذَان سبقَ المَفْرُودُونَ » قالوا : ومن المَفْرُودُونَ ؟ يا رسول الله !
 قال : « الذاكرون الله كثيرًا والذاكرات » ⁽⁷⁾ .

* * *

(1) في الصحيح عقيب الحديث السابق في ذكر البيان بأن المداومة للمرء على ذكر الله من أحب الأعمال إلى
 الله جل وعلا 93 / 2 ح 815 - عن محمد بن عبد الله بن عبد السلام ، عن محمد بن هاشم البعلبكي عن
 الوليد ، عن ابن ثوبان عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن مالك بن يخامر ، عن معاذ بن
 جبل ... فذكره بنحوه .

(2) « ا » : « أمر سبحانه المؤمنين » .

(3) سورة الجمعة : 10 .

وانظر الموسوعة 397 / 7 .

(4) سورة الأحزاب : 41 .

(5) سورة آل عمران : 191 .

(6) سورة الأحزاب : 35 .

(7) أخرجه مسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 1 - باب الحث على ذكر الله
 تعالى 4 / 2062 ح 2676 .

[والمهترون] :

● وخرجه الإمام أحمد ولفظه : « سبق المفردون » . قالوا : وما المفردون ؟ قال : « الذين يهترون في ذكر الله عز وجل » ⁽¹⁾ . وخرجه الترمذي ، وعنده : قالوا : يا رسول الله ! وما المفردون ؟ قال : « المستهترون في ذكر الله تعالى » ، يضع الذكر ، عنهم أثقالهم ؛ فيأتون يوم القيامة خِفَافًا ⁽²⁾ .

وروى موسى بن عبيدة ، عن أبي عبد الله القَراظ ⁽³⁾ ، عن معاذ بن جبل قال : بينما نحن مع رسول الله ﷺ نسير بالدَّفِّ ⁽⁴⁾ من جُمُودان إذ استنبه ⁽⁵⁾ فقال : يا معاذ ! أين السابقون ؟ فقلت : قَدْ مَضَوْا وتَخَلَّفَ أناس ⁽⁶⁾ ، فقال : « يا معاذ ! إِنَّ السابقين : الذين يُسْتَهْتَرُونَ بذكر الله عز وجل !؟ » .

خرجه جعفر الفريابي ⁽⁷⁾ .

ومن هذا السياق يظهر وجه ذكر السابقين في هذا الحديث ؛ فإنه لما سبق الركب ، وتخلّف بعضهم ، نبّه النبي ﷺ على أن السابقين على الحقيقة ؛ هم الذين يُدْمِنُونَ ذِكْرَ الله عز وجل ويولعون به ، فإن الاستهتارَ بالشيء ؛ هو التَّوَلُّوعُ به والشَّغَفُ حتى لا يكاد يفارق ذكره .

وهذا على رواية من رواه : المستهترون .

(1) في المسند 2 / 323 (الحلبي) بهذا اللفظ وفي ص 411 من وجه آخر ؛ وفيه : وما المفردون ؟ قال : « الذّاكرون الله كثيراً » ثم قال : « اللهم اغفر للمحلّقين » . قالوا : والمقصرين ؟ قال : « والمقصرين » .
(2) في : 49 - كتاب الدعوات : 129 - باب العفو والعافية 5 / 577 ح 3596 وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن غريب .

(3) م : « بالقريب » والدَّفُّ هو الجنب ومعنى الكلمتين متقارب ؛ وراجع اللسان 2 / 1395 (المعارف) .
(4) م : « إذا ستنبه » وفي إذا تحريف .
(5) « أ » : « إذا ستنبه » وفي إذا تحريف .
(6) م : « أناس » .

(7) هذا حديث ضعيف جداً من هذا الطريق والعلّة فيه من موسى بن عبيدة ، قال أحمد بن حنبل : لا يكتب حديثه ، وحديثه منكر ، وقال ابن معين : لا يحتج بحديثه ، ضعيف ، إلا أنه يكتب من أحاديثه الرقاق ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث جداً وليس بحجة ، وقال يعقوب بن شيبة : صدوق ضعيف الحديث جداً ، ومن الناس من لا يكتب حديثه لو هائه وضعفه وكثرة اختلاطه .

قيل : توفي 152 ، وقيل : 153 .
راجع في ترجمته الضعفاء الكبير للعقيلي 4 / 160 - 162 ، والكامل لابن عدي 6 / 333 - 337 وتهذيب التهذيب 10 / 356 - 360 .

وقد أورد الزبيدي في الإتحاف 7 / 254 حديث أبي هريرة في مسلم ، وحديث معاذ من طريق موسى بن عبيدة عن أبي عبيدة القراظ ، ومن رواية إسحق بن راهويه في مسنده وقال : وموسى ضعيف لكن يقوى بحديث أبي هريرة السابق .

ورواه بعضهم فقال فيه ⁽¹⁾ : « الذين أُهْتِزُوا في ذكر الله ، وفسر ابن قتيبة الهتَزَ ⁽²⁾ ؛ بالسَّقَطِ في الكلام ، كما في الحديث : « المستَبْتَانِ شيطانانِ يتكاذبانِ ويتهاثرانِ » ⁽³⁾ . قال : والمراد من هذا الحديث من عُمِّرَ وَخَرِفَ في ذكر الله وطاعته .

* * *

[والمفردون] :

قال : والمراد بالمفردين على هذه الرواية ، من انفرد بالعمر عن القَرْنِ الذي كان فيه . وأما على الرواية الأولى قال ⁽⁴⁾ : فالمراد بالمفردين المتخلون ⁽⁵⁾ من الناس بذكر الله تعالى ، كذا قال .

ويحتمل وهو الأظهر أن المراد بالانفراد على الروایتين الانفراد بهذا العمل ، وهو كثرة الذكر دون الانفراد الحسي ، إما عن القَرْنِ ، أو عن المخالطة والله أعلم . ومن هذا المعنى ، قول عمر بن عبد العزيز ليلة عرفة بعرفة عند قرب الإفاضة : ليسَ السابقُ اليومَ مَنْ سَبَقَ بغيره ؛ وإنما السابق من عُفِرَ له .

(1) في رواية إسحق بن راهويه : « الذين يهترو بذكر الله عز وجل » .

(2) في الغريب 1 / 103 .

(3) أخرجه أحمد في المسند 162 / 4 (الحلبي) من حديث عياض بن حمار قال : قلت : يا رسول الله ! رجل من قومي يشتمني وهو دوني ؛ عليّ بأس أن أنتصر منه ؟ قال : « المستبان شيطانان يتهاذبان ويتكاذبان » . وأخرجه عقيبه في الصحيفة ذاتها من وجه آخر عن عياض أن النبي ﷺ قال : « المستبان شيطانان يتكاذبان ويتهاثران » .

وفي ص 266 من الجزء ذاته من وجه ثالث أن رسول الله ﷺ قال : « أثم المستبان ما قال ، على البادئ ما لم يعتد المظلوم والمستبان شيطانان يتكاذبان ويتهاثران » وهو عند الطبراني في الكبير 311 / 17 من وجهين عن عياض بنحوه .

وقد أورده الهيثمي في المجمع 75 / 8 من حديث عياض ثم قال : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح .

ورواه ابن حبان في الصحيح 492 / 7 من وجهين عن عياض بنحو ما عند أحمد في الموضع الأول . وقد عقب أبو حاتم بقوله :

أطلق ﷺ اسم الشيطان على المستب على سبيل المحاوره ؛ إذ الشيطان دلل على ذلك الفعل حتى تهاتر وتكاذب ، لا أن المستبين يكونان شيطانين .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى 10 / 235 بنحوه .

(4) 1 ، ب : « المتخلين » .

(5) ليست في م .

[من أحب أن يرتع في الجنة] :

وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال : « من أحب أن يرتع في رياض الجنة ؛ فليكثر ذكر الله عز وجل » (1) .

وخرج الإمام أحمد (2) والنسائي (3) وابن حبان في صحيحه (4) ، من حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « استكثروا من الباقيات الصالحات . قيل : وما هُنَّ ؟ يا رسول الله ! ؟ قال : « التكبير والتسبيح والتهليل ، والحمد لله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله » .

[الترغيب في الذكر] :

● وفي المسند (5) وصحيح ابن حبان (6) عن أبي سعيد الخدري أيضاً عن النبي ﷺ قال : « أكثرُوا ذكر الله حتى يقولوا : مجنون » .

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف 302 / 10 رواية عن يحيى بن واضح ، عن موسى بن عبيدة ، عن أبي عبد الله القراط ، عن معاذ بن جبل ... فذكره .

وهو إذاً ضعيف ، والعلة فيه من موسى بن عبيدة ، وقد علمت ما فيه من قريب .
وعن ابن أبي شيبة أخرجه ابن عبد البر في التمهيد 58 / 6 وشاهده حديث أنس أخرجه الترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 83 - باب حدثنا يوسف بن حماد البصري (532 / 5 - 533 ح 3510) رواية عن محمد بن ثابت البناني ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا » قال : وما رياض الجنة ؟ قال « جَلِّقُ الذكر » .
وعقب عليه بقوله : هذا حسن غريب من هذا الوجه ، من حديث أنس .

(2) أخرجه أحمد في المسند 75 / 3 (الحلبي) من رواية ابن لهيعة عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : استكثروا من الباقيات الصالحات ، قيل : وما هي ؟ يا رسول الله ! قال : الملة ، قيل : وما هي ؟ يا رسول الله ! قال : « الملة » ، قيل : وما هي ؟ يا رسول الله ! قال : « الملة » قيل : وما هي ؟ يا رسول الله ! قال : « التكبير والتهليل والتسبيح والتحميد ولا حول ولا قوة إلا بالله » .

(3) في عمل اليوم والليلة عن أبي الطاهر بن السرح ، عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، كما في التحفة 362 / 3 ح 4066 .

(4) أخرجه ابن حبان في صحيحه : كتاب الرقاق : باب الأذكار : ذكر البيان بأن الكلمات التي ذكرناها مع التبري من الحول والقوة إلا بالله من الباقيات الصالحات 102 / 2 من الإحسان ح 837 عن ابن أسلم ، عن حرمة ، عن ابن وهب - به - بالنص المذكور . وضعف بدرج .

(5) أخرجه أحمد في المسند 68 / 3 ، 71 (الحلبي) الأول من رواية سريج عن ابن وهب - به - والثاني من رواية ابن لهيعة ، عن دراج - به - بالنص المذكور في الموضعين .

(6) أخرجه في الصحيح : في الباب السابق : ذكر استحباب الاستهتار للمرء بذكر ربه جل وعلا ، عن عمر ابن محمد الهمداني ، عن أبي الطاهر - به - بمثله . وهو مضعف بدرج عن أبي الهيثم أيضاً .

• وروى أبو نعيم في الحلية ، من حديث ابن عباس مرفوعاً « اذكروا الله ذكراً ؛ ⁽¹⁾ يقول المنافقون : إنكم تُراؤون » .

• وخرج الإمام أحمد ⁽²⁾ ، والترمذي ⁽³⁾ من حديث أبي سعيد ، عن النبي ﷺ أنه سئل : أي العباد أفضل درجة عند الله يوم القيامة ؟ قال : « الذاكرون الله كثيراً » . قيل : يا رسول الله ! ومن الغازي في سبيل الله ؟ قال : « لَوْ ضَرَبَ بسيف في الكفار والمشركون ، حتى ينكسر ، ويختضب دمًا ؛ لكان الذاكرون الله عز وجل أفضل منه درجة » .

• وخرج الإمام أحمد ، من حديث سهل بن معاذ ، [عن أبيه] ⁽⁴⁾ ، عن النبي ﷺ أن رجلاً سأله فقال : أيُّ الجهاد أعظم أجراً ؟ يا رسول الله ! قال : « أكثرهم لله ذكراً » . قال : « فأَيُّ الصائمين أعظم ؟ » قال : « أكثرهم لله ذكراً » ثم ذَكَرَ لنا الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والصدقة ، كل ذلك ⁽⁵⁾ ورسول ﷺ يقول : « أَكْثَرُهُمْ لله ذِكْرًا » فقال أبو بكر : يا أبا حفص ! ⁽⁶⁾ ذهب الذاكرون بكل خير ؟ فقال رسول الله ﷺ : « أجل ! » .

• وقد خرج ابن المبارك ، وابن أبي الدنيا من وجوه مرسله بمعناه .

• وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت : « كان رسول ﷺ يذكر الله على كل أحيانه » ⁽⁷⁾ .

(1) في م : « أكثروا ذكر الله حتى يقول المنافقون » وفيه تحريفات بينة .
والحديث رواه أبو نعيم في الحلية 80/3 - 81 من رواية سليمان بن أحمد ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن عقبة بن مكرم ، عن سعيد بن سفيان الجحدري ، عن الحسن بن أبي جعفر ، عن عقبة الراسبي ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً .. فذكره ثم قال :
غريب من حديث أبي الجوزاء لم يوصله إلا سعيد عن الحسن .

(2) أخرجه أحمد في المسند 75/3 (الحلبي) من رواية ابن لهيعة عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، بمثله إلا أن فيه : « ويختضب » .

(3) أخرجه الترمذي في السنن : 49 - كتاب الدعاء : 5 - باب حدثنا قتيبة 458/5 ح 3376 من رواية قتيبة بن سعيد ، عن ابن لهيعة - به بمثله .

وعقب عليه بقوله : « هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث دراج » . فأوماً - بهذا - لضعفه .
(4) زيادة واجبة .

(5) م : « كلا ورسول الله » وفي أولها تحريف واضح .

(6) في المسند : « فقال أبو بكر رضي الله تعالى عنه لعمر رضي الله عنه : يا أبا حفص ! » .

(7) أخرجه مسلم في : 3 - كتاب الحيض : 30 - باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها 282/1 ح 117 - (373) بمثله وهو عند ابن المبارك في الزهد 1429 .

وقال أبو الدرداء : الذين لا تزال ألسنتهم رطبةً من ذكر الله ، يدخل أحدهم الجنة وهو يضحك⁽¹⁾ .

وقيل له : إن رجلاً أعتق مائة نسمة ، فقال : إن مائة نسمة من مال رجل كثير ، وأفضل من ذلك إيمانٌ ملزومٌ بالليل والنهار ، وأن لا يزال لسانُ أحدكم رطباً من ذكر الله عز وجل⁽²⁾ .

وقال معاذ : لأن أذكر الله من بُكرةٍ إلى الليل أحب إليّ من أن أحمل على جِباد الخيل في سبيل الله ، من بكرة إلى الليل⁽³⁾ .

• وقال ابن مسعود في قوله تعالى : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾⁽⁴⁾ قال : « أن يُطاع فلا يُعصى ، ويُذكر فلا ينسى ، ويُشكر فلا يُكفر » .

خرجه الحاكم مرفوعاً وصححه⁽⁵⁾ .

والمشهور وقفه .

[من المأثور في الذكر] :

• وقال زيد بن أسلم : قال موسى عليه السلام : يا رب ! قد أنعمت عليّ كثيراً فدلني على⁽⁶⁾ أن أشكرك كثيراً ، قال : اذكرني كثيراً فإذا ذكرتني كثيراً ؛ فقد شكرتني ، وإذا نسيتني فقد كفرتني .

• وقال الحسن : « أحب عباد الله إلى الله أكثرهم له ذكراً ، وأتقاهم قلباً »⁽⁷⁾ .

• وقال أحمد بن أبي الحواري : حدثني أبو المخارق قال : قال رسول الله ﷺ : « مررت ليلة أُسري بي برجلٍ مُعَيَّبٍ في نُورِ العرش ، فقلت : مَنْ هذا ؟ مَلَكٌ ؟ قيل : لا ، قلت : نبيٌّ ؟ قيل : لا ، قلت : مَنْ هو ؟ قال : هذا رجل كان لسانه رطباً من ذكر

(1) الحلية 1 / 219 والزهد لأحمد 2 / 57 ولابن المبارك 1126 .

(2) الحلية عقب الحديث السابق والزهد لأحمد 2 / 57 - 58 بنحوه .

(3) الحلية 1 / 235 والزهد لأحمد 2 / 117 - 118 بمعناه .

(4) سورة آل عمران : 102 .

(5) أخرجه الحاكم في المستدرک 2 / 294 وصححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

(6) ليست في « أ » .

(7) وروى الخرائطي في الشكرح 25 من حديث أبي عمرو الشيباني قال : « بلغنا أن موسى ﷺ سأل ربه : أي عبادنا أحب إليك ؟ قال : أكثرهم ذكراً » .

الله ، وقلبه معلق بالمساجد ، ولم يَسْتَسِيبْ لوالديه قط ! » (1) .
 • وقال ابن مسعود : قال موسى عليه السلام : رب ! أي الأعمال أحب إليك أن أعمل به ؟ قال : تذكرني فلا تنساني .
 • وقال أبو إسحق عن هيثم : بلغني أن موسى عليه السلام قال : يا رب ! أي عبادك أحب إليك ؟
 قال : « أكثرهم لي ذكرًا » (2) .

• قال كعب : « من أكثر ذكرَ الله برئ من النفاق » .
 ورواه مؤمل ، عن حماد بن سلمة ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعًا (3) .
 • وخرج الطبراني بهذا الإسناد مرفوعًا : « من لم يكثر ذكرَ الله فقد برئ من الإيمان » (4) .
 ويشهد لهذا المعنى أن الله وصف المنافقين ؛ بأنهم لا يذكرون الله إلا قليلاً .

* * *

[بماذا نبين المنافقين] :

فمن أكثر ذكر الله فقد باينهم في أوصافهم ؛ ولهذا تُخَيِّمَتْ سورةُ المنافقين بالأمر بذكر الله ، وأن لا يلهمي المؤمنَ عن ذلكَ مالٌ ، ولا ولدٌ ، وأنَّ مَنْ أَلْهَاهُ ذلكَ عن ذِكْرِ الله ؛ فهو مِنَ الْخَاسِرِينَ .

[علامة حب الله] :

• قال الربيع بن أنس عن بعض أصحابه : « علامةُ حُبِّ الله كثرةُ ذِكْرِهِ ؛ فإنك لن تحبَّ شيئًا إلا أكثرته ذكره » .

• قال فتح الموصلي : المحب لله لا يغفل عن ذكر الله طرفة عين .
 وقال ذو النون : « من اشتغل قلبه ولسانه بالذكر قَذَفَ الله في قلبه نورَ الاشتياق إليه » .
 • قال إبراهيم الجنيد : « كان يقال : من علامة الحب لله دوامُ الذكر بالقلب واللسان ،

(1) أورده الدماطي في « المتجر الرابع » ص 413 عن ابن أبي الدنيا في الذكر من حديث أبي المخارق مرسلاً أي لأن أبا المخارق تابعي ؛ كما ذكر محققه .

(2) راجع ما أورده لك عن الخرائطي في هذا .

(3) حديث ضعيف راجع عنه سلسلة الأحاديث الضعيفة 2 / 293 .

(4) حديث موضوع راجع السلسلة 2 / 292 - 293 ح 890 .

وقلما وَلِعَ المرءُ بذكر الله ؛ إلا أفاد منه حُبَّ الله عزَّ وجلَّ .
[المحبون وذكر الله] :

• وكان بعض عُبادِ السلف يقول في مناجاته : « إذا سئم البطالون من بطالتهم ؛ فلن يسأم محبوك من مُناجاتِكِ وذكرِكِ » .
• وقال أبو جعفر المحوِّلي ⁽¹⁾ : « وليَّ الله المحبُّ لله ، لا يخلو قلبه مِنْ ذِكْرِ رَبِّه ، ولا يسأم مِنْ خِدْمَتِه » .

وقد ذكرنا قولَ عائشة : كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يذكر الله على كل أحيانه ⁽²⁾ .

والمعنى : في حال قيامه ومشيه وعوده واضطجاعه .

وسواء كان على طهارة أو على حدث .

• وقال مسعر : « كانت دوابُّ البحر في البحر تسكن ، ويوسف عليه السلام في السجن لا يسكن عن ذكر الله عزَّ وجلَّ » .

وكان لأبي هريرة خيط فيه ألف عقدة ؛ فلا ينام حتى يسبِّح به ⁽³⁾ .

• وكان خالد بن معدان يسبِّح كل يوم أربعين ألف تسيحة ، سوى ما يقرأ من القرآن ، فلما مات وضع على سريره لِيُعْشَلَ ؛ فجعل يشير بأصبعه يحركها بالتسبيح .

• وقيل لعمير بن هانئ : ما نرى لسانك يفتُر ؟ ؛ فكم تسبِّح كُلَّ يوم ؟ قال : مائة ألف تسيحة ، إلا أن تخطئ الأصابع . يعني أنه يعدُّ ذلك بأصابعه .

• وقال عبد العزيز بن أبي رَوَاد : كانت عندنا امرأة بمكة تسبِّح كل يوم اثني عشر ألف تسيحة ، فماتت ؛ فلما بلغت القبر اختلست من أيدي الرجال .

• وكان الحسن البصري كثيراً ما يقول ، إذا لم يحدث ، ولم يكن له شُغْل : « سبحان الله العظيم » . فذكر ذلك لبعض فقهاء مكة فقال : إن صاحبكم لفقيه ما قالها أحد سبع مرات إلا بني له بيت في الجنة ⁽⁴⁾ .

(1) نسبة إلى مُحَوِّل ، قرية بالعراق ، على فرسخين من بغداد ؛ الأنساب 5 / 221 ، ولب الباب 2 / 241 .

(2) ص 1286 .

(3) الحلية 1 / 383 من حديث نعيم بن الحر بن أبي هريرة عن جده .

(4) هذا أمر لا يعتمد بدون نقل صحيح ؟!

● وكان عامة كلام ابن سيرين : « سبحان الله العظيم ، سبحان الله وبحمده » .
 ● وكان المغيرة بن حكيم الصنعاني إذا هدأت العيون نزل إلى البحر ، وقام في الماء يذكر الله مع دواب البحر .

● نام بعضهم عند إبراهيم بن أدهم قال : فكنت كلما استيقظت من الليل وجدته يذكر الله ، فأغتم ثم أعزى نفسي بهذه الآية : ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ (1) .
 المحب : اسم محبوبه لا يغيب عن قلبه ، فلو كُلف أن ينسى ذكره لما قدر ، ولو كلف أن يكف عن ذكره بلسانه ؛ لما صبر .

كيف ينسى المحب ذكر حبيب اسمه في فؤاده مكثوب
 ● كان بلال كلما عذبه المشركون في الرمضاء على التوحيد يقول : أحمّد . أحمّد !
 فإذا قالوا له قل : واللات والعزى قال : لا أحسنه .

يُرَادُ مِنَ الْقَلْبِ نَسْيَانُكُمْ وَتَأْبَى الطَّبَاعُ عَلَى النَّاقِلِ

كما قويت المعرفة ، صار الذكر يجري على لسان الذاكر ، من غير كلفة ، حتى كان بعضهم يجري على لسانه في منامه : الله الله ، ولهذا يُلْهَمُ أَهْلُ الْجَنَّةِ التَّسْبِيحُ ، كما يُلْهَمُونَ التَّفَسُّسُ ، وتصير « لا إله إلا الله » لهم كالماء البارد لأهل الدنيا .
 كان الثوري يُنْثِدُ :

لا لأنني أنساك أَكْثَرُ ذِكْرًا كَ لَكن بِذَاكَ يَجْرِي لِسَانِي

إذا سمع المحب ذكر اسم حبيبه من غيره ، زاد طرّبه ، وتضاعف قلقه ، قال النبي ﷺ لابن مسعود : اقرأ عليّ القرآن قال : اقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : إني أحب أن أسمع من غيري ، فقرأ عليه ، ففاضت عيناه (2) .

(1) سورة الحديد : 21 .

(2) أخرجه البخاري في 65 - كتاب التفسير : 4 - سورة النساء : 9 - باب ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ 250/8 ح 4582 وأطرافه 5049 ، 5050 ، 5055 ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها : باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظ للاستماع ، والبكاء عند القراءة والتدبر 1/551 ح 247 - (800) ، (...) ، 248 - (...) .

سمع الشبلي قائلاً يقول : يا الله ! يا جواد ! فاضطرب .
وداع دعا إذ نَحْنُ بِالْحَيْفِ مِنْ مَنَى فَهَيْجَ أَشْجَانَ الْفُؤَادِ وَمَا يَدْرِي
دعا باسم لَيْلَى غَيْرَهَا فَكأنما أَطَارَ بَلَيْلَى طَائِراً كَانَ فِي صَدْرِي

* * *

النَّبُضُ يَنْزَعُجُ عِنْدَ ذِكْرِ الْمَحْبُوبِ .
إِذَا ذُكِرَ الْمَحْبُوبُ عِنْدَ حَبِيبِهِ تَرَنَّجَ نَشْوَانٌ وَحَنَّ طَرْوُبٌ
ذكر المحبين على خلاف ذكر الغافلين :
﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ (1) .

* * *

وَإِنِّي لَتَعْرِوْنِي لَذِكْرِكِ هِرَّةٌ كَمَا انْتَفَضَ الْعَصْفُورُ بَلَلَهُ الْقَطْرُ

* * *

أحد السبعة الذين يظلمهم الله في ظله ، يوم لا ظل إلا ظله ، رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه .

● قال أبو الجلد (2) : أوحى الله إلى موسى : إذا ذكرتني ، فاذكرني وأنت تنتفض أعضاءك ، وكن عند ذكري خاشعاً مطمئناً ، وإذا ذكرتني ، فاجعل لسانك من وراء قلبك .

* * *

وصف علي رضي الله عنه الصحابة فقال : كانوا إذا ذكروا الله مادوا كما تמיד الشجرة في اليوم الشديد الريح ، وجرت دموعهم على ثيابهم (3) .

* * *

● قال زهير البائي : إن لله عبادة ذكرؤه ، فخرجت نفوسهم إعظاماً واشتياقاً ، وقوم

(1) سورة الأنفال : 2 .

(2) هو جيلان بن فروة ، وخبره عند أحمد في الزهد 125 / 1 تأمناً ؛ ففيه بعد هذا : وإذا قمت بين يدي فقم مقام العبد الحقير الذليل ، وذم نفسك ؛ فهي أولى بالذم ، وناجني حين تناجيني بقلب وجل ، ولسان صادق .

(3) الحلية 76 / 1 بأنهم من هذا بيد أن الإسناد فيه مجهول وضعيف جداً .

ذكروه ، فوجلت قلوبهم فرقا وهيبة ، فلو حرقوا بالنار لم يجدوا مس النار ، وآخرون ذكروه في الشتاء وبرده ، فافضوا عرفا من خوفه ، وقوم ذكروه ، فحالت ألوانهم غيرا ، وقوم ذكروه ، فجبقت أعينهم سهرا .

* * *

● صَلَّى أَبُو يَزِيدَ الظَّهَر ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَكْبُرَ لَمْ يَقْدِرْ إِجْلَالًا لِاسْمِ اللَّهِ ، وَارْتَعَدَتْ فَرَائِصُهُ ؛ حَتَّى سُمِعَتْ قَعْقَعَةُ عِظَامِهِ .

* * *

كَانَ أَبُو حَفْصٍ النَّيْسَابُورِي ، إِذَا ذَكَرَ اللَّهَ تَغَيَّرَتْ عَلَيْهِ حَالُهُ ؛ حَتَّى يَرَى جَمِيعَ ذَلِكَ مَنْ عِنْدَهُ .

وَكَانَ يَقُولُ : مَا أَظُنُّ أَنْ مُحِقًّا يَذْكُرُ اللَّهَ عَنْ غَيْرِ غَفْلَةٍ ، ثُمَّ يَبْقَى حَيًّا إِلَّا الْأَنْبِيَاءَ ، فَإِنَّهُمْ أُيِّدُوا بِقُوَّةِ النَّبُوَّةِ ، وَخَوَاصُّ الْأَوْلِيَاءِ بِقُوَّةِ وَلَايَتِهِمْ ⁽¹⁾ .

* * *

إِذَا سَمِعْتَ بِاسْمِ الْحَبِيبِ تَفَقَّعْتَ مَفَاصِلَهَا مِنْ هَوْلٍ مَا تَتَذَكَّرُ؟! وَقَفَ أَبُو يَزِيدَ لَيْلَةً إِلَى الصَّبَاحِ يَجْتَهِدُ أَنْ يَقُولَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » فَمَا قَدَرَ إِجْلَالًا وَهَيْبَةً ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الصَّبَاحِ نَزَلَ ؛ فَبَالَ الدَّمُ .

* * *

وَمَا ذَكَرْتَكُمْ إِلَّا نَسِيتُكُمْ نِسْيَانٌ إِجْلَالٍ لَا نِسْيَانٌ إِهْمَالٍ إِذَا تَذَكَّرْتُ مَنْ أَنْتُمْ وَكَيْفَ أَنَا أَجَلَلْتُ مِثْلَكُمْ يَخْطُرُ عَلَى بَالِي

* * *

الذِّكْرُ لَذَّةُ قُلُوبِ الْعَارِفِينَ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ ⁽²⁾ .

● قَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ : مَا تَلَذَّذَ الْمُتَلَذِّذُونَ بِمِثْلِ ذِكْرِ اللَّهِ .

(1) أورده ابن الجوزي في صفة الصفوة بسياقه تأمنا 119/4 وفيه قبل هذا : « وقال مرة ، وقد ذكر الله تعالى وتغيرت حاله ، فلما رجع قال : ما أبعد ذكرنا عن ذكر المحققين ؛ فما أظن أن محققا ... » .

(2) سورة الرعد : 28 .

- وفي بعض الكتب السَّالفة يقول الله : معشَرَ الصديقين ، بي فافرحوا ، وبذكري فتنعموا .
- وفي أثر آخر سبق ذكره : ويُنبِيون إلى الذِّكْرِ كما تُنبِ الثُّمُورُ إلى وُكُورِهَا ⁽¹⁾ .

* * *

- وعن ابن عمر قال : « أخبرني أهل الكتاب أن هذه الأمة تحبُّ الذكرَ كما تحبُّ الحمامة وُكُورَها ولهم أسرع إلى ذكر الله من الإبل إلى وِزْدِهَا يوم ظمئها .
- قلوب المحبين لا تطمئن إلا بذكره ، وأرواح المشتاقين لا تسكن ؛ إلا برؤيته » .
- قال ذون النون : ما طابت الدنيا إلا بذكره ، ولا طابت الآخرة ؛ إلا بعفوه ، ولا طابت الجنة ؛ إلا برؤيته ⁽²⁾ .

أبدا نفوس الطالبين من إلى طُلُولِكُمْ تحنُّ
وكذا القلوب بذكركم بعد المخافة تطمئنُ
جُنَّتْ بحبِّكم ومَنْ يَهْوَى الحبيبَ ولا يُجِنُّ ؟
بحياتكم ياسادتي جودُوا بِوُضْلِكُمْ ومُتُوا

* * *

قد سبق حديث : « اذكروا الله حتَّى يقولوا مجنون » ⁽³⁾ .

ولبعضهم :

لقد أكثرْتُ من ذكْرَاكَ حتَّى قيل وسْوَاسُ

- كان أبو مسلم الخولاني كثيرَ الذكر ، فرآه بعضُ الناس ، فأنكرَ حاله ؛ فقال لأصحابه : أمجنونٌ صاحبكم ؟ فسمعه أبو مسلم فقال : لا يا أخي : ولكن هذا دواء الجنون ! ؟ .

وحرمةُ الودِّ ما لي عنكُم عِوَضُ وليس لي في سِوَاكُم سَادَاتِي غَرَضُ
وقد شرطْتُ على قومٍ صَحْبَتُهُمْ بأنَّ قلبي لَكُمْ مِنْ دُونِهِمْ فَرَضُوا ⁽⁴⁾

(2) الحلية : 372 / 9 وفيها : « طابت الجنان ... » .

(4) م : « فرض » وهو تحريف .

(1) ص 1086 .

(3) انظر 1285 .

ومن حديثي بكم قالوا : به مَرَضٌ فقلتُ : لا زالَ عَنِّي ذَلِكَ المَرَضُ

* * *

المحبونَ يَسْتَوْحِشُونَ من كُلِّ شَاغِلٍ يَشْغَلُ عن الذكر ، فَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ من الخلوة بحبيبتهم .

* * *

● قال عيسى عليه السلام : يا معشر الحوارين ! كَلِّمُوا اللَّهَ كَثِيرًا ، وَكَلِّمُوا النَّاسَ قَلِيلًا قالوا : كيف نكلم الله كثيرًا ؟ قال : اخلُّوا بمناجاته ، اخلُّوا بدعائه .
● وكان بعض السلف يصلي كلَّ يوم ألفَ ركعة حتى أُقعد من رجله ، وكان يصلي ألفَ ركعة جالسًا ، فإذا صلى العصر اَحْتَبَى ⁽¹⁾ واستقبل القبلة ويقول : عَجِبْتُ لِلْخَلِيقَةِ كيف أَنَسَتْ بسواك ؟ بل عَجِبْتُ لِلْخَلِيقَةِ كيف استنارت قلوبُها بذكرِ سِوَاكَ ؟ .

* * *

● وكان بعضهم يصوم الدهر ، فإذا كان وقتُ الفطور قال : أخشى بنفسي تخرج لاشتغالي عن الذكر بالأكل .

* * *

قيل لمحمد بن النضر : أما تستوحش وحدك ؟ قال : كيف أستوحش وهو يقول : أنا جليس من ذكرني ؟

* * *

كُنْتُ اسْمَ الْحَبِيبِ مِنَ الْعِبَادِ وَرَدَّدْتُ الصَّبَابَةَ فِي فَوَادِي
فَوَا شَوْقًا إِلَى بَلَدِ خَلِيٍّ لَعَلِّي بِاسْمِ مَنْ أَهْوَى أَنَادِي

* * *

● فإذا قوي حال المحب ومعرفته ؛ لم يشغله عن الذكر بالقلب واللسان شاغل ؛ فهو بين الخلقِ بجسمه وقلبه معلقٌ بالحلِّ الأعلى ، كما قال علي رضي الله عنه في وصفهم :

(1) م : « جثا » ومعنى « احتبى » جلس على أَلْيَتَيْهِ وضم فخذه وساقيه إلى بطنه بذراعيه ليستند ، ويقال : احتبى بالثوب : أداره على ساقيه وظهره وهو جالس على نحو ما سبق ليستند ، المعجم الوسيط 1 / 154 .

صحبوا الدنيا بأجسادِ أرواحها معلقةٌ بالحلل الأعلى .

* * *

وفي هذا المعنى قيل :

جسمي معي غَيْرُ أن الرُّوحَ عِنْدَكُمْ فالجِسمُ في غُزْبَةِ والرُّوحُ في وَطَنِ

* * *

وقال غيره :

ولقد جَعَلْتُكَ فِي الفُؤَادِ مُحَدِّثِي وَأَبْحَثُ جِسمِي مَنْ أَرَادَ جُلُوسِي
فالجِسمُ مِنِّي للجلِيسِ مَوانِشَ وَحَبِيبُ قَلْبِي فِي الفُؤَادِ أَنِيسِي

* * *

[كان هذا حال الأنبياء والصدّيقين] :

- وهذه كانت حالة⁽¹⁾ الرسل والصدّيقين⁽²⁾ كما قال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴾⁽³⁾ وفي الترمذي مرفوعاً يقول الله عز وجلّ : « إِنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِي : الذي يذكُرني وهو مُلاقٍ قِوْنَهُ⁽⁴⁾ » .
- وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾⁽⁵⁾ يعني الصلاة في حال الخوف .
- ولهذا قال : ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾⁽⁶⁾ .

(2) ليست في « ا » .

(1) م : « حال » .

(3) سورة الأنفال : 45 .

(4) الترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 119 - باب حدثنا محمود بن غيلان 570/5 ح 3580 من رواية أبي الوليد الدمشقي ، عن أحمد بن عبد الرحمن بن بكار ، عن الوليد بن مسلم ، عن عفير بن معدان ، عن أبي دوس اليحصبي ، عن ابن عائذ اليحصبي ، عن عمارة بن زعكرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله عز وجل يقول ... فذكره ، وفي آخره : يعني عند القتال .

وعقب عليه بقوله : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، ليس إسناده بالقوي ، ولا نعرف لعمارّة ابن زعكرة عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث الواحد ، ومعنى قوله : وهو ملاق قرنه ، إنما يعني عند القتال ، يعني أن يذكر الله في تلك الساعة .

(6) سورة النساء : 103 .

• وقال تعالى في ذكر صلاة الجمعة : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ⁽¹⁾ فأمر بالجمع بين الابتغاء من فضله ، وكثرة ذكره .

[فضل الذكر] :

ولهذا ورد فضل الذكر في الأسواق ، ومواطن الغفلة كما في المسند ، والترمذي وسنن ابن ماجه ، عن ابن عمر مرفوعاً .

« من دخل سوقاً يُصَاح فيها ، ويُبَاغ فيها ، فقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك ، وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو حي لا يموت ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، ومحا عنه أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ ، ورفع له أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ » ⁽²⁾ .

(1) سورة الجمعة : 10 .

(2) أخرجه أحمد في المسند 297 (المعارف) بإسناد ضعيف جداً كما ذكر محققه الشيخ شاکر ؛ فالحديث من رواية حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

والعلة فيه من عمرو بن دينار البصري الأعور قال أحمد : ضعيف منكر الحديث ، وقال ابن حبان : « لا يحل كتب حديثه إلى على جهة التعجب ، كان يتفرد بالموضوعات عن الأثبات » .

قال : وهو غير عمرو بن دينار المكي الجمحي الإمام . وأخرجه الترمذي في 49 - كتاب الدعوات : 36 - باب ما يقول إذا دخل السوق (491 / 5 - 492) ح 3429 من رواية عمرو بن دينار المذكور وعقب عليه بقوله : وعمرو بن دينار شيخ بصري ، وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث من غير هذا الوجه .

ورواه يحيى بن سليم الطائفي ، عن عمران بن مسلم ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه عن عمر رضي الله عنه .

ورواه الترمذي في الموضع نفسه وقبل الحديث السابق برقم 3428 من وجه آخر عن عمر وقال الترمذي : هذا حديث غريب .

ومن رواية عمرو بن دينار ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن جده أخرجه ابن ماجه في : 12 - كتاب التجارات : 40 - باب الأسواق ودخولها 752 / 2 ح 2235 ولفظ أحمد : من قال في سوق : لا إله إلا الله ... وروايت الترمذي : من دخل السوق فقال : لا إله إلا الله ... ، من قال في السوق : لا إله إلا الله ولفظ ابن ماجه : من قال حين يَدْخُلُ السوق ... وليس في شيء منها هذا اللفظ الذي عزاه ابن رجب إليها ؛ وإنما هذا لفظ ابن عدي رواه في الكامل 135 / 5 - 136 في ترجمته لعمرو بن دينار هذا .

وقد أورد له هذا الحديث وحديثاً آخر كلاهما من وجوه ثم قال : وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير حدث بهذين الحديثين هكذا ، وقد روي عنه ما ذكرت ، وقد روي عن عمرو بن دينار ، عن نافع ، عن ابن عمر .

وفي حديث آخر « ذاكر الله في الغافلين كمثّل المقاتل عن الفارين ، وذّاكر الله في الغافلين ، كشجرة خضراء في وسط شجر يابس » (1) .

• قال أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود :

مادام قلب الرجل يذكر الله ، فهو في صلاة ، وإن كان في السوق ، وإن حرّك به شفتيه ؛ فهو أفضل (2) .

• وكان بعضُ السلف يقصد السوق ليذكر الله فيها بين أهل الغفلة .

والتقى رجلان منهم في السوق ، فقال أحدهما لصاحبه : تعالى حتى نذكر الله في

= ولا يعرف هذان الحديثان عن سالم ، ولا يرويهما عن سالم غير عمرو بن دينار هذا . وله غير هذا من الحديث مما لم أذكره .

أقول : وإذا ؛ فهو حديث منكر إن لم يكن موضوعاً .

وترجمة عمرو هذا في التاريخ الكبير 329/2/3 ، والجرح والتعديل 232/1/3 ، والضعفاء الكبير 270-269/3 ، والكمال 136-135/5 .

(1) أخرجه أبو نعيم في الحلية 181/6 عن أبيه ، عن جعفر بن محمد بن يعقوب ، وأبي محمد بن حيان ، عن جعفر بن أحمد المهرجان كلاهما ، عن الحسن بن عرفة ، عن يحيى بن سليم ، عن عمران القصير ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال :

« ذاكر الله في الغافلين كالذي يقاتل عن الفارين ، وذاكر الله في الغافلين ؛ مثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر ، وذاكر الله في الغافلين يعرفه الله مقعده من الجنة ، وذاكر الله في الغافلين يغفر الله له بعدد كل فصيح وأعجمي ، فالفصيح : بنو آدم ، والأعجمي : البهائم » .

قال أبو نعيم : رواه محمد بن يزيد الآدمي ، عن يحيى بن سليم مثله . وقد أورده الشيخ ناصر الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 120/2 ، وذكر أنه ضعيف جداً وأن العلة فيه من عمران بن مسلم .

ورواه المنذري في الترغيب 532/2 من رواية مالك بلاغاً بنص ابن رجب ثم أورد له رواية ذكر فيها أن قوله « والفصيح بنو آدم ، والأعجم : البهائم » ذكره رزين ولم يره المنذري في شيء من نسخ الموطأ ، إنما رواه البيهقي في الشعب ، عن عباد بن كثير ، وفيه خلاف عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره بنحوه .

ثم روى من حديث ابن مسعود بنحوه وقال : رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط بإسناد لا بأس به . وأورده الغزالي في الإحياء 5/5 من الإتحاف ، وذكر الزبيدي قول العراقي بتضعيف الحديث بعمران بن مسلم القصير وقول الذهبي في الميزان : قال البخاري : منكر الحديث ، ثم قال الزبيدي : لكن ذكر السيوطي في الجامع الكبير أنه رواه ابن صصرى في أماليه ، وابن شاهين في الترغيب في الذكر وقال : حديث صحيح الإسناد حسن المتن ، غريب الألفاظ .

ثم أورد قطعة منه : ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل بين الفارين وعلق بنحو ما علق المنذري . وأعاد الكلام عليه ص 511 من الجزء نفسه . وأورده ابن عدي في الكامل 91/5 .

(2) الحلية 204/4 باختلاف يسير .

غفلة الناس ، فخلوا في موضع ، فذكر الله ثم تفرقا ، ثم مات أحدهما ، فلقى الآخر في منامه ، فقال له : « أشعرت أن الله غفر لنا عشيّة التقينا في السوق ؟ » .

* * *

[وظائف الذكر في اليوم والليلة] :

(فصل) في وظائف ⁽¹⁾ الذّكرِ الموظّفة في اليَوْمِ وَالليّلة .

● معلوم أن الله فرض على المسلمين أن يذكروه كلّ يوم وليلة خمس مرات ، بإقامة الصلوات الخمس في مواقيتها المؤقتة ، وشرّع لهم مع هذه الفرائض الخمس أن يذكروه ذكراً يكون لهم نافلاً ، والنافلة : الزيادة ؛ فيكون ذلك زيادةً على الصلوات الخمس ، وهو نوعان :

● أحدهما : ما هو من جنس الصلاة ، فشرع لهم أن يصلّوا مع الصلوات الخمس قبلها أو بعدها ، أو قبلها وبعدها ، سنّنا ؛ فتكون زيادةً على الفريضة ، فإن كان في الفريضة نقصٌ جبرٌ نقصها بهذه النوافل ، وإلا كانت النوافل زيادةً على الفرائض .

● وأطول ما يتخلل بين مواقيت الصلاة مما ليس فيه صلاة مفروضة : ما بين صلاة العشاء ، وصلاة الفجر ، وما بين صلاة الفجر ، وصلاة الظهر ؛ فشرع ما بين كل واحدة من هاتين الصلاتين ، صلاةً تكون نافلاً ؛ لثلاث يطول وقت الغفلة عن الذكر ، فشرع ما بين صلاة العشاء ، وصلاة الفجر : صلاة الوتر ، وقيام الليل ، وشرع ما بين صلاة الفجر ، وصلاة الظهر : صلاة الضحى .

وبعض هذه الصلوات أكد من بعض ، فأكدّها الوتر ؛ ولذلك اختلف العلماء في وجوبه ، ثم قيام الليل .

● وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يداوم عليه حضراً وسفراً ، ثم صلاة الضحى . وقد اختلف الناس فيها .

وفي استحباب المداومة عليها وفي الترغيب فيها أحاديث صحيحة ⁽²⁾ .

(1) « ١ » : « وضايف » .

(2) من ذلك ما رواه الترمذي في السنن : أبواب الصلاة : 346 باب ما جاء في صلاة الضحى 340 / 2 ح 475 من رواية خالد بن معدان ، عن جبير بن نفير ، عن أبي الدرداء وأبي ذر عن رسول الله ﷺ عن الله عز وجل ، أنه قال : « ابن آدم اركع لي من أول النهار أربع ركعات أكفك آخره » . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

وورد الترغيب أيضًا في الصلاة عقيب زوال الشمس ⁽¹⁾.

• وأما الذكر باللسان ، فمشروع في جميع الأوقات ، ويتأكد في بعضها .
فمما يتأكد فيه الذكر ؛ عقيب الصلوات المفروضات ، وأن يذكر الله عقيب كل صلاة منها مائة مرة ما بين تسبيح وتحميد وتكبير وتهليل .
ويستحب أيضًا الذكر بعد الصلاتين اللتين لا تطوع بعدهما ، وهما الفجر ، والعصر ، فيشرع الذكر ، بعد صلاة الفجر إلى أن تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس .

وهذان الوقتان - أعني : وقت الفجر ، ووقت العصر - هما أفضل أوقات النهار للذكر .

• ولهذا أمر الله تعالى بذكره فيهما في مواضع من القرآن كقوله : ﴿ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ ⁽²⁾ وقوله : ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ ⁽³⁾ وقوله : ﴿ وَسَبِّحْ بِالْعِشَاءِ وَالْإِبْكَرِ ﴾ ⁽⁴⁾ وقوله : ﴿ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعِشَاءً ﴾ ⁽⁵⁾ . وقوله : ﴿ فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ نُسَبِّحُكَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ ⁽⁶⁾ وقوله : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشَاءِ وَالْإِبْكَرِ ﴾ ⁽⁷⁾ وقوله : ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ ⁽⁸⁾ . وقوله : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ ⁽⁹⁾ .
• وقوله : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ ⁽¹⁰⁾ .

وأفضل ما فُعل في هذين الوقتين من الذكر ، صلاة الفجر ، وصلاة العصر ، وهما

= ومن طريق فضيل بن مرزوق ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال :
« كان نبي الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول : لا يدع ، ويدعها حتى نقول : لا يصلي » ح 477 في الباب نفسه .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

(1) كما روى الترمذي في الباب التالي للباب السابق 346 ج 2 ص 342-343 من حديث عبد الكريم الجزري ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن السائب : أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل الظهر ، وقال : « إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء ، وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح » .

قال أبو عيسى : حديث عبد الله بن السائب حديث حسن غريب .

(3) سورة الإنسان : 25 .

(2) سورة الأحزاب : 42 .

(5) سورة مريم : 11 .

(4) سورة آل عمران : 41 .

(7) سورة غافر : 55 .

(6) سورة الروم : 17 .

(9) سورة طه : 130 .

(8) سورة الأعراف : 205 .

(10) سور ق : 39 .

أفضل الصلوات .

● وقد قيل في كل منهما : إنها الصلاة الوسطى ، وهما البيزذان اللذان من حافظ عليهما دخل الجنة ⁽¹⁾ .

ويليهما من أوقات الذكر الليل .

● ولهذا يذكر بعد هذين الوقتين في القرآن تسبيح الليل وصلاته .

والذكر المطلق يدخل فيه الصلاة ، وتلاوة القرآن ، وتعلّمه وتعليمه ، والعلم النافع ، كما يدخل فيه التسبيح والتكبير والتهليل .

ومن أصحابنا من رجّح التلاوة على التسبيح ونحوه بعد الفجر والعصر .

● وسئل الأوزاعي عن ذلك فقال : كان هديهم ذكر الله ، فإن قرأ فحسن .

وظاهر هذا أن الذكر في هذا الوقت أفضل من التلاوة .

وكذا قال إسحاق في التسبيح عقيب المكتوبات مائة مرة أنه أفضل من التلاوة حينئذ .

● والأذكار والأدعية المأثورة عن النبي ﷺ في الصباح والمساء كثيرة جدًا .

● ويستحب أيضًا إحياء ما بين العشاءين بالصلاة والذكر وقد تقدم حديث أنس :

أنه نزل في ذلك قوله تعالى : ﴿ نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ ⁽²⁾ ويستحب تأخير صلاة العشاء إلى ثلث الليل ، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة ، وهو مذهب الإمام أحمد وغيره ، حتى تُفعل هذه الصلاة في أفضل وقتها ، وهو آخره ، ويشغل منتظر هذه الصلاة في الجماعة في هذا الثلث الأول من الليل بالصلاة أو بالذكر ، وانتظار الصلاة في المسجد ، ثم إذا صلى العشاء وصلى بعدها ما يتبعها من سنتها الراجعة أو أوتر بعد ذلك إن كان يريد أن يوتر قبل النوم ؛ فإذا أوى إلى فراشه بعد ذلك للنوم ؛ فإنه يستحب له أن لا ينام إلا على طهارة ، وذكر ، فيسبح ويحمد ويكبر ⁽³⁾ تمام مائة ،

(1) إشارة إلى ما رواه مسلم في صحيحه 440 / 1 ح 215 - (635) من حديث أبي بكر عن أبيه أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال : « من صلى البيزدين دخل الجنة » قال معلقه : أي من صلى صلاة الفجر والعصر ؛ لأنهما في بردي النهار أي طرفيه حين يطيب الهواء وتذهب سؤرة الحر وقال في النهاية 114 / 1 : البرادان والأبردان : الغداة والعشي وقيل : ظلّاهما : وقال في المعجم بفوائد مسلم 290 / 1 قيل : المراد بهما الصبح والعصر ، قال يعقوب بن السكيت : البردان : الغداة والعشي وهما الأبردان والقرتان والكرتان والعصران والصرعان والردفان والفتيان .

(2) سورة السجدة : 16 وقد مضى الحديث في شرح الحديث التاسع والعشرين .

(3) « 1 » : « ويكبر ويحمد » .

كما علم النبي ﷺ فاطمة وعلياً أن يفعلاه عند منامهما⁽¹⁾ ، ويأتي بما قدر عليه من الأذكار الواردة عن النبي ﷺ عند النوم ، وهي أنواع متعددة ، من تلاوة القرآن ، وذكر الله ، ثم ينام على ذلك ، فإذا استيقظ من الليل وتقلب على فراشه ، فليذكر الله كُلمًا تقلب .

● وفي صحيح البخاري ، عن عبادة عن النبي ﷺ قال : « مَنْ تَعَارَّ من الليل فقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، ثم قال : رب ! اغفر لي - أو قال : « ثم دعا - استجيب له ؛ فإن عزم فتوضأ ثم صلى ، قُبِلَتْ صلاته »⁽²⁾ .

● وفي الترمذي ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ قال : « من أوى إلى فراشه طاهرًا يذكر الله حتى يدركه النعاس لم يتقلب ساعة من الليل يسأل الله فيها شيئًا من خير الدنيا والآخرة ؛ إلا أعطاه إياه »⁽³⁾ .

● وخرجه أبو داود بمعناه من حديث معاذ⁽⁴⁾ .

● وخرجه النسائي⁽⁵⁾ من حديث عمرو بن عبسة ، وللإمام أحمد من حديث عمرو

(1) كما روى مسلم في صحيحه : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 19 - باب التسبيح أول النهار وعند النوم 2091/4 ح 80- (2727) من حديث ابن أبي ليلى ، عن علي ، أن فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحي في يدها ، وأتى النبي ﷺ سبي ، فانطلقت فلم تجده ، ولقيت عائشة فأخبرتها ، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة إليها ، فجاء النبي ﷺ إلينا ، وقد أخذنا مضاجعنا ؛ فذهبنا نقوم ، فقال النبي ﷺ : على مكانكما ، ففقد بيننا حتى وجدت برد قدمه على صدري ، ثم قال : « ألا أعلمكما خيرًا مما سألتما ؟ إذا أخذتما مضاجعكما : أن تكبرا الله أربعًا وثلاثين ، وتسبحاه ثلاثًا وثلاثين ، وتحمداه ثلاثًا وثلاثين ،

فهو خير لكم من خادم » وهو في البخاري 3113 ، 3705 ، 5361 ، 5362 ، 6318 .

(2) أخرجه البخاري في : 19 - باب التهجد : 21 - باب فضل من تعار من الليل فصل 39/3 ح 1154 وانظر الفتح في هذا الموضوع ؛ ففيه روايات هذا الحديث في البخاري وغيره .

(3) أخرجه الترمذي في 49 - كتاب الدعوات : 93 - باب حدثنا الحسن بن عرفة 540/5 ح 3526 وعقب عليه بقوله : هذا حديث حسن غريب .

وفي م : « لم تمض ساعة ... خيري » وفي المصرية : « سأل » وكلها مخالف لما في السنن وانظر النسخة الهندية 268/4 .

(4) أخرجه أبو داود في : 35 - كتاب الأدب : 105 - باب النوم على طهارة (297-296/5) ح 5042 من رواية

عاصم بن بهدلة ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي ظبية ، عن معاذ بن جبل ، عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرًا فيتعار من الليل ، فيسأل الله خيرًا من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه » .

وهو في صحيح سنن أبي داود 951/3 ح 4216 .

(5) في عمل اليوم والليلة ح 808 و 809 من وجوه بنحوه .

ابن عبسة في هذا الحديث : « وكان أول ما يقول إذا استيقظ : سبحانك لا إله إلا أنت ، فاغفر لي إلا أنسلخ من خطاياي ، كما تنسلخ الحية من جلدها » (1) .

وثبت أنه ﷺ كان إذا استيقظ من منامه يقول : « الحمد لله الذي أحياني بعد ما أماتني وإليه النشور » (2) .

ثم إذا قام إلى الوضوء والتهجد أتى بذلك كله على ما ورد عن النبي ﷺ ، ويختتم تهجده بالاستغفار في السحر ، كما مدح الله المستغفرين بالأسحار .

وإذا طلع الفجر ، صلى ركعتي الفجر ، ثم صلى الفجر ، ويشغل بعد صلاة الفجر بالذكر المأثور ، إلى أن تطلع الشمس على ما تقدم ذكره .

فمن كان حاله على ما ذكرنا ، لم يزل لسانه رطباً بذكر الله فيستصحب الذكر في يقظته ، حتى ينام عليه ثم يبدأ به عند استيقاظه ، وذلك من دلائل صدق المحبة كما قال بعضهم :

وآخر شيء أنت في كل هجعة وأول شيء أنت وقت هُبوب

● وأما ما يفعله الإنسان في آناء الليل والنهار (3) من مصالح بدنه ودنياه (4) ، فعادة ذلك يشرع ذكر اسم الله عليه ، فيشرع له ذكر اسم الله وحمده على أكله ، وشربه ، ولباسه ، وجماعه لأهله ، ودخوله منزله ، وخروجه منه ، ودخوله الخلاء ، وخروجه منه ، وركوبه دابته ، ويسمي على ما يذبحه من نسك وغيره .

● ويشرع له حمد الله على غطاسه ، وعند رؤية أهل البلاء في الدين أو الدنيا ، وعند التقاء الإخوان وسؤال بعضهم بعضاً عن حاله ، وعند تجدد ما يحبه الإنسان من النعم ، واندفاع ما يكرهه من النقم ، وأكمل من ذلك أن يحمد الله على السراء والضراء ، والشدة والرخاء ، ويحمده على كل حال .

● ويُشرع له دعاء الله عند دخول السوق ، وعند سماع أصوات الديكة بالليل ، وعند سماع الرعد ، وعند نزول المطر ، وعند اشتداد هبوب الرياح ، وعند رؤية الأهلة ،

(1) الذي في المسند 4 / 113 من حديث عمرو بن عبسة بنحو ما عند النسائي .

(2) أخرجه النسائي في عمل اليوم 856 ، 857 ، 858 ، 859 ، 860 بتمامه ومختصراً من حديث حذيفة ، ومن وجوه عديدة . وهو عند البخاري في الدعوات والتوحيد ح 6312 ، 6314 ، 6324 ، 7394 من حديث حذيفة و7395 من حديث أبي ذر وعند مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ح 2711 من حديث البراء بن عازب .

(3) م : « وأطراف النهار » . (4) م : « دينه وبدنه ودنياه » .

وعند رؤية باكورة الثمار .

• ويشرع أيضاً ذكر الله ودعاؤه عند نزول الكرب ، وحدث المصائب الدنيوية ، وعند الخروج للسفر ، وعند نزول المنازل في السفر ، وعند الرجوع من السفر ، ويشرع التعوذ بالله عند الغضب ، وعند رؤية ما يكره في منامه ، وعند سماع أصوات الكلاب والحمير بالليل ، ويشرع استخارة الله عند العزم على ما لا تظهر ⁽¹⁾ الخيرة فيه ، وتجب التوبة إلى الله ، والاستغفار من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ ⁽²⁾ فمن حافظ على ذلك لم يزل لسانه رطباً بذكر الله في كل أحواله .

* * *

[جوامع الكلم حتى في الذكر] :

(فصل) قد ذكرنا في أول الكتاب أن النبي ﷺ بعث ⁽³⁾ بجوامع الكلم فكان ﷺ يعجبه جوامع الذكر ، ويختاره على غيره من الذكر ، كما في صحيح مسلم ، عن ابن عباس ، عن جويرية بنت الحارث ، أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح ، وهي في منسجدها ، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة فقال : « ما زلت على الحال التي فارقتك عليها ؟ » قالت : نعم فقال النبي : « لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزّنت بما قلت منذ اليوم لوزّنتهن : سبحان الله وبحمده عدد خلقه ، ورضا نفسه ، وزنة عرشه ، ومداد كلماته ⁽⁴⁾ . »

• وخرجه النسائي ⁽⁵⁾ ولفظه : « سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله

(2) سورة آل عمران : 135 .

(1) م : « على ما تظهر » .

(3) م : « قد بعث » .

(4) أخرجه مسلم في : 48 - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار : 19 - باب التسييح أول النهار وعند

النوم 4 / 2090 ح 79 - (2726) .

(5) أخرجه النسائي في السنن : 13 - كتاب السهو : 94 - باب نوع آخر من عدد التسييح 77 / 3 ح 1352 من حديث كريب ، عن ابن عباس ، عن جويرية بنت الحارث : أن النبي ﷺ مر عليها وهي في المسجد تدعو ، ثم مر بها قريباً من نصف النهار ، فقال لها : ما زلت على حالك ؟ قالت : نعم ، قال : ألا أعلمك يعني كلمات تقولينهن ؟ سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله عدد عرشه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله رضى نفسه ، سبحان الله مداد كلماته ، وأخرجه في عمل اليوم والليلة ص 69 ، 71 ح 161 - 165 من وجوه عدة ، بدون تكرار ، وبعضها بالنص المذكور وبعضها بنحوه .

أكبر ، عدّد خلقه ، ورضا نفسه ، وزنة عرشه ، ومداد كلماته .
 • وخرج أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ⁽¹⁾ من حديث سعد بن أبي وقاص أنه دَخَلَ مع النبي ﷺ على امرأة وبين يديها نواة أو قال حصاة تسبّح به ، فقال : « ألا أخبرك بما هو أيسر من هذا أو أفضل ؟ سبحان الله عدد ما خلق في السماء ، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض ، وسبحان الله عدّد ما بين ذلك ، وسبحان الله عدد ما هو خالق ، والله أكبر ، مثل ذلك ، والحمد لله ، مثل ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك » .
 • وخرج الترمذي من حديث صفية قالت : دخل عليّ رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح الله بها فقال : لقد سيّحت بهذه فقال : ألا أعلمك بأكثر مما سيّحت به ؟ فقلت : علمني ، فقال : « قلّي سُبْحَانَ الله عدّد خَلْقِهِ » ⁽²⁾ .

• وخرج النسائي وابن حبان في صحيحه من حديث أبي أمامة : أن النبي مر به وهو يحرك شفتيه فقال : ماذا تقول ؟ يا أبا أمامة ! قال : أذكرُ ربّي ، قال : ألا أخبرك بأكثر وأفضل من ذِكْرِكَ الليل مع النهار والنهار مع الليل ؟ أن تقول : سبحان الله عدّد ما خلق ، سبحان الله ملء ما خلق ، سبحان الله عدد ما في الأرض والسماء ، وسبحان الله ملء ما في الأرض والسماء ، وسبحان الله عدد ما أحصى كتابه ، وسبحان الله ملء ما أحصى كتابه ، وسُبْحَانَ الله عدّد كل شيء ، وسبحان الله ملء كل شيء ، وتقول : الحمد لله مثل ذلك ⁽³⁾ .

(1) أبو داود في السنن : في كتاب الصلاة : 359 - باب التسيح بالحصى 169/2 - 170 ح 1500 بنحوه وفيه : فقال : أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل ؟ ... » . والترمذي في السنن : 49 - كتاب الدعوات : 114 - باب في دعاء النبي ﷺ وتعوذه دبر كل صلاة (562/5 - 563) ح 6568 بنحوه ، وفيه : نوى أو قال : حصى تسبح به فقال : « ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا ؟ ... » . وعقب عليه بقوله : وهذا حديث حسن غريب من حديث سعد .

وهو في ضعيف أبي داود ص 147 ح 323 . وقوله : « به » ليست في أ .
 وأخرجه النسائي في اليوم والليلة على ما ذكر المزي في التحفة 325/3 .
 (2) أخرجه الترمذي في : 49 - كتاب الدعوات : 104 - باب حدثنا موسى بن عبد الرحمن 555/5 ح 3554 من رواية هاشم بن سعيد الكوفي ، عن كنانة مولى صفية عن صفية رضي الله عنها .. فذكره وفيه : ألا أعلمك بأكثر مما سيّحت ؟ فقلت ... الحديث .
 وعقب عليه بقوله : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من هذا الوجه ، من حديث هاشم بن سعيد الكوفي ، وليس إسناده بمعروف .

وفي الباب عن ابن عباس .
 (3) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص 71 - ح 166 بنحوه باختصار وزيادة .

• وخرج البزار نحوه من حديث أبي الدرداء (1) .

وخرج ابن أبي الدنيا بإسناد له ، أن النبي ﷺ قال لمعاذ : يا معاذ ! كم تذكر ربك كل يوم ؟ تذكره كل يوم عشرة آلاف مرة قال : كل ذلك أفعل ؟ ! قال ؛ أفلا أدلك على كلمات هن أهون عليك من عشرة آلاف ، وعشرة آلاف ؟ أن تقول : لا إله إلا الله عدد ما أحصاه [علمه] لا إله إلا الله عدد كلماته ، لا إله إلا الله عدد خلقه ، لا إله إلا الله زينة عرشه ، لا إله إلا الله ملء سمواته ، لا إله إلا الله ملء أرضه ، لا إله إلا الله مثل ذلك معه ، والله أكبر مثل ذلك معه ، والحمد لله مثل ذلك معه (2) .

• وإسناده أن ابن مسعود ذكر له امرأة تسبح بخيوط معقدة فقال : ألا أدلك على ما هو خَيْرٌ لك منه ؟ سبحان الله ملء البر والبحر ، سبحان الله ملء السموات والأرض ، سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله رضا نفسه ، فإذا أنت قد ملأت البر والبحر والسماء والأرض .

• وإسناده عن المعتمر بن سليمان التيمي (3) قال : كان أبي يحدث خمسة أحاديث ، ثم يقول : أمهلوا ؛ سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله عدد ما خلق وزنة ما خلق ، وعدد ما هو خالق ، وزنة ما هو خالق ، وملء ما خلق ، وملء ما هو خالق ، وملء سمواته ، وملء أرضه ، ومثل ذلك وأضعاف ذلك ، وعدد خلقه ، وزنة عرشه ، ومُنْتَهَى رحمته ، ومداد كلماته ، ومبلغ رضاه ، وحتى يرضى ، وإذا رضي ، وعدد ما ذكره به خلقه في جميع ما مضى ، وعدد ما هم ذاكره (4) فيما بقي في كل سنة ، وشهر ، وجمعة ، ويوم ، وليلة ، وساعة من الساعات ، وتنشئ وتنفس من أبد (5) إلى الأبد ، أبد الدنيا والآخرة أمد (6) من ذلك لا ينقطع أولاه ، ولا ينفد أخراه .

= وابن حبان في الصحيح 98/2 من الإحسان ح 827 بنحوه وليس فيه : « وسبحان الله ملء ما أحصى كتابه » كما أن هذه الجملة ليست عند النسائي في الموضع المذكور .

(1) راجع مختصر زوائد البزار 2 / 402 - 403 والمجمع 10 / 96 - 97 .

(2) وأخرجه الدولابي في الكنى 1 / 39 من رواية إبراهيم بن يعقوب ، عن مسلم بن إبراهيم ، عن واصل بن

مرزوق ، عن رجل من بني مخزوم يكنى أبا شبل ، عن جده وكان من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال

لمعاذ بن جبل ... فذكره . وما بين المعكوفين ليس في أ .

وفي آخره : « لا يحصى محب : ملك ولا غيره » وليس فيه « لا إله إلا الله مثل ذلك معه » .

(4) م : « ذاكره » وفيها خطأ نحوي واضح .

(3) ليست في « أ » .

(6) م : « أبداً » .

(5) م : « الأبد » .

● وإسناده عن المعتمر بن سليمان قال : رأيتُ عبدَ الملك بنَ خالد بعد موته فقلت : ما صنعت ؟ قال : خيرًا ، فقلتُ : ترجو للخاطئ شيئًا ؟ قال : يلتبس عِلْمُ تسبيحات أبي المعتمر ، نِعَمَ الشيء .

قال ابن أبي الدنيا : وحدثني محمد بن الحسين ⁽¹⁾ ، حدثني بعض البصريين ، أن يونس بن عُبيد رأى رجلاً ⁽²⁾ فيما يرى النائم كان قد أصيب ببلاد الروم ، فقال : ما أفضل ما رأيتُ ثم من الأعمال ؟ قال : رأيتُ تسبيحات أبي المعتمر من الله بمكان . وكذلك ⁽³⁾ كان ﷺ يعجبه من الدعاء جوامعه :

● ففي سنن أبي داود عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يعجبه الجوامع من الدعاء ، ويدع ما بين ذلك ⁽⁴⁾ .

● وخرج الفريابي وغيره من حديث عائشة رضي الله عنها أيضًا أن النبي ﷺ قال لها : « يا عائشة ! عليك بجوامع الدعاء ، اللهم ! إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله : ما علمت منه وما لم أعلم : وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله : ما علمت منه ، وما لم أعلم ، اللهم ! إني أسألك من خير ما سألك منه محمدٌ عبدك ونبيك ، وأعوذ بك من شرٍّ ما عاذَ منه عبدك ونبيك ، اللهم ! إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من النار وما قُرب إليها من قولٍ وعَمَلٍ ، وأسألك ما قضيتُ لي من قضاء أن تجعلَ عاقبته رشدًا » .

● وخرجه الإمام أحمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم ، وليس عندهم

(1) م : « أبي الحسين » .

(2) م : « رآه رجل » .

(3) « ا » : « ولذلك » .

(4) أخرجه أبو داود في السنن : كتاب الصلاة : 358 - باب الدعاء 162/2 - 163 ح 1482 من حديث الأسود

عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك » .

فقد أورده ابن رجب بالمعنى .

وقد ذكر الصديقي في عون المعبود 1/ 552 أن هذا الحديث سكت عنه المنذري .

أقول : وسكت عنه أبو داود ؛ فهو حسن .

وذكر محقق أبي داود عن هذا الحديث بهامش المنذري أنه حديث حسن .

وهو إذا استنتاج من سكوت المنذري وأبي داود معًا ، قيد على الهامش من قارئ النسخة ودارسها وانظره في صحيح أبي داود 1/ 278 ح 1315 وقد صححه الشيخ .

ذكر جوامع الدعاء ⁽¹⁾ .

- وعند الحاكم : عليك بالكوامل وذكره .
- وخرجه أبو بكر الأثرم وعنده : أن النبي ﷺ قال لها : ما منعك أن تأخذي بجوامع الكلم وفواتحه ؟ وذكر هذا الدعاء .

• وخرج الترمذي من حديث أبي أمامة ⁽²⁾ قال : دعا رسول الله ﷺ بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئاً ، فقلنا : يا رسول الله ! دعوتَ بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئاً ، فقال : ألا أدلكم على ما يجمعُ ذلك كله ؟ تقول : اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد ﷺ ، ونعوذُ بك من شر ما استعاذَ منه نبيك محمد ﷺ ، وأنت المستعان ، وعليك البلاغ ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(1) مسند أحمد 147/6 (الجلي) من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ، عن جبر بن حبيب ، عن أم كلثوم ، عن عائشة ، أن أبا بكر دخل على رسول الله ﷺ فأراد أن يكلمه ، وعائشة تصلي فقال لها رسول الله ﷺ : عليك بالكوامل ، أو كلمة أخرى ؛ فلما انصرفت عائشة ، سألته عن ذلك فقال لها : قولي اللهم .. فذكره بنحوه وبتقديم وتأخير .

وأورده عقبه من حديث عبد الصمد ، عن شعبة - به - أن رسول الله ﷺ قال لعائشة : عليك بالجوامع والكوامل ... فذكره ؛ فكيف قال ابن رجب : وليس عندهم ذكر جوامع الدعاء ؟ وأخرجه ابن ماجه في : 34 - كتاب الدعاء : 4 - باب الجوامع من الدعاء (1264/2) ح 3846 من رواية أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن جبر بن حبيب - به - .

وليس فيه ذكر الجوامع من الدعاء .
وأورده البوصيري في الزوائد 268-269 وقال : هذا إسناد فيه مقال ؛ أم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها ، وعددها جماعة من الصحابة وفيه نظر ؛ لأنها ولدت بُعيد موت أبي بكر ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، ثم ذكر رواية أبي داود الطيالسي وابن حبان للحديث ؛ وكأنه يريد أن يستأنس لصحة الحديث أو حسنه برواية ابن حبان له ؛ سيما وهو يرويه من حديث حماد بن سلمة عن الجريري ، عن أم كلثوم - به - .
وهو عند ابن حبان في : كتاب الرقاق : باب : الأدعية : ذكر الأمر للمرأة أن يسأل ربه جل وعلا جوامع الخير ، ويتعوذ به من جوامع الشر 115/2 ح 866 بنحوه .

وأخرجه الحاكم في المستدرک 521-522 من رواية أحمد بن جعفر القطيعي ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، عن محمد بن جعفر - به - أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه دخل على رسول الله ﷺ فكلمه في شيء يخفيه عن عائشة ، وعائشة تصلي ، فقال النبي ﷺ : يا عائشة ! عليك بالكوامل أو كلمة أخرى ... الحديث بنحوه .

وقد صححه على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

(2) أخرجه الترمذي في 49 - كتاب الدعوات : 89 - باب حدثنا محمد بن حاتم 537/5-538 ح 3521 بمثله وعقب عليه بقوله :

هذا حديث حسن غريب .

وفي م : « تقولون » وهو تحريف .

- وخرج الطبراني وغيره من حديث أم سلمة أن النبي ﷺ كان يقول : في دعائه له طويل : اللهم ! إني أسألك فوائج الخير وخواتمه ، وجوامعه ، وأوله وآخره ، وظاهره ، وباطنه ⁽¹⁾ .
- وفي المسند أن سعد بن أبي وقاص سمع ابنًا له يدعو ويقول : اللهم ! إني أسألك ⁽²⁾ الجنة ونعيمها وإستبرقها ونحوًا من هذا ، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها ، فقالت : لقد سألت الله خيرًا كثيرًا وتعوذت بالله من شر كثير ، وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « إنه سيكون قومٌ يعتدون في الدعاء وقرأ هذه الآية ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّ الْمَعْتَدِينَ ﴾ ⁽³⁾ وإن حسبك ⁽⁴⁾ أن تقول : اللهم ! إني أسألك الجنة وما قُرب إليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من النار وما قُرب إليها من قول وعمل ⁽⁵⁾ » .
- وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال : كنّا نقولُ في الصلاة خلفَ رسول الله

(1) أخرجه الطبراني في الكبير 316/23 - 317 ح 717 ضمن حديث طويل عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات : « اللهم أنت الأول لا شيء قبلك ، وأنت الآخر لا شيء بعدك ، أعوذ بك من كل دابة ناصبتها يديك ، وأعوذ بك من الإثم والكسل ، ومن عذاب النار ومن عذاب القبر ، ومن فتنة الغنى ، وفتنة الفقر ، وأعوذ بك من المأثم والمغرم ، اللهم نَقِّ قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم بَعْدَ بيني وبين خطيئتي كما بَعَدَتْ بين المشرق والمغرب ، هذا ما سأل محمد ربه ، اللهم إني أسألك خير المسألة ، وخير الدعاء ، وخير النجاح ، وخير العمل ، وخير الثواب ، وخير الحياة ، وخير الممات ، وثبتي وثقل موازيني ، وأحقِّ إيماني ، وارفع درجتي ، وتقبل صلاتي ، واغفر خطيئتي ، وأسألك الدرجات العلى من الجنة آمين . اللهم ! إني أسألك فوائج الخير ، وخواتمه ، وجوامعه ، وأوله ، وآخره ، وظاهره وباطنه ، والدرجات العلى من الجنة ، آمين ، اللهم ! ونجني من النار ، ومغفرة الليل والنهار ، والمنزل الصالح من الجنة آمين . اللهم ! إني أسألك خلاصًا من النار سالمًا ، وأدخلني الجنة آمنًا ، اللهم ! إني أسألك أن تبارك لي في نفسي ، وفي سمعي ، وفي بصري ، وفي روحي ، وفي خلقي ، وفي خليقتي وأهلي ، وفي محيائي وفي مماتي ، اللهم ! وتقبل حسناتي ، وأسألك الدرجات العلى من الجنة آمين .

ورواه مختصرًا في الجزء نفسه رقم 825 .

وقد أورده الهيثمي في المجمع 10 / 176 - 177 عن الطبراني في الكبير والأوسط وقال : أحد إسنادي الكبير ، والسياق له ورجال الأوسط ثقات .

ورواه الحاكم في المستدرک 1 / 520 وصححه على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي .

وأورده الغزالي في الإحياء 5 / 80 من الإتحاف ، وذكر الزبيدي قول العراقي : فيه عاصم بن عبيد لا أعلمه روى عنه إلا موسى بن عقبة ثم ذكر رواية الحاكم له وتصحيحه .

(2) في « 1 » : يدعو يقول : « اللهم أسألك ... » . (3) سورة الأعراف : 55 .

(4) « 1 » « بحسبك » وهو مخالف لما في المسند .

(5) أخرجه أحمد في المسند 47 / 3 ، 89 ح 1483 ، 1584 (المعارف) بإسناد ضعيف في الموضوعين كما ذكر محققه للجهالة براؤ في الموضوع الأول ؛ هو مولى سعد بن أبي وقاص ، ورواؤه في الموضوع الثاني ؛ هو ابن سعد . والإسناد الأول من رواية عبد الرحمن بن مهدي ، عن شعبة ، عن زياد بن مخرق ، قال : سمعت أبا عباية ، عن مولى لسعد أن سعدًا سمع ابنًا له يدعو ويقول ... فذكره .

ﷺ : السلام على الله ، السلام على جبريل ، وميكائيل ، السلام ، على فلان وفلان ، فقال لنا رسول الله ﷺ ذات يوم : إن الله هو السلام ، فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل : التحيات لله والصلوات والطيبات ⁽¹⁾ السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا ، وعلى عباد الله الصالحين ، فإذا قالها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم يتخير من المسألة ما شاء ⁽²⁾ .

وفي المسند عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ علم فوائح ⁽³⁾ الخير أو جوامع الخير وفوائحه وخواتمه ؛ وإن كنا لا ندري ما نقول في صلاتنا حتى علمنا فقال : قولوا التحيات لله ؛ فذكره إلى آخره ⁽⁴⁾ . والله أعلم . [وأحكم وصلى الله على خير خلقه محمد ﷺ] ⁽⁵⁾ .

= أما في الموضع الثاني ؛ فهو من رواية أبي النصر ، ومحمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن زياد بن مخرق ، عن قيس بن عباية ، عن مولى لسعد ، عن ابن لسعد ؛ أنه كان يصلي فكان يقول في دعائه فذكره .

(1) م : « والطيبات لله » وهو مخالف لما في أ ، والصحيحين .

(2) أخرجه البخاري في صحيحه : 10 - كتاب الأذان : 148 - باب التشهد في الآخرة 311/2 ح 831 وأطرافه في أحاديث : 835 ، 1202 ، 6230 ، 6265 ، 6328 ، 7381 وأخرجه مسلم في : 4 - كتاب الصلاة : 16 - باب التشهد في الصلاة 301/1 - 302 ح 55 - (402) وفي م : « ليتخير » وهو مخالف لما في الأصول .

(3) م : « مفائح » وهو مخالف لما في الأصول .

(4) أخرجه أحمد بتمامه في المسند 336/5 (المعارف) ح 3877 وأطرافه في 3562 ، 3622 ، 3738 . بإسناد صحيح كما ذكر محققه الشيخ أحمد شاكر .

(5) بعد هذا في « ا » :

وهذا آخر ما وقف عليه المصنف نفع الله به ، وفسح في علمه ، وأمتع بطول بقائه ، علق ذلك لنفسه ولمن يشاء الله تعالى من بعده : العبد الفقير إلى الله تعالى ، المقصر في شأنه ، المتعترف بذنبه . عبد القادر بن محمد بن علي الحجار الحنبلي مذهبا المدني مولدا ؛ من خط مؤلفه .

وكان فراغه منه ضحى يوم الثلاثاء خامس شهر جمادى الأولى من سنة تسعين وسبعائة بالمدرسة الصدرية بدمشق الحروسية ، نفع الله بذلك كاتبه وقارئه والسماع له ومن دعا لهم بالمغفرة . آمين والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً [توثيق المؤلف] .

قابلت : على هذا الكتاب من جمعي وتأليفه وهو شرح الأربعين النووية مع ما أضيف إليها : كاتبها الشيخ العالم القدوة لصالح العلامة بقية السلف : محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن محمد بن علي بن الحجار المدني الحنبلي نفعه الله ونفع به وقابل بنسخته على أصلي وأصلي بيدي أنظر إليه .

صحت على النسخة ... العلامة وأجزت له روايته عني مع رواية ما حرر من أصوله .

يوم الثلاثاء ثاني عشر جمادى الأولى سنة تسعين وسبعائة بدار الحديث السكرية بالقصعين بدمشق الحروسية ... وكتبه عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي عفا الله عنه ، ورفق به ، والحمد لله وحده وصلى الله على محمد عبده ورسوله النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم .

فهارس

كتاب جامع العلوم والحكم

- 1 - فهارس الآيات القرآنية .
- 2 - فهارس الأحاديث النبوية .
- 3 - فهارس الآثار .

فهرس الآيات القرآنية

سررة الفاتحة

الآيات	رقم الآية	رقم الصحيفة
﴿إياك نعبد﴾	4	566
﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾	5	664

سورة البقرة

﴿آلم . ذلك الكتاب لا ريب فيه﴾	1 - 4	470
﴿فلا تجعلوا لله أندادًا وأنتم تعلمون﴾	22	376
﴿وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم ...﴾	40	552
﴿قل إن كانت لكم الدار الآخرة﴾	94 - 96	863
﴿ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم ..﴾	109	969
﴿بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن﴾	112	127
﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾	115	1113
﴿الذين آتيناهم الكتاب يتلونه ..﴾	121	611
﴿واتقوا يومًا لا تجزي نفس عن نفس شيئاً﴾	123	469
﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم ..﴾	143	632
﴿فأذكروني أذكركم واشكروا لي﴾	152	552 ، 1027 ، 1083
﴿وبشر الصابرين . الذين إذا أصابتهم ..﴾	155 ، 156	581
﴿إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات﴾	159	493
﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف ...﴾	164	306
﴿يأيتها الناس كلوا مما في الأرض حلالًا طيباً﴾	168	277
﴿يأيتها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾	172	273 ، 276
﴿إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير﴾	173	825
﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب﴾	177	105 ، 470 ، 735
﴿يأيتها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص﴾	178	341
﴿فمن خاف من موص جنفًا﴾	182	198
﴿يأيتها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما		
كتب على الذين من قبلكم﴾	183	516 ، 804
﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾	185	928

1084 ، 1083 ، 133	186	﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾
830 ، 216	187	﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرِبُوهَا ﴾
431	194	﴿ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ ﴾
427	195	﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾
1041	197	﴿ الْحَجُّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ ﴾
1275	197	﴿ وَتَزُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ ﴾
1163	199	﴿ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾
292	201	﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ... ﴾
652	207	﴿ وَمَنِ النَّاسُ مِنْ يُشْرِي نَفْسَهُ ﴾
587	214	﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنَّ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾
426	216	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾
256	217	﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ ﴾
256	219	﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾
256	220	﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ﴾
631	222	﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ ﴾
		﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ
1049 ، 91	225	يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾
917	228	﴿ وَيَعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾
828 ، 517 ، 216	229	﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾
917	231	﴿ فَأَمْسِكُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ ... ﴾
918	233	﴿ لَا تُضَارُّ وَالِدَةً بَوْلَدِهَا ﴾
1049 ، 551	235	﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾
919	237	﴿ وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ... ﴾
549	238	﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ... ﴾
1038	245	﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾
582	249	﴿ قَالَ الَّذِينَ يظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهَ ﴾
659	254	﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾
1038 ، 1037	261	﴿ مِثْلَ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾
687	263	﴿ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ ... ﴾
65	265	﴿ وَمِثْلَ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ ﴾
805	271	﴿ إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَبِعَمَّا هِيَ ﴾

65	272	﴿ وما تفقون إلا ابتغاء وجه الله ﴾
385	275	﴿ وأحل الله البيع وحرم الربا ﴾
1008 ، 930	280	﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾
469	281	﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾
375	282	﴿ فإن كان الذي عليه الحق .. ﴾
1048	283	﴿ ومن يكتنمها فإنه آثم قلبه ﴾
1111 ، 1110 ، 1048	284	﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه .. ﴾
1111 ، 105 ، 32	285	﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه ... ﴾
1112 ، 1110	286	﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾
1112 ، 1111 ، 1110	286	﴿ ربنا ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به .. ﴾

سورة آل عمران

171 ، 164	6	﴿ هو الذي يصوركم في الأرحام ... ﴾
292	8	﴿ ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا ... ﴾
1163	17	﴿ والمستغفرين بالأسحار ... ﴾
115	19	﴿ إن الدين عند الله الإسلام ... ﴾
672	26	﴿ بيدك الخير ﴾
1113	28	﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين ... ﴾
1161 ، 1113 ، 1082 ، 134	28	﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾
678 ، 469 ، 320	30	﴿ يوم تجد كل نفس ما عملت ... ﴾
1149 ، 626 ، 221	31	﴿ قل إن كنتم تحبون الله ... ﴾
1299	41	﴿ وسبح بالعشي والإبكار .. ﴾
677	59	﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم ... ﴾
1255 ، 933	77	﴿ إن الذين يشتركون بعهد الله ﴾
668 ، 269	97	﴿ ولله على الناس حج البيت ... ﴾
1287 ، 471	102	﴿ اتقوا الله حق تقاته ... ﴾
977	103	﴿ واذكروا نعمة الله عليكم ... ﴾
657	108	﴿ وما الله يريد ظلمًا للعالمين ... ﴾
469	131	﴿ واتقوا النار التي أعدت للكافرين ﴾
539 ، 483	133	﴿ وسارعوا إلى مغفرة من ربكم ﴾
405	134	﴿ والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ﴾
1163 ، 670 ، 534 ، 492 ، 488	136 ، 135	﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة ﴾

667	144	﴿ ومن ينقلب على عقبيه .. ﴾
64	152	﴿ منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ﴾
577	154	﴿ قل لو كنتم في بيوتكم .. ﴾
119	175	﴿ وخافون إن كنتم مؤمنين ﴾
667	176	﴿ ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ﴾
1109 ، 678	185	﴿ كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم ﴾
1261	188	﴿ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ﴾
1282 ، 292	191 - 195	﴿ الذين يذكرون الله قيامًا وقعودًا ... ﴾
526	193	﴿ ربنا إنا سمعنا منادياً ينادي للإيمان ﴾
587	200	﴿ اصبروا وصابروا وربطوا ﴾

سورة النساء

478	1	﴿ واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام ﴾
375	5	﴿ ولا توتوا السفهاء أموالكم .. ﴾
376	6	﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح ﴾
1182	7	﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان .. ﴾
912	9	﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم .. ﴾
1183	11	﴿ يوصيكم الله في أولادكم .. ﴾
1184	11	﴿ فإن كن نساء فوق اثنتين .. ﴾
1183	11	﴿ وإن كانت واحدة فلها النصف ﴾
1189	11	﴿ فإن كان له إخوة فلأمه السدس ﴾
1186	11	﴿ ولأبويه لكل واحد منها السدس ﴾
1187	11	﴿ فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه ﴾
1182	11	﴿ فريضة من الله .. ﴾
1188 ، 912 ، 199	12	﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضر وصية من الله ﴾
912 ، 828	13 ، 14	﴿ تلك حدود الله ومن يطع الله ... ﴾
488	17	﴿ إنما التوبة على الله ... ﴾
1205 ، 825	23	﴿ حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم .. ﴾
613 ، 532 ، 530 ، 515 ، 507 ، 505	31	﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾
567 ، 333	32	﴿ ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم ﴾
1196	33	﴿ ولكل جعلنا موالى ﴾

379 ، 381 ، 626	36	﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ﴾
317 ، 657 ، 1039 ، 1040	40	﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ﴾
188 ، 1224	43	﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾
969	54	﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله ﴾
1256	58	﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات ﴾
777	59	﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ﴾
760	63	﴿ وعظّمهم وقل لهم في أنفسهم ﴾
120 ، 740 ، 1148	65	﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك ﴾
1268	71	﴿ يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم ﴾
855	77	﴿ قل متاع الدنيا قليل ﴾
		﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك
678	79	من سيئة فمن نفسك ﴾
1044	95 - 96	﴿ فضل الله المجاهدين على القاعدين ﴾
426 ، 1295	103	﴿ فإذا قضيت الصلاة فاذكروا الله قياماً وقعوداً ... ﴾
133 ، 561	108	﴿ ولا يستخفون من الله وهو معهم ﴾
489 ، 1164	110	﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ... ﴾
65 ، 312 ، 697 ، 723	114	﴿ لا خير في كثير من نجواهم ... ﴾
489 ، 490 ، 1175	116	﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ... ﴾
511 ، 678	123	﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾
468 ، 668 ، 767	131	﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب .. ﴾
79	142	﴿ وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى ﴾
636	171	﴿ يأهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ﴾
1180 ، 1192 ، 1193	176	﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ﴾
1180 ، 1192 ، 1193	176	﴿ إن امرؤ هلك ليس له ولد ﴾
1180 ، 1192 ، 1193	176	﴿ وإن كانوا إخوة رجالاً ونساء ﴾
1180 ، 1185 ، 1193	176	﴿ فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان ﴾
1180 ، 1193	176	﴿ وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ﴾
203 ، 257	176	﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾

سورة المائدة

735	2	﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾
825	3	﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ﴾

203	3	﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾
928	6	﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ﴾
1017 ، 648 ، 338	15	﴿ ياهل الكتاب قد جاءكم رسولنا ﴾
1071	18	﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه .. ﴾
119	23	﴿ وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ﴾
279	27	﴿ إنما يتقبل الله من المتقين ﴾
354	32	﴿ من قتل نفسا بغير نفس ... ﴾
512 ، 444 ، 441	33 - 34	﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ﴾
339	41 - 44	﴿ يأبىها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون ﴾
340 ، 339	42	﴿ فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم .. ﴾
339	44 - 49	﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ﴾
341	45	﴿ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ﴾
1075 ، 1069 ، 861	54	﴿ يأبىها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه ﴾
1069	55 - 56	﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا .. ﴾
376	67	﴿ يأبىها الرسول بلّغ ما أنزل إليك من ربك ﴾
762	83	﴿ وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول .. ﴾
612	87 - 88	﴿ يأبىها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات .. ﴾
550	89	﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم .. ﴾
1224 ، 977 ، 826	90 - 91	﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب .. ﴾
127	93	﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾
1116	95	﴿ ومن قتله منكم متعمداً فجزاء .. ﴾
469	96	﴿ واتقوا الله الذي إليه تحشرون ﴾
275	100	﴿ قل لا يستوي الخبيث والطيب ﴾
843 ، 426 ، 365 ، 255 ، 253 ، 252	101	﴿ يأبىها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ﴾
959 ، 958	105	﴿ يأبىها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ﴾
944	106	﴿ يأبىها الذين آمنوا شهادة بينكم ﴾
945	107	﴿ فإن عُثِرَ على أنهما استحقا إثماً ﴾
1082	116	﴿ تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ﴾

سورة الأنعام

64	52	﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم ﴾
609	82	﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم .. ﴾

92	90	﴿ أولئك الذين هدى الله ﴾
835 ، 203	119	﴿ وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله ﴾
428	120	﴿ وذروا ظاهر الإثم وباطنه ﴾
835 ، 825 ، 819	145	﴿ قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً ﴾
		﴿ قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ﴾
825 ، 220	151	﴿ أن لا تشركوا به شيئاً ﴾
1140 ، 1139	158	﴿ يوم يأتي بعض آيات ربك ... ﴾
1040 ، 317	160	﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾
1040	160	﴿ ومن جاء بالسيئة فلا يجزى ... ﴾
28 163 - 162		﴿ قل إن صلاتي ونسكي ﴾

سورة الأعراف

661	23	﴿ ربنا ظلمنا أنفسنا ... ﴾
825	33	﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ... ﴾
680	43	﴿ ونزعنا ما في صدورهم من غل ... ﴾
1308	55	﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية .. ﴾
		﴿ وادعوه خوفاً وطمعاً إن رحمة الله ﴾
1158 ، 1025	56	﴿ قريب من المحسنين ﴾
404	154	﴿ ولما سكت عن موسى الغضب ﴾
		﴿ الذين يتبعون الرسول النبي ... يحل ﴾
737 ، 648	157	﴿ لهم الطيبات ويحرم ﴾
957	164	﴿ لم تعظون قوماً الله مهلكهم ﴾
139	187	﴿ يستلونك عن الساعة أيان مرساها ﴾
483	201	﴿ إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف ﴾
1299	205	﴿ واذكر ربك في نفسك تضرعاً ﴾

سورة الأنفال

978	1	﴿ فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ... ﴾
1291 ، 762 ، 119 ، 108	4 - 2	﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله ﴾
429	12	﴿ سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب ﴾
559	24	﴿ أن الله يخول بين المرء وقلبه ﴾
1257	27	﴿ يأبىها الذين آمنوا لا تخونوا الله ﴾
508	29	﴿ إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً ﴾

242	39	﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾
1295 ، 40	45	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِتْنَةً ﴾
92	47	﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ﴾
1268	60	﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ ... ﴾
979	62	﴿ هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ ﴾
986 ، 979	63	﴿ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾
92	66	﴿ فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ ﴾
855 ، 64	67	﴿ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾
1196	75	﴿ وَأُولَئِكَ الْأَرْحَامُ بَعْضُهُمْ .. ﴾

سورة التوبة

244 ، 242	11 ، 5	﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ .. ﴾
410	14 - 15	﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ .. ﴾
490	18	﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ .. ﴾
1149	24	﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ .. ﴾
1040	36	﴿ إِنْ عُدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ .. ﴾
612	37	﴿ إِنَّمَا النِّسْيَاءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ .. ﴾
576	51	﴿ قُلْ لَنْ يَصِيَّبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا .. ﴾
1257	75 - 77	﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ .. ﴾
1257	77	﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ .. ﴾
230 ، 228	91	﴿ لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى .. ﴾
683	92	﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ .. ﴾
830	97	﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدَّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴾
501 ، 490	102	﴿ وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ .. ﴾
1261	107	﴿ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَازًا وَكُفْرًا .. ﴾
652	111	﴿ إِنْ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ... ﴾
203	115	﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ ﴾
670	118	﴿ حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ﴾

سورة يونس

648	5	﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً .. ﴾
866	7 - 8	﴿ إِنْ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ﴾
419	11	﴿ وَلَوْ يَعْجَلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ ﴾

104	25	﴿ وَاللّٰهُ يَدْعُوْا اِلٰى دَارِ السَّلَامِ ﴾
128	26	﴿ لِلَّذِيْنَ اَحْسَنُوْا الْحَسَنٰى وَزِيَادَةً ﴾
657	44	﴿ اِنَّ اللّٰهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا ﴾
311 ، 133	61	﴿ وَمَا تَكُوْنُ فِىْ شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوْ مِنْهُ ﴾
1085	62	﴿ اِلَّا اِنْ اَوْلِيَاءَ اللّٰهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾
564	91	﴿ اَلَا اِنَّ وَقْدَ عَصِيْتٍ قَبْلَ .. ﴾
572	107	﴿ وَاِنْ يَّمْسَسْكَ اللّٰهُ بَضْرً .. ﴾

سورة هود

1163	3	﴿ وَاَنْ اَسْتَغْفِرُوْا رَبَّكُمْ ﴾
1279	6	﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِى الْاَرْضِ .. ﴾
873	7	﴿ وَهُوَ الَّذِىْ خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ ﴾
717	8	﴿ اِلَّا اَلْیَوْمَ يَأْتِيْهِمْ لَيْسَ مَصْرُوْفًا ﴾
77 ، 64	15 - 16	﴿ مَنْ كَانَ يَرْيِدُ الْحَيٰةَ الدُّنْيَا ﴾
555	46	﴿ يَا نُوْحُ اِنَّهٗ لَيْسَ مِنْ اَهْلِكَ ﴾
661	47	﴿ وَاِلَّا تَغْفِرْ لِيْ وَتَرْحَمْنِيْ ﴾
660	102	﴿ وَكَذٰلِكَ اُخِذَ رُبُّكَ ﴾
606	112	﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا اَمَرْتُ ﴾
831 ، 491 ، 482	114	﴿ وَاَقِمِ الصَّلٰةَ طَرَفِىْ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ اِنَّ الْحَسَنٰتِ يَذٰهَبْنَ السَّيِّئٰتِ ﴾

سورة يوسف

559	24	﴿ كَذٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهٗ السُّوْءَ ﴾
586	87	﴿ يَا بَنِيَّ اذْهَبُوْا فَتَحَسَّسُوْا .. ﴾
115	101	﴿ رَبِّ قَدْ اَتَيْتَنِىْ مِنَ الْمَلِكِ ﴾
586	110	﴿ حَتّٰى اِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلَ ﴾

سورة الرعد

583	11	﴿ لَهٗ مَعْقَبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ﴾
855	26	﴿ وَفَرَحُوا بِالْحَيٰةِ الدُّنْيَا ﴾
1292	28	﴿ الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوْبُهُمْ ﴾
396	39	﴿ يَمْحُو اللّٰهُ مَا يَشَآءُ وَيُثَبِّتُ ﴾

سورة إبراهيم

668	8	﴿ وقال موسى إن تكفروا .. ﴾
119	11	﴿ وعلى الله فليتوكل المتوكلون ﴾
681	22	﴿ وقال الشيطان لما قضي الأمر ﴾
275 ، 154	26 - 24	﴿ ألم تر كيف ضرب الله مثلاً ﴾

سورة النحل

713	18	﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾
1102	32	﴿ الذين تتوفاهم الملائكة ﴾
676	40	﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه ﴾
203	44	﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ﴾
708 ، 663	78	﴿ والله أخرجكم من بطون أمهاتكم ﴾
202	89	﴿ ونزلنا عليك الكتاب تبياناً ﴾
737 ، 427 ، 50	90	﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان ﴾
1255	91	﴿ وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ﴾
675	96	﴿ ما عندكم ينفذ وما عند الله باق ﴾
679	97	﴿ من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى ﴾
1120 ، 1113	106	﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره ﴾
825	115	﴿ إنما حرّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ﴾
823	116	﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم ﴾
488	119	﴿ ثم إن ربك للذين عملوا السوء ﴾
760	125	﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة ﴾
476 ، 128	128	﴿ إن الله مع الذين اتقوا ﴾

سورة الإسراء

64	18 - 19	﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له ... ﴾
834	23	﴿ فلا تقل لهما أف .. ﴾
1254	34	﴿ وأوفوا بالعهد إن العهد ﴾
710 ، 551	36	﴿ إن السمع والبصر والفؤاد .. ﴾
843	44	﴿ وإن من شيء إلا يسبح بحمده ﴾
1042	74 - 75	﴿ ولولا أن ثبتناك .. ﴾
650	82	﴿ وننزل من القرآن ما هو شفاء ﴾

﴿ ويسألونك عن الروح ﴾

262

85

سورة الكهف

873	7	﴿ إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها ﴾
873	8	﴿ وإنا لجاعلون ما عليها صعيدا ... ﴾
661	17	﴿ من يهد الله فهو المهتد ... ﴾
64	28	﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم ﴾
127	30	﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾
677 ، 537 ، 320	49	﴿ ووضع الكتاب فترى المجرمين .. ﴾
554	82	﴿ وكان أبوهما صالحاً ... ﴾
81 ، 71	110	﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه ... ﴾

سورة مزيم

1299	11	﴿ فأوحى إليهم أن سبحوا بكرة وعشيّاً ﴾
1248	59	﴿ فخلف من بعدهم خلف ... ﴾
1246 ، 521 ، 488	60	﴿ إلا من تاب وآمن وعمل صالحاً ﴾
840 ، 817	64	﴿ وما كان ربك نسياً ... ﴾
1017	76	﴿ ويزيد الله الذين اهتدوا هدى ﴾

سورة طه

1114	14	﴿ وأقم الصلاة لذكري ﴾
802	25 - 26	﴿ رب اشرح لي صدري ويسّر لي أمري ﴾
560	46	﴿ لا تخافا إنني معكما أسمع وأرى ﴾
840	52	﴿ في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى ﴾
521 ، 488	82	﴿ وإني لغفار لمن تاب وآمن ﴾
657	112	﴿ ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن ﴾
1299	130	﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس ﴾

سورة الأنبياء

220	22	﴿ لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا ﴾
849	48	﴿ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ﴾
1113	78	﴿ وداود وسليمان ﴾
475	89 - 90	﴿ وزكريا إذا نادى ربه ﴾
426	105	﴿ ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ﴾

سورة الحجّ

160 ، 164	5	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ ﴾
1041 ، 1050 ، 1052	25	﴿ وَمَن يَرِدْ فِيهِ بِالْإِخَادِ بَظْلَمٍ ﴾
991	32	﴿ ذَلِكَ وَمَن يَعْظُمُ شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾
762	34 ، 35	﴿ وَيُشِرُّ الْمُخْبِتِينَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ .. ﴾
668	37	﴿ لَّن يَنَالِ اللَّهُ لُحْمَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا ﴾
489	78	﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾

سورة المؤمنون

552	1 - 2	﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ... ﴾
552 ، 160	5 - 6	﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾
549	9	﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يَحَافِظُونَ ﴾
168 ، 160	12 - 14	﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴾
276 ، 273	51	﴿ يَا أَيُّهَا الرِّسَالُ كُلُوا مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ... ﴾
1028	57 - 61	﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ... ﴾
1142	99 - 100	﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ ... ﴾
1028	101	﴿ فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ ... ﴾
879	112 - 113	﴿ قَالَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴾

سورة النور

490	8	﴿ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ ﴾
1012	19	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ ﴾
274	26	﴿ وَالطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴾
552 ، 531	30 - 31	﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾
531	31	﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا .. ﴾
1118	33	﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِياتِكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ ﴾
132	35	﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾
389	51	﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

سورة الفرقان

1008	26	﴿ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴾
319	68 - 70	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾
488 ، 322	70	﴿ إِلَّا مِنْ تَابٍ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا ﴾

816	72	﴿ والذين لا يشهدون الزور ﴾
سورة الشعراء		
560	62	﴿ كلا إن معي ربي سيهدين ﴾
661	83 - 75	﴿ أفرايتم ما كنتم تعبدون ﴾
219	89 - 88	﴿ يوم لا ينفع مال ولا بنون ﴾
652	214	﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾
سورة النمل		
715	15	﴿ ولقد آتينا داود وسليمان علماً ﴾
115	44	﴿ رب إني ظلمت نفسي ﴾
631	56	﴿ إنهم أناس يتطهرون ﴾
887 ، 885	89	﴿ من جاء بالحسنة فله خير منها ﴾
سورة القصص		
1151	50	﴿ فإن لم يستجيبوا لك فاعلم ... ﴾
521 ، 490	67	﴿ فأما من تاب وعمل صالحاً ... ﴾
971 ، 855 ، 333	80 ، 79	﴿ فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا ﴾
331 ، 330	83	﴿ تلك الدار الآخرة ... ﴾
سورة العنكبوت		
858 ، 661	17	﴿ فابتغوا عند الله الرزق ... ﴾
1279 ، 858	60	﴿ وكأين من دابة لا تحمل رزقها ﴾
سورة الزم		
317	17	﴿ فسبحان الله حين تمسون .. ﴾
132	27	﴿ وله المثل الأعلى .. ﴾
737 ، 609	30	﴿ فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها ﴾
64	38	﴿ ذلك خير للذين يريدون وجه الله ﴾
64	39	﴿ وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس ﴾
662	40	﴿ الله الذي خلقكم ثم رزقكم ﴾
586	48	﴿ فإذا أصاب به من يشاء ... ﴾

سورة لقمان

1212 ، 1213	6	﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾
659	13	﴿ إن الشرك لظلم عظيم ... ﴾
1120	15	﴿ وإن جاهداك على أن تشرك بي ... ﴾
127	22	﴿ ومن يسلم وجهه إلى الله ... ﴾
139 ، 99	34	﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾

سورة السجدة

173	9 - 7	﴿ وبدأ خلق الإنسان من طين ... ﴾
1300 ، 807	16	﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾
679	21	﴿ ولنذيقنهم من العذاب الأدنى ﴾

سورة الأحزاب

1112	5	﴿ وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾
1091	23	﴿ من المؤمنين رجال ﴾
1042	30 - 35	﴿ يا نساء النبي من يأت منكن ﴾
552	35	﴿ والحافظين فروجهم والحافظات .. ﴾
1282 ، 552	35	﴿ والذاكرين الله كثيرا ﴾
1148 ، 740	36	﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ... ﴾
1282 ، 1027	41	﴿ يأبىها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا ﴾
1299 ، 1282	42	﴿ وسبحوه بكرة وأصيلا ﴾
1153	51	﴿ ترجي من تشاء منهم وتؤوي إليك ... ﴾
999	58	﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات ... ﴾
1257	72 - 73	﴿ إنا عرضنا الأمانة ﴾

سورة سبأ

719	13	﴿ اعملوا آل داود شكرا ... ﴾

سورة فاطر

572	2	﴿ ما يفتح الله للناس من رحمة .. ﴾
493	5	﴿ يأبىها الناس إن وعد الله حق ﴾
294 ، 275	10	﴿ إليه يصعد الكلم الطيب .. ﴾
264	28	﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ﴾

- ﴿ وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ﴾ 34 - 35 681
 ﴿ ولا يحق المكر السيئ إلا بأهله ﴾ 43 974

سورة يس

- ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم ﴾ 60 625
 ﴿ إنما أمره إذا أراد شيئا ﴾ 82 676

سورة الصافات

- ﴿ فلولا أنه كان من المسبحين ... ﴾ 143 564

سورة ص

- ﴿ ولا تتبع الهوى فيضلك ... ﴾ 26 1152

سورة الزمر

- ﴿ ما نعبدكم إلا ليقربونا ... ﴾ 3 1071
 ﴿ إنما يُوفى الصابرون .. ﴾ 10 1038 ، 678 ، 581
 ﴿ فاعبدوا ما شئتم من دونه ﴾ 15 652 ، 592
 ﴿ الله نزل أحسن الحديث ... ﴾ 23 762
 ﴿ والذي جاء بالصدق ... ﴾ 33 - 35 525
 ﴿ قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله ﴾ 38 678
 ﴿ وأنبيوا إلى ربكم وأسلموا له ﴾ 54 - 58 1142
 ﴿ يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله ﴾ 56 565
 ﴿ وسيق الذين اتقوا ربهم ﴾ 73 - 74 715

سورة غافر (المؤمن)

- ﴿ ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما .. ﴾ 7 36
 ﴿ إن الذين كفروا ينادون .. ﴾ 10 681
 ﴿ وما الله يريد ظلماً للعباد .. ﴾ 31 657
 ﴿ يا قوم اتبعون أهدكم .. ﴾ 38 - 39 1124 ، 855
 ﴿ وسبح بحمد ربك بالعشي .. ﴾ 55 1299
 ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ﴾ 60 36

سورة فصلت

- ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم ﴾ 6 606
 ﴿ قل أنيكنم لتكفرون بالذي ﴾ 9 - 10 397

609 ، 604 ، 557	30	﴿ إِن الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ﴾
592	40	﴿ اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ... ﴾
657	46	﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾

سورة الشورى

607	13	﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ ... ﴾
606	15	﴿ فَلِلَّذَلِكَ فَادَعِ وَاسْتَقِم ... ﴾
64	20	﴿ مَنْ كَانَ يَرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ ﴾
185	21	﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ ﴾
585	28	﴿ وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ ... ﴾
581	30	﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ ﴾
534	36	﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى ... ﴾
405	37	﴿ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾
171	50 - 49	﴿ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ ... ﴾
663	52	﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا ﴾

سورة الزخرف

868	35 - 33	﴿ وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً .. ﴾
799	72	﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا ... ﴾
311	80	﴿ أَمْ يَحْسِبُونَ أَنَا لَا نَسْمَعُ سُرَهُمْ ... ﴾

سورة الجاثية

605	23	﴿ أَفَرَأَيْتَ مِنْ اتَّخَذَ إِلَهِهُ هَوَاهُ ... ﴾

سورة الأحقاف

604	14 - 13	﴿ إِن الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾
525	16 - 15	﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ ... ﴾
1028	19	﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا ... ﴾
868	20	﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ ... ﴾

سورة محمد

429	4	﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ... ﴾
552	7	﴿ إِنَّ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ ... ﴾
1148	9	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ ﴾

866	12	﴿والذين كفروا يتمتعون﴾
1017	17	﴿والذين اهتدوا زادهم هدى﴾
1148	28	﴿ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله﴾

سورة الفتح

1076	29	﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾

سورة الحُجُرَات

978	9	﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾
22	10	﴿إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا﴾
508 ، 531 ، 990	11	﴿يأبها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم﴾
392	12	﴿يأبها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن﴾
990	13	﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾
112	14	﴿قالت الأعراب آمنا﴾

سورة ق

311 ، 133	16	﴿ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه﴾
368 ، 311	17 - 18	﴿إذا يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال﴾
657	29	﴿وما أنا بظلام للعبيد﴾
549	32 - 33	﴿هذا ما توعدون لكل أبواب﴾
1299	39	﴿وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس﴾

سورة الذاريات

1163	18	﴿وبالأسحار هم يستغفرون﴾
858	22	﴿وفي السماء رزقكم وما توعدون﴾
885	56	﴿وما خلقت الجن والإنس ...﴾
661	58	﴿إن الله هو الرزاق ذو القوة﴾

سورة الطور

555	21	﴿والذين آمنوا واتبعهم ذريتهم﴾

سورة النَّجْم

533	31	﴿ويجزى الذين أحسنوا بالحسن﴾
562	32	﴿هو أعلم بكم إذا أنشأكم من الأرض﴾

سورة القمر

﴿ ولقد يسرنا القرآن للذكر ﴾ 17 1017 ، 176

سورة الواقعة

﴿ إذا وقعت الواقعة .. ﴾ 1 ، 2 994

﴿ وفاكهة كثيرة . لا مقطوعة ولا ممنوعة ﴾ 32 ، 33 675

سورة الحديد

﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ ... ﴾ 1 50

﴿ وهو معكم أينما كنتم ... ﴾ 4 1083 ، 133

﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ ﴾ 16 762 ، 119

﴿ اعلموا أننا الحياة الدنيا لعب ولهو ﴾ 20 866

﴿ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ﴾ 21 1290

﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ﴾ 22 576 ، 574 ، 174

سورة المجادلة

﴿ يوم يبعثهم الله جميعاً ... ﴾ 6 1174 ، 678

﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة ... ﴾ 7 561 ، 133

﴿ فإذا لم تفعلوا وتاب الله ﴾ 13 240

﴿ كتب الله لأغلبن أنا ورسلي ﴾ 21 426

﴿ أولئك كتب في قلوبهم .. ﴾ 22 426

سورة الحشر

﴿ ويؤثرون على أنفسهم ﴾ 9 399

﴿ يأيتها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر

نفس ما قدمت لغد ﴾ 18 ، 19 565 ، 469

سورة الممتحنة

﴿ لا تتخذوا عدوي وعدوكم ... ﴾ 1 1069

﴿ إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ... ﴾ 10 73

﴿ يأيتها النبي إذا جاءك المؤمنات ﴾ 12 509

سورة الصف

﴿ يأيتها الذين آمنوا كونوا أنصار الله ﴾ 14 32

سورة الجمعة

1078	4	﴿ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ﴾
1282 ، 1275 ، 1268	10	﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله ﴾

سورة المنافقون

1257	1	﴿ إذا جاءك المنافقون ... ﴾
1142	10 - 11	﴿ وأنفقوا مما رزقناكم ... ﴾

سورة التغابن

172	3	﴿ وصوركم فأحسن صوركم .. ﴾
508	9	﴿ ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً ﴾
579	11	﴿ ما أصاب من مصيبة إلا باذن الله ﴾
269	16	﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾

سورة الطلاق

828 ، 516 ، 195	1	﴿ يأيتها النبي إذا طلقتم النساء ... وتلك حدود الله ... ﴾
1276 ، 570 ، 566 ، 477	2	﴿ ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ... ﴾
588 ، 587	3	﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾
525 ، 508	5	﴿ ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ... ﴾
586	7	﴿ سيجعل الله بعد عسر يسراً ﴾

سورة التَّحريم

469	6	﴿ يأيتها الذين آمنوا قوا أنفسكم ﴾
490	8	﴿ يأيتها الذين آمنوا توبوا إلى الله ﴾
414	9	﴿ جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ﴾

سورة المُلْك

873 ، 71	2	﴿ الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً ﴾
479	14	﴿ ألا يعلم من خلق .. ﴾
305	15	﴿ فامشوا في مناكبها ﴾
708	23	﴿ قل هو الذي أنشأكم ﴾

سورة القلم

﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ ... ﴾ 4 736

سورة الحاقة

﴿ هَازِمٍ أَقْرَعًا أَلْقَاهُ لَعْنَتُهُ حُمَاقَةَ الْحِقَاكِ ﴾ 19 320

سورة المدثر

﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرَ ... ﴾ 4 631

﴿ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ ﴾ 56 469

سورة القيامة

﴿ وَلَا أَقْسَمُ بِالنَّفْسِ الْوَلَّامَةِ ﴾ 2 681

﴿ لَا تَحْرُكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ 16 134 ، 1083

﴿ كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ .. ﴾ 20 - 21 888

سورة الإنسان

﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ ﴾ 2 163

﴿ وَاذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ 25 1299

سورة النبأ

﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا ﴾ 38 313

سورة النازعات

﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ .. ﴾ 40 ، 41 1152

سورة الانفطار

﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ﴾ 6 - 8 708

﴿ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ 8 158

سورة المطففين

﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴾ 4 1007

﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ 6 1006

﴿ إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ﴾ 15 128

﴿ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسْ ... ﴾ 26 334

سورة الانشقاق

﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ . فسوف

530 8 - 7

﴿ يحاسب حساباً يسيراً ﴾

سورة الأعلى

854 17 - 16

﴿ بل تؤثرون الحياة الدنيا ﴾

سورة الغاشية

348 ، 238 22 ، 21

﴿ فذكر إنما أنت مذكر ... ﴾

سورة الفجر

888 20

﴿ وتحبون المال حباً جماً ﴾

سورة البلد

708 9 - 8

﴿ ألم نجعل له عينين ﴾

سورة الشمس

652 10 - 7

﴿ ونفس وما سواها ﴾

سورة الليل

801 ، 175 10 - 5

﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ... ﴾

65 20

﴿ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ ﴾

سورة الضحى

663 7

﴿ ووجدك ضالاً فهدى ﴾

141 8

﴿ ووجدك عائلاً فأغنى ﴾

سورة الشرح

586 6 - 5

﴿ فَإِنْ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾

سورة العلق

1072 19

﴿ واسجد واقترب ﴾

سورة البينة

242 5

﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله ﴾

سورة الزلزلة

﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره . ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾
 320 ، 471 ، 524 ، 537 ، 677 8 - 7

سورة العاديات

﴿ وإنه لحب الخير لشديد ﴾
 888 8

سورة التكاثر

﴿ ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾
 710 8

سورة العصر

﴿ والعصر . إن الإنسان لفي خسر .. ﴾
 29 3 - 1

سورة الماعون

﴿ فويل للمصلين ... ﴾
 79 6 - 4

سورة الفلق

﴿ ومن شر حاسد إذا حسد ﴾
 966 5

* * *

فهرس الأحاديث النبوية

رقم الصحيفة	الرواة	طرف الحديث
600	حرملة بن عبد الله	أنت المعروف واجتنب المنكر
1203	عائشة	أئذني له تربت يمينك
323	شيخ كبير	أأسلمت ؟
1023	معاوية	آله ! ما أجلسكم إلا هذا ؟
108 ، 355	ابن عباس ، وقتادة ، أبو سعيد الخدري	آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع
1249	أبو هريرة	آية المنافق ثلاث ...
134	أنس بن مالك	أي الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة
509	عبادة بن الصامت	أبايعكم ... ولا تعصوني
313	أنس	أبشر بالجنة
130	حارثة	أبصرت فالزم
506	أبو هريرة	ابن آدم ! اذكرني بعد الفجر
506	ابن عمر	ابن آدم ! اذكرني من أول النهار
1298	أبو الدرداء وأبو ذر	ابن آدم ! اركع لي من أول النهار
146	الحسن	ابنوه عريشًا كعريش موسى عليه السلام
763 ، 252	أنس - أبو هريرة	أبوك حذافة
265	أبو هريرة	أتاكم أهل اليمن
1246	سليمان بن صرد	أتانا رسول الله ﷺ
1078	معاذ بن جبل	أتاني ربي عز وجل
509	عبادة بن الصامت	أتبايعوني على أن لا تشركوا بالله
482	عبادة بن الصامت	أتبع السيئة الحسنة ...
328	يزيد بن أسد القشيري	أتحب الجنة ؟ فأحب لأخيك
855	جابر بن عبد الله	ما تحب لنفسك
107	أبو هريرة	أتحبون أنه لكم ؟
922	عبد الله بن عمر	أتدرون ما الغيبة ؟
178	عبد الله بن عمرو	أتدرون ما حق الجار ؟
504	سلمان الفارسي	أتدرون ما هذان الكتابان ؟
922	عبد الله بن عمرو	أتدري ما يوم الجمعة ؟
720	ابن مسعود	أتدري ما حق الجار ؟
		أتدرون أي الصدقة أفضل ؟

1111	أبو هريرة	أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب
832	عائشة	أتشفع في حد من حدود الله ؟
990	أبو هريرة	أتقاهم لله تعالى
465 ، 476 ، 477	أبو ذر - معاذ بن جبل	اتق الله حيثما كنت
475	يزيد بن سلمة	اتق الله فيما تعلم
618	ابن المنفك	اتق الله لا تشرك به شيئاً
467	أنس	اتق الله وخالف الناس ..
267	أبو هريرة	اتق المحارم تكن أعبد الناس
769	أبو أمامة	اتقوا الله وصلوا خمسكم
763	عدي بن حاتم	اتقوا النار ولو بشق تمرة
1246	أبو هريرة	أتى رسول الله ﷺ بطعام سخن
542	أبو الدرداء	أثقل شيء في الميزان يوم القيامة
640	أبو الدرداء	أثقل ما يوضع في الميزان
1284	عياض بن حمار	أثم المستبأن ما قالوا فعلى البادئ
1224	عثمان بن عفان	اجتنبوا أم الخبائث
506	قتادة	اجتنبوا الكبائر
191	سعد بن خارجه	اجثوا على الركب
1286	أبو سعيد	أجل !
1030	رفاعة بن رافع	اجمع لي قومك
946	أبو سعيد الخدري	اجهدوا أيمانهم
328	أبو هريرة	أحب للناس ما تحب لنفسك
226	أبو أمامة	أحب ما تعبدني به عبدي
1088	ابن إسحاق	أحبوا الله من كل قلوبكم ..
498	أبو قتادة	أحتسب على الله أن يكفر السنة
498	أبو قتادة	أحتسب على الله أن يكفر السنة التي بعده
88	أبو قتادة	أحبجت عن نفسك ؟
573	أبو هريرة	احرص على ما ينفعك
467	أبو ذر	أحسن الحسنات
543	عبد الله بن عمرو	أحسنكم خلقاً
542	أسامة بن شريك	أحسنهم خلقاً
547 ، 560	ابن عباس	احفظ الله تجده أمامك
547 ، 560	ابن عباس	احفظ الله تجده تجاهك
547	ابن عباس	احفظ الله يحفظك ..
130	معاوية بن حيدة	احفظ عورتك إلا من زوجتك

934	ابن عباس	احلف بالله الذي لا إله إلا هو
556	سفينة مولى رسول الله ﷺ	احمل فإنما أنت سفينة
791	معاذ بن جبل	أخبرني بعمل يدخلني الجنة ..
510	عبادة بن الصامت	أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ
430	ابن عباس	على النساء
1256	أبو هريرة	أخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله
1160	أبو هريرة	أد الأمانة إلى من ائتمنك ..
1222	ابن عباس	ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة
730	وابصة بن معبد	ادفعوا إليهم جيافته
386	جابر بن عبد الله	ادن يا وابصة
595	عبد الله بن عمرو	أدنى حق الجوار
557	البراء بن عازب	إذا أبغض الله عبداً
873	أبو سعيد الخدري	إذا أتيت مضجعك فتوضأ
872	قتادة بن النعمان	إذا أحب الله عبداً
1034 ، 317	أبو هريرة	إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا
		إذا أحسن أحدكم إسلامه ..
		إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة يقول
1034	أبو هريرة	الله عز وجل
299	أبو هريرة	إذا أردت أمراً فضع يدك على صدرك
466	عبد الله بن عمرو	إذا أسأت فأحسن
387	أبو هريرة	إذا استأذن أحدكم أخاه
388	أبو هريرة	إذا استأذن أحدكم جاره
385	عثمان بن عطاء	إذا استعانك أعنته ..
171	جابر بن عبد الله	إذا استقرت النطفة في الرحم
234 ، 226	حكيم بن أبي يزيد عن أبيه	إذا استنصح أحدكم ..
317	أبو سعيد الخدري	إذا أسلم العبد ..
513	ابن عباس	إذا أصابها في الدم ..
610	أبو سعيد	إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء
1046	أبو بكرة	إذا التقى المسلمان بسيفيهما
271	أبو هريرة	إذا أمرتكم بأمر
693	حذيفة بن أسيد	إذا أنفق الرجل على أهله ...
693	أبو مسعود الأنصاري	إذا أنفق الرجل على أهله
557	البراء بن عازب	إذا أوى أحدكم إلى فراشه
349	أبو سعيد الخدري	إذا بوع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما

1034	أبو هريرة	إذا تحدث عبدي أن يعمل سيئة
1034 ، 1042	أبو هريرة	إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة
1046	أبو بكرة	إذا تواجه المسلمان ...
601	على رضي الله عنه	إذا جاءك الشيطان وأنت تصلي
1102	ابن مسعود	إذا جاء ملك الموت قال له ..
81	أبو سعد بن أبي فضالة	إذا جمع الله الأولين والآخرين
645	عبادة بن الصامت	إذا حافظ العبد على صلاته ...
731	أبو أمامة	إذا حاك في صدرك شيء فدعه
743	أبو هريرة	إذا حدثتم عني حديثًا تعرفونه
731	أبو أمامة	إذا حك في نفسك شيء فدعه
1112	عمرو بن العاص	إذا حكم الحاكم فاجتهد ..
426	أنس	إذا حكمتم فاعدلوا ..
278	أبو هريرة	إذا خرج الرجل حاجًا ...
621	أبو سعيد الخدري	إذا خلص المؤمنون من النار
173	ابن عمر	إذا خلق الله النسمة
879	أبيّغ بن عبد الكلاعي	إذا دخل أهل الجنة الجنة
674	أبو هريرة	إذا دعا أحدكم فلا يقل ..
674	أنس بن مالك	إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء
1162	أبو هريرة	إذا دعا أحدكم فليعظم الرغبة
448	ابن عمر	إذا ذبح أحدكم فليجهز
472	محمد بن مسلمة	إذا رأيت أمتي قد اختلفت
958	عبد الله بن عمرو	إذا رأيتم الناس مرجت عهودهم
567	ابن عباس	إذا سألت فاسأل الله
731	أبو أمامة	إذا ساءت سيئتك وسرتك حسنتك
731	أبو أمامة	إذا سرتك حسنتك وساءت سيئتك
886	على ...	إذا سكن أهل الجنة ...
743	أبو أسيد وأبو حميد	إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم
685	أبو ذر	إذا صليت الضحى ركعتين
386	أبو ذر	إذا طبخت مرقًا
1249	عبد الله بن عمرو	إذا عاهد غدر
664	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم
951	العرس بن عميرة	إذا عملت الخطيئة في الأرض
467	أبو ذر	إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة
467	أبو ذر	إذا عملت سيئة فاعمل حسنة

406	ابن عباس	إذا غضب أحدكم فليسكت ..
406	أبو ذر	إذا غضب أحدكم وهو قائم ...
406	ابن عباس	إذا غضبت فاسكت ...
995	أبو هريرة	إذا قال الرجل : هلك الناس
291	عائشة	إذا قال العبد يارب ...
1039	أبو هريرة	إذا قال الله أجراً عظيماً
429	شداد بن أوس	إذا قتلتم ...
152	أبو هريرة	إذا قرأ ابن آدم السجدة
1135	أبو أيوب الأنصاري	إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع
628	أنس	إذا كان أحدكم في الصلاة
628	أنس	إذا كان أحدكم يصلي فإنه يناجي ربه
513	ابن عباس	إذا كان دماً أحمر فدينار
374	عبيد الله بن أبي جعفر	إذا كان المرء يحدث
599	رجل من مزينة	إذا كرهت أن يرى عليك
998	ابن مسعود	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان
1174	شداد بن أوس	إذا كنز الناس الذهب ...
724	أبو هريرة	إذا لقيته فسلم عليه
591 ، 741	عقبة بن عمرو	إذا لم تستح فاصنع ما شئت
934	زيد بن ثابت	إذا لم يكن للطالب بينة
162	حذيفة بن أسيد	إذا مر بالنطفة اثنتان وأربعون
1285	أنس بن مالك	إذا مررتم برياض الجنة
571	أبو هريرة	إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه
501	أبو مالك الأشعري	إذا نام ابن آدم قال الملك
256 ، 267	أبو مالك الأشعري	إذا نهيتكم عن شيء ...
143	أبو هريرة	إذا وسد الأمر ...
1251	أبو بكر وعمر	إذا وعد أخلف ..
1251	زيد بن أرقم	إذا وعد الرجل ونوى أن يفِي ومن نيته
194	ابن مسعود	إذا وقعت النطفة ...
623	معاذ بن جبل	إذا يتكلموا
608	علي بن أبي طالب	اذكر بالسَّداد تسديدك القوس
1286	ابن عباس	اذكروا الله ذكراً
494	أنس	أليس قد صليت معنا ؟
484	أبو هريرة	أذنب عبدٌ ذنباً فقال : رب !
924	واسع بن حبان (مرسل)	اذهب فأخرج له مثل عذقه

378	أبو هريرة	أذهب فاضبر
358	أنس	أذهب فاضرب عنقه
378	أبو هريرة	أذهب فاطرح متاعك في الطريق
923	سمرة بن جندب	أذهب فاقلع نخله
146 ، 21	ابن عباس	أراكم ستشرفون مساجدكم
495	أبو أمامة	أرأيت حين خرجت من بيتك ؟
322	أبو فروة	أرأيت رجلاً عمل الذنوب كلها ؟
692	أبو ذر	أرأيت لو جعلت ذلك في حرام ؟
692	أبو ذر	أرأيت لو كان لك ولد ؟
692	أبو ذر	أرأيت لو وضعته في غير حل ؟
683 ، 696 ، 697	أبو ذر	أرأيت لو وضعها في الحرام ... ؟
495	أبو هريرة	أرأيت لو أن نهراً ... ؟
228	أبو الأحوص عن أبيه	أرأيت لو كان لأحدكم عبدان ؟
614	أبو أيوب الانصاري	أرب ماله ؟
152	زياد بن نعيم	أربع فرضهن الله ..
1249	عبد الله بن عمرو	أربع من كن فيه ...
1083 ، 1084	أبو موسى	أربعوا على أنفسكم ...
723	عبد الله بن عمرو	أربعون حسنة أعلاها منيحة العنز
721	عبد الله بن عمرو	أربعون خصلة أعلاها منيحة العنز
723	عبد الله بن عمرو	أربعون خصلة أعلاهن
1166	عبد الله بن عمرو	ارحموا ترحموا ...
1175	شداد بن أوس	ارفعوا أيديكم وقولوا : لا إله إلا الله
845	أنس	ازهد في الدنيا
845	ابن عمر	ازهد في الدنيا
845 ، 888	سهل بن سعد	ازهد في الدنيا يحبك الله
890	الحسن (مرسل)	أزهدكم في الدنيا = خيركم
579	زيد بن ثابت	أسألك الرضا بعد القضاء
477	عمار بن ياسر	أسألك خشيتك في الغيب والشهادة
416	السائب بن يزيد	أسألك كلمة الحق في الغضب والرضا
1174	شداد بن أوس	أسألك من خير ما تعلم
496	أبو هريرة	إسباغ الوضوء
629	أبو مالك الأشعري	إسباغ الوضوء شطر الإيمان
130 ، 478	أبو أمامة ومعاذ بن جبل	استحي من الله

550	عبد الله بن مسعود	استحيوا من الله عز وجل
1170	أبو أمية المخزومي	استغفر الله العظيم
1170	أبو أمية المخزومي	استغفر الله وتب إليه
1170	أبو هريرة	أستغفرك اللهم ! وأتوب إليك
729	وابصة	استفت قلبك
732	وائلة بن الأسقع	استفت نفسك
607 ، 636	ثوبان	استقيموا ولن تحصوا
1285	أبو سعيد	استكثروا من الباقيات الصالحات
558	عبد الله بن عمر	أستودع الله دينك
322	أبو فروة	أسلمت ؟
319	حكيم بن حزام	أسلمت على ما أسلفت من خير
660	أبو حرة الرقاشي عن عمه	اسمعوا مني تعيشوا
770	أنس	اسمعوا وأطيعوا ...
768	أبو أمامة	اسمعوا وأطيعوا
962	سهل بن سعد	اشتد غضب الله على قوم
441	أنس	اشربوا من ألبانها
622	أبو هريرة أو أبو سعيد	أشهد ألا إله إلا الله وأني رسول الله
449	الوضين بن عطاء	اصبري لأمر الله
1238	أبو سعيد	أصل كل داء : البردة
978	أبو الدرداء	إصلاح ذات البين
570	مالك الأشجعي	اصنع بها ما أحببت
293	سعد بن أبي وقاص	أطب مطعمك
378	أبو جحيفة	اطرح متاعك في الطريق
734	جابر بن عبد الله	إطعام الطعام وإفشاء السلام
390	أبو موسى الأشعري	أطعموا الجائع وعودوا المريض
1077	أبو هريرة	أطلقوا ثمامة
651 ، 804	جابر	أعاذك الله من إمارة السفهاء
1124	ابن عمر	اعبد الله كأنك تراه
466	عبد الله بن عمرو - ابن المنتفق	اعبد الله ولا تشرك به شيئاً
768	أبو سعيد الخدري - أبو أمامة	اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً
617	أبو أمامة	اعبدوا ربكم
140	ابن عباس	أعتقها ولدها
513	وائلة بن الأسقع	أعتقوا عنه رقبة

584	ابن عباس	أعدى عدوك نفسك
1185	جابر	أعط ابنتي سعد الثالثين
49	ابن عباس	أعطيت جوامع الكلم
59	أبو موسى الأشعري	أعطيت فوائح الكلم
341	ابن مسعود	أعف الناس قتلة أهل الإيمان
1277	أنس	اعقلها وتوكل
1069	وهب بن منبه	اعلم أنه من أهان لي وليًا
782	عمرو بن عوف المزني	اعلم يا بلال أنه من أحيا سنة من سستي
690	أبو ذر	أعلاها ثمنًا وأنفسها
574	جابر وعمران وعمر	اعملوا فكل ميسر
801	علي بن أبي طالب	اعملوا فكل ميسر لما خلق له
670	علي بن أبي طالب	أعوذ برضاك ...
670	أبو هريرة - كعب بن عجرة	أعوذ بك من جار السوء
647	كعب بن عجرة	أعيزك بالله يا كعب بن عجرة !
155	ابن عباس	اغتنم خمسًا قبل خمس
430	بريدة بن الحصيب	اغزوا باسم الله في سبيل الله
692	أبو ذر	أفأنت هديته ؟
415	جابر	أفتان أنت ...
692	أبو ذر	أفتحتسبون بالشر
993	أبو سعيد الخدري	افتخرت الجنة والنار
772	أبو هريرة	افتقرت اليهود على إحدى وسبعين فرقة
466	معاذ بن جبل	أفش السلام
794	عمر و معاذ و أبو هريرة	أفضل الأعمال إدخال السرور
813	عمر - أبو هريرة	أفضل الأعمال إيمان بالله
328	معاذ	أفضل الإيمان أن تحب لله
132	عبد الله بن معاوية الناضري	أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك
561	عبادة بن الصامت	أفضل الإيمان أن يعلم العبد أن الله معه
956	أبو سعيد الخدري	أفضل الجهاد كلمة عدل
694	ثوبان	أفضل دينار ينفق الرجل
694	ثوبان	أفضل الدنانير ...
719	عبد الله بن عمرو	أفضل الصدقة إصلاح ذات البين
686	سمرة بن جندب	أفضل الصدقة : اللسان
806	أبو هريرة	أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة
806	أبو هريرة	أفضل الصلاة بعد المكتوبة

554	معاذ بن أنس	أفضل الفضائل أن تصل من قطعك
1203	أم حبيبة	أفعل ماذا ؟
1305	معاذ	أفلا أدلك على كلمات هن أهون
684	أبو هريرة	أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم ؟
619	عائشة	أفلا أكون عبداً شكوراً
442	أنس	أفلا تخرجون مع راعينا
448	ابن عباس	أفلا قبل هذا ؟
435	أنس	أفلان ؟ أفلان ؟
435	أنس	أفلان ؟ أو فلان ؟
616	طلحة بن عبيد الله	أفلح إن صدق
347	ابن عباس	اقتلوا الفاعل والمفعول به
447	علي بن أبي طالب	اقتلوه ثم حرقوه
1290	ابن مسعود	اقرأ عليّ القرآن
1024	البراء بن عازب	اقرأ فلان ؛ فإنها السكينة
639	أبي أمامة الباهلي	اقرأوا القرآن
810	عمرو بن عبسة	أقرب ما يكون الرب
1072	أبو هريرة	أقرب ما يكون العبد من ربه
1182	ابن عباس	اقسموا الفرائض
1177	ابن عباس	اقسموا المال بين أهل الفرائض
934	ابن عباس	أقم بيتك
939	عبد الله بن عمرو	أقم شاهدين على من قتله
1012	عائشة	أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم
768	أبو أمامة	أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة
16	عبادة بن الصامت	اكتب ! فجرى بما هو كائن
543	أبو هريرة	أكثر ما يدخل الجنة
818	أبو هريرة	أكثر ما يدخل الناس النار
315	أبو هريرة	أكثر الناس ذنوباً
304	معاذ	أكثرهم لله ذكراً
1285	أبو سعيد الخدري	أكثروا ذكر الله حتى يقولوا : مجنون
193	النعمان بن بشير	أكل بنيك نحل
540	عائشة	أكمل المؤمنين إيماناً
540	أبو هريرة	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً
504	سلمان الفارسي	ألا أحدثك عن يوم الجمعة ؟
811 ، 791	معاذ	ألا أخبرك برأس الأمر

796	معاذ	ألا أخبرك برأس هذا الأمر ؟
1304	سعد بن أبي وقاص	ألا أخبرك بما هو أيسر من هذا ؟
1304	أبو أمامة	ألا أخبرك بأكثر وأفضل من ذكرك ؟
542	عبد الله بن عمرو	ألا أخبركم بأحبكم إلى الله ؟
543	عبد الله بن عمرو	ألا أخبركم بأحبكم إلي ؟
992	حارثة بن وهب	ألا أخبركم بأهل الجنة ؟
978	أبو الدرداء	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة ؟
586	أسماء بنت يزيد	ألا أخبركم بخياركم ؟
978	أسماء بنت يزيد	ألا أخبركم بشراركم ؟
582	فضالة بن عبيد	ألا أخبركم بالمؤمن ؟
791 ، 813	معاذ	ألا أخبركم بملك ذلك ؟
791 ، 802	معاذ رضي الله عنه	ألا أدلك على أبواب الخير
545	علي رضي الله عنه	ألا أدلك على أكرم أخلاق أهل الدنيا
1084	أبو موسى الأشعري	ألا أدلك على كلمة من كثر الجنة ؟
1305	ابن مسعود	ألا أدلك على ما هو خير ؟
496 ، 524 ، 554	أبو هريرة	ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ؟
1307	أبو أمامة	ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله ؟
1304	صفية بنت حيي	ألا أعلمكم بأكثر مما سبحت به ؟
1303	جويرية	ألا أعلمكم - يعني كلمات .. ؟
1301	عائشة	ألا أعلمكما خيرا مما سألتما ؟
796	معاذ بن جبل	ألا أنبئك بما هو أملك بالناس عن ذلك ؟
698	أبو الدرداء	ألا أنبئكم بخير أعمالكم ؟
978	أسماء بنت يزيد	ألا أنبئكم بشراركم ؟
884	أبو هريرة	ألا إن الدنيا ملعونة
1031	عبد الله بن عمرو	ألا إن آل أبي [فلان]
382	مراسيل الزهري	ألا إن أربعين دارا ...
405	أبو سعيد الخدري	ألا إن الغضب جمرة في قلب ابن آدم
808	أنس بن مالك	ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا
772	معاوية	ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب
765	زيد بن أرقم	ألا أيها الناس ! فإنما أنا بشر
247	عمر	إلا بحق الإسلام
247	عمر	إلا بحقها
996	أبو بكر	ألا تدرون أي يوم هذا ؟

617	أبو أمامة	ألا تسمعون ؟
257	عمر	ألا تكفيك آية الصيف ؟
1074	ابن عمر	ألا كلكم راع
953	أبو سعيد الخدري	ألا لا يمنعن رجلا هيبة الناس
997	أبو بكرة	ألا ليلغ الشاهد الغائب
218 ، 112	النعمان بن بشير	ألا وإن في الجسد مضغة
130	ابن عباس	الله أحق أن يستحيا منه ...
1070	عائشة - عبد الله بن مغفل	الله الله في أصحابي
1186 ، 1181	ابن عباس	ألقوا الفرائض بأهلها
958	عبد الله بن عمرو	الزم بيتك ، واملك عليك لسانك
412	عائشة	ألست تقرأ القرآن ؟
1263	أنس	ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله ؟
513	ابن عباس	ألم يقل الله : ﴿ من قبل أن يتماشى ﴾ ؟
939		ألك بينة ؟ أولا ؟
518	ابن عمر	ألك والدان ؟
960	أبو سعيد	أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟
996	أبو بكرة	أليس بيوم النحر ؟
960	أبو سعيد	أليس شهادة المرأة
831	أنس	أليس صليت معنا ؟
831 ، 494	أنس	أليس قد صليت معنا ؟
411	ناس من أهل المدينة	أليس لكم في أسوة ؟
495	أبو أمامة	أليس من توضأت فأحسنمت
246	عدي بن الخيار	أليس يشهد أن لا إله إلا الله ؟
246	عدي بن الخيار	أليس يشهد أن محمداً رسول الله ؟
246	عبيد بن عدي	أليس يشهد أن لا إله إلا الله ؟
246	عدي بن الخيار	أليس يصلي ؟
381	عائشة رضي الله عنها	إلى أقربهما منك بابا
1023	معاوية	أما إنني لم أستحلفكم لتهمة
993	أنس بن مالك	أما أهل الجنة فكل ضعيف مستضعف
765	زيد بن أرقم	أما بعد ! ألا أيها الناس ! إنما أنا بشر
427	عائشة	أما بعد ! فإنه لم يخف علي مكانكم
1193	أبو هريرة	أما سمعت الآية ؟
318	عمرو بن العاص	أما علمت أن الإسلام

497	عمرو بن العاص	أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله ؟
864	ربيعي بن حراش	أما العمل الذي يحبك الله عليه
847	أرطاة بن المنذر	أما ما يحبك الله تعالى عليه
847	مجاهد (مرسلًا)	أما ما يحبك الله عليه
318	ابن مسعود	أما من أحسن منكم في الإسلام
960	أبو سعيد الخدري	أما نقصان دينها
958	أبو ثعلبة الخشني	أما والله ! لقد سألت عنها خبيرًا
88		أمر أصحابه أن يفسخوا الحج
	عبد الله بن عمر ، وأبو هريرة	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا
248 ، 244 ، 243	وعمر ، وأبو بكر ، وأنس	
427	ابن عباس وقتادة	أمرت بالسواك
427	واثلة بن الأسقع	أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب علي
442		أمر رسول الله ﷺ أن توارى الشفار
725	البراء بن عازب	أمرنا رسول الله ﷺ بسبع
813	أبو اليسر	أمسك هذا
242	أبو هريرة	امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك
	بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ،	أملك .. ثم أباك ...
734	و معاوية القشيري	
926	بهيسة عن أبيها	أن تفعل الخير لك
831	ابن عباس	أنا آخذ بحجزكم أقول :
343	ابن اليلمانى	أنا أحق من وفى بذمته
343	مرسل	أنا أولى وأحق من وفى بذمته
543	أبو أمامة	أنا زعيم ببيت في أعلى الجنة
543	أبو أمامة	أنا زعيم ببيت في ربض الجنة
1082	أبو هريرة	أنا عند ظن عبدي بي
766	عبد الله بن عمرو	أنا محمد النبي الأمي
134	أبو هريرة	أنا مع ظن عبدي
1082	أبو هريرة	أنا مع عبدي ...
695	أبو هريرة	أنت أبصر
93	سويد بن حنظلة	أنت كنت أبرهم
923	سمرة بن جندب	أنت مضار
763	النعمان بن بشير	أندرتكم النار
419	جابر	انزل عنه فلا يصحبنا ملعون

987	أنس	انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً
129	حارثة	انظر ما تقول ؛ فإن لكل قول حقيقة
555	حميد بن هلال عن رجل	أن امرأة كانت فيه فخرجت في سرية
435	أنس	أن النبي ﷺ قتل يهوديًا بجارية
570	ابن مسعود	إن آل محمد كذا وكذا أهل بيت
1193	عائشة	إن أبغض الرجال ...
16	أبو هريرة وزيد بن خالد	إن ابني كان عسيفاً
691	أبو ذر	إن أبواب الخير لكثيرة
1074	أبو سعيد الخدري	إن أحب العباد إلى الله
875	أبو عبيدة بن الجراح - أبو ذر	إن أحبكم إلي وأقربكم مني
368	أبو سعيد الخدري	إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة
133	أبو هريرة وأبو ذر والحارث وابن عمر	إن أحدكم إذا قام يصلي
415	ابن عمر	إن أحدكم إذا كان في الصلاة
366	بلال بن الحارث	إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
355	قتادة عن أبي سعيد	إن أحدكم ليقوم إلى ابن عمه
1000	أبو هريرة	إن أحدكم مرآة أخيه
157	ابن مسعود	إن أحدكم يجمع خلقه ..
528	أبو هريرة	إن إحدى خطوتي الماشي إلى المسجد
1246	أبو برة	إن أخوف ما أخاف عليكم
382	أبو برة	إن أربعين داراً ...
130	معاوية بن حيدة	إن استطعت أن لا يراها أحد
385	معاذ	إن استقرضك أقرضته
184	جابر بن عبد الله	إن أصدق الحديث
835	سعد بن أبي وقاص	إن أعظم المسلمين
123	عبادة بن الصامت	إن أفضل الإيمان
542	أبو الدرداء	إن أفضل شيء في الميزان
810	عمرو بن عنبسه	إن أقرب ما يكون الرب
875	أبو ذر	إن أقربكم مني يوم القيامة
66	ابن مسعود	إن أكثر شهداء أمتي
1247	عطية بن عامر الجهني ، سلمان	إن أكثر الناس شيعاً
842	أنس بن مالك	إن أمتك لا يزالون ...
842	أنس	إن أمتك لا يزالون يقولون ما كذا
706	عبد الله بن عمر	إن أمرك بالمعروف صدقة

1030	معاذ بن جبل	إن أولى الناس بي المتقون
1031	معاذ بن جبل	إن أهل بيتي هؤلاء يرون أنهم
887	جابر بن عبد الله	إن أهل الجنة يأكلون فيها
126	البراء بن عازب	إن أوثق عرى الإيمان ...
950	علي	إن أول ما تغلبون عليه ...
175	عبادة بن الصامت	إن أول ما خلق الله القلم ...
710	أبو هريرة	إن أول ما يسأل عنه العبد
77	أبو هريرة	إن أول الناس يقضى عليه
1029	أبو هريرة - رفاعه بن رافع	إن أوليائي المتقون يوم القيامة
1030	أبو هريرة	إن أوليائي منكم المتقون
1030	معاذ بن جبل	إن أولى الناس بي المتقون
318	عمرو بن العاص	إن الإسلام يجب ما كان قبله ...
318	عمرو بن العاص	إن الإسلام يهدم ما كان قبله
1278	ابن عابد	إن التوكل بعد الكيس
511	ابن عابد	إن الحدود كفارات
201	النعمان بن بشير	إن الحلال بين
1088	ابن إسحاق	إن الحمد لله أحمده ...
500	أنس	إن الحمد لله وسبحان الله
1157	النعمان بن بشير	إن الدعاء هو العبادة
621 ، 818	بلال بن الحارث	إن الرجل ...
675	ثوبان	إن الرجل إذا نزع ثمرة من الجنة
366 ، 365	أبو هريرة	إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً...
365	أبو هريرة	إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها ...
366	أبو هريرة	إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
366	أم سليمان بن سحيم	إن الرجل ليدنو من الجنة
177	أبو هريرة	إن الرجل ليعمل الزمان الطويل
177	عائشة	إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة
179	سهل بن سعد	إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة
912	أبو هريرة	إن الرجل ليعمل والمرأة
912	أبو هريرة	إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله
343	عمرو بن حزم	إن الرجل ليقتل بالمرأة ..
1283	معاذ بن جبل	إن السابقين الذين يستهترون

675	عبد الله بن عباس	إن الشمس والقمر آيتان
1054	عبد الله بن عمرو	إن الشيطان يأتي أحدكم
742	الحسن بن علي	إن الصدق طمأنينة
1038	سهل بن معاذ	إن الصلاة والصيام
460	رجل من بني سليم	إن الصوم نصف الصبر
660	ابن عمر	إن الظلم ظلمات يوم القيامة
490	عائشة	إن العبد إذا اعترف بذنبه
1271	ثوبان	إن العبد ليحرم الرزق بالذنوب
912	أبو هريرة	إن العبد ليعمل بطاعة الله
368	حذيفة	إن العبد المسلم إذا توضأ
1007	أبو هريرة	إن العرق ليذهب في الأرض
1255	ابن عمر وأنس	إن الغادر ينصب له لواء
82	عبد الله بن عمرو	إن الغزاة إذا غنموا
407	عطية السعدي - معاوية بن أبي سفيان	إن الغضب من الشيطان
692	أبو ذر	إن فيك صدقة كثيرة ...
596	الأشج العصري	إن فيك لخصلتين يحبهما الله
76	عبد الله بن عمرو	إن قاتلت صابراً محتسباً ...
557	البراء بن عازب	إن قبضت نفسي ...
182	عبد الله بن عمرو	إن قلوب بني آدم ...
182	أنس	إن القلوب بين إصبعين
872	قتادة بن النعمان	إن الله إذا أحب عبداً
579	أنس بن مالك	إن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم
174	عائشة	إن الله إذا أراد أن يخلق الخلق
595	سلمان الفارسي	إن الله إذا أراد بعبد هلاكاً
558	ابن عمر	إن الله إذا استودع شيئاً حفظه
1023	معاوية	إن الله إذا ذكر شيئاً تعاضم ذكره
1212	أبو أمامة	إن الله بعثني هدى ورحمة
1108	أبو ذر	إن الله (تبارك وتعالى) تجاوز عن أمتي
1045 ، 1049	أبو هريرة	إن الله تجاوز لأمتي
1107	أم الدرداء	إن الله تجاوز لأمتي عن ثلاث
826 ، 1210 ، 1211	ابن عباس	إن الله (تعالى) إذا حرم شيئاً حرم ثمنه
1108 ، 1111	أبو هريرة	إن الله تجاوز عن أمتي
1105 ، 1109	ابن عباس	إن الله تجاوز لي عن أمتي

1108 ، 1045	أبو هريرة	إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت ...
1210	ابن عباس	إن الله (تعالى) إذا حرم على قوم أكل شيء
558	ابن عمر ولقمان	إن الله (تعالى) إذا استودع شيئاً
158	مالك بن الحويرث	إن الله (تعالى) إذا أراد خلق عبد
644	أبو هريرة وأبو سعيد	إن الله (تعالى) اصطفى من الكلام أربعاً
1067	حذيفة	إن الله (تعالى) أوحى إلي ...
1073	الحارث الأشعري	إن الله (تعالى) أمر يحيى بن زكريا
274 ، 58	أبو هريرة	إن الله (تعالى) طيب ...
1057	أبو هريرة	إن الله (تعالى) قال : من عادى لي ولياً
1069	وهب بن منبه	إن الله (تعالى) قال لموسى : من أهان لي ولياً
1211	أبي سعيد الخدري	إن الله (تعالى) يعرض بالخمير
	ابن عمر وأبو ذر وعمر	إن الله جعل الحق على لسان عمر
776	ابن عبد العزيز	
1140	صفوان بن عسال	إن الله جعل بالمغرب باباً ...
826	جابر	إن الله حرم بيع الخمر
989	عبد الله بن مسعود	إن الله جميل يحب الجمال
99	أبو هريرة	إن الله عنده علم الساعة
1211	أبو سعيد	إن الله حرم الخمر
254	المغيرة بن شعبة	إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات
1200	علي بن أبي طالب	إن الله حرم من الرضاع
288	سلمان الفارسي	إن الله حيي كريم
58	أبو هريرة	إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً
274	سعد بن أبي وقاص	إن الله طيب يحب الطيب
	عمرو بن خارجة ، وأبو أمامة ، وعمرو	إن الله (عز اسمه) قد أعطى
914	وسلمان الفارسي	إن الله (عز وجل) إذا أراد أن يهلك عبداً
595	عبد الله بن عمرو	إن الله (عز وجل) أضن بموت عبده
1102	عطاء (مرسل)	إن الله (عز وجل) تجاوز لأمتي
1106	ثوبان	إن الله (عز وجل) تجاوز عن أمتي
1107	الحسن (مرسل)	إن الله (عز وجل) تجاوز لهذه الأمة
1106	ابن مسعود	إن الله (عز وجل) تعرض عليه كل يوم ..
171	أنس	إن الله (عز وجل) قد وكل بالرحم
170	سلمان	إن الله عز وجل ليستحي أن يسط العبد يديه
288	الضحاك بن قيس	إن الله (عز وجل) يقول : أنا خير شريك ..
81		

323	أبو جابر	إن الله غافر لك غدراتك
517	أنس	إن الله غفر لك حدك
1140	صفوان بن عسال	إن الله فتح باباً قبل المغرب
833 ، 817	أبو ثعلبة الحشني	إن الله فرض فرائض
180	بعض الصحابة	إن الله قبض خلقه قبضتين
415	ابن عمر	إن الله قبّل وجه أحدكم إذا صلى
134	أبو هريرة	إن الله قبّل وجهه إذا صلى
828 ، 915	عمرو بن خارجة وأبو أمامة وأنس	إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
645	ابن عباس	إن الله قد حبب إليك الصلاة
623	عتبان بن مالك	إن الله قد حرم على النار ...
494	أنس وأبو أمامة	إن الله قد غفر لك ذنبك = حدك
914	عمرو بن خارجة	إن الله قد قسم لكل إنسان
1106	ابن عمر	إن الله وضع عن أمتي الخطأ
1281	ابن عباس	إن الله الذي حرم شربها ...
825	جابر	إن الله ورسوله حرم بيع الخمر ...
425	شداد بن أوس - أبو فلابة	إن الله كتب الإحسان ...
1033	ابن عباس	إن الله كتب الحسنات
486	أبو هريرة	إن الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا
874	عبد الله بن عمر	إن الله كتب مقادير الخلق
929	عقبة بن عامر	إن الله لا يصنع بشقاء أحدك شيئاً
952	عدي بن عميرة	إن الله لا يعذب العامة
1018	عبد الله بن عمرو	إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً
276	أبو هريرة	إن الله لا يقبل إلا طيباً
76	أبو أمامة	إن الله لا يقبل من العمل إلا
992	أبو هريرة	إن الله لا ينظر إلى صوركم
929	أنس	إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه
929	أنس	إن الله لغني عن مشيه فليركب
	قتادة بن النعمان	إن الله ليحامي عبده الدنيا
872	أبو سعيد الخدري	إن الله ليرضى عن العبد
716	أنس بن مالك	إن الله ليسأل العبد يوم القيامة
953	أبو سعيد الخدري	إن الله ليضاعف الحسنه
1038	أبو هريرة	إن الله ليملي للظالم
660	أبو موسى الأشعري	

810	عمرو بن عبسة	إن الله لينزل في جوف الليل
425	سمرة بن جندب	إن الله محسن فأحسنوا
426	شداد بن أوس	إن الله محسن يحب الإحسان
1309	ابن مسعود	إن الله هو السلام
1023	أبو موسى الأشعري	إن الله يباهي بكم ملائكته
1140	أبو موسى الأشعري	إن الله ييسط يده بالليل
686	خالد بن معدان	إن الله يتصدق كل يوم
391	أبو ذر	إن الله يحب الرجل يكون له الجار
486	محمد بن الحنفية	إن الله يحب العبد المفتن
664	أبو هريرة	إن الله يحب العطاس ...
227	أبو هريرة	إن الله يرضى لكم ثلاثا ...
288	سلمان	إن الله يستحي أن ييسط العبد يديه
1004	هشام بن حكيم	إن الله يعذب الذين يعذبون الناس
81	الضحاك بن قيس	إن الله يقول : أنا خير شريك
1082	أبو الدرداء	إن الله يقول : أنا مع عبدي
1277	عوف بن مالك	إن الله يلوم على العجز
571	أبو سعيد وأبو هريرة	إن الله يمهل حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول
	أبو ذر ، أبو هريرة ،	إن الله ينصب وجهه
134	الحارث ، ابن عمر	
680	عامر الرمي	إن المؤمن إذا أصابه سقم
1101	عبادة بن الصامت	إن المؤمن إذا حضره الموت
276	أبو هريرة	إن المؤمن إذا زار أخا له
696	عبادة بن الصامت	إن المؤمن ليؤجر في كل شيء ...
542	عائشة	إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه
621	عامر الرمي	إن المؤمنين إذا جازوا ...
693	ابن مسعود	إن المسلم إذا أنفق على أهله ...
1222	ابن عباس	إن المشركين أرادوا
406	أبو هريرة وأبو بكرة	إن المضطجع فيها خير من القاعد
1074	عبد الله بن عمرو	إن المقسطين عند الله على منابر من نور
172	أبو ذر	إن المني يمكث في الرحم
740	أبو هريرة	إن الميت إذا وضع في قبره
952	أبو بكر	إن الناس إذا رأوا الظالم
541	أسامة بن شريك	إن الناس لم يعطوا شيئاً خيراً من خلق حسن
838	المغيرة بن شعبة	أن النبي ﷺ أهدي إليه خفان

547 ، 585	ابن عباس	إن النصر مع الصبر
161	ابن مسعود	إن النطفة إذا استقرت في الرحم
170	حذيفة بن أسيد	إن النطفة تقع في الرحم
161	عبد الله بن مسعود	إن النطفة تكون في الرحم ...
1093	معاوية ، عبد الرحمن بن عرف ،	إن النعمان أقسم على الله
1141	عبد الله بن عمرو	إن الهجرة خصلتان ...
90	سلمان	إن الوضوء يكفر الذنوب
1069	عيسى بن عبد الرحمن	إن اليسير من الرياء ...
1140	صفوان بن عسال	إن بالمغرب بابًا مفتوحًا ...
726	أبو هريرة	أن يغثًا سقت كلثًا يلهث
783	أنس	إن بني إسرائيل افترقت ...
142	أنس بن مالك	إن بين يدي الدجال سنون خداعة
	معاذ بن جبل ، عمر بن الخطاب	أن تؤمن بالله وملائكته
105	عمرو بن عبسة	إن تبسمك في وجه أخيك ...
706	عبد الله بن عمر	أن تجعل لله نذرًا وهو خلقك
376	ابن مسعود	أن تحب لله ...
126	سهل بن معاذ	أن تحب للناس ما تحب لنفسك
328	معاذ بن جبل	إن تحمد الله وتكبره
1053	عبد الله بن عمرو	أن تخشى الله كأنك تراه
128 ، 100	عمر بن الخطاب ، وأبو هريرة	أن ترى الخفاة العراة
141	عمر بن الخطاب	أن تسلم قلبك لله
118	معاوية بن حيدة	أن تشهد ألا إله إلا الله ...
121	أبو رزين العقيلي	أن تشهد أن لا إله إلا الله
21	عدي بن حاتم	أن تطعم الطعام ...
102	عبد الله بن عمر	أن تعبد الله كأنك تراه
128 ، 99	عمر بن الخطاب	أن تعبد الله لا تشرك به شيئًا
99	عمر بن الخطاب	أن تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك
578	ابن عباس	أن تعمل في السر عمل العلانية
600	أبو مالك الأشعري	أن تفعل الخير خير لك
926	بهيسة	أن تقاتل الكفار
110	عمرو بن عبسة	أن تقول أسلمت وجهي
118	معاوية بن حيدة	أن تلد الأمة ربتها
140	عمر بن الخطاب	

615	أبو أيوب الأنصاري	إن تمسك بما أمر به دخل الجنة
1081 ، 1282	معاذ بن جبل	أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله
110	عمر بن عيسى	أن تهجر السوء
1114	سلمان الفارسي	إن جبرائيل أخبرني
57	أبو ذر	إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه
770	أبو ذر	إن خليلي أوصاني
781	جابر	إن خير الحديث كتاب الله ...
1090	أبو هريرة	إن دعاني أجبتة
659 ، 996	أبو حرة الرقاشي عن عمه	إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم
996	أبو بكر ، وابن عمر ، وجابر ، وأبو بكر	إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم
1026	النعمان بن بشير	إن ذكرني في نفسه
811	معاذ بن جبل	إن رأس هذا الأمر ...
288	سلمان الفارسي	إن ربكم حيي كريم ...
1005	أنس	إن رجلا من أهل الجنة
358		إن رسول الله ﷺ أرسلني
49	عبد الله بن مسعود	إن رسول الله ﷺ علم فواتح الخير
760	عبد الله بن مسعود	إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة
570	مالك الأشجعي	إن رسول الله ﷺ يأمر أن تكثر من قول : « لا حول ولا قوة إلا بالله »
646	أبو موسى	إن روح المؤمن تخرج من جسده
385	أبو هريرة	إن سألك فأعطه
150	أنس	إن سبحان الله والحمد لله
242	من وصايا الرسول عليه السلام	إن سمعتم مؤذنا ...
557	عمر	إن شئت أمرت لك بوسق من تمر
763	النعمان بن بشير	إن شئت أنذرتكم النار
811	معاذ	إن شئت حدثتك برأس هذا الأمر
441 ، 444	أنس	إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة ؟
1281	عبد الله بن بشر	إن شرائع الإسلام
614	ابن عباس	إن صدق دخل الجنة
805	أنس	إن صدقة السر
761	أبو اليقظان = عمار	إن طول صلاة الرجل
711	جابر	أن عابدا عبد الله ...
1120	عمار	إن عادوا فعد ...

668	أبو هريرة	إن عبداً أذنب ذنباً = أصاب ذنباً
40	عمارة بن زعكرة	إن عبدي كل عبدي
579	أنس بن مالك	إن عظم الجزاء مع عظم البلاء
777	على رضي الله عنه	أن عمر كان رشيد الأمر
1227	جابر	إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر ...
368	حذيفة	إن عن يمينه كاتب الحسنات ...
708	ابن عمر	إن في ابن آدم ستمائة وستين عظماً
355	أبو سعيد	إنّ فيك خلتين يحبهما الله عز وجل
692	أبو ذر	إن فيك صدقة كثيرة ...
596	الأشج العصري	إن فيك لخصلتين يحبهما الله
557	البراء بن عازب	إن قبضت نفسي ...
182	عبد الله بن عمرو	إن قلوب بني آدم ...
837	عائشة	إن قومًا يأتوننا
1258	حذيفة	إن كان الرجل ليتكلم
919	علي بن أبي طالب	إن كان عندك خير
999	أبو هريرة	إن كان فيه ما تقول
126		أن كثرة ذكر الله
1171	ابن عمر	إن كنا لنعد لرسول الله ﷺ
248	عياض الأنصاري	إن لا إله إلا الله ...
612	مجاهد وعكرمة	إن لأنفسكم عليكم حقاً ...
1027	أبو هريرة	إن لأهل ذكر الله تعالى ...
1173	أبو ذر	إن لكل داء دواء
577	أبو الدرداء	إن لكل شيء حقيقة ...
102	أبو هريرة	إن للإسلام ضوءاً ومنازاً
208	أبو ثعلبة الخشني	إن لم تجدوا غيرها
700	أبو الدرداء	إن مائة نسمة من مال رجل كثير
385	عبد الله بن عمرو - معاوية بن حيدة	إن مرض عدته
394	عقبة بن عامر	إن نزلتم بقوم
446	أبو هريرة	إن وجدتم فلائناً وفلائناً فأحرقوهما
110	عمرو بن عبسة	أن يسلم قلبك لله ...
471	ابن مسعود	أن يطاع فلا يعصى
123	عبد الله بن معاوية الغاضري	أن يعلم أن الله معه
141	أبو هريرة	أن يكون الحفاة العراة

875	أبو عبيدة	إن ينسأ في أجلك يا أبا عبيدة !
297	الحسن بن علي	إنّا لا نأكل الصدقة
93	عبد الله بن عمر	أنت كنت أبرّهم ...
419	جابر	انزل فلا تصحّينا ...
813	أبو ذر	أنفسها عند أهلها
241	معاذ بن جبل	إنك تقدم على قوم أهل الكتاب
916	سعد بن أبي وقاص	إنك لن تخلف فتعمل
365	معاذ بن جبل	إنك لن تزال سالماً ما سكّ
693 ، 67	سعد بن أبي وقاص	إنك لن تنفق ...
1161	أنس بن مالك	إنك مادعوتني ورجوتني
314	شهاب بن مالك	إنك من قبيل يقلل الكثير
1083 ، 134	أبو موسى الأشعري	إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً
1094	أبو موسى الأشعري	إنكم لا تنادون أصم ولا غائباً
1253	أم سلمة	إنكم لتختصمون إليّ
1258	حذيفة	إنكم لتكلمون كلاماً
808	أنس	إنكم لن تزالوا في صلاة
1084	أبو موسى الأشعري	إنكم ليس تدعون أصم ولا غائباً
1025	أنس	إن لله سيارة من الملائكة
1102	ابن عمر	إن لله ضنائن من خلقه
1102	زيد بن أسلم	إن لله عباداً هم أهل المعافاة
1004	أسامة بن زيد	إن لله ما أخذ وله ما أعطى
1026	أبو هريرة	إن لله (عز وجل) ملائكة فضلاً
1026	خالد بن معدان (يرفع الحديث)	إن لله ملائكة في الهواء
1022	أبو هريرة	إن لله ملائكة يطوفون في الطرق
208	أبو هريرة	إن لم تجدوا غيرها ...
1269	أبو هريرة وأنس وغيره	إن لي مطعماً يطعمني ...
33	أبو هريرة	إن مثلي ومثل الأنبياء ...
1018	أنس	إن مثلي العلماء في الأرض
1225	عبد الله بن عمرو	إن ملكاً من ملوك بني إسرائيل ...
591	عقبة بن عمرو الأنصاري	إن مما أدرك الناس من كلام النبوة
692	أبو ذر	إن من أبواب الصدقة التكبير
414	عائشة رضي الله عنها	إن من أشد الناس عذاباً ...
144	أنس	إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم
144	عبد الله بن عمرو	إن من أشراط الساعة أن يوضع ...

956	أبو سعيد الخدري	إن من أعظم الجهاد كلمة عدل
1099	ثوبان	إن من أمتي من لو جاء ...
1254	ابن عباس وبريدة	إن من البيان سحراً ...
1254	ابن عباس وبريدة	إن من البيان لسحراً ...
311	الحسين بن علي	إن من حسن إسلام المرء ...
235 ، 234	ابن عمر	إن من حق المسلم على المسلم ...
1229	النعمان بن بشير	إن من الخنطة خمراً ...
687	الحسين (مرسل)	إن من الصدقة أن تسلم على الناس
1085	عمر رضي الله عنه	إن من عباد الله لأناساً ...
1091	أنس بن مالك	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
586	أنس	إن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا
1098	أنس	إن من عبادي من يسألني باباً من العبادة
1229	النعمان بن بشير	إن من العنب خمراً
1140	صفوان بن عسال	إن من قبل المغرب ...
644	عبد الله بن عمرو	إن موسى عليه السلام قال :
394	عقبة بن عامر	إن نزلتم بقوم
1271	جابر	إن نفساً لن تموت حتى تستوفي
694	سعد بن أبي وقاص	إن نفقتك على عيالك ...
643	عبد الله بن عمرو	إن نوحاً عليه السلام لما حضرته الوفاة
1025	سعد بن مسعود (مرسل)	إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله
1158	عبد الله بن عمرو	إن هذه القلوب أوعية ...
241	معاذ بن جبل	إن هم أطاعوا لذلك ...
1068	معاذ بن جبل	إن يسير الرياء شرك ...
471	ابن مسعود	أن يطاع فلا يعصى
123	ابن مسعود	أن يعلم أن الله معه ...
875	أبو عبيدة	إن ينسأ في أجلك
434	أنس	أن يهوديا رض رأس جارية
564	أنس	أن يونس النبي عليه الصلاة والسلام
35	سهل بن سعد - عائشة	حين بدا له أن يدعو بهذه الكلمات
59 ، 58 ، 57 ، 35	عمر بن الخطاب	إنما الأعمال بالخواتيم
60		إنما الأعمال بالنيات ...
56	عمر بن الخطاب	إنما الأعمال بالنية ...
177	معاوية	إنما الأعمال بخواتيمها ...

238	معاذ بن جبل	إنما أمرت أن أقاتل الناس ...
421	جابر بن عبد الله	إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر
1045	أبو هريرة	إنما تركها من جرائي
876	أنس	إنما حبيب إلي من دنياكم ...
1216	أنس	إنما حرم من الميتة أكلها
1248	عبد الرحمن بن المرقع	إنما الحمى رائد الموت ...
1043	أبو كبشة	إنما الدنيا لأربعة نفر
530	عائشة	إنما ذلك العرض
989	ابن مسعود	إنما ذلك من سفه الحق
773	علي بن أبي طالب	إنما الطاعة في المعروف
124	العرباض بن سارية	إنما المؤمن كالجمل الأنف ...
1127	الحسن = مرسلاً	إنما مثلي ومثلكم ومثل الدنيا
66	عمر	إنما يبعث المقتتلون ...
66	أبو هريرة	إنما يبعث الناس على نياتهم
1004	أسامة بن زيد	إنما يرحم الله من عباده الرحماء
330	جابر	إنه أوحى إلي أن تواضعوا
777	عزّز الكندي	إنه سيحدث بعدي أشياء
1308	سعد بن أبي وقاص	إنه سيكون قوم يعتدون في الدعاء
676	جابر	إنه عرضت عليّ الجنة بما فيها
379	أم سلمة	أنه لا قليل من أذى الجار ...
769	أبو أمامة	إنه لا نبي بعدي ...
446	ابن مسعود	إنه لا ينبغي لبشر أن يعذب بعذاب الله
1172	الأغر المزني	إنه ليغان على قلبي
1078	معاذ بن جبل	إنها حق فادرسوها ...
1299	عبد الله بن السائب	إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء ...
473	ابن مسلمة	إنها ستكون فتنة
213	صفية بنت حُثَيِّ	إنها صفية بنت حُثَيِّ
1199	ابن عباس ، علي	إنها لا تحل لي
1223	أبو موسى الأشعري	أنهى عن كل مسكر ...
471	ابن عباس	إني آخذ بحجزكم
1020 ، 1290	ابن مسعود	إني أحب أن أسمع من غيري
339	الزهري	إني أحكم بما في التوراة
929	عائشة	إني أرسلت بحنيفة سمحة ...
329	علي	إني أرضى لك ما أرضى لنفسي

1269	أنس وغيره	إني أظل عند ربي
49	عمر بن الخطاب	إني أوتيت جوامع الكلم
655 ، 1162	أبي ذر	إني حرمت الظلم ...
427	عائشة	إني خشيت أن يكتب عليكم
619	أبا قتادة بن ربعي	إني فرضت على أمتك
766	عقبة بن عامر	إني فرطكم على الخوض
766	عقبة بن عامر	إني فرطكم وأنا عليكم شهيد
206	عمرو بن شعيب	إني كنت أصبت تمرة
446	أبو هريرة	إني كنت أمرتكم أن تحرقوا
774	حذيفة	أني لا أدري ما قدر بقائي
665	أبو موسى	إني لأستغفر الله كل يوم
665	أبو هريرة	إني لأستغفر الله وأتوب إليه
321	أبو ذر	إني لأعلم آخر أهل الجنة ...
405	سليمان بن صرد	إني لأعلم كلمة لو قالها
205	أبو هريرة - حذيفة	إني لأنقلب إلى أهلي
1269	أنس وغيره	إني لست كهيتكم
246	أبو سعيد الخدري	إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس
800	أبو هريرة	إني ومعاذا حول هاتين
664	عائشة رضي الله عنها	اهدني لما اختلف فيه من الحق
664	عائشة	اهدني لما اختلفت فيه من الحق
838	المغيرة بن شعبة	أهدي إلى النبي ﷺ خفان
316	محمد بن كعب	أهل الجنة ...
139	أبو هريرة وابن مسعود	أوتي نبيكم مفاتيح كل شيء
139	ابن عمر	أوتيت مفاتيح كل شيء ...
530	علي بن أبي طالب	أوحى الله إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل
477	أبو ذر	أو خير من ذلك ؟
386	أبو ذر	أوصاني خليلي إذا طبخت مرقاً
129	أبو ذر	أوصاني خليلي ﷺ أن أخشى الله
474	أبو سعيد الخدري	أوصيك بتقوى الله
474	أبو ذر	أوصيك بتقوى الله فإنه رأس الأمر
474	أبو سعيد الخدري	أوصيك بتقوى الله فإنه رأس كل شيء
477	أبو ذر	أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلانيته
474 ، 757	العرباض بن سارية	أوصيك بتقوى الله والسمع والطاعة
246	عدي بن الحيار	أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم

384	عقبة بن عامر	أول خصمين يوم القيامة ...
870	أبو هريرة	أول زمرة تلج الجنة ...
583	علي بن أبي طالب	أول ما تنكرون من جهادكم
174 ، 16	عبادة بن الصامت	أول ما خلق الله القلم ...
316	محمد بن كعب	أول من يدخل عليكم رجل من
313	أنس بن مالك	أولا تدري ، فلعله تكلم ؟
684	أبو ذر	أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟
1052	ابن عباس	أو محاها الله ؟
1227	جابر	أو مسكر هو ؟
113	سعد بن أبي وقاص	أو مسلم ؟ ...
891	ابن مسعود	أيأس مما في أيدي الناس
970	أبو هريرة	إياكم والحسد ...
966	أبو هريرة	إياكم والظن
1253	أبو هريرة	إياكم والكذب
368	أبو سعيد الخدري	أحب أحدكم أن يستقبله رجل ...
855	جابر	أيكم يحب أن هذا له بدرهم ؟
390	عمر رضي الله عنه	أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع
390	المقدام بن معد يكرب	أيما رجل أضاف قوما فأصبح الضيف محروما
934	زيد بن ثابت	أيما رجل طلب عند رجل طلبه ؟
393	أبو هريرة	أيما ضيف نزل يقوم فأصبح الضيف محروما
154	جرير بن عبد الله	أيما عبد أبق من مواليه
1005	أبو سعيد الخدري	أيما مؤمن أطلع مؤمنا ...
813	أبو هريرة	إيمان بالله
813	أبو ذر	إيمان بالله وجهاد في سبيله ...
666	حذيفة	أين أنت من الاستغفار ؟ ...
732	عبد الرحمن بن معاوية ، وأبو أمامة	أين السائل ؟
617	أبو أمامة	أيها الناس ! اتقوا الله وصلوا خمسكم
740	جابر	أيها الناس ! أجلوا
270	الحكم بن حزن الكلفي	أيها الناس ! إنكم لن تطيقوا ...
608	الحكم بن حزن	أيها الناس ! إنكم لن تعملوا أو لن تطيقوا
415	أبو مسعود الأنصاري	أيها الناس ! إنكم منفرون
765	زيد بن أرقم	أيها الناس ! إنما أنا بشر
769	أبو أمامة	أيها الناس ! إنه لا نبي بعدي
150	أبو هريرة	أيها الناس ! قد فرض الله عليكم الحج

771	علي بن أبي طالب	الأئمة من قریش
733	ابن مسعود	الإثم حواز القلوب = حزاز
599	حذيفة	الإثم ما حاك في صدرك ...
739	النواس بن سمعان	الإثم ما حاك في الصدر
598 ، 580 ، 310	ابن مسعود	الاستحياء من الله تعالى حق الحياء
118	معاوية بن حيدة	الإسلام
97	عمر	الإسلام أن تشهد ...
99	أبو هريرة	الإسلام أن تعبد الله
103	حذيفة ، علي	الإسلام ثمانية أسهم ...
103	حذيفة	الإسلام سهم
111 ، 102	أنس	الإسلام علانية
614	ابن عباس	الإشراك بالله وقتل النفس
468	أبو هريرة	الأجوفان : الفم والفرج
179	علي بن أبي طالب	الأعمال بخواتيمها
95 ، 70 ، 57	عمر	الأعمال بالنيات
59	عمر	الأعمال بالنية
1195	عمر	الأنبياء أولاد علات
128	عمرو بن عبسة	الإيمان
99	أبو هريرة	الإيمان أن تؤمن بالله ...
579	عبادة بن الصامت	الإيمان بالله وتصديق به
812 ، 722 ، 690	أبو ذر ، أبو هريرة	الإيمان بالله والجهاد ...
108	أبو هريرة	الإيمان بضع وسبعون ...
634	أنس	الإيمان نصفان : نصف في الصبر
729	النواس بن سمعان	البر حسن الخلق ...
736 ، 730	وابصة	البر ما اطمأن إليه القلب ...
736 ، 731	وابصة	البر ما انشرح له الصدر
731	أبو ثعلبة الخشني	البر ما سكنت إليه النفس ...
935 ، 933 ، 932	ابن عباس	البينة على المدعي
935	ابن عباس	البينة على من ادعى ...
1167	ابن مسعود	التائب من الذنب كمن لا ذنب له ..
345	عبد الله بن مسعود	التارك لدينه ...
638	عبد الله بن عمرو ، رجل من بني سليم	التسبيح نصف الميزان
641 ، 638	أبو مالك الأشعري	التسبيح والتكبير ملء السماء والأرض
108	أبو هريرة	التقوى ههنا

468	أبو هريرة	التقوى وحسن الخلق
1285	أبو سعيد	التكبير والتسبيح
1285	أبو سعيد	التكبير والتهليل
916	سعد بن أبي وقاص	الثلاث والثلاث كثير = كبير
645		الجائع يشبع والظمان يروى
793 ، 795	معاذ بن جبل	الجهاد عمود الإسلام
813	أبو هريرة	الجهاد في سبيل الله
922	عبد الله بن عمرو	الجيران ثلاثة ...
734	أبو هريرة ، جابر	الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة
511	عبادة بن الصامت	الحدود كفارة
976	أبو هريرة	الحرب خدعة ...
991	سمرة بن جندب	الحسب : المال ، والكرم : التقوى
	النعمان بن بشير ،	الحلال بين والحرام بين ...
18 ، 57 ، 58 ، 59	عبد الله بن عمر	
70 ، 201 ، 741 ، 839		
818	سلمان الفارسي	الحلال ما أحل الله ...
596	الأشج العصري	الحلم والحياء ...
1175	شداد	الحمد لله اللهم بعثني بهذه الكلمة ...
1302	حذيفة والبراء وأبو ذر	الحمد لله الذي أحياني ...
716	ابن عمر	الحمد لله حمداً يوافي نعمه ...
1246	أبو هريرة	الحمد لله ما دخل بطني ...
638	على	الحمد لله ملء الميزان ...
650	خطبة الوداع ابن مسعود	الحمد لله نحمده ونستعينه ...
929	ابن عباس	الحنيفية السمحة ...
598	الحسن	الحياء حياءان
596	عمران بن حصين	الحياء خير كله
123 ، 596	عبد الله بن عمر	الحياء شعبة من الإيمان ...
596	عمران بن حصين	الحياء كله خير
596 ، 597	عمران بن حصين	الحياء لا يأتي إلا بخير ...
596	ابن عباس	الحياء والإيمان في قرن
597	عيننة بن حصن	الحياء والإيمان أوتوهما
775	سفينة	الخلافة بعدي ثلاثون سنة
599	رجل من مزينة وأسامة بن شريك	الخلق الحسن
298	أنس	الخمر من العنب والتمر

1230	أبو هريرة	الخمر من هاتين الشجرتين ...
352	عبادة بن الصامت	الدار حرمك ...
567	أنس بن مالك	الدعاء مخ العبادة ...
873	عبد الله بن عمرو وأبو هريرة	الدنيا سجن المؤمن ...
884	أبو الدرداء ، وأبو هريرة	الدنيا ملعونة ...
152	ابن عمر	الدين خمس ...
226 ، 38 ، 28	تميم بن أوس	الدين النصيحة ...
699	أبو سعيد	الذاكرون الله كثيرا
321	أبو هريرة	الذين بدل الله سيئاتهم حسنات
299	واثلة بن الأسقع	الذي يقف عند الشبهة
1284	معاذ	الذين يهترون بذكر الله
75		الرجل يقاتل غضباً ...
1199	عائشة	الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة
857	أبو ذر	الزهادة في الدنيا ...
1309	ابن مسعود	السلام على الله ...
579	عبادة بن الصامت	السماحة والصبر
626 ، 220	عائشة	الشرك أخفى من ديب النمل ...
529	عمر	الشهداء أربعة ...
649	علي بن أبي طالب	الصبر على المصيبة
742	أم سلمة	الصدق طمأنينة
651	كعب بن عجرة	الصدقة تطفئ الخطيئة ...
647	كعب بن عجرة	الصلاة برهان
637	أبو هريرة	الصلاة ثلاثة أثلاث ...
383	علي رضي الله عنه	الصلاة الصلاة ...
291	الفضل بن عباس	الصلاة مثني مثني
645	أنس	الصلاة نور المؤمن
383	أم سلمة	الصلاة وما ملكت أيمانكم
616	طلحة بن عبيد الله	الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً
315 ، 528 ، 637	أبو أيوب ، أبو هريرة	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ...
1054	عبد الله بن عمرو	الصلوات الخمس ، يسبح أحدكم
802	معاذ ، وأبو هريرة	الصوم جنة
805	كعب بن عجرة	الصوم جنة حصينة ...
803	عثمان بن أبي العاص	الصوم جنة من النار
630	رجل من بني سليم	الصوم نصف الصبر

803	أبو عبيدة ، وأبو هريرة	الصيام جنة ما لم يخرقها
803	جابر بن عبد الله	الصيام جنة يستجن بها العبد
641	عبد الله بن عمرو	الصيام والقرآن يشفعان ...
392	أبو شريح الكعبي	الضيافة ثلاثة أيام ...
630	الحارث بن عاصم	الطهور شطر الإيمان ...
632	رجل من بني سليم	الطهور نصف الإيمان
915	أبو أمامة	العارية مؤداة
1252	علي رضي الله عنه	العدة دين ...
1252	ابن مسعود	العدة عطية ...
1252	الحسن (مرسلا)	العدة هبة ...
995	أبو سعيد الخدري	العز إزاره والكبرياء رداؤه
634	عبد الله بن عمرو	العلم ثلاثة ...
734	أبو هريرة	العمرة تكفر ما بينها وبين العمرة
76	معاذ	الغزو غزوان ...
999	أبو هريرة	الغنية ذكرك ...
814 ، 468	أبو هريرة	الفم والفرج
1019	أبو مالك الأشعري	القرآن حجة لك أو عليك
1091	أنس	القصاص القصاص ...
1213	عمر	القينة سحت ...
989	ابن مسعود	الكبر أن تسفه الحق
989	ابن مسعود	الكبر بطل الحق ...
989	ابن مسعود	الكبر سفه الحق ...
937	سهل بن أبي حثمة	الكبر الكبير
991	سمرة بن جندب	الكرم : التقوى
1191	أبو بكر وأبو هريرة	الكلالة من لا ولد له ...
257	عمر	ألا تكفيك آية الصيف
533	أبو هريرة	اللئمة هي من الزنا ثم يتوب فلا يعود
130	بهر بن حكيم عن أبيه عن جده	الله أحق أن يستحيا منه
638	أبو هريرة	الله أكبر ملء السموات ...
1170	شداد بن أوس	اللهم ! أنت ربي ...
1078	الهيثم بن مالك الطائي	اللهم ! اجعل حبك أحب الأشياء إلي
1267	أنس	اللهم ! اجعلني ممن توكل عليك
667	عائشة	اللهم ! اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا

557	عمر	اللهم ! احفظني بالإسلام قائمًا ...
1270	علي بن أبي طالب	اللهم ! أذهب عنه الحر والبرد
1078	عبد الله بن يزيد	اللهم ! ارزقني حبك ...
554 ، 553	ابن عمر	اللهم ! أعوذ بعظمتك ...
1100	عائشة	اللهم ! أعني على سكرات الموت ...
1101	عائشة	اللهم ! أعني على غمرات الموت
414	أبو موسى الأشعري	اللهم ! اغفر لعبيد أبي عامر ...
962	سهل بن سعد	اللهم ! اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون
1283	أبو هريرة	اللهم ! اغفر للمحلقين
1171	أبو هريرة	اللهم ! اغفر لنا وارحمنا ...
1158	أنس وأبو هريرة	اللهم ! اغفر لي إن شئت
860	ابن عمر	اللهم ! اغفر لي ما قدمت وما أخرت
860	ابن عمر	اللهم ! اقسم لنا من خشيتك ...
916	سعد بن أبي وقاص	اللهم ! أمض لأصحابي هجرتهم
1307	أبو أمامة	اللهم ! إنا نسألك ...
1308	أم سلمة	اللهم ! أنت الأول لا شيء قبلك ...
1101	طعمة بن غيلان	اللهم ! إنك تأخذ الروح ...
859	عائشة وابن عمر	اللهم ! إني أسألك إيمانًا يباشر قلبي
1267	الأوزاعي	اللهم ! إني أسألك صدق التوكل عليك ...
1308	أم سلمة	اللهم ! إني أسألك فوائح الخير وخواتمه
219	شداد بن أوس	اللهم ! إني أسألك قلبًا سليمًا
1306	عائشة	اللهم ! إني أسألك من الخير كله
1267	الأوزاعي	اللهم ! إني أسألك التوفيق لحباك ...
1174 ، 219	شداد بن أوس	اللهم ! إني أسألك الثبات في الأمر ...
1308	ابن سعد بن أبي وقاص	اللهم ! إني أسألك الجنة ونعيمها ...
553	ابن عمر	اللهم ! إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة
476 ، 477	عبد الله بن مسعود	اللهم ! إني أسألك الهدى والتقى والعفة ...
557	البراء بن عازب	اللهم ! إني أسلمت وجهي ...
554	ابن عمر	اللهم ! إني أعوذ بعظمتك أن أغتال
554	ابن عمر	اللهم ! إني أعوذ بك أن أغتال
1171	عبد الله بن عمر	اللهم ! إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا
665	الحسن بن علي	اللهم ! اهدني فيمن هديت ...
416	السائب بن يزيد	اللهم ! بعلمك الغيب

664	من دعاء النبي	اللهم ! رب جبريل وميكائيل ...
996	أبو بكرة	اللهم ! فاشهد
489	أبي العالية	اللهم ! لا نبغيها ...
182	عبد الله بن عمرو	اللهم ! مصرف القلوب
36	أبو هريرة	اللهم ! مغفرتك أوسع من ذنوبي
112	أبو هريرة	اللهم ! من أحببته منا
996	ابن عباس	اللهم ! هل بلغت ؟
926	بهيسة	الماء
189 ، 17	أبو هريرة ، زيد بن خالد الجهني	المائة شاة والخادم رد عليك ...
983	عقبة بن عامر	المؤمن أخو المؤمن
997	أبو مالك الأشعري	المؤمن حرام على المؤمن
486	جابر	المؤمن واه راقع ...
1276	أبو هريرة	المؤمن القوي خير ...
1000 ، 124	أبو موسى الأشعري	المؤمن للمؤمن كالبنيان ...
1000 ، 125	أبو هريرة	المؤمن مرآة المؤمن ...
486	علي بن أبي طالب	المؤمن مفتن تواب
124	سهل بن سعد	المؤمن من أهل الإيمان ...
1243	المقدام بن معد يكرب	المؤمن يأكل في معي واحد
309	أنس	المؤمن يحب لأخيه ...
121	أبو سعيد	المؤمنون في الدنيا ...
999 ، 124	النعمان بن بشير	المؤمنون كرجل واحد
582	فضالة بن عبيد	المجاهد من جاهد نفسه ...
934	ابن عمر	المدعى عليه أولى باليمين ...
1153	صفوان بن عسال	المرء مع من أحب ...
1284	عياض بن حمار	المستبآن شيطانان
1283	معاذ بن جبل	المستهترون الذين أهتروا في ذكر الله
1283	أبو هريرة	المستهترون في ذكر الله تعالى
1230	أنس بن مالك	المسكر قليله وكثيره ...
967 ، 965 ، 119	أبو هريرة وابن عمر	المسلم أخو المسلم ...
967	واثلة بن الأسقع	المسلم على المسلم حرام
309	ابن عمر وغيره	المسلم من سلم المسلمون ...
927	صحابي من المهاجرين	المسلمون شركاء في ثلاث ...
1000	النعمان بن بشير	المسلمون كرجل واحد
978	أسماء بنت يزيد	المشاءون بالنميمة

926	بهيسة	الملح
1036	خریم بن فاتك	الناس أربعة والأعمال ستة
770	أبو هريرة وجابر	الناس تبع لقريش
	رجل من قرن أو من مهاجري	الناس شركاء في ثلاث ...
926	الصحابه ، علي بن الجعد	
651	كعب بن عجرة	الناس غاديان ...
630	أبو مالك الأشعري	الوضوء شطر الإيمان
932 ، 935 ، 940	ابن عباس	اليمين على المدعى عليه
92	أبو هريرة	اليمين على نية المستحلف ...
1138	أبو هريرة	بادروا بالأعمال سبعاً
1138	أبو هريرة	بادروا بالأعمال ستاً
1139	أبو هريرة	بادروا بالأعمال الصالحة
1139	أبو هريرة	بادروا بالأعمال فتناً
509	عبادة بن الصامت	بايعت رسول الله ﷺ في رهط
226	جرير بن عبد الله	بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة ..
240	حكيم بن حزام	بايعت النبي ﷺ على ألا أخرج إلا قائماً
509	عبادة بن الصامت	بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئاً
508 ، 509	عبادة بن الصامت	بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً
995	أبو هريرة	بحسب امرئ من الشر
793	معاذ بن جبل	بخ بخ !! لقد سألت عن عظيم
79	أبي بن كعب	بشر هذه الأمة بالسوء والرفعة
804	علي بن أبي طالب	بعث الله يحيى بن زكريا إلى بني إسرائيل
781	جابر	بعثت أنا والساعة كهاتين
48	أبو هريرة	بعثت بجوامع الكلم ...
958	أبو ثعلبة الحشني	بل ائتمروا بالمعروف
1030	رفاعة بن رافع	بل أخرج إليهم
596	الأشج العصري	بل قديماً
483	ابن مسعود	بل للناس عامة
491	معاذ بن جبل	بل هي للمسلمين عامة
934	ابن عباس	بلى قد فعلت
182	أم سلمة	بلى ! قولي : اللهم ! رب النبي محمد
101 ، 147	ابن عمر رضي الله عنهما	بني الإسلام على خمس
148	ابن عمر	بني الإسلام على خمس : الإيمان
147	ابن عمر رضي الله عنهما	بني الإسلام على خمس دعائم

720	أبو ذر	بيانك عن الأرتم ...
148	جابر رضي الله عنه	بين الرجل وبين الشرك والكفر ...
142	أنس	بين يدي الساعة سنون خداعة
778	ابن مسعود وابن عمر وغيرهما	بيننا أنا على بحر أنزع منها
778	ابن مسعود وابن عمر وغيرهما	بيننا أنا قائم رأيت أني على حوض
1164	أبو هريرة	بيننا رجل مستلق ...
933	وائل بن حجر	بينتك ؟
937	سهل بن أبي حثمة	تأتون بالبينه ...
937	سهل بن أبي حثمة	تأتوني بالبينه
510	عبادة بن الصامت	تبايعوني على أن لا تشركوا بالله ...
690	أبو ذر	تبسمك في وجه أخيك ...
1106	ابن عباس	تجوز لأمتي عن ثلاث ...
1085	أبو هريرة	تخابوا بنور الله ...
993	أبو هريرة	تحتاج الجنة والنار
988	أنس	تحتجزه عن الظلم = تمنعه
1006	عائشة	تحتشرون حفاة عراة ...
541	أسامة بن شريك	تداووا فإن الله عز وجل
690	أبو ذر	تدع الناس من الشر
732	واثلة بن الأسقع	تدع ما يريك إلى ما لا يريك
1007	المقداد بن الأسود	تدنو الشمس من العباد ...
1007	المقداد بن الأسود	تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق
203	العرباض بن سارية	تركركم على بيضاء ...
684	أبو هريرة	تسبحون وتكبرون
477	أبو ذر	تسمع وتطيع وإن كان عبداً حبشياً
318	عمرو بن العاص	تشتتر بماذا ؟
115	عدي بن حاتم	تشهد أن لا إله إلا الله
986	عمر بن عبد العزيز	تصافحوا فإنه يذهب الشحناء
694	أبو هريرة	تصدق به على خادمك
694	أبو هريرة	تصدق به على نفسك
694	أبو هريرة	تصدق به على ولدك
694	أبو هريرة	تصدقوا ...
732	واثلة بن الأسقع	تضع يدك على قلبك
509	عبادة بن الصامت	تعالوا بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً
614	أبو أيوب وأبو هريرة	تعبد الله ، لا تشرك به شيئاً ...

516	حذيفة	تعرض الفتن على القلوب كالخصير
561	حذيفة	تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة
689	معاذ بن جبل	تعلموا العلم فإن تعلمه لله ...
689	معاذ بن جبل	تعليم العلم لمن لا يعلمه
634	أبو هريرة	تعلموا الفرائض وعلموها
380	أبو هريرة	تعوذوا بالله من جار السوء
690 ، 813	أبو ذر	تعين صانعاً أو تصنع لأحرق
690	أبو ذر	تعين ضائعاً
814 ، 468	أبو هريرة	تقوى الله وحسن الخلق ...
627	يعلي بن مئنه	تقول النار للمؤمن
959	أبو سعيد	تكثرن اللعن
813 ، 690	أبو ذر	تكف شرك عن الناس
257	عمر	تكفيك آية الصيف
775	حذيفة	تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون
1024	البراء بن عازب	تلك السكينة تنزل للقرآن
85	أبو ذر	تلك عاجل بشرى المؤمن ...
1024	أسيد بن حضير	تلك الملائكة كانت تستمع لك
277	ابن عباس	تليت هذه الآية عند رسول الله ﷺ
985	أبو هريرة	تهادوا تحابوا
985 ، 984	أبو هريرة	تهادوا ، فإن الهدية تذهب وَحَرَ الصدر
986	أنس	تهادوا فإن الهدية تسلب السخيمة
950	عمر بن الخطاب	توشك هذه الأمة أن تهلك ...
491	معاذ بن جبل	توضاً وضوءاً حسناً ...
255	أبو أمامة	ثكلتك أمك !
813	أبو اليسر	ثكلتك أمك !
796	معاذ	ثكلتك أمك ! وهل يكب الناس ؟
367	معاذ	ثكلتك أمك يا ابن جبل !
312	معاذ بن جبل	ثكلتك أمك يا معاذ !
1140	أبو هريرة	ثلاث إذا خرجن ...
287	أبو هريرة	ثلاث دعوات مستجابات ...
227 ، 118	جبير بن مطعم وأبو سعيد	ثلاث لا يغفل عليهن ...
417	أنس	ثلاث من أخلاق الإيمان
123	عبد الله بن معاوية الغاضري	ثلاث من فعلهن ...
1150	عطاء	ثلاث من كن فيه ...

1150	أنس رضي الله عنه	ثلاث من كن فيه وجد بهن
1149	أنس	ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان
1150	أنس رضي الله عنه	ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان
393	أبو سعيد الخدري	ثلاثة أيام فما حبس بعد ذلك
133	أبو أمامة	ثلاثة في ظل الله
995	فضالة بن عبيد	ثلاثة لا يسأل عنهم
1256	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله
1256	أبو هريرة	ثلاثة لا ينظر الله إليهم
391	أبو ذر	ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنؤهم الله عز وجل
1248		ثلاث للطعام ...
467	أبو ذر	ثم اعقل يا أبا ذر !
286	أبو هريرة	ثم ذكر الرجل يطيل السفر
495	أبو أمامة	ثم شهدت الصلاة معنا ؟
110	عمرو بن عبسة	ثم عملان هما أفضل
167	ابن مسعود	ثم يبعث الملك ...
159	عبد الله بن مسعود	ثم يرسل الله إليه الملك
159	ابن مسعود	ثم يكون مضغة .. علقه
730	وابصة	جئت تسأل عن البر ؟
729	وابصة بن معبد	جئت تسأل عن البر والإثم
730	وابصة	جئت تسألني عن البر والإثم
355	أبو سعيد الخدري	جذع ينقر
627	يعلى بن مئنيه	جُرْ يا مؤمن ...
645	أنس	جعلت قرعة عيني في الصلاة
573	ابن عباس	جف القلم بما هو كائن
809	أبو أمامة رضي الله عنه	جوف الليل الآخر
810	ابن عمر ، وعمرو بن عبسة	جوف الليل الآخر
809	ابن عمر رضي الله عنه	جوف الليل
809 ، 810	أبو أمامة ، عمرو بن عيينة	جوف الليل الأوسط
809	أبو ذر رضي الله عنه	جوف الليل الغابر
889	الحسن (مرسلا)	حب الدنيا رأس كل خطيئة
876 ، 884	أنس رضي الله عنه	حبب إلي من دنياكم
876	أنس رضي الله عنه	حبب إلي من الدنيا ...
876	أنس رضي الله عنه	حبب إلي النساء والطيب

238	أبو هريرة	حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله
813	أبو هريرة	حج مبرور
348	جندب	حد الساحر ضربة
1231	أبو وهيب الجيشاني	حرام قليله ...
827	أبو دخيلة	حرم رسول الله ﷺ الزبيب والتمر
1228	أنس	حرمت علينا الخمر ...
1243	المقدام ، وأبي هريرة	حسب ابن آدم لقيمات
540 ، 468	أبو هريرة ، وأسامة بن شريك	حسن الخلق
	وأبو العلاء بن الشخير	
404	أبو العلاء بن الشخير	حسن الخلق هو أن لا تغضب
721	جابر رضي الله عنه	حق الإبل حلبها على الماء ...
226	أبو هريرة رضي الله عنه	حق المؤمن على المؤمن ست ...
724	أبو هريرة رضي الله عنه	حق المسلم على المسلم خمس
1030	رفاعة بن رافع	حلفاؤنا منا
1159	بعض الصحابة	حولها ندندن
1159 ، 799	بعض الصحابة	حولهما ندندن
411	أنس	خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين
923	سليط بن قيس	خذ منه نخلة مما يلي الحائط
340	عبادة بن الصامت	خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلا
91	جابر بن عبد الله	خذوا عني مناسككم
419	عمران بن حصين	خذوا متاعها ودعوها
1245	أبو هريرة	خرج رسول الله ﷺ من الدنيا
434	أنس	خرجت جارية عليها أوضاع
677	أبو هريرة	خزائن الله الكلام
1053	عبد الله بن عمرو	خلتان لا يحصيها رجل مسلم
703	عائشة رضي الله عنها	خلق الله ابن آدم
122	عمرو بن عبسة ، أسامة بن شريك	خلق حسن
663	عياض بن حمار	خلقت عبادي حنفاء
636 ، 619	أبو الدرداء	خمس من جاء بهن مع إيمان دخل الجنة
383	عبد الله بن عمرو	خير الأصحاب عند الله
485	على رضي الله عنه	خياركم كل مفتن تواب
1246	عبد الله بن مسعود	خير القرون قرني
1077	أبو هريرة رضي الله عنه	خير الناس للناس
809	أبو ذر رضي الله عنه	خير الليل جوفه

1020	عثمان رضي الله عنه	خيركم من تعلم القرآن
969	الزبير بن العوام	دب إليكم داء الأمم
809	أبو أمامة	دبر المكتوبات
616	طلحة بن عبيد الله	دخل الجنة إن صدق
448	أبو سعيد الخدري	دع أذنها وخذ بسالفتها ...
297 ، 298 ، 299	أبو هريرة ، أنس	دع ما يريك إلى ما لا يريك
741	الحسن بن علي	
510	عبادة بن الصامت	دعانا النبي ﷺ فبايعناه
596	ابن عمر	دعه فإن الحياء من الإيمان
18 ، 251	أبو هريرة رضي الله عنه	دعوني ما تركتكم
411	أنس	دعوه فإنه لا يكون إلا ما أراد الله
411	أنس	دعوه فلو قضي شيء كان
845	سهل الساعدي ..	دلني على عمل
997	فضالة بن عبيد	دماؤكم وأموالكم وأعراضكم حرام
694	أبو هريرة	دينار أنفقته في سبيل الله
119	العباس بن عبد المطلب	ذاق طعم الإيمان
1048	أبو هريرة	ذاك صريح الإيمان
1034	أبو هريرة	ذاك عبدك يريد أن يعمل
1297	ابن عمر رضي الله عنهما	ذاكر الله في الغافلين
256	أبو هريرة	ذروني ما تركتكم
793	معاذ بن جبل	ذروة سنام الإسلام
999	أبو هريرة	ذكرك أحاك بما يكره
676	أبو ذر	ذلك بأني جواد واجد
530	عائشة	ذلك العرض
684	أبو صالح رضي الله عنه	ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
683	أبو ذر رضي الله عنه	ذهب أهل الدثور بالأجور
684	أبو هريرة رضي الله عنه	ذهب أهل الدثور بالدرجات
691	أبو ذر رضي الله عنه	ذهب الأغنياء بالأجر ...
692	أبو ذر رضي الله عنه	ذهب الأغنياء بالأموال
1015	أنس رضي الله عنه	ذهب المفطرون اليوم بالأجر
149 ، 155	معاذ بن جبل	رأس الأمر الإسلام وعموده ...
68	داود الطائي	رأيت الخير كله إنما يججمه حسن النية
1077	أبو الطفيل	رأيت ناشأ من أمتي
778	ابن عمر رضي الله عنه وأبو هريرة	رأيتني في المنام أنزع على قلب

287	أنس	رب أشعث أغبر
801	ابن عباس	رب أعني ولا تعن علي
962	سهل بن سعد	رب اغفر لقومي ؛ فإنهم لا يعلمون
1172 ، 1165 ، 667	ابن عمر رضي الله عنه	رب اغفر لي ..
1038	ابن سيرين	رب زد أمتي
996	ابن سيرين رضي الله عنه	رب مبلغ ...
583	إبراهيم بن أبي عبلة	رجعنا من الجهاد الأصغر
337	عثمان بن عفان	رجل زنى بعد إحصائه
956	أبو عبيدة	رجل قام إلى إمام جائر
956	أبو عبيدة	رجل قام إلى أمير جائر
956	أبو عبيدة	رجل قتل نبياً
413	ابن مسعود	رحم الله موسى
414	ابن مسعود	رحمة الله على موسى
493	عثمان رضي الله عنه	رأيت رسول الله توضأ
99	ابن سيرين رضي الله عنه	ردوا عليّ الرجل
141	عمر بن الخطاب	رعاء الشاء يتطاولون
541	أسامة بن شريك	رفع الله الحرج
573	ابن عباس	رفعت الأقلام
887	علي بن أبي طالب	زاوية من زواياها أوسع
1217	جابر بن عبد الله	زجر النبي ﷺ عن ذلك
140	أبو هريرة رضي الله عنه	سأحدثك عن أشراطها ...
216	أبو هريرة	سأضرب لك مثلاً
793	معاذ بن جبل	سأنبئك بأبواب من الخير
1304	صفية وجويرية	سبحان الله عدد خلقه
1304	سعد بن أبي وقاص ، وأبو أمامة	سبحان الله عدد ما خلق
621	محمد بن جحش	سبحان الله ! ماذا نزل من التشديد ؟
1304	ابن مسعود	سبحان الله ملء البر والبحر ...
650 ، 649 ، 630	رجل من بني سليم	سبحان الله نصف الميزان
1303	أبو هريرة	سبحان الله وبحمده
641	أبو مالك الأشعري ، جويرية بنت الحارث	سبحان الله والحمد لله
1091	أنس رضي الله عنه	سبحان الله يا أم الربيع !
669	علي بن أبي طالب	سبحانك إني ظلمت نفسي
1169	أبو برزة ، وأبو هريرة	سبحانك اللهم وبحمدك
700 ، 500	أم هانئ رضي الله عنها	سبحي الله مائة تسبيحة

1232	ابن عباس رضي الله عنه	سبق محمد الباقر
510	عبادة بن الصامت	سترون بعدي أمورًا
467	أبو ذر	سنة أيام ثم اعقل
	عبد الله بن عمرو	سدّدوا وقاربوا
	وأبو هريرة وثوبان رضي الله عنهما	
178 ، 608	وعائشة رضي الله عنها	
799	معاذ رضي الله عنه	سلني عما شئت
568	ابن مسعود	سلوا الله من فضله
556	سفينة	سماني رسول الله ﷺ سفينة
837	عائشة رضي الله عنها	سموا عليه أنتم وكلوا
837	ابن عباس	سموا عليه وكلوا
1016	أبو هريرة	سهل الله له طريقًا إلى الجنة
356	أنس	سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث
1170	شداد بن أوس	سيد الاستغفار : اللهم أنت ربي
1282	أبو هريرة	سيروا هذا جمدان ، سبق المفردون
239	جابر رضي الله عنه	سيصدّقون ويجهّدون
970	أبو هريرة رضي الله عنه	سيصيب أمتي داء الأُمم
949	عمر بن الخطاب	سيصيب أمتي في آخر الزمان
950	علي بن أبي طالب	سيكون بعدي فتن
738	أبو هريرة	سيكون في آخر الزمان قوم
261	ثوبان	سيكون قوم من أمتي ...
774	ابن مسعود	سيلي أموركم بعدي
933	ابن عباس ، الأشعث بن قيس	شاهدك أو يمينه
939	عبد الله بن مسعود	شاهدك أو يمينه
1247 - 1246	فاطمة بنت الحسين	شرار أمتي الذين غدّوا بالنعم ، بالنعيم
1247	ابن عباس ، فاطمة الزهراء	شرار أمتي الذين غدّوا بالنعم
1247	عبد الله بن جعفر	شرار أمتي الذين ولدوا في النعم
1217	رافع بن خديج	شر الكسب مهر البغي
891	ابن عباس ، سهل بن سعد	شرف المؤمن قيامه بالليل
761	الحكم بن حزن	شهدت مع رسول الله ﷺ الجمعة
616	طلحة بن عبيد الله	شهر رمضان إلا أن تطوع شيئًا
606	ابن عباس رضي الله عنه	شيتني هود والواقعة
178	علي بن أبي طالب	صاحب الجنة ...

781	جابر	صبحكم ومساكم ...
93	سويد بن حنظلة	صدقتم ! المسلم أخو المسلم
685	عمر بن الخطاب	صدقة تصدق الله بها عليكم
805	عمر بن الخطاب	صدقة السر تطفئ
121	رجل	صريح الإيمان ...
810	عمر بن عبسة	صلاة الليل مثنى مثنى
129	أبو أيوب الأنصاري	صل صلاة مودع
271	عمران بن حصين	صل قائماً
617	أبو أمامة	صلوا خمسكم وصوموا شهركم
766	عقبة بن عامر	صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد
585	أبو رزين العقيلي	ضحك ربنا من قنوط عباده
829	النواس بن سمعان	ضرب الله مثلاً صراطاً
837	ابن عباس	ضعوا فيها السكين
392 ، 399	أبو شريح	الضيافة ثلاثة أيام
1307	عائشة	عليك بالجوامع = بالكوامل
120	أنس	طعم الإيمان وحلاوته
1274	أبو هريرة رضي الله عنه	طعام الواحد يكفي الاثنين
1173	عائشة	طوبى لمن وجد ...
122	عمرو بن عبسة	طيب الكلام ...
541	أسامة بن شريك	عباد الله ! رفع الله الحرج
1076	أبو هريرة	عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة
1076	أبو هريرة ...	عجب الله من قوم يدخلون ...
579	صهيب	عجباً لأمر المؤمن
434	أنس	عدا يهودي على جارية
1227	جابر	عرق أهل النار = عصارة
150	ابن عباس	عزى الإسلام وقواعد الدين
19 ، 239	عبد الله بن عمر	عصموا مني دماءهم
781	العرباض بن سارية	عضوا عليها بالنواجذ
874	العرباض بن سارية	عش ما شئت فإنك ميت
585	لقيط بن عامر	علم الله يوم الغيث
148	ابن عمر	على أن يعبد الله
1026	أبو هريرة	علا بعضهم على بعض
148	ابن عمر	على خمس : على أن يوحد الله
375	الحسن البصري	عندي معلقا ...

474	أبو سعيد الخدرى	عليك بتقوى الله
1306	عائشة رضي الله عنها	عليك بجوامع الدعاء
705	أبو موسى الأشعري	على كل مسلم صدقة
705	ابن عباس	على كل ميسم من ابن آدم
705	ابن عباس	على كل ميسم من الإنسان
1301	عائشة	على مكانكما ! !
706	أبو الدرداء	على كل نفس في كل يوم صدقة
706	ابن عباس	على كل سلامي أو على كل عضو
474	أبو سعيد	عليك بتقوى الله
688	أبو جرى الهجيمي	عليك باتقاء الله
	عائشة رضي الله عنها	عليك بالكوامل ...
1306	وأم كلثوم رضي الله عنها	
806	بلال وأبو إدريس	عليكم بقيام الليل
87	ابن عباس	فاجعل هذه عن نفسك
1087	أبو هريرة	فإذا أحببته كنت سمعه
466	عبد الله بن عمرو	فاستقم ولتحسن خلقك
692	أبو ذر	فأنت خلقته ؟
555		فأصبحت عنزها
373	البراء بن عازب	فأطعم الجائع واسق الظمآن
322	أبو فروة	فافعل الخيرات
130	معاوية بن حيدة	فالله أحق أن يستحيا منه
692	أبوذر	فأنت كنت ترزقه ؟
411	عائشة	فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن
596	ابن عمر رضي الله عنهما	فإن الحياء من الإيمان
305	الحسن بن علي	فإن الخير طمأنينة
298	الحسن بن علي	فإن الصدق طمأنينة
406	الحسن البصري	فإن الغضب جمة
997	أبو بكرة	فإن الله حرم عليكم دماءكم
997	عبد الله بن عمر	فإن الله حرم عليكم دماءكم
323	شيخ كبير	فإن الله غافر لك
495	أنس ابن مالك	فإن الله قد غفر لك ذنبك = حدك
495	أبو أمامة	فإن الله قد غفر لك حدك = ذنبك
757	العرباض	فإن المؤمن كالجمل الأنف
692	أبو ذر	فأنت كنت ترزقه ؟

996	أبو بكرة	فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم
131	عمر بن الخطاب	فإن لم تكن تراه
718	أبو رسي الأشعري	فإن لم يفعل فليمسك
1084	أبو موسى الأشعري	فإنكم ما تدعون أصم ولا غائبا
1203	أم حبيبة	فإنها لا تحل لي
1084	أبو موسى الأشعري	فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا
1025	سلمان رضي الله عنه	فإني رأيت الرحمة ...
293	أبو هريرة	فأني يستجاب لذلك
518	ابن عمر	فبرها إذا
484	عائشة	فتب إلى الله عز وجل
923	سليط بن قيس	فخذ مني ثنتين
939	عبد الله بن عمرو	فتحلف خمسين قسامة
939	عبد الله بن عمرو	فتستحلف منهم خمسين قسامة
774	حذيفة	فتمسكوا بعهد ابن أم عبد
517 ، 514	حذيفة	فتنة الرجل في أهله وماله
1231	أبو وهيب الجيشاني	فحرام قليل ما أسكر كثيره
178	عبد الله بن عمرو	فرغ ربكم من العباد
807	ابن مسعود	فضل صلاة الليل
50	أبو سلام الحبشي	فضلت على من قبلي
485	عائشة	فعفو الله أكثر من ذنوبك
990	أبو هريرة	فعن معادن العرب تسألوني ؟
418	أبو هريرة	فغفر الله للمذنب وأحبط عمل العابد
758	العرباض	فقد تركتكم على البيضاء
378	أبو جحيفة	فقد لعنك الله قبل الناس
723	أبو ذر	فكف شرك عن الناس
1016	أبو قلابة	فكلكم خير منه
485 - 484	عائشة	فكلما أذنبت ذنبا
987	جابر بن عبد الله	فلا بأس ! ولينصر الرجل أخاه
840	أبو ثعلبة	فلا تبحثوا عنها
513	ابن عباس رضي الله عنهما	فلا تقربها
364	أسود بن أصرع المحاربي	فلا تقتل بلسانك إلا معروفا
1160	أبو موسى ، أبو سعيد الخدري	فلا تظنوا بالله
620	بشير بن الخصاصة	فلا جهاد ولا صدقة فبم تدخل الجنة ؟
1046	أبو هريرة	فلعلكم تقولون

252	أنس	فلان = جوابا لمن قال : من أبي ؟
434	أنس	فلان قتلك ؟ ..
518	ابن عمر	فلك خالة ؟
779	ابن عمر	فلم أر عبقريا
567	ابن عباس	فلو أن الخلق كلهم جميعا
1263	أنس	فليس ذاك بالنفاق
576	ابن عباس	فلو أن الخلق جميعا
723	أبو ذر	فليصنع لأخرق
367	أبو هريرة وأبو شريح	فليقل خيرا أو ليصمت
1190 ، 1181	ابن عباس	فما أبقت الفرائض
1197 ، 1192	ابن عباس	فما بقي فلاولى رجل ذكر
408	ابن مسعود	فما تعدون الصرعة ؟
377	المقداد بن الأسود	فما تقولون في السرقة ؟
1016	رجل من أسلم	فما حملك على ذلك ؟
212	النعمان بن بشير	فمن اتقى الشبهات
299	النعمان بن بشير	فمن الورع ؟
213	النعمان بن بشير	فمن ترك ما يشتهيه عليه
213	النعمان بن بشير	فمن تركها استبراء لدينه
1016	أبو قلابة	فمن كان يكف ضيعته ؟
71	النعمان بن بشير	فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله
678	أبو ذر	فمن وجد خيرا فليحمد الله
413	عبد الله بن مسعود	فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله ؟
196	ابن عمر	فَمَـة
923	سمرة بن جندب	فهبه له
923	سليط بن قيس	فهبها لي
322	أبو فروة	فهل أسلمت ؟
364	أسود بن أصرع المخاري	فهل تملك يدك ؟
333		فهما في الأجر سواء
1047 ، 1044	أبو كبشة	فهما في الوزر سواء
418	أبو هريرة	فو الذي نفس أبي القاسم بيده = والذي
176	ابن مسعود	فوالله الذي لا إله غيره
855	جابر	فوالله ! للدنيا أهون على الله
1026	أبو هريرة	فيحفونهم بأجنحتهم
355	أبو سعيد	في الأسقية

704	بريدة رضي الله عنه	في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً
253	أبو هريرة	في النار
1094	أبو موسى الأشعري	في أمتي رجال طلس رءوسهم
834	أبو بكر	في الغنم السائمة الزكاة
139	أبو هريرة	في خمس لا يعلمهن إلا الله
726	أبو هريرة	في كل كبد رطبة
937	سهل بن حنمة	فيحلفون ؟
723	أبو ذر	فيعين مغلوباً
990	أبو هريرة	فيوسف نبي الله
825	جابر ، ابن عباس ، أبو هريرة	قاتل الله اليهود !
1034	أبو هريرة	قال الله تعالى : إذا تحدث عبدي
469	أنس	قال الله تعالى : أنا أهل أن أتقى
619	أبو قتادة بن ربعي	قال الله تعالى : إني فرضت على أمتك
633	أبو هريرة	قال الله تعالى : قسمت الصلاة
571	أبو هريرة	قال الله تعالى : من ذا الذي دعاني فلم أجبه ؟
1155	أنس بن مالك	قال الله تعالى : « يا ابن آدم ! إنك ما دعوتني ... »
1155	أنس بن مالك	قال الله تعالى : « يا ابن آدم ! »
226	أبو أمامة	قال الله عز وجل : أحب ما تعبدني به عبدي
842	أنس	قال الله عز وجل : إن أمتك
432	يعلى بن مرة	قال الله عز وجل : لا تمثلوا بعبادي
655	أبو ذر	قال الله عز وجل : يا عبادي !
519	عمر رضي الله عنه	إني حرمت الظلم على نفسي
1034	أبو هريرة	قال : أملك حية
645	عبد الله بن عباس	قالت الملائكة : رب !
1222	ابن عباس	قال جبريل : إن الله قد حبب إليك الصلاة
413	عبد الله بن مسعود	قتل المسلمون يوم الخندق ...
365	معاذ بن جبل	قد أودى موسى بأكثر من هذا فصبر
604	أنس	قد سألت عظيماً
583	جابر	قد قالها الناس ثم كفروا
583	جابر	قدمتم خير مقدم
583	جابر	قدمتم من الجهاد الأصغر
604	أنس	قدمتم من خير مقدم
		قرأ : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله
		ثم استقاموا ﴾ فقال ...

523	ابن عباس	قضى الله أن يؤتى بعمل العبد
1195	علي	قضى رسول الله ﷺ
1179	الأسود بن يزيد	قضى فينا معاذ بن جبل
633	أبو هريرة	قسمت الصلاة بيني ...
604 ، 603	سفيان بن عبد الله	قل : آمنت بالله ثم استقم
1171	خباب بن الأرت	قل اللهم ! اغفر لنا
1171	عبد الله بن عمرو	قل : اللهم ! إني ظلمت نفسي
608 ، 665	علي بن أبي طالب	قل : اللهم ! اهديني وسددي
1162	جابر	قل : اللهم ! مغفرتك أوسع من ذنوبي
603	سفيان بن عبد الله	قل : ربي الله ثم استقم
1162	جابر	قم فقد غفر الله لك
1309	ابن مسعود	قولوا : التحيات لله ...
1110	ابن عباس	قولوا سمعنا وأطعنا
500	أم هانئ	قولي : الله أكبر مائة مرة
1304	صفية	قولي : سبحان الله
793	معاذ	قيام العبد من الليل
752	علي بن شعيب	كائن في أمتي ما كان في بني إسرائيل
216	النعمان بن بشير	كالراعي حول الحمى
383	علي رضي الله عنه	كان آخر كلام رسول الله ﷺ :
667	ابن مسعود	الصلاة
664	عائشة	كان ﷺ إذا تشهد قال :
1274 ، 1275	ابن عباس	كان إذا قام من الليل افتتح صلاته
555	حميد بن هلال عن رجل	كان أهل اليمن يحججون
1008	أبو هريرة رضي الله عنه	كانت امرأة في بيت فخرجت في سرية
411	عائشة	كان تاجر يداين الناس
736	عائشة	كان خلق رسول الله ﷺ القرآن
412	عائشة	كان خلقه القرآن
1078	أبو الدرداء	كان خلقه القرآن يرضى لرضاه ...
418	أبو هريرة	كان [داود] أعبد البشر
1169	أبو برزة	كان رجلان من بني إسرائيل متواخيين
672	علي بن أبي طالب	كان رسول الله ﷺ إذا جلس
1286	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة
760	جابر بن سمرة	كان رسول الله ﷺ يذكر الله
		كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة

764	علي أو الزبير	كان رسول الله ﷺ يخطبنا فيذكرنا
877	عائشة	كان رسول الله ﷺ يعجبه من الدنيا
395	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ يعود المريض
		كان ﷺ يبحث في خطبته على
431	عمران بن حصين ، سمرة بن جندب	الصدقة وينهى عن المثلة
418	أبو هريرة	كان في بني إسرائيل رجلا
311	أبو ذر	كان في صحف إبراهيم وموسى
311	أبو ذر	كان في صحف إبراهيم عليه السلام
764	جابر	كان النبي ﷺ إذا أتاه الوحي
290	خلاد بن السائب	كان النبي ﷺ إذا استعاذ
762	جابر	كان النبي ﷺ إذا خطب
		كان النبي ﷺ أشد حياء من
413	أبو سعيد الخدري	العذراء في خدرها
290 - 291	أبو سعيد الخدري	كان النبي ﷺ واقفاً بعرفة
877	عائشة	كان النبي ﷺ يحب من الدنيا
801	ابن عباس	كان النبي ﷺ يدعو يقول :
1286 - 1287	عائشة	كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه
1306	عائشة رضي الله عنها	كان النبي ﷺ يعجبه الجوامع من الدعاء
		كان نبي الله ﷺ يحثنا على الصدقة
431	سمرة ، عمران	وينهانا عن المثلة
		كان نبي الله ﷺ يسمي شهر
649	سلمان	الصيام شهر الصبر
288		كان يرفع يديه في الاستسقاء
590	أم الطفيل	كان يقال : إن مما أدرك الناس
182	أم سلمة	كان يكثر في دعائه أن يقول
665	أبو موسى	كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ
692	أبو ذر	كذلك فضعه في حلاله
988 ، 1250	النواس بن سمعان	كبرت خيانة أن تحدث أخاك ...
1091	أنس بن النضر	كتاب الله القصاص
427 ، 486	أبو هريرة	كتب على ابن آدم حفظه من الزنا
1214	علي بن أبي طالب	كسبهن حرام
392	مراسيل أبي عبد الرحمن الحبلي	كف أذاك عنه
1169	أبو هريرة	كفارة المجالس
791 ، 813	معاذ بن جبل	كف عليك هذا

1247	ابن عمر رضي الله عنه	كف عنا جشاءك
1276	أنس	كفى بالمرء إثماً أن يضيع
367	أم حبيبة	كلام ابن آدم عليه
967	واثلة بن الأسقع ، وأبو هريرة	كل المسلم على المسلم حرام
651	أبو مالك الأشعري	كل الناس يغدو
1008	عقبة بن عامر	كل امرئ في ظل صدقته
145	أنس	كل بناء - وأشار بيده هكذا -
783	العرباض بن سارية	كل بدعة ضلالة
665	أنس	كل بني آدم خطاء
717 ، 707 ، 704	أبو هريرة	كل سلامي من الناس
1227 ، 1226	عائشة رضي الله عنها	كل شراب أسكر = مسكر
992	حارثة	كل ضعيف متضعف
649	أبو هريرة	كل عمل بن آدم له إلا الصيام
		كل عمل ابن آدم يضاعف ...
1039 ، 1035	أبو هريرة	إلا الصيام
367 ، 313	أم حبيبة	كل كلام ابن آدم عليه
1074	عبد الله بن عمر	كلكم راع ومسئول عن رعيته
662	أبو ذر	كلكم ضال إلا من هديته
1223	أبو موسى الأشعري	كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام
1227 ، 1226 ، 1223	عائشة وجابر ، أبو موسى الأشعري	كل مسكر حرام
1232 ، 1231	المختار بن فلفل ، ابن عمر ،	
1235 ، 1226	أبو موسى الأشعري ، أنس ،	
	ابن عمر ، سعيد بن أبي بردة ،	
	خالد بن مالك	
722 ، 687 ، 684	حذيفة ، جابر	كل معروف صدقة
955	أبو أمامة	كلمة حق عند ذي سلطان
663	أبو هريرة	كل مولود يولد على الفطرة
639	معاذ بن جبل	كلمتان إحداهما من قالها
640	أبو هريرة	كلمتان حبيبتان إلى الرحمن
84	عطاء الخراساني	كلهم إذا كان أصل أمره
176	عمران بن حصين	كل يعمل لما خلق له
287	أنس	كم من أشعث أغبر
385	ابن عمر	كم من جار متعلق بجاره
1092	أنس بن مالك	كم من ضعيف متضعف

1258	ابن عمر	كنا نعد هذا نفاقاً
760	جابر بن سمرة	كنت أصلي مع النبي ﷺ فكانت صلاته قصداً
1123 ، 876	ابن عمر	كن في الدنيا كأنك غريب
129	زيد بن أرقم	كن كأنك ترى الله
129	حارثة	كيف أصبحت ؟ يا حارثة !
1263	أنس	كيف أنتم ؟
800	جابر	كيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت ؟
799	بعض أصحاب النبي ﷺ	كيف تقول إذا صليت ؟
1159	بعض أصحاب النبي ﷺ	كيف تقول في الصلاة ؟
76	أبو هريرة	لا أجر له
511	أبو هريرة	لا أدري : الحدود طهارة لأهلها
764	جابر بن عبد الله	لا أدري لعلني لا ألقاكم بعد عامي هذا
1101	عائشة	لا إله إلا الله إن للموت سكرات
1101	عائشة	لا إله إلا الله إن للموت لسكرات ...
1305	عائشة	لا إله إلا الله إن ما أحصاه علمك
1305		لا إله إلا الله عدد كلماته
1175 ، 500	أم هانئ	لا إله إلا الله لا ترك ذنباً
701	أم هانئ	لا إله إلا الله لا يسبقها عمل
246	عبيد الله بن عدي	لا أليس يشهد ألا إله إلا الله
574	جابر بن عبد الله	لا ، بل فيما جفت به الأفلام
968	أنس	لا تباغضوا ولا تحاسدوا
240	حكيم بن حزام	لا تبع ما ليس عندك
1212	أبو أمامة	لا تبيعوا القينات ...
149	عبادة بن الصامت	لا تترك الصلاة متعمداً ...
579	عبادة بن الصامت	لا تنهم الله تبارك وتعالى في شيء قضى لك به
579	عبادة بن الصامت	لا تنهم الله في قضائه
980	أنس	لا تحاسدوا ولا تباغضوا
966 ، 965 ، 673	أبو هريرة	لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا
1199	عائشة	لا تحتجبي منه ؛ فإنه يحرم من الرضاعة
722 ، 688 ، 687	أبو ذر ، أبو جري الهجيمي	لا تحقرن من المعروف شيئاً
1199	ابن عباس	لا تحل لي : يحرم من الرضاعة : ...
621	أبو هريرة	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
996	أبو بكرة	لا ترجعوا بعدي كفاراً

	لا تزال لا إله إلا الله تمنع العباد من سخط الله	أنس	626
	لا تزال التوبة مقبولة	عبد الله بن عمر ،	
1141		عبد الرحمن بن عوف	
252	لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته	أنس	
1015	لا تسقوني حلب امرأة	ابن أبي شيخ	
1120	لا تشركوا بالله شيئاً وإن قطعتم	أبو الدرداء	
192	لا تصروا الإبل والغنم	أبو الدرداء	
922	لا تضاروا في الحفر	أبو قلابه (مرسل)	
1158	لا تعجزوا عن الدعاء	أنس بن مالك	
260	لا تعجلوا بالبلية	معاذ بن جبل	
345 ، 446 ، 1222	لا تعذبوا بعذاب الله	ابن عباس	
924	لا تعضية في الميراث	أبو بكر الصديق	
78	لا تعلموا العلم لتباهوا به	جابر	
493	لا تغتروا	عثمان	
19 ، 402	لا تغضب	أبو هريرة ، جارية بن قدامة	
403		رجل من أصحاب النبي ،	
		عبد الله بن عمرو	
402	لا تغضب ولك الجنة	أبو الدرداء	
967	لا تقاطعوا ، ولا تدابروا	أبو هريرة	
282	لا تقبل صلاة بغير طهور	ابن عمر	
329	لا تقرأ القرآن وأنت جنب	علي	
158	لا تقولن كذا ...	رباح	
1019	لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس	أبو أمامة	
1139	لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس ...	أبو هريرة	
146	لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس	أنس	
144	لا تقوم الساعة حتى يتناول الناس	أبو هريرة	
143	لا تقوم الساعة حتى يسود	عبد الله بن مسعود	
142	لا تقوم الساعة حتى يغلب على الدنيا	أبو ذر	
142	لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس	حذيفة	
1019	لا تقوم الساعة وفي الأرض ...	أنس ، وابن مسعود	
371	لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله	ابن عمر	
871	لا تلبسوا الحرير ولا الديباج	حذيفة	
349	لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله	عمر	

349	عمر	لا تلعنوه فوالله ما علمت أنه يحب
192	أبو هريرة	الله ورسوله
433 ، 432	يعلى بن مرة	لا تلقوا الجلب
433 ، 432	يعلي بن مرة	لا تمثلوا بعباد الله
429	بريدة بن الحصيب	لا تمثلوا بعبادي
926	أبو هريرة	لا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا
142	أنس	لا تمنعوا فضل الماء ...
1141	ابن السعدي	لا تنقضى الدنيا
967	أبو هريرة	لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل
999	ثوبان	لا تهجروا ولا تدابروا
971 ، 333	عبد الله بن مسعود ، عبد الله بن عمر	لا تؤذوا عباد الله
1083	أبو موسى الأشعري	لا حسد إلا في اثنتين
378	أبو هريرة	لا حول ولا قوة إلا بالله
989	ابن مسعود	لا خير فيها هي في النار
81 ، 76	أبو أمامة	لا ذاك الجمال إن الله جميل
534	ابن عباس	لا شيء له
375	علي بن أبي طالب	لا صغيرة مع الإصرار
928		لا صمات يوم إلى الليل
908	جابر	لا ضرر
	أبو سعيد الخدري	لا ضرر ولا إضرار في الإسلام
	عمرو بن عوف المزني ، عائشة ، عبادة ، ابن عباس	لا ضرر ولا ضرار
908 ، 907 ، 905		
910 ، 909		
909	أبو هريرة	لا ضرر ولا ضرورة
774	أنس	لا طاعة لمن لم يطع الله
422	عائشة	لا طلاق ولا عتاق في إغلاق
177	أنس	لا عليكم ألا تعجبوا بأحد
161	أبو سعيد الخدري	لا عليكم ألا تعزلوا
68	عمر	لا عمل لمن لانية له
246	عمر	لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة
438	النعمان بن بشير	لا قود إلا بالسيف
290	أبو سعيد الخدري	لا لعله أن يكون يصلي
331	ابن مسعود	لا ليس ذلك بالبغي

332	أبو هريرة	لا ، ولكن الكبير من بطر الحق
614 ، 617	ابن عباس	لئن صدق ليدخلن الجنة
618 ، 799	(لقيط) ابن المتفق	لئن كنت أوجزت لأن من أبواب الصدقة
692	أبو ذر	لأن يزني الرجل بعشرة نسوة
377	المقداد بن الأسود	لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات
377	المقداد بن الأسود	لا . هو حرام
1214	جابر	لا وصية لوارث
829	أبو أمامة	
915	ابن عباس وعمر بن خارجة وأنس	لا يأخذ أحدكم عصا أخيه
998	السائب بن يزيد عن أبيه	لا يأخذن أحدكم متاع صاحبه
998	السائب بن يزيد عن أبيه	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه
121 ، 1149	أنس	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لجاره
325	أنس	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
125	أنس	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه المسلم
325	أنس	لا يؤمن أحدكم حتى يحب للناس
325	أنس	لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه
1145 ، 1147	عبد الله بن عمرو ، وأبو هريرة	لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه
325	أنس	لا يؤمن من لا يأمن جاره
325	أبو هريرة	لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها
627	جابر بن عبد الله	لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين
217 ، 325 ، 326	عطية السعدي ، وأنس	
364 ، 471		
364		لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يحزن
983	ابن عمر	من لسانه = لا يبلغ العبد
982	أبو هريرة	لا يبيع الرجل على بيع أخيه
274	أبو هريرة	لا يبيع المؤمن على بيع أخيه
375	علي بن أبي طالب	لا يتصدق أحد بصدقة
504	سلمان الفارسي	لا يُثم بعد احتلام
504	سلمان الفارسي	لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره
998	ابن عباس	لا يتطهر رجل مسلم ثم
493	عثمان بن عفان	لا يتناجى اثنان دون الثالث
1150	أنس	لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ، ويصلي
		لا يجد أحد حلاوة الإيمان

832	أبو بردة	لا يجلد فوق عشر جلدات
550	ثوبان	لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن
450	عبد الله بن عمرو	لا يحب الله العقوق
126	عمرو بن الجموح	لا يحق العبد حق صريح الإيمان حتى
954	أبو سعيد	لا يحقر أحدكم نفسه
	ابن عمر ، وعثمان ، وأبو أمامة	لا يحل دم امرئ مسلم
344	ابن سهل ، وعبد الله بن عامر	
337 ، 248	ابن مسعود ، عثمان	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث
		لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى
346	عائشة	ثلاث خصال
347	عثمان	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأربع
346 ، 337	ابن مسعود وعائشة	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
302	عبد الله بن عمرو	لا يحل سلف ويبيع
980 ، 968	أنس	لا يحل لرجل أن يهجر أخاه
981	أبو خراش	لا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه
997	بعض الصحابة	لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً
980	أبو أيوب	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه
398	أبو هريرة	لا يحل له أن يثوي عنده حتى يخرجه
399	أبو شريح الكعبي	لا يحل له أن يقيم عنده حتى يخرجه
620	جبير بن مطعم	لا يدخل الجنة قاطع
		لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال
995 ، 620	عبد الله بن مسعود	ذرة من كبر
377	أبو هريرة	لا يدخل الجنة من لا يأمن من جاره بوائقه
		لا يدخل النار من كان في قلبه
989	عبد الله بن مسعود	مثقال حبة من إيمان
1055	أبو الدرداء	لا يدع أحد منكم أن يعمل لله
1271	ثوبان	لا يرد القدر إلا الدعاء
1072	أبو ذر	لا يزال الله عز وجل مقبلاً
	الزبير بن سعيد	لا يزال في أمتي من إذا سئل سدد
260	عن أشياخ	
1281 ، 52 ، 36	عبد الله بن بشر	لا يزال لسانك رطباً
842	أبو هريرة	لا يزال الناس يسألون
842	أبو هريرة	لا يزال الناس يسألونكم
770	ابن عمر	لا يزال هذا الأمر في قريش

108	أبو هريرة	لا يزني الزاني حين يزني وهو
921	عبد الله بن عمرو	لا يستطيل بالبناء
609 ، 364	أنس رضي الله عنه	لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه
982	أبو هريرة	لا يسم المسلم على سوم أخيه
383	عمر رضي الله عنه	لا يشيع المؤمن دون جاره
510	عائشة وابن مسعود وغيرهما	لا يصيب المسلم نصب ولا وصب
967	ابن عمر	لا يظلم المسلم المسلم
205	ابن عمر	لا يعلمهن كثير من الناس
647	أبو الدرداء	لا يفعل ذلك إلا مؤمن
274	أبو هريرة	لا يقبل إلا طيباً
282	ابن عمر	لا يقبل الله صدقة من غلول
280	ابن عمر	لا يقبل الله صلاة بغير طهور
82	مراسيل القاسم	لا يقبل الله عملاً فيه مثقال
342	علي بن أبي طالب	لا يقتل مسلم بكافر
579	صهيب	لا يقضي الله للمؤمن قضاء
1001	أبو هريرة وأبو سعيد	لا يقعد قوم يذكرون الله
280	ابن مسعود	لا يكسب عبد مالاً من حرام
59	أنس	لا يكون المؤمن مؤمناً حتى
925	أبو هريرة	لا يمنن أحدكم جاره أن يغرز خشية في جداره
957	حذيفة	لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه
303 ، 207	عبد الله بن زيد	لا ينصرف حتى يسمع صوتاً
692	أبو ذر	لأن من أبواب الصدقة
96	مجاهد	ليبك عمرة وحجة
929	عائشة	لتعلم يهود أن في ديننا فسحة
874	سلمان	لتكن بلغة أحدكم من الدنيا
929	عقبة بن عامر	لتمش ولتركب
887	علي بن أبي طالب	لستم في دار عمل
159	أبو هريرة	لعله نزع عرق
1210 ، 826	ابن عباس	لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
1245	أنس	لقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد
762	عمرو بن العاص	لقد رأيت أو أمرت أن أتجوز في القول
1245	عمر	لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم
1308	سعد بن أبي وقاص	لقد سألت الله خيراً كثيراً
793 ، 799	معاذ	لقد سألت عن عظيم

1303	جويرية بنت الحارث	لقد قلت بعدك أربع كلمات
1037	ابن مسعود	لك بها يوم القيامة
1112	عمر	لكل امرئ ما نوى
1255	ابن عمر	لكل غادر لواء يوم القيامة
1255	أبو سعيد	لكل غادر لواء عند إسته
89	عمر	لك ما أخذت
89	معن بن يزيد	لك ما نويت
932	ابن عباس	لكن البينة على من ادعى
504	سلمان	لكنني أدري ما يوم الجمعة
103	أبو الدرداء	للإسلام ضياء وعلامات
803	أبو هريرة	للإنسان ثلاثمائة وستون عظما
907	ابن عباس	للجار أن يضع خشبته على جدار جاره
724	أبو هريرة	للمسلم على المسلم ست
1210	عائشة	لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة
564	أنس	لما دعا يونس عليه الصلاة والسلام
667	أبو هريرة	لم أر أحدا أكثر أن يقول : أستغفر الله
669	علي بن أبي طالب	لما ركب ﷺ دابته حمد الله ثلاثا
		لما نزلت هذه الآية ﴿ تتجافى جنوبهم
807 ، 808	بلال	عن المضاجع ﴾
1169	أبو برزة	لما كان بأخرة
1238	عبد الرحمن بن المرقع	لم يخلق الله وعاء إذا ملئ
592	عقبة بن عمرو وأبو الطفيل	لم يدرك الناس من كلام النبوة الأولى
843	أنس	لن يريح الناس يتساءلون
843	أنس	لم يزل الناس يسألون
674	أبو ذر	لم ينقص ذلك مما عندي
1271	جابر بن عبد الله	لن تموت نفس
799	أبو هريرة	لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله
587	الحسن	لن يغلب عسر يسرين
85	أبو هريرة	له أجران
1163	أنس	لو أخطأتم حتى
1265 ، 52	عمر بن الخطاب	لو أنتم كنتم توكلون على الله
991		لو أن أولكم وأخركم
587	ابن مسعود	لو أن العسر دخل في جحر
1266	ابن عباس	لو أن الناس كلهم

577	زيد بن ثابت	لو أن الله تعالى عذب أهل سماواته
700	أبو موسى الأشعري	لو أن رجلاً فى حجره دراهم
1044 ، 1047	أبو كبشة	لو أن لي مالا
40	أبو هريرة	لو أنكم إذا خرجتم من عندي
52		لو أنكم توكلتم على الله
1203	أم حبيبة	لو أنها لم تكن ربيتي
1262	أبو بكر الصديق	لو تدومون على الحال
587	أنس بن مالك	لو جاء العسر فدخل هذا الحجر
773	على بن أبى طالب	لو دخلوها ما خرجوا منها
1286	أبو سعيد	لو ضرب بسيفه الكفار
577	أيي بن كعب	لو عذب الله خلقه
356	أبو بكرة	لو قتل لكان أول فتنة
357	أنس	لو قتل لم يختلف رجلا من أمتي
357	أنس	لو قتل ما اختلف رجلا من أمتي
150	أبو هريرة	لو قلت نعم لوجب عليكم
1246	جعدة	لو كان هذا في غير هذا
856	سهل بن سعد	لو كانت الدنيا تعدل
		لو كانت العسرة تجيء حتى تدخل
587	أنس	هذا الحجر
398	سلمان	لولا أن رسول الله ﷺ نهانا
962	الأوزاعي ، سهل بن سعد	لو وقع من شيء على الأرض
962	ابن عائذ	لو وقع منه شيء
941 ، 947	ابن عباس	لو يعطى الناس بدعواهم
772	عبد الله بن عمرو	ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل
321	أبو هريرة	ليتمنين أقوام أنهم أكثروا من السيئات
196	ابن عمر	ليراجعها
195	جابر	ليراجعها فإنها امرأته
568 ، 662	أنس	ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها
530	عائشة	ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك
842	أبو هريرة	ليسألنكم الناس عن كل شيء
384	عائشة	ليس بالمؤمن الذى يبيت شعباناً
989	عقبة بن عامر	ليس ذاك الكبير
408	ابن مسعود	ليس ذاك بالرقوب

1263	أنس	ليس ذاكم النفاق
838	الحسن	ليس ذلك لك
551 ، 550	ابن مسعود	ليس ذلك ولكن من استحيا
856	أبو ذر	ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال
584	أنس بن مالك	ليس عدوك الذي إذا قتلك
584	أبو مالك الأشعري	ليس عدوك الذي إن قتلك
407	أبو هريرة	ليس الشديد بالصرعة
384	أنس بن مالك	ليس المؤمن الذي يبيت شعباناً
125	ابن عباس	ليس المؤمن الذي يشبع وجاره
940 ، 933	وائل بن حجر	ليس لك إلا ذلك
955	عبد الله بن عمر	ليس للمؤمن أن يذل نفسه
492	أبو بكر	ليس من عبد يذنب ذنباً فيقوم
707 ، 691	أبو ذر	ليس من نفس ابن آدم
393	المقدام بن معد يكرب	ليلة الضيف حق على كل مسلم
875	سلمان الخير	ليكف اليوم منكم كزاد الركب
886	المستورد بن شداد	ما الدنيا في الآخرة إلا
384	أنس بن مالك	ما آمن بي من بات شعباناً
440	أنس	ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود
783 ، 782	غضيف بن الحارث	ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها
839 ، 838	أم مسلم الأشجعية	ما أحسنها إن لم تكن فيها ميتة
840 ، 817	أبو الدرداء	ما أحل الله في كتابه
1170	أبو أمية المخزومي	ما إخالك سرق !!
1080	أبو أمامة	ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين
422	أبو العالية	ما أراك إلا حرمت عليه
1252	عبد الله بن عامر	ما أردت أن تعطيه ؟
481	جندب بن سفيان	ما أسرَّ عبد سريرة إلا
1231 ، 1230	جابر ، أنس	ما أسكر كثيره فقليله حرام
666	أبو موسى الأشعري	ما أصبحت غداة قط
1169 ، 1165 ، 1169	أبو بكر الصديق	ما أصر من استغفر
695	المقدام بن معد يكرب	ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة
1100	عائشة	ما أغبط أحدًا يهون عليه الموت
1023	معاوية	ما أقعدكم ؟
384	ابن عباس	ما آمن من بات شعباناً
772	عبد الله بن عمرو	ما أنا عليه وأصحابي

1125	عبد الله بن مسعود	ما أنا في الدنيا إلا كراكب
138 ، 99	عمر بن الخطاب	ما المسئول عنها بأعلم من السائل
411	عائشة	ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط
551		ما أنزل الله داءً
715 ، 713	عائشة ، أنس	ما أنعم الله على عبد نعمة
722	جابر	ما أنفق المرء على نفسه وأهله
732	عبد الرحمن بن معاوية	ما أنكر قلبك فدعه
298	أنس	ما بأس بهما
203	أبو ذر	ما بقي شيء يقرب
113	ابن مسعود	ما تارك الزكاة بمسلم
408	ابن عمر	ما تجرع عبد جرعة
625	أبو أمامة	ما تحت ظل السماء من إله يعبد من دون الله
369	يحيى بن أبي كثير	ما ترك صاحب اليمين من شيء فاكتبه
1009	حذيفة وأبو مسعود الأنصاري	مات رجل فقيل له : ما كنت تعمل ؟
723	أبو ذر	ما تريد أن تدع في صاحبك شيئاً
280 ، 274	أبو هريرة	ما تصدق أحد بصدقة من طيب
1080	أبو أمامة	ما تقرب العباد إلى الله تعالى
408	ابن مسعود	ما تعدون الرقوب فيكم ؟
408	ابن مسعود	ما تعدون الصرعة فيكم ؟
377	المقداد بن الأسود	ما تقولون في الزنا ؟
994	سهل بن سعد	ما تقولون في هذا ؟
371 ، 370 ، 369	أبو هريرة	ما جلس قوم مجلساً
1173	أبو المنهال	ما جاور عبد في قبره
385	معاذ بن جبل	ما حق الجار على الجار ؟
1230	عمر	ما خمرته فعتقته
314	كعب بن عجرة	ما دخل جوفي ما يدخل ذات كبد منذ ثلاث
1304	أبو أمامة	ماذا تقول يا أبا أمامة ؟!
1077	أبو هريرة	ماذا عندك يا ثمامة ؟
1171	أبو هريرة	ما رأيت أحداً أكثر أن يقول
356	ابن عباس	ما رأيت قوماً أخير من أصحاب رسول الله ﷺ
994	سهل بن سعد	ما رأيك في هذا ؟
1077	أبو هريرة	ما عندك يا ثمامة ؟!
1262	حنظلة	مالك يا حنظلة ؟!
987	أبو طلحة وجابر	ما من امرئ مسلم يخذل امرأاً

- 427 زيد بن ثابت ما زال بكم الذى رأيت من صنيعكم
 1303 جويرية بنت الحارث ما زلت على الحال التي فارقتك عليها ؟
 عائشة وعبد الله بن عمر ما زال جبريل يوصيني بالجار
 383 عبد الله بن عمرو
 1016 رجل من أسلم ما زال لهم الفضل عليك بعد
 1245 عائشة ما شيع آل محمد منذ قدم المدينة
 1245 أبو هريرة ، عائشة ما شيع رسول الله ﷺ
 640 أبو الدرداء ما شيء أثقل في ميزان
 560 أبو بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟
 1160 عبادة بن الصامت ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة
 699 جابر ما عمل آدمي عملاً أنجى له من
 ما عمل امرؤ يعمل أنجى له من
 699 معاذ ، وجابر العذاب من ذكر الله تعالى
 935 أبو هريرة ما قال عبد « لا إله إلا الله » إلا
 1157 أنس بن مالك ما كان الله ليفتح على عبد
 1228 أنس بن مالك ما كان لنا خمر
 600 أسامة بن شريك ما كره الله منك شيئاً فلا تفعله
 1016 سلمان الفارسي ما كنتم تقولون ؟
 378 أبو جحيفة ما لقيت من الناس ؟
 404 أبو العلاء بن الشخير مالك لا تفقه ؟
 497 عمرو بن العاص ما لك يا عمرو ؟
 38 المقدام ما ملأ ابن آدم وعاء
 1047 أبو هريرة ما لم تكلم به أو تعمل
 928 أبيض بن حمال ما لم تنله أخفاف الإبل
 1124 ، 873 عبد الله بن مسعود مالي وللدنيا ؟
 1237 ، 52 ، 38 المقدام بن معد يكرب ما ملأ ابن آدم
 1159 جابر ما من أحد يدعو بدعاء
 121 أبو رزين العقيلي ما من أمتي أو هذه الأمة
 504 عثمان بن عفان ما من امرئ مسلم تحضره صلاة
 1016 رجل من أسلم مالك ؟
 408 ابن عباس ما من جرعة أحب إلى الله
 492 أبو بكر ما من رجل مؤمن يذنب ذنباً
 504 سلمان الفارسي ما من رجل يتطهر يوم الجمعة
 492 أبو بكر ما من رجل مؤمن يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر

492	أبو بكر	ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ
1023	معاوية	ما من رجل يكون على الناس
989	عقبة بن عامر	ما من رجل يموت وفي قلبه
952	جرير	ما من رجل يكون في قوم
371	عائشة رضي الله عنها	ما من ساعة تمر بآدم
640	أبو الدرداء	ما من شيء يوضع في الميزان
687	عمرو بن دينار	ما من صدقة أحب إلى الله من قول معروف
701	ابن عباس	ما من صدقة أفضل من ذكر الله عز وجل
622	أبو ذر	ما من عبد قال لا إله إلا الله
227	معقل بن يسار	ما من عبد يسترعيه الله رعية
623	أنس	ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله
505 ، 613	أبو هريرة وأبو سعيد	ما من عبد يصلي الصلوات الخمس
613	أبو هريرة وأبو سعيد الخدري	ما من عبد يؤدي الصلوات الخمس
1050	ابن مسعود	ما من عبد يهم بخطيئة
1021	أبو سعيد الخدري	ما من قوم صلوا صلاة الغداة
		ما من قوم يجلسون مجلساً لا
370	أبو سعيد الخدري	يذكرون الله فيه
952	أبو بكر	ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي
369	أبو هريرة	ما من قوم يقومون من مجلس
493	عمر	ما منكم من أحد يتوضأ
801	علي	ما منكم من أحد ، ما من نفس
1307	عائشة	ما منعك أن تأخذي بجوامع الكلم
1301	معاذ ، جابر	ما من مسلم يبيت على ذكر
635	عقبة بن عامر	ما من مسلم يتوضأ
635	عثمان	ما من مسلم يتطهر
1160	أبو سعيد الخدري	ما من مسلم يدعو بدعوة
492	أبو بكر	ما من مسلم يذنب ذنباً
665	أنس ، جابر	ما من مسلم يغرس غرساً
681 ، 1142	أبو هريرة	ما من ميت يموت إلا ندم
950	ابن مسعود	ما من نبي بعثه الله
175	علي بن أبي طالب	ما من نفس منفوسة
685	أبو ذر	ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة
18 ، 59	أبو هريرة	ما نهيتكم عنه فاجتنبوه
987	جابر بن عبد الله	ما هذا ؟ دعوى أهل الجاهلية ؟

144	أنس	ما هذه ؟
796 ، 365	معاذ	ما هو يا معاذ ؟
1176		ما وسعني سمائي ولا أرضي
1023	معاوية	ما يجلسكم ؟
314	كعب بن عجرة	ما يدريك ؟
314	أنس	ما يدريك ؟ لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه
892	أبو سعيد الخدري	ما يكون عندي من خير
330 ، 124	النعمان بن بشير	مثل المؤمنين في توادهم
498	عقبة بن عامر	مثل الذي يعمل السيئات
830	النعمان بن البشير	مثل القائم على حدود الله
1226	ابن عباس	مدمن الخمر كعابد وثن
1287	أبو المخارق	مررت ليلة أسري بي
311	ابن مسعود	مرهم بإفشاء السلام وقلة الكلام
185	ابن عباس	مروه فليتكلم وليستظل
635	جابر	مفتاح الجنة الصلاة
139	ابن عمر	مفاتيح الغيب خمس
911	أبو بكر الصديق	ملعون من ضار مؤمناً
975	أبو بكر الصديق	ملعون من ضار مسلماً
1063	عائشة	من أذى لي ولئاً
782	كثير بن عبد الله المزني	من ابتدع بدعة ضلالة
349	عرفجة	من أتاكم وأمركم جميع
154	بعض أزواج النبي ﷺ	من أتى عراقاً فصدقه
685	أبو الدرداء رضي الله عنه	من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم
509	عبادة بن الصامت	من أتى منكم حدّاً
497	أبو هريرة	من أتى هذا البيت فلم يرفث
471	ابن عمر رضي الله عنهما	من اتقى الشبهات
635	عثمان بن عفان	من أتم الوضوء كما أمره الله
1285	معاذ	من أحب أن يرتع في رياض الجنة
328	عبد الله بن عمرو	من أحب أن يزحزح عن النار
762	أنس	من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل
889	أنس بن مالك	من أحب دنياه عن شيء
888	أبو موسى الأشعري	من أحب دنياه أضر بآخرته
127	ابن عباس	من أحب في الله
1102	عائشة	من أحب لقاء الله

391	ابن عمر	من احتكر طعامًا أربعين ليلة
57 ، 70	عائشة	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه
57	عائشة	من أحدث في ديننا ...
988	سهل بن حنيف	من أذل عنده مؤمن
1063	عائشة	من أذل لي وليًا
1009	عبد الله بن عمر	من أراد أن تستجاب دعوته
1041	عمران بن حصين	من أرسل نفقة في سبيل الله
507 ، 632	ابن مسعود	من أساء في الإسلام
350	عائشة رضی الله عنها	من أشار بحديدة إلى أحد
277	ابن عمر	من اشتري ثوبًا بعشرة دراهم
192	أبو هريرة	من اشتري شاة مصرة
414	عائشة رضی الله عنها	من أشد الناس عذابًا
281	القاسم بن مخيمرة	من أصاب مالا من مائهم
713	عائشة	من أصاب ذنبًا فندم
1090	أبي بن كعب	من أصبح وأكبر همه غير الله
1089	ابن مسعود	من أصبح وهمه غير الله
198	أبو هريرة	من أعتق نصيبًا أو شقيصًا
1157	ابن مسعود	من أعطي الدعاء أعطى الإجابة
125 ، 222	معاذ بن أنس	من أعطى لله ومنع لله
385	عبد الله بن عمرو	من أغلق بابه دون جاره
1102	أبو هريرة رضي الله عنه	من أقال عشرة
933	وائل بن حجر	من اقتطع أرضًا ظالمًا
1219	ابن عمر	من اقتنى كلبًا
1288	أبو هريرة	من أكثر ذكر الله برئ من النفاق
1172	ابن عباس	من أكثر من الاستغفار
1114	أبو هريرة	من أكل أو شرب ناسيًا
725	بريدة	من أنظر معسرًا فله بكل يوم صدقة
398 ، 1009	أبو اليسر ، وابن عباس	من أنظر مقيسًا أو وضع له
1037	أبو عبيدة بن الجراح	من أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله
1066 ، 1067	أبو أمامة ، وأنس	من أهان لي وليًا
1301	أبو أمامة	من أوى إلى فراشه طاهرًا
592	المغيرة بن شعبة	من باع الخمر فليشقص الخنازير
190		من باع صاع تمر

345 ، 439 ، 1222	ابن عباس	من بدل دينه فاقتلوه
265	أبو الدرداء رضي الله عنه	من برت يمينه وصدق لسانه
696	معاذ بن أنس الجهني	من بنى بنياناً في غير ظلم ولا اعتداء
771	جابر بن عبد الله	من بنى مسجدًا ولو كمفحص قطاة
1140	أبو هريرة	من تاب قبل أن تطلع الشمس
543	أنس بن مالك	من ترك الكذب وهو باطل
151	عمرو بن مالك	من ترك منهن واحدة
1301	عبادة بن الصامت	من تعارَّ من الليل فقال : لا إله إلا الله
78	أبو هريرة	من تعلم علمًا مما يتغنى به وجه الله
1156	أبو ذر وريدة	من تقرب مني شبرًا
493	عثمان بن عفان	من توضأ نحو وضوئي هذا
495	عثمان ، وأبو الدرداء	من توضأ فأحسن الوضوء
494	أبو الدرداء	من توضأ فأحسن وضوءه
614	أبو أيوب الأنصاري	من جاء يعبد الله لا يشرك به
1169	أبو هريرة	من جلس في مجلس
1233	ابن عباس	من جمع بين صلاتين من غير عذر
280	أبو هريرة	من جمع مالا حرامًا
1254	عبد الله بن عمر	من حالت شفاعته دون حد
497	أبو هريرة	من حج فلم يرفث
497	أبو هريرة	من حج هذا البيت فلم يرفث
619	أبو الدرداء	من حافظ على الصلوات الخمس
549 ، 646	عبد الله بن عمرو	من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا
550	حنظلة الكاتب	من حافظ عليهن كن له عند الله عهد
550	عبد الله بن عمرو	من حافظ عليها كن له نورًا وبرهانًا
696	جابر بن عبد الله	من حفر ماء
552	أبو موسى الأشعري	من حفظ ما بين فقميه
551	أبو هريرة	من حفظ ما بين لحييه
951	أبو هريرة	من حضر معصية فكرهها
933	الأشعث بن قيس	من حلف على يمين
308 ، 307 ، 58	أبو هريرة	من حسن إسلام المرء تركه
1040		
1254	ابن عمر	من خاصم في باطل
1296	ابن عمر	من دخل سوقًا يصاح فيها

1296	ابن عمر	من دخل السوق فقال لا إله إلا الله
536	ابن عمر	من ذكر خطيئته
571	أبو هريرة	من ذا الذي دعاني فلم أجبه
960 ، 950	أبو سعيد الخدري	من رأى منكم منكراً
1232	طلق الحنفي	من سائل عن المسكر ؟
388	أبو هريرة	من سأل جاره أن يغرز خشبة في جواره
1010	عقبة بن عامر	من ستر على مؤمن
1010	ابن عباس	من ستر عورة أخيه المسلم
1010	عقبة بن عامر	من ستر مؤمناً في الدنيا على عورة
1010		من ستر مسلماً ستره الله
1003	مسلمة بن مخلد	من ستر مسلماً في الدنيا ستره الله
121	عمر بن الخطاب	من ستره حسنته
563	أبو هريرة	من سره أن يستجيب الله له
860	ابن عباس	من سره أن يكون أغنى الناس
1240 ، 1241	ابن عباس	من سره أن يكون أقوى الناس
1009	أبو قتادة	من سره أن ينجي الله
616	أبو هريرة	من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة
119	أبو موسى الأشعري	من سلم المسلمون من لسانه
122	عمرو بن عبسة	من سلم المسلمون
218		من سيب دابته ترعى
87	ابن عباس	من شبرمة ؟
870 ، 871	ابن عمر	من شرب الخمر في الدنيا
153	عبد الله بن عمرو	من شرب الخمر لم تقبل له صلاة
1233	ابن عباس	من شرب شراً يذهب بعقله .
622 ، 626	عبادة بن الصامت	من شهد أن لا إله إلا الله
350	عبد الله بن الزبير	من شهر السلاح ثم وضعه فهو هدر
496	أبو هريرة	من صام رمضان إيماناً واحتساباً
619 ، 1300	أبو موسى الأشعري	من صلى البردين دخل الجنة
646	ابن عباس ، أبو هريرة	من صلى الصلوات الخمس
80	شداد بن أوس	من صلى يرائي فقد أشرك
365	عبد الله بن عمرو	من صمت نجا
58	عائشة	من صنع في أمرنا ما ليس منه
389 ، 910	أبو صرمة	من ضار ضاراً الله به

352	ابن المسيب (مرسل)	من ضرب أباه فاقتلوه
1281	عبد الله بن بسر	من طال عمره وحسن عمله
21 ، 78	كعب بن مالك	من طلب العلم ليما يري به السفهاء
1057 ، 1059	أبو هريرة ، وابن عباس	من عادى لي وليًا
1062 ، 1068		
505 ، 614	أبو أيوب	من عبد الله لا يشرك به شيئًا
110	عمرو بن عبسة	من عقر جواده
1249	أبو هريرة	من علامات المنافق ثلاثة
668	أبو ذر	من علم منكم أني ذو قدرة
183	عائشة	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا
66	عبادة بن الصامت	من غزا في سبيل الله
974 ، 1261	ابن مسعود	من غشنا فليس منا
701	أبو أمامة	من فاته الليل أن يكابده
920	أبو أيوب الأنصاري	من فرق بين والده وولدها
15 ، 75	أبو موسى الأشعري	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
653	ابن عباس	من قال إذا أصبح : سبحان الله وبحمده
1171	بلال بن يسار	من قال : أستغفر الله
636 ، 1039	تميم الداري ، وعبادة بن الصامت	من قال : أشهد أن لا إله إلا الله
1296	ابن عمر	من قال حين يدخل السوق :
	أبو أيوب الأنصاري ، وعبد الله بن غنم	من قال حين يصبح :
499 ، 713	وعبد الله بن عباس	
1039	ابن عمر	من قال : سبحان الله !
498	أبو هريرة	من قال : سبحان الله وبحمده
1296	ابن عمر	من قال في السوق :
1296	ابن عمر	من قال في سوق : لا إله إلا الله :
238	أبو مالك الأشجعي	من قال : لا إله إلا الله
624	الحسن (مرسل)	من قال : لا إله إلا الله مخلصًا
711	ابن عمر	من قال : لا إله إلا الله كان له بها عهد
499 ، 525 ، 699	أبو هريرة	من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له
1252	أبو سعيد الخدري	من قال لصبي تعال !؟
699	أبو أيوب	من قالها عشر مرات
995	أبو هريرة	من قال : هلك الناس فهو أهلكهم
783	أبو هريرة	من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا

351	سعيد بن زيد	من قتل دون دمه فهو شهيد
351	عبد الله بن عمرو، وسعيد بن زيد	من قتل دون ماله فهو شهيد
342	سمرة بن جندب	من قتل عبده قتلناه
436 ، 434	أنس	من قتلك ؟
1255	عبد الله بن عمرو	من قتل نفسًا معاهدًا
370	أبو هريرة	من قعد مقعدًا لم يذكر الله فيه
627	معاذ	من كان آخر كلامه : لا إله إلا الله
67	زيد بن ثابت	من كانت الدنيا همّة
1257	أبو هريرة	من كانت عنده أمانة
560	أبو هريرة	من كانت عنده مظلمة لأخيه
685	عائشة	من كانت له صلاة ليل
67	زيد بن ثابت	من كانت نيته الآخرة
686	ابن عمر	من كان له مال فليصدق من ماله
801	علي بن أبي طالب	من كان من أهل السعادة
889 ، 67	زيد بن ثابت	من كان همه الآخرة
309	أبو هريرة وأبو شريح	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
		من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
362	أبو أيوب الأنصاري	يدخل الحمام إلا بمئزر
		من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
		يؤذ جاره
363 ، 362 ، 361	ابن عباس ، أبو هريرة ، عائشة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره
361	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن قري ضيفه
397 ، 362	أبو هريرة ، وأبو شريح	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه
361	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا
361	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته
392	أبو شريح	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
385 ، 362 ، 361	أبو هريرة ، وأبو أيوب الأنصاري	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
362 ، 361	عبد الله بن عمرو ، أبو هريرة	
	أبو أيوب الأنصاري ، وأبو سعيد الخدري	
700	أنس بن مالك	من كبر مائة وسبح مائة
371 ، 362	عبد الله بن عمر	من كثر كلامه كثر سقطه
680 ، 594	أبو هريرة وغيره	من كذب علي متعمدًا
280	أبو هريرة	من كسب مالا حرامًا
408	معاذ بن أنس الجهني	من كظم غيظًا وهو يستطيع أن ينفذه

468	أبو هريرة	من لا يسأل الله يغضب عليه
226	حذيفة بن اليمان	من لا يهتم بأمر المسلمين
869 ، 871	أبو سعيد الخدري وأنس	من ليس الحرير في الدنيا
	وابن الزبير وعمر ومعاذ وأبو هريرة	
424	ابن عمر	من لطم مملوكه أو ضربه
769	أبو هريرة	من لقي الله لا يشرك به شيئاً
1226	ابن عباس	من لقي الله مدمن خمر
622	أبو هريرة	من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله
1288	أبو هريرة	من لم يكثّر ذكر الله
863	الضحّاك بن مزاحم	من لم ينس القبر والبلى
575	عبادة بن الصامت	من مات على غير هذا
618	عمرو بن مرة الجهني	من مات على هذا كان مع النبيين
697	ابن مسعود	من مات يشرك بالله
135	بكر المزني	من مثلك يا ابن آدم
433	ابن عمر	من مثل بذّي روح
242	أبو شداد	من محمد النبي إلى أهل عمان
721	البراء بن عازب	من منح منيحة لبن أو ورق
1113		من نام عن صلاة
988	عمران بن حصين	من نصر أخاه بالغيب
1003	أبو هريرة ، وكعب بن عجرة	من نفس عن مؤمن كربة
530	عائشة	من نوقش الحساب عذب = هلك
980	أبو خراش	من هجر أخاه سنة
1035 ، 1043	خرم بن فاتك ، وأنس	من هم بحسنة فلم يعملها
314	كعب بن عجرة	من هذه المتألية ؟
450	عبد الله بن عمرو	من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه
214	النعمان بن بشير	من يخالط الريّة
570	أبو هريرة	من يدعوني
214	أبو المتوكل الناجي (مرسل)	من يرعى بجنّات الحرام
1008	ابن عمر	من يسر على معسر
697	ابن مسعود	من يشرك بالله شيئاً دخل النار
183	العرياض بن سارية	من يعيش منكم بعدى
357	أبو بكرة	من يقتل هذا ؟
314	أبو هريرة	مه ! ما يدريك أنه شهيد ؟

1243 ، 1244	ابن عمر ، أبو هريرة	المؤمن يأكل في معي واحدة
926	بُهَيْسَة عن أبيها	الماء .. الملح
17	أبو هريرة وزيد بن خالد	المائة شاة والخادم
765	زيد بن أرقم	نساؤه أهل بيته
54	أبو هريرة	نصرت بالرعب
889	زيد بن ثابت	نضر الله امرأ سمع منا حديثاً
274	سعد بن أبي وقاص	نظفوا أفئيتكم
611	أبو عبد الله جابر الأنصاري	نعم
322	أبو فروة	نعم
809	أبو أمامة ، وعمرو بن عبسة	نعم ! إن أقرب ما يكون الرب
1199	عائشة	نعم ! الرضاة تحرم
176	عمران بن حصين	نعم ... كل يعمل لما خلق له
322		نعم نفعل
99	عمر	نعم ... هذا جبريل أتاكم
879	طارق بن أشيم	نعمت الدار : الدنيا
1137 ، 710	ابن عباس	نعمتان مغبون فيهما
693	أبو مسعود الأنصاري	نفقة الرجل على أهله صدقة
447	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ أن ترمى الدابة ثم تؤكل
447	أنس	نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم
450		نهى رسول الله ﷺ أن تولد والدته عن ولدها
982	ابن عمر	نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض
982	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد
		نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ شيء فيه
447	ابن عباس	الروح غرضاً
1214	على	نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنيات
302	عبد الله بن عمرو	نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة
973	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن التلقي
1218	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن ثمن السنور
	جابر ، وعبد الله بن عمرو	نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب
1217 ، 1218	وأبو مسعود الأنصاري	
827	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن الزبيب والتمر
449	ابن عباس وأبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان
1233	أم سلمة	نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر

298	الخثار بن فلفل عن أنس	نهى رسول الله ﷺ عن المزفة
972	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن التجش
432	عبد الله بن يزيد	نهى رسول الله ﷺ عن النهبة والمثلة
398	سلمان	نهانا رسول الله ﷺ أن نتكلف
375	علي بن أبي طالب	للضيف ماليس عندنا
329	علي بن أبي طالب	نهانا رسول الله ﷺ عن الصمت في العكوف
99	عمر	نهاني رسول الله ﷺ
994	سهل بن سعد	هذا جبريل أتاكم
1287	أبو الخارق	هذا خير من ملء الأرض
1231	عائشة	هذا رجل
178	عبد الله بن عمر ، ابن عباس	هذا رجل مُغلّ
1018	عوف بن مالك وأبو الدرداء	هذا كتاب من رب العالمين
1004	أسامة بن زيد	هذه التوراة والإنجيل
88		هذه رحمة
441	أنس	هذه عن نفسك
	أبو بكر ، وعمر وعبد الرحمن	هذه نعم لنا تخرج لترعى فاخرجوا فيها
1046	ابن عوف	هكذا أنزلت
339	البراء بن عازب	هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟
386	عبد الله بن عمر	هل أهديتم ؟
1231	أبو وهيب الجيشاني	هل تسكرون منها ؟ .. فحرام
800	أبو هريرة	هل تصير دندنتي ودندنة معاذ
364	أسود بن أصرم المحاربي	هل تملك لسانك ؟
364	أسود بن أصرم المحاربي	هل تملك يدك ؟
768	أبو أمامة	هل حشدتم كما أمرتكم ؟
768	أبو أمامة	هل عقلتكم هذه ؟
1211	ابن عباس	هل علمت أن الله قد حرمها ؟
1030	رفاعة بن رافع	هل فيكم أحد من غيركم ؟
159	أبو هريرة	هل لك من إبل ؟
518	ابن عمر	هل لك من أم ؟
518	ابن عمر	هل لك من خالة ؟
570	أبو هريرة	هل من داع فأستجيب ؟
813	أبو اليسر	هل يكب الناس على مناخرهم ؟

448	عكرمة	هلا حددت شفرتك
840	ابن مسعود	هلك المتنطعون
1053	ابن عباس	هلك من غلب واحده عشرا
141	عبد الله بن بريدة	هم العريب
304	ابن عمر	هما ريحانتاي
134		هو أقرب إلى أحدكم
1215	جابر	هو حرام
450	عبد الله بن عمرو	هو حق وأن تتركوه حتى يكون بكرا
198	أبو هريرة	هو عتيق كله
179	سهل بن سعد	هو من أهل النار
498 ، 467	أبو ذر	هي أحسن الحسنات
467	أبو ذر	هي أفضل الحسنات
978	أبو الدرداء	هي الخالقة
467	أنس	هي من أكبر الحسنات
536 ، 487	أبو ذر ومعاذ بن جبل	وأتبع السيئة الحسنة
675	ابن عباس وجابر	وأريت الجنة فتناولت منها عنقودا
576	ابن عباس	واعلم أن الأمة لو اجتمعت
578 ، 547	ابن عباس	واعلم أن في الصبر على ما تكره
547	ابن عباس	واعلم أن النصر مع الصبر
1158	أبو هريرة	واعلموا أن الله
1013	أبو هريرة	واغد يا أنيس على امرأة هذا
765	زيد بن أرقم	وأنا تارك فيكم الثقلين
1026	أبو هريرة	وأنا معه حيث يذكرني
729	ابن مسعود	وإن أفتاك المفتون
305	وابصة بن معبد	وإن أفتاك الناس
355	أبو سعيد	وإن أكلته الجرذان
214	النعمان بن بشير	وإن بين ذلك أمورا مشتبهة
770	العرباض	وإن تأمر عليكم عبد
141	عبد الله بن بريدة	وأن ترى الصم والبكم
126	سهل بن معاذ	وأن تقول خيرا
691	أبو ذر	وأنتم تصلون وتصومون
585 ، 547	ابن عباس	وأن الفرج مع الكرب
1210	ابن عباس	وإن الله إذا حرم أكل شيء

86 ، 62	عمر بن الخطاب	وإنما لكل امرئ
800	معاذ	وإنه ليسير على من يسره الله عليه
771	العرباض بن سارية	وإنه من يعيش منكم بعدي
765	زيد بن أرقم	وأهل بيتي
781	العرباض بن سارية	وإياكم ومحدثات الأمور
637	أبو الدرداء	وأيـم الله ! لا يفعل ذلك إلا مؤمن
638 ، 630	أبو مالك الأشعري	والتسبيح والتكبير
638 ، 630	أبو مالك الأشعري	والحمد لله تملأ الميزان
449	قرة بن إياس	والشاة إن رحمتها رحمك الله
672	علي بن أبي طالب	والشر ليس إليك
804	معاذ	والصدقة تطفي الخطيئة
644	أبو مالك الأشعري	والصلاة نور
1084	أبو موسى	والذي تدعونه أقرب
342	علي	والذي فلق الحبة
158	ابن مسعود	والذي لا إله إلا هو
235	الحسن وبعض أصحاب النبي	والذي نفسي بيده إن شئتم
1262	حنظلة الأسدي	والذي نفسي بيده ! أن لو تدومون
1013	أبو هريرة وزيد بن خالد	والذي نفسي بيده لأقضين بينكما
977	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى
325	أنس	والذي نفسي بيده لا يؤمن
763	أنس	والذي نفسي بيده لقد عرضت
1156	أنس	والذي نفسي بيده لو أخطأتم
621	محمد بن جحش	والذي نفسي بيده لو أن رجلاً
357	أبو بكرة	والذي نفسي بيده لو قتلتموه
1156	معاذ	والذي نفس محمد بيده
253 ، 150	ابن عباس ، وأبو هريرة	والذي نفسي بيده لو قلت نعم
723 ، 505	أبو ذر وأبو سعيد وأبو هريرة	والذي نفسي بيده ما من عبد
1156	أخشن السدوسي	والذي نفس محمد بيده لو أخطأتم
650 ، 630	أبو مالك الأشعري	والقرآن حجة لك أو عليك
1172 ، 665	أبو هريرة	والله إنني لأستغفر الله
377 ، 125	أبو شريح الكعبي	والله ! لا يؤمن
377 ، 326	أبو هريرة وأبو شريح	والله لا يؤمن ثلاثاً
669	عمر	والله ! لله أرحم بعباده

1014	أبو هريرة	والله في عون العبد
856	المستورد الفهري	والله ! ما الدنيا فى الآخرة
801	عبد الله بن عباس	واهديني ويسر الهدى لي
943	ابن عباس	واليمين على المدعى عليه
720	أبو ذر	وبيانك عن الأرتم
98	عمر	وتحج وتعتمر
120	أنس	وجد بهن طعم الإيمان
659	أبو ذر	وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا
672	علي بن أبي طالب	وجهت وجهي
832	أبو ثعلبة الخشني	وحد حدوداً فلا تعتدوها
248	عمر وأنس	وحسابهم على الله
574	معاذ وأبو ذر	وخالق الناس بخلق حسن
1137	ابن عمر	وخذ من صحتك لسقمك
795	معاذ	وذروة سنامه الجهاد
959	أبو سعيد	وذلك أضعف الإيمان
216	النعمان بن بشير	وسأضرب لكم في ذلك مثلاً
805 ، 808	معاذ	وصلاة الرجل في جوف الليل
1109	عقبة بن عامر	وضع الله عن أمتي
1109	ابن عمر	وضع عن أمتي الخطأ
1203	علي	وعندكم شيء ؟
169	أنس	وكل الله بالرحم ملكاً
984	أبو هريرة	وكونوا عباد الله إخواناً
608	عائشة	ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته
1090	أبو هريرة	ولئن سألتني لأعطينه
977	أبو هريرة	ولا تباغضوا
364	أسود بن أسرم المحاربي	ولا تبسط يدك إلا إلى خير
980	أبو هريرة	ولا تدابروا
670	البراء بن عازب	ولا منجا منك
982	أبو هريرة	ولا يبيع بعضكم على بيع بعض
562 ، 1075	أبو هريرة	ولا يزال عبدي يتقرب إلي
123	عبد الله بن معاوية الغاضري	ولا يعطي الهرمة ولا الدرنة
1033 ، 1053	ابن عباس	ولا يهلك على الله إلا هالك
940	ابن عباس	ولكن اليمين على المدعى عليه
1099		وما ترددت عن شيء

1071	أبو هريرة	وما تقرب إليَّ عبدي بشيء
675	أبو هريرة وجابر	ولو أنيتكم به لأكل منه من بين السماء والأرض
1019	أبو هريرة	وما جلس قوم في بيت من بيوت الله
513	ابن عباس	وما حملك على هذا يرحمك الله ؟
684	أبو هريرة	وما ذاك ؟
378	أبو جحيفة	وما لقيت منهم ؟
1223	أبو موسى	وما هي ؟
214	النعمان بن بشير	ومن اجتراً على ما يشك فيه
512	عبادة بن الصامت	ومن أصاب من ذلك شيئاً
1254	ابن عمر	ومن أعان على خصومة
1002	أبو هريرة	ومن أقال مسلماً
1028	أبو هريرة	ومن بطأ به عمله
1254	ابن عمر	ومن خاصم في باطل
1010	أبو هريرة	ومن ستر مسلماً
1016	أبو هريرة	ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً
667	ابن مسعود	ومن يعص الله ورسوله
771	العرباض	ومن يعش من بعدي
1035	خزيم بن فاتك	ومن هم بحسنة
74		ومن كانت هجرته
1014	ابن عمر	ومن كان في حاجة أخيه
1008	أبو هريرة	ومن يسر على معسر
323	أبو فروة	وغدراتك وفجراتك
236	جرير بن عبد الله	والنصح لكل مسلم
800	سليم = من بني سلمة	وهل تصير دندنتي ودندنة معاذ
134	أبو موسى الأشعري	وهو أقرب إلى أحدكم
1084	أبو موسى الأشعري	وهو أقرب إليكم
166	عبد الله بن مسعود	ويبعث إليه الملك
1166	عبد الله بن عمرو	ويل للذين يصرون على ما فعلوا
1161	عبد الله بن عمر	يأتي الله تعالى بالمومن
842	أبو هريرة	يأتي الشيطان أحدكم
639	أبو أمامة	يأتي القرآن يوم القيامة
523	ابن عباس	يؤتى بحسنات العبد وسيئاته
885	عبادة بن الصامت	يؤتى بالدنيا يوم القيامة
712	ابن عمر	يؤتى بالعبد يوم القيامة

711	أنس	يؤتى بالنعيم يوم القيامة
723	أبو ذر	يؤمن بالله
386	أبو ذر	يا أبا ذر ! إذا طبخت مرقة
329	أبو ذر	يا أبا ذر ! إني أراك ضعيفاً
477	أبو ذر	يا أبا ذر ! كيف تصنع إن أخرجت من المدينة
477	أبو ذر	يا أبا ذر ! كيف تصنع إن أخرجت من مكة
477	أبو ذر	يا أبا ذر ! وكيف تصنع إن أخرجت من الشام
477	أبو ذر	يا أبا ذر ! لو أن الناس كلهم أخذوا بها
957	أبو عبيدة	يا أبا عبيدة ! قتلت بنو إسرائيل
634	أبو هريرة	يا أبا هريرة ! تعلموا الفرائض
924	واسع بن حبان	يا أبا لبابة ! خذ مثل عذقك
1084	أبو موسى الأشعري	يا أبا موسى ! أو يا عبد الله !
645	مالك بن دينار	يا ابن آدم ! لا تعجز إنك ما دعوتني
35	قدسي	يا ابن آدم ! لو بلغت ذنوبك
		يأيها الناس ! اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا
768	أم الحصين الأحمسية	وإن أمر عليكم عبد
1083	أبو موسى الأشعري	يأيها الناس ! أربعوا على أنفسكم
1085	أبو مالك الأشعري	يأيها الناس ! اسمعوا واعقلوا
1030	رفاعة بن رافع	يأيها الناس ! إن قريشاً أهل أمانة
49	عمر	يأيها الناس ! إني قد أوتيت
251	أبو هريرة	يأيها الناس ! قد فرض الله عليكم الحج
150	أبو هريرة	يأيها الناس ! كتب عليكم الحج
645	رجل من خزاعة	يا بلال أقم الصلاة وأرحنا بها
653	أبو هريرة	يا بني عبد مناف ! اشتروا أنفسكم
653	أبو هريرة	يا بني كعب بن لؤي !
1262	حنظلة	يا حنظلة ! ساعة و ساعة
40	أبو هريرة	يا رسول الله ! إذا كنا عنك
81	أبو أمامة	يا رسول الله ! رأيت رجلاً ؟
85	أبو هريرة	يا رسول الله ! الرجل يعمل
84	مراسيل عطاء الخراساني	يا رسول الله ! إن بني سلمة
81	ابن عباس	يا رسول الله ! إني أقف
277 ، 293	سعد بن أبي وقاص	يا سعد ! أظب مطعمك
800	سليم = من بني سلمة	يا سليم ! ماذا معك من القرآن ؟
874	عائشة	يا عائشة ! إن أردت اللحق بي

1307	عائشة	يا عائشة عليك بالكوامل
1306	عائشة	يا عائشة ! عليك بجوامع الدعاء
667 ، 655	أبو ذر	يا عبادي ! إنكم لن تبلغوا ضري
677 ، 655	أبو ذر	يا عبادي ! إنما هي أعمالكم
657	أبو ذر	يا عبادي ! إنني حرمت الظلم
660 ، 655	أبو ذر	يا عبادي ! كلكم ضال إلا من هديته
673 ، 671	أبو ذر	يا عبادي ! لو أن أولكم وآخركم
1083	أبو موسى الأشعري	يا عبد الله بن قيس !
1083	أبو موسى الأشعري	يا عبد الله ! قل : لا حول ولا قوة إلا بالله
21	عدي بن حاتم	يا عدي ! أسلم
		يا عقبة : ألا أخبرك بأفضل أخلاق
545	عقبة بن عامر	أهل الدنيا ؟
547	ابن عباس	يا غلام ! احفظ الله يحفظك
547	ابن عباس	يا غلام أو يا غليم ! ألا أعلمك كلمات ؟
158	رياح	يا فلان ! ما ولد لك ؟
253	ابن عباس	يا قوم ! كتب عليكم الحج
651	جابر	يا كعب بن عجرة !
891	ابن عمر أو سهل بن سعد	يا محمد ! شرف المؤمن قيام الليل
891	ابن عمر أو سهل بن سعد	يا محمد ! عش ما شئت
487	مراسيل محمد بن جبير	يا معاذ ! اتق الله ما استطعت
467	أنس	يا معاذ ! اتق الله وخالق الناس
488	معاذ	يا معاذ ! اذكر الله
415	جابر بن عبد الله	يا معاذ ! أفتان أنت ؟ أو أفاتن
487	معاذ بن جبل	يا معاذ : انطلق فأرحل راحلتك
1030	معاذ بن جبل	يا معاذ ! إنك عسى أن لا تلقاني
1283	معاذ	يا معاذ ! إن السابقين
487	معاذ	يا معاذ : إني أوصيك بتقوى الله
1283	معاذ	يا معاذ ! أين السابقون ؟
800	رجل من بني سلمة	يا معاذ بن جبل ! لا تكن فتاناً
367	معاذ	يا معاذ : ثكلتك أمك
1305	معاذ	يا معاذ ! كم تذكر ربك ؟
135	عيسى عليه السلام	يا معشر الحواريين !
1029 ، 652	أبو هريرة	يا معشر قريش ! اشتروا أنفسكم

1011	أبو برزة وابن عمر	يا معشر من آمن بلسانه !
1011	ابن عمر	يا معشر من قد أسلم بلسانه !
979	أبو سعيد	يا معشر النساء تصدقن
182	أنس	يا مقلب القلوب ! ثبت قلبي
730	وابصة	يا وابصة ! أخبرك ؟
730	وابصة	يا وابصة ! استفت نفسك البر
270	الحكم بن حزن	يأيها الناس : إنكم
1211	أبو سعيد	يأيها الناس ! إن الله تعالى يعرض بالخم
415	أبو مسعود	يأيها الناس : إن منكم منفري
666	الأغر المزني	يأيها الناس : توبوا إلى ربكم
251	أبو هريرة	يأيها الناس : قد فرض عليكم الحج
512 ، 513	ابن عباس	يتصدق بدينار أو بنصف دينار
		يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى
871	أبو هريرة	السماء الدنيا
1006	أبو هريرة	يجمع الله الأولين والآخرين
1053	عبد الله بن عمرو	يجيء أحدكم الشيطان
1199 ، 1205	عائشة	يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
1199	عائشة	يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
66	جابر بن عبد الله	يحشر الناس على نياتهم
1005	ابن مسعود	يحشر الناس يوم القيامة
552	ابن عباس	يحفظك
954	ابن مسعود	يخلف من بعدهم خلوف
674	أبو هريرة	يد الله ملأى لا يغيضها نفقة
1270		يدخل الجنة من أمتي
170	حديقة بن أسيد	يدخل الملك على النطفة
1270	عمران بن حصين	يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً
414	ابن مسعود	يرحم الله موسى قد أودى
723	أبو ذر	يرضخ مهما رزقه الله
245	أم سلمة	يستعمل عليكم أمراء
643	عبد الله بن عمرو	يصاح برجل من أمتي
704 ، 717	أبو ذر	يصبح على كل سلامى من أحدكم
1004	أسامة بن زيد	يعذب الميت ببعض بكاء أهله
1007	أبو هريرة	يعرق الناس يوم القيامة

66	أم سلمة	يعوذ عائذ بالبيت
1086	أبو مالك الأشعري	يغبطهم النبيون بقربهم
484	عقبة بن عامر	يغفر له ويتاب عليه
938	سهل بن أبي حثمة	يقسم خمسون منكم
144		يقبض العلم بقبض العلماء
1185	جابر	يقضي الله في ذلك
723	أبو ذر	يقول معروف بلسانه
		يقول الله تبارك وتعالى أنا أغنى
81 ، 80	أبو هريرة	الشركاء عن الشرك
1034	أبو هريرة	يقول الله : إذا أراد عبيدي
1156	أبو ذر	يقول الله تعالى : «من تقرب مني شبراً»
506	ابن عمر	يقول الله عز وجل : ابن آدم اذكرني
1160 ، 1026	أبو هريرة	يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبيدي بي
134	أبو هريرة	يقول الله عز وجل : أنا مع ظن عبيدي
134	أبو هريرة	يقول الله عز وجل : أنا مع عبيدي
559	أنس	يقول الله عز وجل : إن من عبادي
737	عياض بن حمار	يقول الله عز وجل : إني خلقت عبادي حنفاء
674	بعض الآثار الإسرائيلية	يقول الله عز وجل : أيؤمل غيري ؟
663 - 662	عياض بن حمار	يقول الله عز وجل : خلقت عبادي حنفاء
1156	أبو ذر	يقول الله عز وجل : «من جاء بالحسنة»
1035	أبو ذر	يقول الله عز وجل : من عمل حسنة
655	أبو ذر	يقول الله تعالى : يا عبادي ! كلكم ضال
1006	ابن عمر	يقوم أحدهم
392	أبو شريح	يقيم عنده ولا شيء له
484	عقبة بن عامر	يكتب عليه
257	عمر	يكفيك آية الصيف
982	أبو أيوب	يلتقيان فيصدد هذا ويصد هذا
650	عبد الله بن عمرو	يمثل القرآن يوم القيامة رجلاً
92	أبو هريرة	يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك
933	وائل بن حجر	يمينه ؟
571	أبو هريرة	ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة
571	أبو هريرة	ينزل الله في السماء الدنيا لشطر الليل
570	أبو هريرة	ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا

664	أبو موسى الأشعري	يهديكم الله ...
67	عائشة	يهلكون مهلكًا ...
951	ابن مسعود	يوشك من عاش
552	سلمان الفارسي	يوضع الميزان يوم القيامة
392	أبو شريح الخزاعي	يوم ليلة والضيافة
92	أبو هريرة	اليمين على نية المستحلف

* * *

فهرس الآثار

رقم الصفحة

المروي عنه

طرف الأثر

حرف الألف

583 - 582	عبد الله بن عمر	ابدأ بنفسك فجاهدها
888	عيسى عليه السلام	ابغضوا الدنيا يحبكم الله
1075	بعض الآثار	ابن آدم ! اطلبني تجدني =
654	الحسن البصري	يقول الله تعالى
1136	أبو الدرداء والحسن	ابن آدم ! إنك تغدو وتروح
1131	الحسن	ابن آدم ! إنك لم تزل
1131	الحسن البصري	ابن آدم ! إنما أنت أيام
1070	الحسن البصري	ابن آدم ! إنما أنت بين مطيتين
479	بعض السلف	ابن آدم ! هل لك بمحاربة الله من طاقة ؟
1081	بعض العارفين	ابن آدم إن كنت حيث ركبت المعصية
506	ابن عمر	أتحفظ القرآن ؟
479	بعض السلف	أتخاف النار أن تدخلها
566 - 565	أبو بكر بن عياش	أتراك ترحم من لم تقر عينه بمعصيتك ؟
96	ابن عمر	أترى الله يضئع لأبيك أربعين سنة
479	وهيب بن الورد	يختم القرآن ؟
476	يونس بن عبيد	أتعلم الناس ؟
475	أبو بكر الصديق	اتق الله أن يكون أهون الناظرين
180	عبد العزيز بن أبي رواد	اتق الله فمن اتقى الله
654	بعض السلف	اتق الله يا عمر !
1134	الحسن	اتقوا الذنوب
1012	بعض الوزراء	أثامن بالنفس النفيسة ربها
682	مطرف بن عبد الله	اجتمع ثلاثة من العلماء
724	ابن سيرين	اجتهد أن تسير العصاة
258	ابن عمر	اجتهدوا في العمل
1000	رجل	أجر واحد ؟ بل له أجران
372	وهب بن منبه	اجعل « رأيت » باليمن
209	ابن مسعود	اجعل كبير المسلمين عندك أباً
216	الثوري	أجمعت الحكماء على أن
562	أحمد بن عاصم	أجيئوه ؛ فإنما الهناء لكم
1287	الحسن	أحب إلي أن يتنزّه عنها
		أحب أن لا أموت حتى أعرف مولاي
		أحب عباد الله إلى الله

127	ابن عباس	أحب في الله وأبغض في الله
581	بعض العارفين	أحبه إليه أحبه إليّ
893	أصحاب الحسن	احتاج الناس إلى علمه
598	عمران بن حصين	أحدثك عن رسول الله ﷺ
737	معاذ بن جبل	أحذركم زيفة الحكيم
1088	بعض العارفين	احذروه فإنه غيور
259	عمر	أخرج عليكم أن تسألونا عما لم يكن
532	عمر	أحصيلته في نفسك ؟
181	سفیان	أخاف أن أكون في أم الكتاب شقيًا
1293	ابن عمر	أخبرني أهل الكتاب
865	أبو سليمان الداراني	اختلفوا علينا في الزهد
335	عتبة الغلام	أخرج إليّ شربة ماء
335	عتبة الغلام	أخرج إليّ ماء ... ليكون لك
522	الحسن	أدركت أقوامًا لو أنفق أحدهم
1259	ابن أبي مليكة	أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله
823	مالك بن أنس	أدركت علماءنا يقول أحدهم
1011	بعض السلف	أدركت قومًا ما لم يكن لهم عيوب
261	مالك	أدركت هذه البلدة
564	أبو الدرداء	ادع الله في يوم سرائك
289	ابن سيرين	إذا أثبت على الله
1102	ابن مسعود	إذا جاء ملك الموت
777	وكيع	إذا اجتمع عمر وعلي على شيء
83	عبد الله بن عمرو	إذا أجمع أحدكم على الغزو
488	قتادة	إذا أسأت سيئة في سريرة
645	عبادة بن الصامت	إذا حافظ العبد على صلاته
777	مجاهد والشعبي	إذا اختلف الناس في شيء
959	ابن مسعود	إذا اختلفت القلوب والأهواء
96	مجاهد	إذا أراد الحج يسمي
1135	بكر المزني	إذا أردت أن تنفعك صلاتك
1241	أبو سليمان الداراني	إذا أردت حاجة من حوائج الدنيا
166	الشعبي	إذا أسقطت أم الولد
839	ابن مسعود	إذا اشتريتم لحما فسلوا
513	ابن عباس	إذا أصابها في الدم فدينار
875	مجاهد	إذا أصبحت فلا تنتظر المساء
1241	أبو عبيدة الخواص	إذا أنت شيعت ثقلت
168	أحمد	إذا بلغ أربعة أشهر

146	عمر	إذا بنيتم منه بيوتكم فابنوا منه
258	علي	إذا تفقه لغير الدين
310	بعض العارفين	إذا تكلمت فاذكر سمع الله لك
167	علي بن أبي طالب	إذا تمت النطفة أربعة أشهر
557	بعض السلف	إذا حضر الرجل الموت يقال للملك
1141	عائشة	إذا خرج أول الآيات
674	أبو سعيد الخدري	إذا دعوت الله فارفعوا
959	جماعة من الصحابة	إذا رأيت شحاً مطاعاً
145	عمار بن أبي عمار	إذا رفع الرجل بناءه
1289 ، 1079	بعض السلف	إذا سئم البطالون من بطالتهم
1141	سفيان الثوري	إذا طلعت الشمس من مغربها
838	الإمام أحمد	إذا علمت أنه لا محالة يصيب بشيء من البول
1039	أبو هريرة	إذا قال الله أجرًا عظيمًا
564	سلمان الفارسي	إذا كان الرجل دعاءً في السراء
300	أبو عبد الرحمن الزاهد	إذا كان العبد ورعًا
1241	سلمة بن سعيد	إذا كنت بطيئًا
472	معروف الكرخي	إذا كنت لا تحسن تنقي
171	عبد الله بن عمرو	إذا مكثت النطفة في رحم المرأة
166	الشعبي	إذا نكس في الخلق الرابع
164	ابن مسعود	إذا وقعت النطفة في الأرحام
168	ابن عباس	إذا وقعت النطفة في الرحم
564	أبو الدرداء	أذكر الله في السراء
		أذكروا الله في الرخاء يذكركم
564	الضحاك بن قيس	في الشدة
745	عبد الرحمن بن مهدي	أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهمك
409	الحسن	أربع من كن فيه
310	بعض السلف	استحي من الله
1167	بعض العارفين	استغفارنا هذا يحتاج
605	ابن عباس	استقاموا على أداء فرائضه
858	الإمام أحمد	أسر أيامي إلي
292	أبو الدرداء وابن عباس	اسم الله أكبر
294	مالك بن دينار	أصاب بني إسرائيل بلاء
580	عمر بن عبد العزيز	أصبحت ومالي سرور
633	شريح	أصبحت ونصف الناس علي غضبان
472	عود بن عبد الله	أصل التقوى
859	الفضيل بن عياض	أصل الزهد الرضا

1238	بعض السلف	أصل كل داء : البردة
1276	بشر	اضطراب بلا سكون
1075		اطلبنى تجدني
1075	ذو النون	اطلبوا لأنفسكم
1125	المسيح عليه السلام	اعبروها ولا تعمروها
85	يوسف الرازي	أعز شيء في الدنيا الإخلاص
478	الشافعي	أعز الأشياء ثلاثة : الجود
		أعطانا الله هذه الآية ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا
489	ابن سيرين	فعلوا فاحشة ﴾
654	محمد بن الحنفية	أعظم الناس قدراً
221	الحسن	اعلم أنك لن تحب الله حتي تحب طاعته
1041	قتادة	اعلموا أن الظلم في الأشهر الحرم
136	إبراهيم بن أدهم	أعلى الدرجات أن تنقطع إلى ربك
267	بعض السلف	أعمال البر يعملها البر والفاجر
1268	يوسف بن أسباط	اعمل عمل رجل
1272	عيسى عليه السلام	اعملوا لله ولا تعملوا لبطونكم
865	عيسى عليه السلام	اعملوا الليل لما خلق له
70	عمر بن الخطاب	أفضل الأعمال أداء ما افترض الله
1072	عمر بن عبد العزيز	أفضل الأعمال أداء الفرائض
446	علي بن أبي طالب	افعلوا به كما أراد رسول الله
351	الحسن	اقتله بأي قتلة
1290	ابن مسعود	اقرأ علي القرآن
532	عمر	أقرأت القرآن كله ؟ فهل أحصيته ..
259	أبي بن كعب	أكان بعد ؟ ... أجمنا حتى يكون
259	طاووس	أكان هذا ؟ لا تعجلوا
1164	الحسن	أكثرنا من الاستغفار
839	عائشة	أكره أن ألبس الميتة
107	عمر بن عبد العزيز	أما بعد ! فإن الإيمان فرائض
1229	عمر	أما بعد ! نزل تحريم الخمر
282	ابن عمر	أما علمت أن خبيثاً لا يكفر خبيثاً ؟
316	مورق العجلي	أمر أنا في طلبه منذ كذا وكذا
606	قتادة	أمر محمد ﷺ أن يستقيم على أمر الله
1242	عثمان بن زائدة	إن أردت أن يصح
1135	بكر المزني	إن استطاع أحدكم أن لا يبيت إلا
745	ابن مهدي	إنكارنا الحديث عن الجهال
839	ابن مسعود	إنكم نزلتم أرضاً لا يقصب بها المسلمون
859	أبو حازم	أنا أخاف الفقر ؟

532	عمر	أنشدك بالله وبحق الإسلام
68	زيد الياامي	أنو في كل شيء تريد الخير
506	قتادة	إنما وعد الله المغفرة
68	زيد الياامي	إنني لأحب أن تكون لي نية
1291	أبو الجلد	أوحى الله إلى موسى : إذا ذكرتني
478	أبو الجلد	أوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء
129	أبو ذر	أوصاني خليلي ﷺ أن أخشى الله
883	بعض السلف	أهل الزهد في الدنيا
136	مالك بن مغول	أو يستوحش مع الله أحد ؟
145	يزيد بن أبي زياد	ألا نبني لك مسكنا يا أبا عبد الله ؟
1007	ابن مسعود	الأرض كلها يوم القيامة نار
327	عبد الله بن رواحة ، أبو الدرداء	الإيمان كالقميص
632		الإيمان يكفر الكبائر
955	ابن شبرمة	الأمر بالمعروف
		إياك أن تطلب حوائجك إلى من
572	طاووس	أغلق دونك بابه
1241	عمرو بن قيس	إياكم والبطنة
841	ابن مسعود	إياكم والتنطع
371	ابن مسعود	إياكم وفضول الكلام
733	ابن مسعود	إياكم وحزائز القلوب
733	ابن مسعود	إياكم والحكاكات ، فإنهن الإثم
259	معاذ بن جبل	أيها الناس إلا تعجلوا بالبلاء
269	يزيد بن مسيرة	أيها الشاب التارك لشهوته
516	عمر	أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن ؟
698	أبو الدرداء	ألا أنبئكم بخير أعمالكم ؟
733	ابن مسعود	الإثم حواز القلوب = خزاز
210	ابن مسعود	الإثم خزاز القلوب
777	عمر بن عبد العزيز	ألا إن ماسن رسول الله ﷺ وصاحبه
734	ابن عمر رضی الله عنه	البر شيء هين
582	عمر	بم قاتلتم الناس ؟
1021	مالك	الاجتماع بكرة
913	ابن عباس	الإضرار في الوصية من الكبائر
501	مالك بن دينار	البكاء على الخطيئة يحط الخطايا
787	الشافعي	البدعة بدعتان
935	عمر	البينة على المدعي
69	يوسف بن أسباط	تخليص النية من فسادها
83	أحمد بن حنبل	التاجر والمستأجر

470	طلق بن حبيب	التقوى أن تعمل بطاعة الله
332	بعض السلف	التواضع أن تقبل الحق
1279	بعض الحكماء	التوكل على ثلاث درجات
1266	سعيد بن جبير	التوكل جماع الإيمان
682	زياد مولى ابن عياش	الجد الجدد والحذر الحذر
914	ابن عباس	الجنف في الوصية والإضرار فيها
155	ابن عمر	الجهاد حسن ولكن
1243	محمد بن النضر الحارثي	الجوع يبعث على البر
228	الفضيل بن عياض	الحب أفضل من الخوف
818	سلمان الفارسي	الحلال ما أحل الله في كتابه
716		الحمد لله حمدًا يوافي نعمه
1239	الحارث بن كلدة	الحمية رأس الدواء
596 ، 597	ابن عباس	الحياء والإيمان
580	بعض السلف	الحياة الطيبة هي الرضا
482	أبو سليمان الداراني	الخاسر من أبدى للناس
1041	عبد الله بن عمرو	الخطيئة فيه أعظم
919	الإمام أحمد	الخلافة الخداع
1230	أنس	الخمر من العنب والتمر
485	علي بن أبي طالب	خياركم كل مفتق تواب
733	أبو الدرداء	الخير في طمأنينه
881	بعض الحكماء	الدنيا أمثال تضربها الأيام
1130	يحيى بن معاذ	الدنيا خمر الشيطان
890	عون بن عبد الله	الدنيا والآخرة في القلب
1239	الحارث	الذي قتل البرية
1287	أبو الدرداء	الذين لا تزال ألسنتهم
265	نافع بن يزيد	الراسخون في العلم
580	عبد الواحد بن زيد	الرضا باب الله الأعظم
327	ابن عباس	الزاني ينزع منه نور الإيمان
861	الحسن البصري	الزاهد الذي إذا رأى أحدًا
862	الزهري	الزاهد من لم يغلب الحرام صبره
861	يوسف بن أسباط	الزاهد هو الزاهد
883	أبو سليمان	الزهد ترك ما يشغل عن الله
864	إبراهيم بن أدهم	الزهد ثلاثة أصناف
864	سلام بن أبي المطيع	الزهد على ثلاثة وجوه
862	وهيب بن الورد	الزهد في الدنيا ألا تأسي
863	الإمام أحمد	الزهد في الدنيا قصر الأمل
863	سفيان الثوري	الزهد في الدنيا قصر الأمل

882	الحسن	الزهد فى الدنيا يريح القلب والبدن
862	يوسف بن أسباط	الزهد فى الرياسة أشد
582	البطال	الشجاعة صبر ساعة
718	بعض السلف	الشكر ترك المعاصي
718	بعض السلف	الشكر أن لا يستعان بشيء من
1008	أبو موسى الأشعري	النعم على معصيته
69	مطرف بن عبد الله	الشمس فوق رؤوس الناس
803	ابن المنكدر	صلاح القلب بصلاح العمل
374	أحد العلماء	الصائم إذا اغتاب خرق
122	الحسن البصري	الصائم على علم
634	ابن مسعود	الصبر عن محارم الله
709	أبو الدرداء	الصبر نصف الإيمان
506	ابن مسعود	الصحة غناء الجسد
374	سليمان بن عبد الملك	الصلوات الخمس كفارات
804	علي بن أبي طالب	الصمت منام العقل
914	ابن عباس	الصيام مثله كمثل رجل
537	الحسن	الضرار فى الوصية من الكبائر
1019	الحسن	العبد يذنب ثم يتوب
294	وهب بن منبه	العلم علمان : علم على اللسان
1079	بعض السلف	العمل الصالح يبلغ الدعاء
1266	وهب بن منبه	العمل على المخافة قد يغيره
822	أحمد	الغاية القصوى : التوكل
637	أبو الدرداء وأبو أيوب	الغزو واجب
403	جعفر بن محمد	الغسل من الجنابة
803	بعض السلف	الغضب مفتاح كل شر
1257	ابن مسعود	الغيبة تخرق الصيام
650	ابن مسعود	القتل فى سبيل الله يكفر
786	الحسن البصري	القرآن شافع ومشفع
859	الفضيل	القصص بدعة ونعمت البدعة
1192	أبو بكر	القنوع هو الزهد
422	عائشة رضى الله عنها	الكلالة من لا ولد له
738	أبو إدريس الخولاني	اللغو فى الإيمان
815	الحسن البصري	الله حكم قسط
1078	داود عليه السلام	اللسان أمير البدن
1267	دعاء للنبي ﷺ	اللهم اجعلني من أحبائك
1098	حيوة بن شريح	اللهم اجعلني ممن توكل عليك
		اللهم ! اجعلها ذهباً

1127	عطاء السليمي	اللهم ارحم في الدنيا غربتي
1164	ابن عمر	اللهم اغفر لي
605	الحسن	اللهم أنت ربنا فارزقنا الاستقامة
1093	سعد بن أبي وقاص	اللهم إن كان كاذباً
1094	سعيد بن زيد	اللهم إن كانت كاذبة
1308	ابن سعد بن أبي وقاص	اللهم إنى أسألك الجنة
1078	داود عليه السلام	اللهم إنى أسألك حبك
85	ابن عيينة عن مطرف	اللهم إنى أستغفرك
1093 ، 1096	النعمان بن قوفل	اللهم ! إنى أقسم عليك
566	زكريا بن عدي	اللهم إنى إليك لمشتاق
1165	مغيث بن سمي	اللهم غفرانك
1095	الحسن البصري	اللهم قد علمت أذاه لنا
572	دعاء للإمام أحمد	اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك
1090	داود الطائي	اللهم ! همك عطل علىّ الهموم
860	عطاء الخراساني	اللهم هب لنا يقيئاً منك
1095	أبو مسلم الخولاني	اللهم من أفسد عليّ امرأتى
1094	العلاء بن الحضرمي	اللهم ! يا عليم ! يا حليم !
802	ابن عمر	اللهم يسرنى لليسرى
315	عيسى عليه السلام	ألست عبد بني فلان ؟
624	محمد بن كعب	أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة
411	سعد بن هشام	أليس لكم فيّ
654	الحسن	المؤمن فى الدنيا كالأسير
1126	الحسن	المؤمن فى الدنيا كالغريب
1126	الفضيل	المؤمن فى الدنيا مهموم
236	الفضيل	المؤمن يستر وينصح
470	الحسن	المتقون اتقوا ما حرم الله
470	الحسن	المتقون الذين يحذرون
471	موسى بن أعين	المتقون تنزهوا عن أشياء
471	ميمون بن مهران	المتقى أشد محاسبة لنفسه
1278	بشر بن الحارث	المتوكل لا يتوكل على الله ليكفى
1080	فتح الموصلي	الحب لا يجد مع حب الله
1289	أبو جعفر المحولي	الحب لله
235	الحسن	الحب لله أمير مؤمر
1080	بعض السلف	الحب لله طائر القلب
1288	فتح الموصلي	الحب لله لا يغفل عن ذكر الله
222	رويم	الحبة الموافقة فى كل الأحوال
262	مالك	المراء فى العلم يقسي

262	مالك	المراء والجدال في العلم
479	الحارث المحاسبي	المراقبة علم القلب
151	ابن عيينة	المرجئة سمووا ترك الفرائض ذنباً
181	سهل التستري	المريد يخاف أن يتلى بالمعاصي
1230	أنس	المسكر قليله وكثيره
930	الإمام أحمد	المسلم والكافر في هذا سواء
986	الحسن	المصافحة تزيد في المودة
634	مجاهد	المضمضة والاستنشاق نصف الوضوء
1258	بلال بن سعد	المنافق يقول ما يعرف
1175	بعض السلف	الموحد لا يلقي في النار كما يلقي الكفار
1131	الحسن	الموت معقود بنواصيكم
963	الإمام أحمد	الناس محتاجون إلى مداراة ورفق
881	مالك بن دينار	الناس يقولون : مالك زاهد
236	الفضيل بن عياض	النصح لله = أفضل الأعمال
232	ابن الصلاح	النصيحة كلمة جامعة
164	ابن مسعود	النطفة إذا استقرت في الرحم
373	الأحنف	النطق أفضل
710	ابن مسعود	النعيم : الأمن والصحة
710	علي بن طلحة عن	النعيم : صحة الأبدان
	ابن عباس	
859	ابن مسعود	اليقين أن لا ترضي الناس بسخط الله
334	محمد بن واسع (لابنه)	أما أبوك فلا كثر الله في المسلمين مثله
782	غضيف بن الحارث	أما إنهما أمثل بدعتكم عندي
478	ابن السماك	أما بعد ! أوصيك بتقوى الله
107	عمر بن عبد العزيز	أما بعد ! فإن الإيمان فرائض
560	بعض السلف	أما بعد ! فإن كان الله معك
475	أبو بكر ، وعمر بن الخطاب	أما بعد ! فإني أوصيكم بتقوى الله
1133	الأوزاعي	أما بعد ! فقد أحيط بك
827	الإمام أحمد	أما ما نهى النبي ﷺ فمنها أشياء حرام
		أمامي وخلفي وعن يميني وعن
561	بعض السلف	شمالي وفوقي
606	قتادة	أمر محمد ﷺ أن يستقيم
519	عمر	أملك حية ؟
969	ابن عمر	إن إبليس قال لنوح
422	ابن عباس	إن ابن عباس لا يستطيع أن يحل لك
235	بعض أصحاب النبي ﷺ	إن أحب عباد الله إلى الله
858	مسروق	إن أحسن ما أكون ظناً

1258	عمر	إن أخوف ما أخاف عليكم
858	على وابن مسعود	إن أرحى ما يكون الرزق
1135	بكر المزني	إن استطاع أحدكم أن لا يبيت إن أفضل ما نعد : شهادة أن
497	عمرو بن العاص	لا إله إلا الله
1018	ابن مسعود	إن أقوامًا يقرءون القرآن
584	أبو بكر	إن أول ما أحذرك : نفسك
950	علي بن أبي طالب	إن أول ما تغلبون عليه
1141	أبو حازم	إن بضاعة الآخرة
1098	رابعة	إن أولياء الله
294	سفيان	إن ترك الذنوب
1266	الحسن	إن توكل العبد على ربه
954	ابن عباس	إن خفت أن يقتلك فلا
305	بشير بن كعب	إن دريت ما مناكبها فأنت حرة
868	الفضيل بن عياض	إن شئت استقل من الدنيا
501	الحسن	إن ذلك لعون حسن
501	شويس العدوي	إن صاحب اليمين
1289	بعض الفقهاء	إن صاحبكم لفقير
501	الإمام أحمد	إن صلي وسبح يريد به ذلك
712	جابر	إن عابدًا عبد الله على رأس جبل
1258	حذيفة	إن كان الرجل ليتكلم بالكلمة
882	الحسن	إن كان أحدهم ليعيش عمره
777	علي بن أبي طالب	إن عمر كان رشيد الأمر
1241	سلمة بن سعيد	إن كان الرجل ليعير بالبطنة
373	لقمان	إن كان الكلام من فضة
960 - 961	أبو يعلى	إن كان في المنكر الذي غلب على ظنه
1104	بعض السلف	إن كان موتكم هكذا
862	الإمام أحمد	إن كان لا يفرح بزيادته
529	ابن مسعود	إن كان وليًا لله ففضل له
783	عمر	إن كانت هذه بدعة فنعمت البدعة
327	ابن عباس	إنكم قد بلغت ما يبلغ الرجال
839	ابن مسعود	إنكم نزلتم أرضًا لا يقصب بها
1089	علي بن أبي طالب	إن كنا لنرى أن شيطان عمر ليهابه
334	الفضيل بن عياض	إن كنت تحب أن يكون الناس مثلك
236	ابن عباس	إن كنت فاعلاً ولا بد
1095	مطرف	إن كنت كاذبًا فعجل الله حتفك
599	بعض السلف	أن لا تعمل في السر شيئًا

235	الحسن	إنك لن تبلغ حق نصيحتك
1102	ثابت الباني	إن لله عبادًا يضمن بهم في الدنيا
978	عمر	إنا كنا نعرفكم
553	علي	إن مع كل رجل
1135	عون بن عبد الله	إن من أنفع أيام المؤمن
700	أبو الدرداء	إن مائة نسمة من مال رجل كثير
311	الحسين	إن من حسن إسلام
858	الحسن البصري	إن من ضعف يقينك
560	أنس	إن من عبادي
1103	ابن مسعود	إن موت الفجأة تخفيف
554	بعض السلف	إن هذا ضيع الله في صغره
651	أبو موسى الأشعري	إن هذا القرآن كائن لكم أجرًا
1173	قتادة	إن هذا القرآن يدلکم
865	عيسى عليه السلام	إن هذا الليل والنهار خزانتان
376	أبو بكر	إن هذا لا يحل
210	الحسن البصري	إن هذه المكاسب قد فسدت
1287	ابن مسعود	أن يطاع فلا يعصى وأن يشكر فلا يكفر
		(في تفسير التقوى)
109	أبو بكر الإسماعيلي	إن الإيمان قول وعمل
449	ابن سابط	إن البهائم جبلت على كل شيء
827	القاسم بن محمد	إن الحرام ما حرم الله في القرآن
715	ابن أبي الدنيا	إن الحمد أفضل
281	ابن عباس وابن مسعود	إن الخبيث لا يكفر الخبيث
1125	علي بن أبي طالب	إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة
1125	عمر بن عبد العزيز	إن الدنيا ليست بدار قراركم
605	الحسن	إن الذين قالوا ربنا الله
481	سليمان التيمي	إن الرجل ليصيب الذنب في السر
331	علي بن أبي طالب	إن الرجل ليعجبه من شراك نعله
1051	الضحاك	إن الرجل ليهم بالخطيئة بمكة
523	بعض السلف	إن السيئة تمحى ويسقط نظيرها
892	عمر بن الخطاب	إن الطمع فقر ، وإن اليأس غنى
1041	قتادة	إن الظلم في الأشهر الحرم
481		إن العبد ليذنب
559	ابن مسعود	إن العبد ليهم بالأمر من التجارة
71	الفضيل بن عياض	إن العمل إذا كان خالصًا
421	بعض السلف	إن الغضب إذا كان سبب غضبه مباحًا
741	المروزي	إن القطيعة أرفق بي

935	عمر	إن القضاء فريضة محكمة
374	عمر بن عبد العزيز	إن القول فتنة
261	الأوزاعي	إن الله إذا أراد أن يحرم عبده
595	سلمان	إن الله إذا أراد بعبد
558	لقمان الحكيم	إن الله إذا استودع شيئاً حفظه
644	كعب الأحبار	إن الله اصطفى من الكلام أربعاً
713	سليمان التيمي	إن الله أنعم على العباد
580	ابن مسعود	إن الله - بقسطه وعدله جعل الروح
686	خالد بن معدان	إن الله تعالى يتصدق كل يوم
654	محمد بن الحنفية	إن الله تعالى جعل الجنة ثمناً لأنفسكم
1087	الفضيل	إن الله تعالى يقول
555	ابن المنكدر	إن الله ليحفظ بالرجل الصالح ولده
		إن الله تعالى يغفر الذنوب ولكن لا يحوها
537	بلال بن سعد	إن الله ذاكر من ذكره
1027	الربيع بن أنس	إن الله عز وجل إذا قضى قضاء
580	أبو الدرداء	إن الله عز وجل تعرض عليه
171	ابن مسعود	إن الله عز وجل أحل حلالاً
819	عبد بن عمير	إن الله عز وجل قال لموسى
872	وهب	إن الله فتح السموات لحزقيل
1088	وهب بن منبه	إن الله ليحفظ بالرجل الصالح
839	محمد بن المنكدر	إن الله ليرحم برحمة العصفور
450	مطرف بن عبد الله	إن الله يراكم
839	محمد بن المنكدر	إن المؤمن يؤتى
320	أبو عثمان النهدي	إن المؤمن يرى ذنوبه
522	ابن مسعود	إن المريض إذا جزع
420	أبو عمران الجوني	إن المسلم ليتلى
680	سلمان الفارسي	إن المنّي يمكث في الرحم
172	أبو ذر	إن الناس لا يصلحهم إلا إمام برّ أو فاجر
767 - 768	علي بن أبي طالب	إن النفس إذا جاعت
1243	أبوسلمان الداراني	إن النطفة إذا وقعت في الرحم
158	عبد الله بن مسعود	إن عسى من الله واجبة
490	ابن عباس	إن عملي لضعيف
316	عبد الله بن سلام	إنكم قد أصبحتم اليوم على الفطرة
788	ابن مسعود	إن كنت كاذباً فعجل الله حتفك
1095	مطرف بن عبد الله	إن لا إله إلا الله شروطاً
623	الحسن	إن لله عبداً
1102	ثابت البناني	

1291 - 1292	زهير البايي	إن لله عبادًا ذكروه
1026	خالد بن معدان	إن لله ملائكة في الهواء
1103	ابن مسعود	إن موت الفجأة
742	الربيع بن خثيم	إن للحديث ضوءًا كضوء النهار
563	معروف	إن ملكا هذا كله بيده
738	معاذ بن جبل	إن من ورائكم فتنة يكثر فيها المال
746	ابن عباس	إننا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً
407	عبد الملك	يقول : قال رسول الله ﷺ
890	ابن مسعود	أنت ؟ يا أمير المؤمنين !
236	معمر	أنتم أكثر صومًا وصلاة
777	الشعبي	أنصح الناس لك
839	عمر	انظروا ما اجتمعت عليه أمة محمد ﷺ
788	ابن مسعود	إنكم بأرض فيها الميتة
1243	ابن أبي الحواري	إنكم قد أصبحتم اليوم
90 ، 59 ، 58 ، 55	نبوي	إنما جاء الحديث
654 - 653	عمرو بن عتبة	إنما الأعمال
1131	الحسن	إنما أنا أسير أسعى في فكاك رقبتني
866	شعر	إنما أنت أيام
1043		إنما الدنيا
890	وهب بن منبه	إنما الدنيا لأربعة نفر
685	بعض السلف	إنما الدنيا والآخرة كرجل له
372	محمد بن عجلان	إنما الصدقة ممن يطلب جزاءها
1131	داود الطائي	إنما الكلام أربعة
71	بعض العارفين	إنما الليل والنهار مراحل
217	الثوري	إنما تفاضلوا بالإرادات
1127	الحسن	إنما سموا المتقين
1173	بعض السلف	إنما مثلي ومثلكم
506	قتادة	إنما معول المذنبين البكاء
70	الفضيل	إنما وعد الله المغفرة
1125	أبو ذر	إنما يريد الله عز وجل منك نيتك
880	علي بن أبي طالب	إنه لا بد من متاع ما دمت هنا
344	عثمان	إنها لدار صدق لمن صدقها
1225	أحد الصحابة	إنهم ليتواعدوني ؟
136	غزوان	إني احتسبت نومتي
784	عمر	إني أصبت راحة
715	عمر بن عبد العزيز	إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ
		إني قد كنت أراك أعلم بالله مما أنت

217	ابن عمر	إني لأحب أن أدع بيني وبين الحرام
68	زبيد الياامي	إني لأحب أن تكون
1103	أبو ثعلبة الخشني	إني لأرجو أن لا يخنقني الله
		إني لأرجو أن يكون المتكلم
374	عمر بن عبد العزيز	علي علم أفضلهما
1172	أبو هريرة	إني لأستغفر الله وأتوب إليه
335	ابن عباس	إني لأمر على الآية
556	بعض السلف	إني لأعصي الله فأعرف ذلك
1228	أنس	إني لأسقي أبا طلحة
284	عمر بن عبد العزيز	إني لم أجد للبنيان في مال الله حقًا
471	ابن مسعود	أن يطاع فلا يعصى
68	زبيد الياامي	انو في كل شي
332	بعض الصالحين	أهل الحجة لله
883	أبو سليمان	أهل الزهد في الدنيا
1291	أبو الجلد	أوحى الله إلى موسى
478	أبو الجلد	أوحى الله إلى نبي من الأنبياء
677	بعض الآثار الإسرائيلية	أوحى الله تعالى إلى موسى : يا موسى
575	الوليد بن عباد	أوصيك أن تؤمن
478	ابن السماك	أوصيك بتقوى الله
475	عمر بن عبد العزيز	
475	علي بن أبي طالب	
476	رجل من السلف	
476	يونس بن عبيد	أوصيك بتقوى الله والإحسان
476	الحكم	أوصيك بما أوصى به النبي ﷺ معاذًا
476	رجل من السلف	أوصيك وأنفسنا بالتقوى
475	عمر بن عبد العزيز	أوصيكم بتقوى الله
476	تابعي	أوصيكم بخاتمة سورة النحل
679	علي	أوصيكم بخمس
1079	فرقد السنجي	أولئك أولياء الله
269	عمر	أولئك قوم امتحن الله قلوبهم
583	علي بن أبي طالب	أول ما تنكرون من جهادكم
552	أبو إدريس	أول ما وصى الله به آدم
136	محمد بن النضر	أو يستوحش مع الله ؟
1242	ابن السماك	أي أخي ! نحن أهون على الله
572	طاووس	إياك أن تطلب حوائجك إلى من
1241	عمرو بن قيس	إياكم والبطنة
841	ابن مسعود	إياكم والتنطع

371	ابن مسعود	إياكم وفضل
70	يوسف بن أسباط	إيثار الله عز وجل أفضل
714	داود عليه السلام	أي رب ! كيف لي أن أشكرك ؟
294	موسى عليه السلام	أي رب ! عبدك دعاك
709	يونس بن عبيد	أيسرك أن يكون لك يبصرك
281	الحسن	أيها المتصدق على المسكين برحمة
486	عمر بن عبد العزيز	أيها الناس ! من ألم بذنب

حرف الباء

1278	عمر	بل أنتم المتأكلون
294	عمر بن الخطاب	بالورع عما حرم الله يقبل الدعاء
566	آدم بن إياس	بحبي لك إلا رفقت بي
506	ابن عمر	بر أمك فوالله لئن ألئت لها الكلام
521	مكحول والإمام أحمد	بر الوالدين كفارة الكبائر
1168	حذيفة	بحسب المرء من الكذب
1166	بعض السلف	بحسبك من التوسل إليه
479	الجنيد	بعلمك أن نظر الله إليك
1021	مالك	بلغني أنكم تجلسون حلقة
488	أنس	بلغني أن إبليس حين نزلت هذه الآية
536	الفضيل بن عياض	﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة ﴾ بكى
483	ابن مسعود	بكاء النهار يمحو ذنوب العلانية
624	وهب بن منه	بل للناس عامة
1014 - 1015	أبو بكر	بلى ! ولكن ما من مفتاح إلا وله
1152	وهيب بن الورد	بلى وإني لأرجو
293	يوسف بن أسباط	بلغنا أن موسى عليه السلام
539	سعيد المقبري	بلغنا أن دعاء العبد
567	ثابت البناني	بلغنا أن رجلاً جاء إلى عيسى عليه السلام
588	سعيد بن سالم	بلغنا أن المؤمن حيث يبعثه الله من قبره
536	عطية العوفي	بلغني أن موسى عليه السلام
682	عمر بن الخطاب	بلغني أنه من بكى على خطيئته
986	مجاهد	بم قاتلتكم الناس ؟
1041	ابن جريج	بلغني أنه إذا تراءى المتحابان
479	عمر بن الخطاب	بلغني أن الخطيئة بمكة بمائة
804	علي بن أبي طالب	بم يستعان على غض البصر
1243 - 1242	ثابت البناني	بعث الله يحيى بن زكريا إلى بني إسرائيل
815	ابن عباس	بلغنا أن إبليس ظهر ليحيى بن زكريا
		بلغني أن الإنسان ليس على شيء من
		جسده أشد حنقاً

540	عيسى عليه السلام	يسير من الأمر تحب الله بقلبك
315	رجل يمشي على الهواء	يسير من الدنيا ، فطمت نفسي
919	عبد الله بن معقل	بيع الضرورة رباً
1164	أبو هريرة	بيننا رجل مستلق
1272	عمر بن الخطاب	بين العبد وبين رزقه حجاب
1165	مغيث بن سمي	بينما رجل خبيث

حرف التاء

1102	زيد بن أسلم	تأتي الملائكة للمؤمن إذا احتضر
447	إبراهيم النخعي	تحريق العقرب بالنار مثلة
69	يوسف بن أسباط	تخليص النية من فسادها
544	سلام بن أبي مطيع	تراه إذا ما جئته متهللاً
149	أيوب السختياني	ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه
597	الجراح بن عبد الله الحكمي	تركت الذنوب حياة
268	بعض السلف	ترك دائق مما يكرهه الله
300	هشام بن حسان	ترك محمد بن سيرين
181	بعض الصالحين	تركني لا أفرح أبداً
986	عمر بن عبد العزيز	تصافحوا فإنه يذهب الشحنة
1041	مجاهد	تضاعف السيئات بمكة
589	وهب بن منبه	تعبد رجل زماناً
68	يحيى بن أبي كثير	تعلموا النية
1151	بعض المتقدمين	تعصى الإله
689	معاذ	تعليم العلم لمن لا يعلمه
1089	امرأة سلفية	تعودوا حب الله
448	الإمام أحمد	تقاد إلى الذبح قوداً رفيقاً
1136	معروف الكرخي	تقدم فصل بنا
1080	خياب بن الأرت	تقرب إلى الله تعالى ما استطعت
168	أحمد	تكون النسمة نطفة
605	عمر	تلا عمر قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ ثم قال :
1024	البراء بن عازب	تلك السكينة
203	أبو ذر	توفي رسول الله ﷺ وما طائر
1272	بعض السلف	توكل تسق إليك الأرزاق
137	معروف الكرخي	توكل على الله حتى يكون جليسك
334	محمد بن واسع (لابنه)	تعال ويحك ! أندري ابن من أنت ؟
472	عون بن عبد الله	تمام التقوى أن تبغى علم ما لم تعلم
471	أبو الدرداء	تمام التقوى أن يتقى الله العبد

حرف الثاء

532	عمر	ثكلت عمر أمه أتكلفونه
539	الحارث المحاسبي	ثلاثة أشياء عزيزة أو معدومة
1167 ، 878	الأوزاعي والضحاك	ثلاثة لا حساب عليهم
420	الفضيل بن عياض	ثلاثة لا يلامون على غضب
1248	أحمد	ثلث الطعام
969	ابن عمر	ثنتان بهما أهلك بني آدم = إبليس

حرف الجيم

340	علي بن أبي طالب	جلدتها بكتاب الله
308	أبو محمد بن أبي يزيد	جماع آداب الخير وأزمته
229	بعض أهل العلم	جماع تفسير النصيحة
48	الزهري	جوامع العلم
539	بعض السلف	جلس داود خاليًا
819	أبو واثلة المزني	جمع رسول الله ﷺ الدين

حرف الحاء

1173	أحد الصالحين	حاسب بعضهم نفسه
506	سلمان الفارسي	حافظوا على هذه الصلوات
889	عيسى عليه السلام ، وجندب ابن عبد الله الصحابي	حب الدنيا رأس كل خطيئة
1241	أبو عبيدة الخواص	حتفك في شبعك
786	ابن عباس	حدث الناس كل جمعة مرة
786	عائشة	حدث الناس يومًا ودع الناس يومًا
1228	أنس	حرمت علينا الخمر حين حرمت
1199	عائشة	حرموا من الرضاع ما تحرمون
92	إسحق بن منصور	حديث السميظ
1275	إبراهيم عليه السلام	حسبي من سؤالي علمه بحالي
543	الحسن	حسن الخلق الكرم والبذلة
543	الشعبي	حسن الخلق البذلة والعطية
544	الإمام أحمد	حسن الخلق أن تحتمل
544	الإمام أحمد	حسن الخلق أن لا تغضب
544	بعض أهل العلم	حسن الخلق كظم الغيظ لله
544	ابن المبارك ، إسحاق بن راهويه	حسن الخلق هو بسط الوجه
180	عبد العزيز بن أبي رواد	حضرت رجلًا عند الموت
947	الربيع بن عميلة - الغزاوي	حَسَرَ لأخي فرس بعين التمر

609	أبو بكر	حملتموهما على غير وجه المحمل
	حرف الحاء	
91	عمر رضى الله عنه	خذ بيدها فإنها امرأتك
1258	بعض السلف	خشوع النفاق
883	ابن المنكدر	خشيت أن تغلب الدنيا
92	السميط السدوسي	خطبت امرأة
478	وهيب بن الورد	خف الله على قدر قدرته عليك
472	ابن المعتز	خل الذنوب صغيرها
654	أبو بكر بن عياش	خلص رقبتك ما استطعت
160	ابن عباس	خلق ابن آدم من سبع
279	أبو عبد الله النُّبَّاجي	خمس خصال
1259	سفيان الثوري	خلاف ما بيننا وبين المرجئة
1041	عبد الله بن عمرو	الخطيئة فيه أعظم
305	أبو الدرداء	الخير طمأنينة
733	أبو الدرداء	الخير في طمأنينة
1077	أبو هريرة	خير الناس للناس

حرف الدال

824	ابن الرماح	دخلت على مالك بن أنس فقلت :
135	أبو أسامة	دخلت على محمد بن النضر
1230	أنس	دع ما يريك
299	عمر	دعوا الربا والريبة
263	أحمد بن خليل	دعونا من هذه المسائل المحدثه

حرف الذال

472	أبو هريرة	ذاك التقوى
268	ابن المبارك	ذكر الله باللسان
755	أبو حاتم	ذهب الذي كان يحسن هذا
1020	ابن عباس	ذكر الله ... وما جلس قوم

حرف الراء

863	ربيعة	رأس الزهادة جمع الأشياء بحقها
890	عيسى عليه السلام	رأس كل خطيئة حب الدنيا
479		راود بعضهم أعرابية
606		رأى بعض السلف
294	ليث	رأى موسى عليه الصلاة والسلام
68	داود الطائي	رأيت الخير كله إنما يجمعه

597	بعض السلف	رأيت المعاصي نذالة
283	ابن الجوزي	رأيت بعض المتقدمين
1306	المعتمر بن سليمان	رأيت عبد الملك بن خالد
1028	رجل لأبي أمامة	رأيت في المنام
1165	مورق	رب : اغفر لي ذنوبي
1288	موسى عليه السلام	رب : أي الأعمال أحب إليك ؟
69	ابن المبارك	رب عمل صغير تعظمه النية
84	سليمان بن داود الهاشمي	ربما أحدثنا بحديث
583	إبراهيم بن أبي عبلة	رجعنا من الجهاد الأصغر
369	يحيى بن أبي كثير	ركب رجل الحمار فعثر به
786	عمر بن عبد العزيز	روح الناس ولا تثقل عليهم

حرف الزاي

864	بكر المزني	زهدنا الله وإياكم زهد من
478	بعض السلف	زهدنا الله وإياكم في الحرام

حرف السين

1242	الحسن	سبحان الله ! ويأكل المسلم ؟
373	الفضيل بن عياض	سجن اللسان سجن المؤمن
449	عمر	سقه إلى الموت سوقاً جميلاً
262	الميموني	سمعت أبا عبد الله
837	عمر	سموا الله وكلوا
776	عمر بن عبد العزيز	سنّ رسول الله ﷺ وولاة الأمر
919	علي بن أبي طالب	سيأتى على الناس زمان عضوض
566	عبد الصمد الزاهد	سيدي لهذه الساعة خبأتك

حرف الشين

261	الحسن	شرار عباد الله
891		شرف المؤمن : الصلاة في جوف الليل
718	أبو حامد الزاهد	شكر الجوارح أن تكف عن المعاصي
606	القشيري	شيبطني هود

حرف الصاد

1273	المروزي	صدق التوكل
315	لقمان	صدق الحديث
77	معاوية	صدق الله ورسوله
		صلاتك نور

80	مطرف بن عبد الله	صلاح القلب بصلاح العمل
306	بعض المتقدمين	صور ما شئت في قلبك
646	أبو الدراء	صلوا ركعتين في ظلم الليل
376	علي بن الحسين	صوم الصمت حرام
374	سليمان بن عبد الملك	الصمت منام العقل
506	ابن مسعود	الصلوات الخمس كفارات

حرف الطاء

1136		طرق بعضهم باب أخ
423	الحسن البصري	طلاق السنة
136	الفضيل	طوبى لمن استوحش
1173	عائشة	طوبى لمن وجد في صحيفته

حرف العين

521	ابن مسعود	عبد الله رجل سبعين سنة
711	وهب بن منبه	عبد الله عابد خمسين عامًا
		عبد الوهاب الوراق جوابًا لمن سأله : من
266	أحمد بن حنبل	نسأل بعدك ؟
1294	بعض السلف	عجبت للخلقة كيف أنست بسواك ؟
1125	بعض الحكماء	عجبت ممن الدنيا مولية عنه
624	ابن عمر	عشر ولا تغتر
1288	بعض السلف	علامة حب الله كثرة ذكره
692	أبو ذر	على كل نفس في كل يوم
1079	بعض السلف	العمل على الخفاة
822	الإمام أحمد	الغزو واجب على الناس كلهم

حرف الفاء

519	عمر	فأبوك ؟
373	البراء بن عازب	فأطعم الجائع واسق الظمآن
107	عمر بن عبد العزيز	فإن الإيمان فرائض
92	إسحاق	فإن كان الحالف ظالمًا
519	عمر	فبره وأحسن إليه
122	الحسن البصري	فسر الحسن البصري الصبر والسماحة
1075	ذو النون	فكيف إذا لم يحصل له
344	عثمان	فلم يقتلوني ؟
627		فهذا ميراث ورثه المؤمنون
532	عمر	فهل أحصيته في نفسك ؟
160	ابن عباس	فهل تموت نفس حتى تمر على هذا الخلق ؟

160	ابن عباس	فهل يخلق أحد حتى تجري فيه هذه الصفة ؟
880	معاذ الحذاء	فيأيها المغتر بالدنيا
522	بعض السلف	فعلمت أن الله كتبه .. فاعمل
807	ابن مسعود	فضل صلاة الليل على صلاة النهار
935	قتادة	فصل الخطاب الذي أوتيته داود
176	ابن مسعود	فوالله الذي لا إله غيره
71	الفضيل بن عياض	في قوله تعالى : ﴿ ليلوكم أيكم أحسن عملاً ﴾

حرف القاف

221 ، 1158	الحسن	قال أصحاب رسول الله ﷺ : يا رسول الله ! إنا نحب ربنا
627	الجنيد	قالت النار يارب لو لم أطلعك
532	عمر	قد علم ربنا أن ستكون لنا سيئات
409	عمر بن عبد العزيز	قد أفلح من عصم من الهوى
583	إبراهيم بن أبي عبلة	قد جئتم من الجهاد الأصغر
262	أبو شريح الإسكندري	قد درنت قلوبكم
755	ابن الجوزي	قد قل من يفهم هذا بل عدم
754	أبو زرعة	قد قل من يفهم هذا وما أعزه !
519	عائشة	قدمت امرأة من أهل دومة الجندل
880		قد نادى الدنيا على نفسها
960	ابن مسعود	قد نهينا عن التجسس
523	حذيفة	قذف الحصنة يهدم عمل مائة سنة
1079	فرقد السبخي	قرأت في بعض الكتب
645	مالك بن دينار	قرأت في التوراة : يا ابن آدم !
605	عمر	قرأ عمر هذه الآية ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ﴾
1272	سفيان الثوري	قرأ واصل الأحذب : ﴿ وفي السماء رزقكم ﴾
1134	أحمد	قصر الأمل من إذا أصبح يقول :
863	مرة	قصر الأمل ، واليأس
1098	سعد بن أبي وقاص	قضاء الله أحب إليّ
1179	الأسود بن يزيد	قضى فينا معاذ بن جبل
954	سعيد بن جبير	قلت لابن عباس : أمر السلطان ؟
262	الهيثم	قلت لمالك
891	الحسن	قيام الليل شرف المؤمنين
1273	المروزي	قيل لأبي عبد الله

حرف الكاف

1275	ابن عباس	كان آخر قول إبراهيم
744	الأعمش	كان إبراهيم النخعي ضيقاً في الحديث

1305	المعتمر بن سليمان التيمي	كان أبي يحدث خمسة أحاديث
		كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون
149	عبد الله بن شقيق	من الأعمال
1202	الشعبي	كان أصحاب محمد ﷺ يقولون :
819	ابن عباس	كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء
97	يحيى بن يعمر	كان أول من قال في القدر بالبصرة
1103		كان بعضهم جالسًا
1081		كان بعضهم يكثر من تلاوة القرآن
605	الحسن	كان الحسن إذا قرأ هذه الآية .. قال .
736 ، 412 ، 411	عائشة	كان خلقه القرآن
1043	زيد بن أسلم	كان رجل يطوف على العلماء
1164 - 1165	مورق	كان رجل يعمل السيئات
1244	بعض السلف	كان شباب يتعبدون في بني إسرائيل
1272	ابن عباس	كان عابد يتعبد في غار
881	أبو سليمان	كان عثمان وعبد الرحمن بن عوف
		كان عندنا رجل يصلي كل يوم وليلة
135	رياح	ألف ركعة
821	الحسن	كان فريضة على بني إسرائيل
315	وهب بن منبه	كان في بني إسرائيل رجلا
524	سعيد بن جبير	كان المسلمون يرون أنهم
480	معاذ	كان معي ضاغط
		كان من قبلكم إذا رأى الرجل من
236	عبد العزيز بن أبي رواد	أخيه شيئًا
877	عائشة	كان النبي ﷺ يحب من الدنيا
1289	عائشة	كان النبي ﷺ يذكر الله
239	سفيان بن عيينة	كان هذا في أول الإسلام
259	زيد بن ثابت	كان هذا ؟ ... دعوه حتى يكون
1268	يوسف بن أسباط	كان يقال : اعمل
236	معمر	كان يقال : أنصح الناس لك
891		كان يقال : شرف المؤمن
1141	عبد العزيز بن أبي رواد	كان يقال : قلة الطعام عون
1241	قثم العابد	كان يقال : ما قل طعم امرئ
1241	أبو عمران الجوني	كان يقال : من أحب
1288	إبراهيم الجنيدي	كان يقال : من علامة الحب لله
1251	الحسن	كان يقال : النفاق اختلاف السر
1241	الحسن	كانت بلية أبيكم آدم أكلة
1289	مسعر	كانت دواب البحر في البحر تسكن

74	ابن عباس	كانت المرأة إذا أتت النبي ﷺ حلفها
1241	ابن الأعرابي	كانت العرب تقول :
74	قتادة	كانت محنتهن أن يستحلفن
1291	علي	كانوا إذا ذكروا الله مادوا
1020 - 1021	أنس	كانوا إذا صلوا الغداة
644	النخعي	كانوا يرون أن الحمد أكثر الكلام تضعيفاً
1101	إبراهيم النخعي	كانوا يستحبون أن يجهدوا عند الموت
449	عكرمة	كانوا يقطعون منها الشيء اليسير
1045	الفضيل بن عياض	كانوا يقولون : ترك العمل للناس
827	النخعي	كانوا يكرهون أشياء لا يحرمونها
535	إبراهيم النخعي	كانوا يكرهون أن يستذلوا
535	مجاهد	كانوا يكرهون للمؤمن أن يذل نفسه
935	أبو العوام البصري	كتب عمر إلى أبي موسى : أن القضاء
300	ابن المبارك	كتب غلام لحسان
859	عمار رضي الله عنه	كفى بالموت واعظاً
266	بعض السلف	كفى بخشية الله علماً
1191	أبو بكر	الكلالة من لا ولد له
824	مالك	كلام الزنادقة أخرجه
317	معروف	كلام العبد فيما لا يعنيه
878	أبو صفوان الرعيني	كل ما أصبت في الدنيا
1244	سفيان	كل ما شئت ولا تشرب
824	إسحاق بن راهويه	كل ما في الصلاة فهو واجب
883	أبو سليمان	كل ما يشغلك عن الله
1151 ، 222	أبو يعقوب النهرجوري	كل من ادعى محبة الله
582	بعض السلف	كلنا نكره الموت
716	أبو حازم	كل نعمة لا تقرب من الله
1142	سعيد بن جبير	كل يوم يعيشه المؤمن
69	نافع بن جبير	كما أنت حتى أنوي
1132	الفضيل بن عياض	كم أتت عليك
710	بعض الآثار	كم من نعمة لله في عرق ساكن !
131	ابن عمر	كنا في الطواف
745	الأوزاعي	كنا نسمع الحديث
1137	غنيم بن قيس	كنا نتواظف في أول الاسلام
145	الحسن	كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ
135	محمد بن النضر	كيف أستوحش ... ؟
1294 ، 561	بعض السلف	كيف أستوحش وهو يقول : أنا أنيس من ذكرني
1242	رياح القيسي	كيف أشبع أيام الدنيا ؟

258	ابن مسعود	كيف بكم إذا لبستكم فتنة ؟
243	عمر	كيف تقاتل الناس ؟
1135	أويس	كيف الزمان على رجل ... ؟
878	يحيى بن معاذ	كيف لا أحب دنيا ؟
565	أبو عبد الرحمن السلمي	كيف لا أرجو ربي وقد صمت له ثمانين رمضان
785	زيد بن ثابت	كيف تفعلان ما لم يفعله النبي ﷺ ؟
714	موسى عليه السلام	كيف يستطيع آدم أن يؤدي شكرك ؟
1132	بعض الحكماء	كيف يفرح من يومه يهدم شهره ؟
472	بكر بن خنيس	كيف يكون متقيًا من لا يدري ما تبقى ؟

حرف اللام

137	أبو سليمان	لا أنسني الله إلا به
633	يحيى بن آدم	لا أدري : نصف العلم
887	ابن عيينة	لا إله إلا الله لأهل الجنة
208	علي بن أبي طالب	لا بأس بها ؛ ما يعطيكم من الحلال
1244		لا تأكلوا كثيرًا
1259	أبو الدرداء	لا تأمن البلاء
281	سعيد بن المسيب	لا تؤجر أنت ولا صاحبها
955	الإمام أحمد	لا تتعرض إلى السلطان
522	ابن عون	لا تثق بكثرة العمل
816	يونس بن عبيد	لا تجد شيئًا من البر واحدًا
626	مجاهد	لا تحبوا غيري في تفسير قوله تعالى ﴿ولا تشركوا به شيئًا﴾
677		لا تخضعن لمخلوق
892	الحسن	لا تزال كريمًا على الناس
259	ابن عمر	لا تسألونا عما لم يكن
1179	أبو موسى	لا تسألوني ما دام هذا الخير فيكم
295	بعض السلف	لا تستبطئ الإجابة
573	الحسن	لا تستعن بغير الله
1241	الحسين بن عبد الرحمن	لا تسكن الحكمة معدة ملأى
145	عمر رضي الله عنه	لا تطيلوا بناءكم
260	معاذ بن جبل	لا تعجلوا بالبلية
78	ابن مسعود	لا تعلموا العلم لثلاث
409	سلمان الفارسي	لا تغضب ... فإن غضبت
144	الشعبي	لا تقوم الساعة حتى يصير العلم جهلاً
954	ابن عباس	لا تكن له فتنة
372 ، 409	سلمان	لا تكلم ... فإن تكلمت فتكلم بحق
160	علي بن أبي طالب	لا تكون موعودة حتى

1279	المثنى الأنباري	لا تكونوا بالمضمون مهتمين
394	أبو هريرة	لا تنزلون الضيف ولا تجيبون الدعوة
284	عمر بن عبد العزيز	لا حاجة للمسلمين فيما أضرب بيت مالهم
149	عمر رضي الله عنه	لاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة
554	سعيد بن المسيب	لأزيدن في صلاتي من أجلك
534	ابن عباس	لاصغيرة مع الإصرار
1081		لا شيء عند المحبين
68	عمر	لا عمل
727	كعب	لأن أبكي من خشية الله
268	ابن المبارك	لأن أرد درهما من شبهة
700	أبو الدرداء	لأن أقول : الله أكبر
1041	عمر بن الخطاب	لأن أخطئ سبعين خطيئة
1287	معاذ	لأن أذكر الله من بكرة إلى الليل
143	بعض السلف	لأن تمد يدك إلى فم التنين
890	أبو الدرداء	لئن حلفتم لي على رجل
885		لأن نعيم الجنة حظ العبد
262	مالك	لا ولكن يخبر بالسنة
359	أبو بكر	لا والله ما كانت لبشر بعد محمد ﷺ
963	سفيان الثوري	لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا
955	أحمد	لا تتعرض للسلطان
1202	الصحابة	لا يجمع الرجل بين امرأتين
344	عثمان	لا يحل دم امرئ
679	علي	لا يرجون أحد منكم إلا ربه
679	علي	لا يرجون عبد إلا ربه
217	ميمون بن مهران	لا يسلم للرجل الحلال
447	أحمد بن حنبل	لا يشوى السمك في النار وهو في
69	ابن عجلان	لا يصلح العمل إلا بثلاث
218	سفيان بن عيينة	لا يصيب عبد حقيقة الإيمان
867	ابن عمر	لا يصيب عبد من الدنيا
959	الحسن	لا يضركم من ضل
892	أيوب السختياني	لا يقبل الرجل حتى تكون فيه خصلتان
278	ابن عباس	لا يقبل الله صلاة امرئ في جوفه حرام
715	ابن عيينة	لا يكون فعل العبد أفضل من فعل الرب
68	ابن مسعود	لا ينفع قول
925	عمر	لتمرن ولو على بطنك
268	ابن عمر	لرد دائق حرام
1031		لعمرك ما الإنسان إلا بدينه

259	عمر	لعن الله السائل عما لم يكن
718	الحسن البصري	لله في كل عضو منه نعمة
1228 - 1229	أنس	لقد أنزل الله الآية التي حرم فيها الخمر لما نزلت هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾
606	الحسن	شمر رسول الله ﷺ فما رؤي ضاحكا
423	الحسن البصري	لقد بين الله
1179	ابن مسعود	لقد ضللت إذا
719	بعض السلف	لما قال الله عز وجل : ﴿اعملوا آل داود شكراً﴾
838	أحمد بن حنبل	لم تسأل عما لا تعلم
561	بنان الجمال	لم تستوحش ؟ أليس حبيبك معك ؟
145	سلمان	لم ؟ لتجعلني ملكا ؟
1241	عبد الله بن مرزوق	لم نر للأشر مثل دوام الجوع
605	عمر بن الخطاب	لم يروغوا روغان الثعلب
1133	الحسن البصري	لم يزل الليل والنهار سريعين
605	أبو بكر	لم يشركوا بالله شيئاً - فى تفسير قوله تعالى ﴿ثم استقاموا﴾
788	مالك	لم يكن شيء من هذه الأهواء
240	أنس	لم يكن النبي ﷺ يتقبل ..
359	أحمد بن حنبل	لم يكن لأبي بكر أن يقتل رجلاً
609 ، 605	أبو بكر	لم يلتفتوا إلى غيره
627	الجنيد	لو لم أطلعك . هل كنت تعذبني ؟
577 ، 658	أبي بن كعب	لو أن الله تعالى عذب أهل سماواته
839	ابن عمر	لو أعلم أنه ذكيت
882	الفضيل بن عياض	لو أن الدنيا بحذافيرها
1050	ابن مسعود	لو أن رجلاً هم فيه بالحاد
1051	ابن مسعود	لو أن رجلاً بعدن أئين
245	عمر	لو أن الناس تركوا الحج
223	داود الطائي	لو تنحيت من الظل إلى الشمس ؟
479	بعض السلف	لو خلوت ههنا بمعضية ؟
1273	أحمد بن حنبل	لو خرج فاحترف
294	سفيان	لو دعوت الله ؟ قال : إن ترك الذنوب
979	الربيع بن خثيم	هو الدعاء
1018	عبادة بن الصامت	لو رأيت رجلاً يظهر خيراً
1081	عثمان رضي الله عنه	لو شئت لأخبرتكم بأول علم يرفع
532	عمر	لو طهرت قلوبكم
280	وهيب بن الورد	لو علموا لوعظت بكم
		لو قمت مقام هذه السارية

1239		لو قيل لأهل القبور
519	جمع من الصحابة	لو كان أبواك حيين
519	عمر	لو كانت أمه حية فبرها
1174	كر المزني	لو كان رجل يطوف على الأبواب
1276	بشر	لو كان لي عيال لعملت
439 ، 345	ابن عباس	لو كنت أنا لم أحرقهم
868	عمر	لولا أن تنقص حسناتي
136	مسلم بن عابد	لولا الجماعة ما خرجت
1113	الحسن البصري	لولا ما ذكر الله
395	الليث بن سعد	لونزل الضيف بالعبد
881	يحيى بن معاذ	لو يسمع الخلائق صوت النياحة على الدنيا
481	أبو الدرداء	ليتنق أحدكم أن تلغنه قلوب المؤمنين
823	عمر بن الخطاب	ليتنق أحدكم أن يقول :
823	الربيع بن خثيم	ليتنق أحدكم أن يقول : أحل الله كذا
1173	رياح القيسي	لي نيف وأربعون ذنبا
858	أبو حازم	لي مالان لا أخشى معهما الفقر
883	أبو سليمان	ليس الزاهد من ألقى هموم الدنيا
858	يونس بن ميسرة	ليس الزهادة في الدنيا
857	أبو مسلم الخولاني	
1284	عمر بن عبد العزيز	ليس السابق اليوم من سبق بغيره
1151 ، 222	يحيى بن معاذ	ليس بصادق من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده
821	الحسن	ليس بفريضة = الأمر والنهي
268	عمر بن عبد العزيز	ليست التقوى قيام الليل وصيام النهار
470	عمر بن عبد العزيز	ليس تقوى الله بصيام النهار ولا بقيام الليل
391	الحسن	ليس حسن الجوار كف الأذى
838	أبي بن كعب	ليس ذلك لك
236	الإمام أحمد	ليس على المسلم نصح الذمي
85	التستري	ليس على النفس شيء أشق من الإخلاص
514	حذيفة	ليس عليك بها يا أمير المؤمنين بأس
		ليس في حديث رسول الله ﷺ أجمع
819	بعض السلف	من حديث أبي ثعلبة
523 - 522	ابن عمر	ليس لي فيه من الأجر شيء
654	بعض السلف	ليس لي نفسان
492	أبو بكر	ليس من عبد يذنب فيتوضأ
868	الفضيل	ليس من عبد أعطي شيئاً
221	بشر بن البرقي	ليس من أعلام الحب
878	الحسن	ليس من حبك للدنيا

151	عمر	ليسوا بمسلمين
644	الثوري	ليس يضاعف من الكلام مثل : « الحمد لله »
1000	يحيى بن معاذ الرازي	ليكن حَظُّ المؤمن منك ثلاثة
395	حميد بن زنجويه	ليلة الضيف واجبة
718	عبد الرحمن بن زيد	لينظر العبد في نعم الله

حرف الميم

1218	عبد الرحمن بن أبي ليلى	ما أبالي ثمن كلب أكلت أو ثمن خنزير
890	عمرو بن العاص	ما أبعد هديكم من هدي نبيكم
421	عطاء بن أبي رباح	ما أبكى العلماء بكاء آخر العمر ...
180	بعض السلف	ما أبكى العيون ما أبكاها الكتاب
449	الإمام أحمد	ما أبهمت عليه البهائم
883	رابعة	ما أحب أن لي الدنيا كلها
1101	عمر بن عبد العزيز	ما أحب أن تهون عليّ سكرات الموت
235	الفضيل بن عياض	ما أدرك عندنا من أدرك بكثرة الصلاة
485	الحسن	ما أرى هذا إلا من أخلاق المؤمنين
1230	أنس	ما أسكر كثيره
269	يزيد بن مسيرة	ما أشد الشهوة في الجسد
878	أبو صفوان الرعيني	ما أصبت في الدنيا
1240	ابن عمر	ما أصنع به ؟ إني ليأتي
1292	أبو حفص النيسابوري	ما أظن أن محققا
1011	ابن عمر	ما أعظمك وأعظم حرمتك
335	ابن مسعود	ما أعلم أحدا أعلم
1100	عائشة	ما أغبط أحدا يهون عليه الموت
407	مورق العجلي	ما امتلأت غيظًا قط
1135	عون بن عبد الله	ما أنزل الموت كنه منزلته
395	أبو الدرداء	ما أنتم من الدين إلا على مثل هذه
229	عبد العزيز بن رفيع	ما الخالص من العمل
1241	ابن الأعرابي	ما بات رجل بطيئًا
1100	عائشة	مات رسول الله ﷺ وإنه بين حاقنتي
113	ابن مسعود	ما تارك الزكاة بمسلم
625	الله أبو أمامة	ما تحت ظل السماء من إله يعبد من دون الله
299	ابن مسعود	ما تريد إلى ما يريك
		ما تقولون في قول الله عز وجل ﴿ إِنْ
609	أبو بكر	الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ ؟
136	مسلم بن يسار	ما تلذذ المتلذذون بمثل الخلوة بمناجاة الله
1292	مالك بن دينار	ما تلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله
650	بعض السلف	ما جالس أحد القرآن فقام عنه

1173	أبو المنهال	ما جاور عبد في قبره
371	مجاهد	ما جلس قوم مجلسًا فتفرقوا قبل أن
373	أنفصيل بن عياض	يذكروا الله
1259	الحسن	ما حج ولا رباط ولا جهاد
223	محمد بن الفضل البلخي	ما خافه إلا مؤمن (عن النفاق)
1230	عمر	ما خطوت منذ أربعين سنة
1297	ابن مسعود	ما خمرته فعتقته فهو خمر
739	ابن مسعود	ما دام قلب الرجل يذكر الله
815	يونس بن عبيد	ما رآه المسلمون حسنًا
256	ابن عباس	ما رأيت أحدًا لسانه منه على بال
293	سعد بن أبي وقاص	ما رأيت قومًا أخير من أصحاب رسول
471 ، 217	الحسن	الله ﷺ
588	بعض السلف	ما رفعت إلى فمي لقمة
116	بعض السلف	ما زالت التقوى بالمتقين
1240	ابن عمر	ما سأل السائلون مسألة
1240	ابن عمر	ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة
1242	بشر بن الحارث	ما شيعت منذ أسلمت
1243	الشافعي	ما شيعت منذ أربعة أشهر
300	حسان بن أبي سنان	ما شيعت منذ خمسين سنة
815	يحيى بن أبي كثير	ما شيعت منذ ستة عشر سنة
223	الحسن	ما شيء أهون من الورع
1293	ذو النون	ما صلح منطق رجل
1131	محمد بن واسع	ما ضربت ببصري ولا نطقت بلساني
69	سفيان الثوري	ما طابت الدنيا إلا بذكره
267	الحسن	ما ظنك برجل يرتحل إلى الآخرة ؟
1159	أبو مسلم الخراساني	ما عالجت شيئًا أشدَّ عليَّ من نيتي
815	ابن مسعود	ما عبد العابدون بشيء أفضل من
292	عطاء	ما عرضت لي دعوة
714	أبو بكر بن عبد الله	ما على الأرض شيء أحوج
235	بكر المزني	ما قال عبد : يا رب !
1241	قثم العابد	ما قال عبد قط : « الحمد لله » مرة
1228	أنس	ما فاق أبو بكر بصوم ولا صلاة
359	أبو بكر	ما قل طعم امرئ
229	عيسى عليه السلام	ما كان لنا خمر غير فضيخكم
478	أبو الجلد	ما كانت لأحد بعد النبي ﷺ
		ما لا تحب أن يحمذك الناس عليه
		ما بالكم تسترون الذنوب

387 ، 388	أبو هريرة	مالي أراكم عنها معرضين ؟
1259	الحسن	ما مضى مؤمن قط
858		ما مالك
1051	عبد الله بن مسعود	ما من رجل يهيم بسيئة
553	مجاهد	ما من عبد إلا له ملك
292	أنس	ما من عبد يقول : يا رب ! يا رب !
643	أبو أمامة	ما من عبد يهلل تهليله
1050	ابن مسعود	ما من عبد يهيم بخطيئة
315	بعض الصحابة	ما من عمل أوثق عندي من خصلتين
670	الفضيل بن عياض	ما من ليلة اختلط ظلامها
555	عمر بن عبد العزيز	ما من مؤمن يموت إلا حفظه الله في عقبه
1142	بكر المزني	ما من يوم أخرجه الله إلى الدنيا
1157	مجاهد	ما من يوم إلا يقول : ابن آدم !
1134	بعض السلف	ما نمت نومة قط فحدثت نفسي
836	ابن عمر	ما وجدته في سوق المسلمين
1087 ، 1176	أثر إسرائيلي	ماوسعني أرضي ولا سمائي
136	مسلم بن عابد	ما يجد المطيعون لله لذة أحلى من الخلوة
1080	محمد بن النضر الحارثي	ما يكاد يملُ القرية إلى الله
760	ابن مسعود	ما يمنعني أن أحدثكم
1242	بشر بن الحارث	ما ينبغي للرجل أن يشيع اليوم
1241	مالك بن دينار	ما ينبغي للمؤمن أن يكون بطنه
878	سعيد بن جبير	متاع الغرور ما يلهيك
294	وهب بن منبه	مثل الذي يدعو بغير عمل
282	ابن عمر	مثلك مثل رجل سرق إبل حاج
745	أبو حاتم الرازي	مثل معرفة الحديث
745	الإمام أحمد	مثلنا كمثل ناقد العين
562	بعض السلف	مساكين أهل الدنيا
745	ابن مهدي	معرفة الحديث إلهام
373	ابن المبارك	معناه لو كان الكلام
1143	محمود الوراق	مضى أمسك الماضي
1243	أبو سليمان الداراني	مفتاح الدنيا : الشيع
709 ، 877	وهب بن منبه	مكتوب في حكمة داود
555	بعض السلف	من اتقى الله فقد حفظ نفسه
1043	أبو الدرداء	من أتى فراشه وهو ينوي
1242	أبو عمران الجوني	من أحب أن ينور له قلبه
890	الحسن	من أحب الدنيا وسرته
1081	ابن مسعود	من أحب القرآن فهو يحب الله ورسوله

1079 - 222	فرقد السبخي	من أحب الله لم يكن عنده شيء أثر
486	عمر بن عبد العزيز	من أحسن منكم فليحمد الله
264	أحمد بن شوبة	من أراد علم القبر فعليه بالآثار
1243	الحسن بن يحيى	من أراد أن تغزر دموعه
862	سفيان بن عيينة	من إذا أنعم عليه شكر = الزاهد
1288	كعب	من أكثر ذكر الله برئ من النفاق
1288	ذو النون	من اشتغل قلبه ولسانه بالذكر
597	عمر	من استحميا اختفى ومن اختفى اتقى
1089 ، 1090	أبي بن كعب	من أصبح وأكبر همه غير الله
293	سهل بن عبد الله	من أكل الحلال أربعين صباحاً
862	أحمد بن الحواري	من الزاهد ؟
486	عمر بن عبد العزيز	من ألم بذنب فليستغفر الله
265	أبو الدرداء	من برت يمينه وصدق لسانه
536	عطية العوني	من بكى على خطيئته
316	سهل التستري	من تكلم فيما لا يعنيه
149	سعد وعلي بن أبي طالب	من تركها فقد كفر = (الصلاة)
501	عطاء	من جلس مجلساً من مجالس الذكر
181	حاتم الأصم	من خلا قلبه من ذكر أربعة
1125	عيسى عليه السلام	من ذا الذي يني على موج البحر ؟
576	عبد الله بن عمرو	من ذكر خطيئة عملها
1176	الشبلي	من ركن إلى الدنيا أحرقتة
861	علي رضى الله عنه	من زهد في الدنيا
882	بعض السلف	من سأل الله الدنيا
893	أعرابي	من سيد أهل هذه القرية ؟ بم سادهم ؟
1090	بعض العارفين	من أخبرك أن وليه
267	عائشة	من سره أن يسبق
293	وهب بن منبه	من سره أن يستجيب الله دعوته
69	بعض السلف	من سره أن يكمل له عمله
585	ابن المبارك	من صبر فما أقل ما يصبر
146	ابن أبي عائشة	من صلى فيه وهو من قصب
687	الحسن البصري	من الصدقة أن تلقى أخاك
1242	إبراهيم بن أدهم	من ضبط بطنه ضبط دينه
1268	سهل التستري	من طعن في الحركة
312	عمر بن عبد العزيز	من عد كلامه من عمله
819	ابن السمعاني	من عمل بهذا الحديث (إن الله فرض فرائض)
137	ذو النون	من علامات المحبين الله تعالى
316	الحسن	من علامة إعراض الله تعالى عن العبد

697	أبو سليمان الداراني	من عمل عمل خير من غير نية
132	بعض السلف	من عمل لله على المشاهدة
499		من قال لا إله إلا الله
1252	أبو هريرة	من قال لصبي : تعال
1241	محمد بن واسع	من قل طعمه فهم وأفهم
1132	بعض الحكماء	من كانت الأيام والليالي مطايا
371	عمر رضى الله عنه	من كثر كلامه كثر سقطه
1260	الشعبي	من كذب فهو منافق
654	محمد بن الحنفية	من كرمت نفسه عليه
213	أنس	من لا يستحي من الناس
136	حبيب أبو محمد	من لم تفر عينه بك
1259	الحسن	من لم يخف النفاق
654	محمد بن الحنفية	من لم ير الدنيا كلها
153	ابن مسعود	من لم يرك فلا صلاة له
394	عبد الله بن عمرو	من لم يضيف فليس من محمد ﷺ ولا
862	الزهري	من لم يغلب عليه السلام
862	الزهري	من لم يغلب الحرام صبره
		من لم يغلب الحلال شكره
394	عبد الله بن الحارث	من لم يكرم ضيفه فليس من محمد ﷺ ولا من إبراهيم عليه السلام
	ابن جزة	
1167	بعض العارفين	من لم يكن ثمرة استغفاره
697	ابن مسعود	من مات لا يشرك بالله شيئاً
135	بكر المزني	من مثلك يا ابن آدم
725	ابن عباس	من مشى بحق أخيه ليقضيه
1241	الحسين بن عبد الرحمن	من ملك بطنه
74	ابن مسعود	من هاجر لشيء فهو له
74	ابن مسعود	من هاجر يبتغي شيئاً فهو له
1043	سعيد بن المسيب	من هم بصلاة أو صيام
560	قتادة	من يتق الله يكن معه
561	بعض السلف	من يكن الله معه كيف يكون وحده ؟
236	بعض السلف	من وعظ أخاه فيما بينه وبينه
815	عمر	مه ! غفر الله لك
470	ابن عباس	المتقون : الذين يحذرون من الله عقوبته
470	الحسن	المتقون : اتقوا ما حرم الله عليهم
471	موسى بن أعين	المتقون : تنزهوا عن أشياء
471	ميمون بن مهران	المتقي أشد محاسبة لنفسه

1080	الحب لا يجد مع حب الله عز وجل للدنيا لذة فتح الموصلي
1080	الحب لله طائر القلب بعض السلف
787	المحدثات ضربان الشافعي

حرف النون

627	نار جهنم تنطفئ
1290	نام بعضهم
1242	نحن أهون على الله ابن السماك
1229	نزل تحريم الخمر وهي من خمس ابن عمر
317	نزلت ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾ ابن عمر
264	نظرت في الأمر فإذا هو الحديث والرأي يونس بن سليمان السقطي
116	نعم وإن الإيمان في قلوبهم ابن عمر
787 ، 783	نعمت البدعة هذه عمر
878	نعمت الدار كانت الدنيا للمؤمنين الحسن
950	نهانا الله عن التجسس ابن مسعود
329	نهانا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب

حرف الهاء

559	هانوا عليه فعصوه الحسن
539	هجرت الناس
815 ، 372	هذا أوردني الموارد أبو بكر الصديق
819	هذا الحديث أصل كبير أبو بكر السمعاني
289	هذا هو الإخلاص في الدعاء ابن عباس
605	هذه أرخص آية في كتاب الله ﴿قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾ ابن عباس
488	هذه الآية خير لأهل الذنوب = ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة﴾ ابن مسعود
554	هذه جوارح حفظناها بعض العلماء
223	هذه خطأ لا أدري كيف تكتب داود الطائي
709	هذه نعم من الله متظاهرة مجاهد
181	هل أبكاك قط علم الله فيك ؟ سفيان
472	هل أخذت طريقاً ذا شوك ؟ أبو هريرة
522	هل أذنت ذنباً ؟ بعض السلف
386	هل أهديتم منها لجاننا اليهودي ؟ عبد الله بن عمرو
532	هل علم أهل المدينة عمر
532	هل علم أحد بما قدمتهم ؟ عمر
259	هل كان هذا بعد ؟ فدعونا حتى يكون عمار بن ياسر

951	ابن مسعود	هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر
681	سري	هل يجد المحب
624	ابن عمر	هل يضر معها عمل
553	ابن عباس	هم الملائكة يحفظونه بأمر الله
768	الحسن البصري	هم يلون من أمورنا خمستا
821	الضحاك	هما من فرائض الله عز وجل
606 ، 625	الحسن	هو الذي لا يهوى شيئاً إلا ركه
625	قتادة	هو الذي كلما هوى شيئاً ركه
382	سعيد بن جبير	هو الرفيق
122	الحسن البصري	هو الصبر عن محارم الله
107	الثوري	هو رأي محدث
821	إسحاق بن راهويه	هو واجب على كل مسلم
879	علقمة	هي المصيبة تصيب الرجل

حرف الواو

1081	بعض العارفين	واغوثاه ! بالله !
69	داود الطائي	والبر همة التقي
342	علي بن أبي طالب	والذي فلق الحبة
612	ابن مسعود	والذي نفسي بيده إن تلاوته حق تلاوته
235	بعض أصحاب النبي ﷺ	والذي نفسي بيده إن شئتم لأقسمن ..
372	ابن مسعود	والله الذي لا إله إلا هو
1259	أبو الدرداء	والله إن الرجل
682	عامر بن عبد قيس	والله ! لأجتهدن
389 ، 925	أبو هريرة	والله ! لأرمن بها بين أكتافكم
244	أبو بكر	والله ! لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة
306	عمرو بن العاص	والله إني لأعلم أنك تكذب (لمسيمة)
1100	عمرو بن العاص	والله ! لكأن جنبي في تحت
681	مسروق	والله ! لو أتاني آت
588	الفضيل بن عياض	والله ! لو يقست من الخلق
203	العباس بن عبد المطلب	والله ! مامات رسول الله ﷺ حتى ...
1240	ابن عمر	والله ! ما شبت منذ إحدى عشرة
880		وأما ما ذكر
116	ابن عمر	وإن الإيمان
1028	أبو أمامة	وأنتم لو شئتم الملائكة صلّت عليكم
95		وإنما لكل امرئ
540	عيسى عليه السلام	وترحم ابن جنسك = ولد آدم كلهم
485	الحسن	ود الشيطان لو ظفر منكم بهذه
962	بعض السلف	وددت أن الخلق كلهم أطاعوا الله

335	الشافعي	وددت أن الناس تعلموا هذا العلم
502	ابن مسعود	وددت أني صولحت
962	عبد الملك بن عمر	وددت أني غلت بي وبك القدور
268	عمر بن عبد العزيز	وددت أني لا أصلي غير الصلوات
588	إبراهيم بن أدهم	وذكر إبراهيم بن أدهم
279	أبو عبد الله	وذلك أنك
676		ورؤي بعض العلماء
262	أحمد بن حنبل	وقعت هذه المسألة ؟
1292		وقف أبو يزيد ليلة
1294		وكان بعض السلف
1103		وكان بعضهم جالساً
864		وكان بكر المزني
107	الأوزاعي	وكان من مضى من السلف
522	عبد الله بن مسعود	وكانوا يتهمون أعمالهم
625	أبو أمامة	وكذلك من أطاع الشيطان
1080		وكن لربك ذا حب
1289	أبو جعفر الخولي	ولي الله : المحب لله
313	سفيان الثوري	وما تعجبكم ؟
865	يونس بن عبيد	وما قدر الدنيا ؟
540	عيسى عليه السلام	وما لا تحب أن يؤتى إليك فلا تأته إلى أحد
893	من الشعر في الزهد	وما هي إلا جيفة
	عبد الملك بن عمر	وما يغني عني جوفي
407	ابن عبد العزيز	
625		ومن أحب لهواه
882	الحسن	ومنهم من كان
882	الفضيل بن عياض	ومنهم من كان ينظر
560	قتادة ، علي بن أبي طلحة	ومن يتق الله
676		وهكذا لحم الطير
572	وهب بن منبه	ويحك ! تأتي من يغلق عنك بابه
815	ابن عباس	ويحك ! قل خيراً تغنم
1240	ابن عمر	ويحك ! والله ما شبت
1053	ابن مسعود	ويل لمن غلب وحدانه
449	عمر بن الخطاب	ويلك ! قدھا إلى الموت قوداً جميلاً
777	علي بن أبي طالب	ويلكم ! إن كان عمر رشيد الأمر

حرف الياء

61	أحمد بن حنبل	يا أبا خالد ! هذا الخناق
409	ميمون بن مهران	يا أبا عبد الله ! أوصني

- يا ابن آدم ! إن أردت أن تعلم
يا ابن آدم ! إنك ما سكت فأنت سالم ؟!
- يا ابن آدم كل في ثلث بطنك
يا أمير المؤمنين ! قد لبسها نبي الله ﷺ ؟
- يا أمير المؤمنين ! هو مثل شجرة كثيرة الشوك
يا أيها الناس ! إنكم تقرأون هذه الآية
- يا بني ! اذكروا صاحب الرغيف
يا بني ! إنك لا تجد
- يا بني ! عود لسانك
يا بني ! لوددت أن الخلق
- يا رب ! إذا لقيت العدو غداً
يا رب ! إنه لتعرض لي الحاجة
- يا رب ! عجت لمن يعرفك كيف يرجو غيرك ؟
يا رب ! أفشيت سري
- يا رب ! إن أنا صليت فمن قبلك
يا رب ! أنت تدم مرة وتحمد مرة
- يا رب ! قد أنعمت عليّ كثيراً
يا رب ! قد علمت ساكن الجنة
- يا رب ! كيف يستطيع آدم
يا رب ! كيف لي أن أشكره ؟
- يا رب ! من هم أهلك ؟
يا سعد ! اذكر الله عند همك
- يا فضيل ! وما بينك وبينه ؟
يا كعب ! من أرباب العلم ؟
- يا لها من ثقة ما أوثقها !
يا لها من رفق والخضوع
- يا رب ! لا تأمن
يا صاحب الذنب ! لا تأمن
- يا رب ! أي عبادك أحب إليك ؟
يا ليتني عملت فيكم بكتاب الله
- يا مدمن الذنب !
يا معشر الحوارين ! كلموا الله كثيراً
- يا موسى ! لو رفع يديه
يا نفس ! الليلة ليلتك
- يا يمامي ! لا تقولن لرجل
يتقي الأشياء
- بكر المزني
شميط بن عجلان
- الحسن البصري
أيّ بن كعب
- أيّ بن كعب
أبو بكر
- أبو موسى حين الوفاة
عبادة بن الصامت
- لقمان عليه السلام
الشافعي
- عبد الله بن جحش
موسى عليه السلام
- بعض السلف
حبيب العابد
- موسى عليه السلام
حبيب العابد
- موسى عليه السلام
مالك بن دينار، بعض
- السلف، موسى عليه السلام
موسى عليه السلام
- موسى عليه السلام
موسى عليه السلام
- سلمان الفارسي
شعوانة العابدة
- عبد الله بن سلام
الحسن
- الإمام أحمد
ابن مسعود
- ابن عباس
موسى عليه السلام
- عمر بن عبد العزيز
ابن السماك
- عيسى عليه السلام
ليث
- امرأة متعبدة بمكة
أبو هريرة
- أحمد بن حنبل

875	سلمان	يجز عني أن حبيبنا ﷺ
650	ابن مسعود	يجيء القرآن يوم القيامة
1005	ابن مسعود	يحشر الناس يوم القيامة
611 - 612	ابن عباس وابن مسعود	يحلون حلاله ويحرمون حرامه
1131	بعض السلف	يخيل إلي أنك مقيم
538	بعض أصحاب معاذ	يدخل أهل الجنة على أربعة أصناف
537	ابن جبل	يدني الله العبد يوم القيامة
300	أبو هريرة	يزعم الناس أن الورع شديد
304	الفضيل بن عياض	يسألونني عن دم البعوض
96	ابن عمر	يسميه في التلبية
61	مجاهد	يعالج نفسه
265	الفضل بن زياد	يقال : الراسخون في العلم
269	نافع بن يزيد	يقول الله في بعض الكتب
371	يزيد بن مسيرة	يعرض على ابن آدم يوم القيامة
538	بعض السلف	يعطى الرجل صحيفة يوم القيامة
537	أبو عثمان النهدي	يفغر له (للعبد المذنب) ولكن لا يمحاه
369	الحسن	يكتب كل ما تكلم به
294	ابن عباس	يكفي مع البر
294	أبو ذر	يكفي من الدعاء
1043	محمد بن واسع	ينادى الملك ! اكتب لفلان
470	أبو عمران الجوني	ينادى يوم القيامة : أين المتقون ؟
745	معاذ بن جبل	ينبغي لصاحب الحديث
327	عمرو بن قيس	ينزع منه الإيمان
327	أبو هريرة	ينزع منه (الزاني) نور الإيمان
371	ابن عباس	يهلك الناس في فضول المال والكلام
420	النخعي	يوحى الله إلى الحافظين
951	الأحنف بن قيس	يوشك من عاش منكم
642	ابن مسعود	يوضع الميزان
	سلمان الفارسي	

فهرس موضوعات المجلد الثالث

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الحديث الثاني والثلاثون		معنى قوله لا تحاسدوا .	968
لا ضرر ولا ضرار	905	أقسام الناس في الحسد	968
تخريج الحديث	905	الحسد المذموم	968
بين الضرر والإضرار	911	اليهود والحسد	969
المراد بالجملة	911	من آثار الحسد	969
مواضع النهي عن المضارة	912	أنواع أخرى من الحاسدين	970
الحديث الثالث والثلاثون		فضيلة الغبطة	971
البينة على المدعي واليمين على من أنكر	931	وقسم أرقى	972
تخريج الحديث	931	قوله ﷺ : ولا تناجشوا	972
معنى قوله البينة على المدعي واليمين على		آراء العلماء في هذه الصفة أو في هذا النوع	973
المدعى عليه	935	احتمال آخر لتفسير التناجش ؟	974
تفريعات	936	ما الذي يشمل مفهوم التناجش ؟	975
الحديث الرابع والثلاثون		معنى قوله ﷺ : ولا تباغضوا	977
من رأى منكم منكراً فليغيره	949	تحريم كل ما يؤدي إلى العداوة والبغضاء	977
تخريج الحديث	949	تحريم النيمة	977
دلالتة	950	البغض في الله ليس منهياً عنه	978
ماذا لو سمع صوت غناء محرم ؟	960	الاختلاف في الدين طريق للتباغض	979
تسؤر الجدران	960	الانتصار للحق لا للمذهب	979
متى يجوز التجسس ؟	960	قوله ﷺ ولا تدابروا	980
حدود المنكر الذي يجب إنكاره	961	المقاطعة لأجل الدين	981
الدوافع إلى الأمر والنهي	961	الهجران هل يقطعه السلام ؟!	981
كيف يهون الأذى على الأمر والنهي ؟	962	ولا يبيع بعضكم على بيع بعض	982
تعين الرفق في الإنكار	963	الجمهور على العموم	983
الحديث الخامس والثلاثون		ثم اختلفوا في نوعية النهي	983
لا تحاسدوا ولا تناجشوا ..	965	وفي صحة البيع والنكاح	983
تخريج الحديث	965	معنى البيع على البيع وعلة تحريمه	983

- 984 وكونوا عباد الله إخوانا
- 984 وسائل الأخوة
- 984 والأمر بالتهادي
- 986 والتصافح
- 986 المسلم أخو المسلم
- 986 إيصال النفع له ومنع الضرر عنه
- 987 نصره ظالماً أو مظلوماً
- 987 من آثار نصرة المسلم وخذلانه
- 988 ومن حق المسلم ألا يحدثه أخوه إلا صدقاً
- 989 وتحريم احتقاره
- 990 وتحريم ازدرائه والاستكبار عليه والسخرية منه
- 990 معنى قوله ﷺ : التقوى ههنا
- 991 لا ينظر الله إلى الصور بل إلى القلوب
- 992 المتواضعون والجنة
- 993 المستكبرون والنار
- 994 لا يسوغ تقويم الناس بظواهرهم
- بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه
- 995 المسلم وقيمة الكبر وعواقبه
- كل المسلم على المسلم حرام وتحريم
- 996 إيذاء المسلم بأية صورة
- الحديث السادس والثلاثون
- 1001 من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا
- 1001 تخريج الحديث
- 1003 من نفس عن مؤمن كربة
- 1004 جزاء التنفيس والتفريج
- حكممة الاقتصار على كربة من كرب
- 1005 يوم القيامة
- 1007 الناس في عرق الآخرة
- 1007 والأعمال الصالحة هي الظلال يومئذ
- 1008 ومن يسر على معسر وآثار ذلك
- 1010 ومن ستر مسلماً
- 1010 ومن كشف عورة أخيه المسلم وآثار ذلك
- 1011 الناس في المعاصي قسمان
- 1011 الأول : المستور
- 1012 والثاني : المجاهر بالمعاصي
- 1013 ماذا لو تاب أحدهما ؟
- والله في عون العبد ما كان العبد
- 1014 في عون أخيه
- 1016 العلم طريق الجنة
- 1019 العلم علمان
- 1019 أول ما يرفع العلم النافع
- 1019 الجلوس للعلم والقرآن والذكر في المساجد
- 1023 نزول السكينة
- 1025 غشيان الرحمة
- 1026 والملائكة تحف بهم
- 1026 ويذكركم الله فيمن عنده
- 1028 ومن أبطأ به عمله
- 1029 فاشتروا أنفسكم بالإيمان والعمل
- 1029 إن أوليائي منكم المتقون
- الحديث السابع والثلاثون
- 1033 إن الله كتب الحسنات والسيئات
- 1033 تخريج الحديث
- 1036 ماذا تضمنت هذه النصوص ؟
- 1036 الأول : ما تضمنته مضاعفة الحسنات
- 1040 النوع الثاني : عمل السيئات
- 1042 النوع الثالث : الهم بالحسنات
- 1044 النوع الرابع : الهم بالسيئات
- 1047 ماذا إذا انفسخت نيته وفترت عزيمته

- 1090 ممن أجيب دعواتهم
- 1097 من صبر مجابي الدعوة
- 1098 وقد يدعو المؤمن فلا يجاب
- وما ترددت عن شيء ترددي عن
- 1099 قبض نفس المؤمن
- 1099 الموت وكيف هو
- الحديث التاسع والثلاثون
- 1105 إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ
- 1105 تخريج الحديث
- 1112 شرح الحديث
- 1112 التجاوز عن الخطأ والنسيان
- 1113 الفصل الأول : في حكم الخطأ والنسيان
- 1115 لو حلف أن لا يفعل شيئاً ففعله ناسياً
- 1115 لو قتل خطأ
- 1117 الفصل الثاني : في حكم المكره
- 1119 الإكراه على الأقوال
- 1121 الإكراه في الأفعال
- الحديث الأربعون
- 1123 كن في الدنيا كأنك غريب
- 1123 تخريج الحديث
- 1124 هذا الحديث أصل في قصر الأمل
- 1124 وصايا الأنبياء وأتباعهم
- 1126 واجب المؤمن بالنسبة للدنيا
- وصية الرسول ﷺ لابن عمر أن يكون
- 1126 في الدنيا على أحد حالين :
- 1126 الحال الأول : أن ينزل نفسه فيها كأنه غريب
- 1126 من مآثورات السلف
- 1127 مثل الدنيا
- 1131 الحال الثاني
- 1047 الخواطر
- 1048 العزائم وهي نوعان
- الأول : ما كان عملاً مستقلاً بنفسه
- 1048 من أعمال القلوب
- الثاني : ما لم يكن من أعمال القلوب
- 1049 وأقوال العلماء فيه
- 1053 ولا يهلك على الله إلا هالك
- الحديث الثامن والثلاثون
- 1057 من عادى لي ولياً أذنته بالحرب
- 1057 تخريج الحديث
- 1068 من عادى لي ولياً
- 1070 المعاصي محاربة لله تعالى
- 1071 التقرب بالفرائض ثم بالنوافل
- 1071 الأولياء قسمان
- 1071 ثم هم درجتان
- 1073 من الفرائض المقربة
- 1076 أوصاف المحبين لله
- 1078 من دعوات الأنبياء في حب الله
- 1079 من المآثور عن السلف في هذا
- 1079 الحب والمحبة والمحبون لله عز وجل
- تلاوة القرآن من أعظم ما يتقرب به
- 1080 إلى الله تعالى
- 1081 السلف والقرآن
- 1081 وكثرة ذكر الله
- 1084 والحب في الله والبغض في الله
- 1087 فإذا أحببته كنت سمعه ... إلخ
- 1089 من مآثور السلف
- 1089 وهذا من أسرار التوحيد
- 1090 ولئن سألتني لأعطينه

- 1173 من أحوالهم في الاستغفار
- 1175 التوحيد أعظم أسباب المغفرة
- الحديث الثالث والأربعون
- 1177 ألحقوا الفرائض بأهلها ..
- 1177 تخريج الحديث
- 1179 قضاء أبي موسى في بنت وبنت ابن وأخت
- 1179 قضاء معاذ في بنت وأخت
- 1180 استدلال ابن عباس بأية الكلالة
- 1181 فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر
- 1182 هذا الحديث بين قسمة الموارث
- 1183 توريث الأولاد
- 1184 بنت وبنت ابن وبنتان
- 1186 انفراد الذكور
- 1186 ميراث الأبوين
- 1187 العمرتان
- 1187 رأي ابن عباس
- 1188 ابن رجب وجواب لم يسبق به
- 1189 فإن كان له إخوة فلأُمه السدس
- 1190 الجد والجددة
- 1191 الأم مع الأب والجد
- 1191 الجد والإخوة
- 1192 ميراث الإخوة والكلالة
- 1193 ميراث الابن والأخ
- 1194 ميراث الأخ من الأخت
- 1194 الأختان
- 1194 الإخوة
- 1196 أولو الأرحام
- 1197 الزوجان
- 1197 الإخوة لأُم
- 1131 مما أثر عن السلف
- 1133 وصية ابن عمر
- 1133 الزهد في أقوال السلف
- 1137 وخذ من صحتك
- 1137 اغتتم خمسًا
- 1137 بادروا سنًا
- 1138 سبعا
- 1139 وقتًا كقطع الليل
- 1139 ما لا ينفع بعده عمل
- 1141 وجوب المبادرة بالأعمال الصالحة
- الحديث الحادي والأربعون
- 1145 لا يؤمن أحدكم حتى يكون تبعًا لما جئت به
- 1145 تخريج الحديث
- 1148 معنى الحديث
- 1150 حب الله ورسوله وماذا يقتضيه ؟
- 1151 منشأ المعاصي
- 1151 واجب المؤمن في المحبة
- 1152 حين تكون العلاقات على أساس الهوى
- 1152 معنى الهوى عند الإطلاق
- 1153 الهوى في الحديث
- الحديث الثاني والأربعون
- 1155 يا ابن آدم ! إنك ما دعوتني ورجوتني ..
- 1155 تخريج الحديث
- 1157 أسباب المغفرة
- 1157 شرائط إجابة الدعاء
- 1162 إنك ما دعوتني ورجوتني
- 1166 الاستغفار مع الإصرار
- 1170 أفضل أنواع الاستغفار
- 1173 الاستغفار دواء الذنوب

- وصف الرجل بالذكورة 1198
الحديث الرابع والأربعون
- الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة 1199
تخريج الحديث 1199
- المحرمات من النسب قسمان 1200
التحريم من الرضاعة 1202
- لو كانت مرضعة من غير زواج .. 1204
لو انقطع النسب من جهة صاحب اللبن 1204
- امتداد التحريم بالرضاع 1205
وحلائل الأبناء 1205
- التحريم بالرضاع وإلى من ينشر ؟ 1205
ما يستثنى مما يحرم بالنسب 1206
- وما الذي يدخل في عموم الحديث ؟ 1207
الحديث الخامس والأربعون
- إن الله عز وجل ورسوله حرم بيع الخمر .. 1209
تخريج الحديث 1209
- ما يحرم الانتفاع به قسمان 1211
ما ينتفع به مع بقاء عينه 1212
- ما ينتفع به مع إتلاف عينه 1214
معنى قوله ﷺ هو حرام 1215
- الانتفاع بشحوم الميتة 1215
الأدهان الظاهرة إذا تنجست 1215
- بقية أجزاء الميتة 1216
وإذا دبغت ؟ 1216
- ثمن الكلب 1217
كلب الصيد 1218
- بيع الهر 1219
حكم بقية الحيوانات التي لا تؤكل كالحشرات 1220
- ما يستخدم في الاصطياد 1220
- بيع الدب 1221
الحديث السادس والأربعون
- كل مسكر حرام 1223
تخريج الحديث 1223
- هذا الحديث أصل في تحريم كل مسكر 1224
العلة المحرمة للمسكر 1224
- هذا الحديث أصل 1224
مدمن الخمر كعابد الوثن 1226
- دليل على أن كل مسكر خمر 1228
ما أسكر كثيره فقليله حرام 1230
- المسكر نوعان 1232
التداوي بالمسكر غير الملد 1233
- تناول المسكر الذي لا لذة فيه لغير التداوي 1233
وماذا لو طلق في هذه الحال ؟ 1234
- عقوبة المسكر 1234
والناكح بغير ولي 1234
- الحديث السابع والأربعون
- ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه .. 1237
تخريج الحديث 1237
- هذا الحديث أصل جامع في الطب 1238
التخمة أصل الداء 1238
- والحمية رأس الدواء 1239
صلاح القلب في قلة الغذاء والمأثور
- في ذلك 1239
أحسن ما أكل المؤمن 1244
- ذم القرآن من اتبع الشهوات 1246
ثلث للطعام 1248
- الحديث الثامن والأربعون
- أربع من كن فيه كان منافقاً .. 1249

- 1282 الذاكرون
 1283 والمهترون
 1284 والمفردون
 1285 من أحب أن يرتع في الجنة
 1285 الترغيب في الذكر
 1288 بماذا نبأين المنافقين
 1288 علامة حب الله
 1289 الحبون وذكر الله
 1295 كان هذا حال الأنبياء والصديقين
 1296 فضل الذكر
 1298 وظائف الذكر في اليوم والليلة
 1303 جوامع الكلم حتى في الذكر
 1311 فهارس جامع العلوم والحكم
 1313 فهرس الآيات القرآنية
 1335 فهرس الأحاديث النبوية
 1413 فهرس الآثار
 1451 فهرس موضوعات المجلد الثالث
- 1249 تخريج الحديث
 1249 تأويل الحديث
 1250 بماذا فسر النفاق ؟
 1250 أصول النفاق
 1259 خوف الصحابة من النفاق
 1260 مرتكب الكبيرة وهل يسمى كافراً ؟
 1260 من أعظم خصال النفاق العملي
 1261 ما حكاه الله عن المنافقين واليهود في هذا
الحديث التاسع والأربعون
 1265 لو أنكم كنتم توكلون على الله حق توكله ..
 1265 تخريج الحديث
 1267 التوكل لا ينافي السعي في الأسباب
 1268 الأعمال التي يعملها العبد ثلاثة أقسام
 1271 لو حقق العبد التوكل بالقلب
 1273 التوكل والصدق
 1273 بين الجلوس في البيت وعدم الحاجة إلى الخلق
متى تعرض العبد لسؤال الخلق لم يجز له
 1274 ترك الكسب
 1275 الكسب أفضل
 1276 من ضيع بترك الأسباب حقاً
 1278 التوكل لا ينافي الأسباب
 1278 التوكل الحقيقي
 1278 بين التوكل لطلب الرزق والتوكل ثقة بالله
 1279 ثمرة التوكل : الرضا بالقضاء
 1279 التوكل ثلاث درجات
الحديث الخمسون
 1281 لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله
 1281 تخريج الحديث
 1282 مقاصد الحديث